

التَّحْبِيرُ
الْإِضَاحُ مَعَالِي النَّسِيرِ (١)

تَأَلَّفَ
الْعَلَّامُ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْأَمِيرِيُّ

حَقَّقَهُ وَعَلَّقَ عَلَيْهِ وَخَرَّجَ أَحَادِيثَهُ وَضَبَطَ نَصَّهُ

مُحَمَّدُ صُبَيْحِيُّ بْنُ حَسَنٍ حَلَّاقٌ
أَبُو مَصْعَبٍ

الْجُزْءُ الثَّانِي

(١): العنوان في (أ): التحبير حاشية التيسير.

وفي (ج): التحبير شرح التيسير.

والمثبت من المخطوط (ب).

مكتبة التراث
ناشرون

جميع الحقوق محفوظة

الطبعة الاولى

١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢ م



مكتبة الرشد - ناشرون
المملكة العربية السعودية - الرياض
الإدارة: مركز البستان - طريق الملك فهد هاتف ٤٦٠٤٨١٨
ص.ب. ١٧٥٢٢ الرياض ١١٤٩٤ - فاكس ٤٦٠٢٤٩٧

E-mail: info@rushd.com.sa

Website: www.rushd.com.sa

فروع المكتبة داخل المملكة

- الرياض: المركز الرئيسي: الدائري الغربي، بين مخرجي ٢٧ و ٢٨ هاتف ٤٣٢٩٣٣٢
- الرياض: فرع طريق عثمان بن عفان، هاتف ٢٦٩٠٤٤٤ ٢٠٥١٥٠٠
- فرع مكة المكرمة: شارع الطائف هاتف: ٥٥٨٥٤٠١ فاكس: ٥٥٨٣٥٠٦
- فرع المدينة المنورة: شارع أبي ذر الغفاري هاتف: ٨٣٤٠٦٠٠ فاكس ٨٣٨٢٤٢٧
- فرع جدة: مقابل ميدان الطائفة هاتف: ٦٧٧٦٣٣١ فاكس ٦٧٧٦٣٥٤
- فرع القصيم: بريدة - طريق المدينة هاتف ٣٢٤٢٢١٤ فاكس ٣٢٤١٣٥٨
- فرع أبها: شارع الملك فيصل: هاتف ٢٣١٧٣٠٧ فاكس ٢٢٤٢٤٠٢
- فرع الدمام: شارع الخزان هاتف: ٨١٥٠٥٦٦ فاكس ٨٤١٨٤٧٣
- فرع حائل هاتف ٥٣٢٢٢٤٦ فاكس ٥٦٦٢٢٤٦
- فرع الأحساء: هاتف ٥٨١٣٠٢٨ فاكس ٥٨١٣١١٥
- فرع تبوك هاتف ٤٢٤١٦٤٠ فاكس ٤٢٣٨٩٢٧
- فرع القاهرة: شارع ابراهيم أبو النجا - مدينة نصر: هاتف: ٢٢٧٢٨٩١١ - فاكس: ٢٢٧١٢٦٢٥


مكاتبنا بالخارج

- القاهرة: مدينة نصر هاتف ٢٧٤٤٦٠٥ - موبايل: ٠١٠١٦٢٢٦٥٣
- بيروت: بئر حسن موبايل: ٠٣/٥٥٤٣٥٣ - تليفاكس: ٥٥/٤٦٢٨٩٥

التَّحْبِيرُ
لِإِضْحَاحِ مَعَالِي النَّبِيِّينَ

- ٢ -

الجزء الثاني



الباب الثاني: في أسباب النزول

وما يتعلق بالسور والآيات من الفضائل، وهو مرتب على نظم السور

(الباب الثاني):

(فاتحة الكتاب)

١- عن أبي سعيد بن المعلى رضي الله عنه قَالَ: كُنْتُ أُصَلِّي فِي الْمَسْجِدِ فَدَعَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَلَمْ أُجِبْهُ، ثُمَّ أَتَيْتُهُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي كُنْتُ أُصَلِّي، فَقَالَ: «أَلَمْ يَقُلِ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ ءَامَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ﴾، ثُمَّ قَالَ: أَلَا أَعْلَمُكَ سُورَةً هِيَ أَعْظَمُ السُّورِ فِي الْقُرْآنِ قَبْلَ أَنْ تَخْرُجَ مِنَ الْمَسْجِدِ». ثُمَّ أَحْذَ بِيَدِي فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ قُلْتُ: أَلَمْ تَقُلْ: «لَأَعْلَمَنَّكَ سُورَةً هِيَ أَعْظَمُ سُورَةٍ فِي الْقُرْآنِ». قَالَ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١﴾» هِيَ السَّبْعُ الْمَثَانِي وَالْقُرْآنُ الْعَظِيمُ الَّذِي أُوتِيَتْهُ». أخرجه البخاري^(١)، وأبو داود^(٢)، والنسائي^(٣). [صحيح]

قوله: «عن أبي سعيد بن المعلى» اختلف في اسمه فقيل: رافع، وقيل: الحارث، وقواه

ابن عبد البر^(٤) وهو الذي قبله، وليس لأبي سعيد هذا في البخاري سوى هذا الحديث.

فائدة: قال الحافظ^(٥): نسب الغزالي والفخر الرازي وتبعه البيضاوي هذه القصة لأبي

سعيد الخدري، وهو وهم وإنما هو أبو سعيد بن المعلى.

(١) في صحيحه رقم (٤٤٧٤، ٤٦٤٧، ٤٧٠٣، ٥٠٠٦).

(٢) في «السنن» رقم (١٤٥٨).

(٣) في «السنن» رقم (٩١٣).

(٤) في «التمهيد» (٣/١٤١).

(٥) في «الفتح» (٨/١٥٧).

قوله: «ألم يقل الله استجبوا».

أقول: قيل: كأنه تأول أن من هو في الصلاة خارج عن هذا الخطاب وقد ذكر جماعة من العلماء أن إجابة النبي ﷺ فرض يعصي المرء بتركه، ثم للشافعية خلاف بعد قولهم بوجوبه أنه هل تبطل الصلاة بترك إجابته ﷺ أم لا؟

قوله: «هي أعظم السور».

قال ابن التين^(١): إن ثوابها أعظم من غيرها واستدل به على جواز تفضيل بعض القرآن على بعض قيل: وفي الحديث، ويدل على أن الأمر للفور؛ لأنه ﷺ عاتب [٢٤٥/ب] [أبا سعيد^(٢)] على تأخير إجابته، وفيه استعمال صيغ العموم في الأحوال كلها. قال الخطابي^(٣): إن حكم اللفظ العام أن يجري على جميع مقتضاه، وأن الخاص والعام إذا تقابلا كان العام منزلاً على الخاص؛ لأن الشارع جزم الكلام في الصلاة على العموم ثم استثنى منه إجابة النبي ﷺ في الصلاة.

قوله: «السبع المثاني».

[قال ابن الأثير^(٤)] ^(٥): لأنها تثنى في كل ركعة.

٢- وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ عَلَى أَبِي بِنِ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَهُوَ يُصَلِّي وَذَكَرَ نَحْوَهُ. وَفِيهِ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا أَنْزَلْتُ فِي التَّوْرَةِ، وَلَا فِي الْإِنْجِيلِ، وَلَا فِي الزَّبُورِ، وَلَا

(١) ذكره الحافظ في «الفتح» (١٥٨/٨).

(٢) في (أ) سعيداً.

(٣) في أعلام الحديث (١٧٩٧/٣).

(٤) في «جامع الأصول» (٥١١-٥١٢/٨).

(٥) في (ب) مكررة.

فِي الْفُرْقَانِ مِثْلَهَا، وَإِنَّمَا سَبَّحَ مِنَ الْمَثَانِي وَالْقُرْآنِ الْعَظِيمِ الَّذِي أُعْطِيَتْهُ». أخرجه الترمذي^(١)

وصححه. [صحيح]

وزاد في أخرى^(٢) له وللنسائي^(٣): «وَهِيَ مَقْسُومَةٌ بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ».

قوله في حديث أبي هريرة. «نحوه». [صحيح]

أقول: لفظه في الجامع^(٤) أن رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خرج على أبي بن كعب وهو يصلي فقال له

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: «يَا أُبَي»، فالتفت أبي ولم يجبه وصلى وخفف، ثم انصرف فقال: السلام عليك

يا رَسُولَ اللَّهِ، فقال: «وعليك السلام، ما منعك أن تحييني إذ دعوتك» قال: كنت في صلاة.

قال: «فلم تجد فيما أوحى أن: ﴿أَسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ﴾»، قال: لا

أعود إن شاء الله، ثم ساق الحديث بمثل الأول.

قوله: «مثلها».

قال ابن حبان^(٥): معناه لا يعطى القارئ التوراة والإنجيل من الثواب مثلما يعطى

القارئ للفتحة.

قوله: «أخرجه الترمذي».

قلت: وقال^(٦): حديث حسن صحيح.

(١) في «السنن» رقم (٢٨٧٥) وهو حديث صحيح.

(٢) في «السنن» رقم (٣١٢٥) وهو حديث صحيح.

(٣) في «السنن» رقم (٩١٤) وهو حديث صحيح.

(٤) (٥١١/٨).

(٥) في صحيحه (٥٤/٣).

(٦) أي الترمذي في «السنن» (٢٩٧/٥).

٣- وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: «بَيْنَمَا جِبْرِيلُ عليه السلام قَاعِدٌ عِنْدَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم إِذْ سَمِعَ نَقِيضًا مِنْ فَوْقِهِ فَرَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ: هَذَا بَابٌ مِنَ السَّمَاءِ فُتِحَ الْيَوْمَ لَمْ يُفْتَحْ قَطُّ إِلَّا الْيَوْمَ فَنَزَلَ مِنْهُ مَلَكٌ فَقَالَ: هَذَا مَلَكٌ نَزَلَ إِلَى الْأَرْضِ لَمْ يَنْزِلْ قَطُّ إِلَّا الْيَوْمَ فَسَلَّمَ وَقَالَ: أَبَشْرُ بَنُورَيْنِ أُوتِيَتْهُمَا لَمْ يُؤْتِيَهُمَا نَبِيٌّ قَبْلَكَ فَاتِحَةُ الْكِتَابِ وَخَوَاتِيمُ سُورَةِ الْبَقَرَةِ، لَمْ تَقْرَأْ بِحَرْفٍ مِنْهُمَا إِلَّا أُعْطِيَتْهُ». أخرجہ مسلم^(١) والنسائي^(٢). [صحيح]

«والنقيض» الصوت.

٤- وَعَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «الْمَغْضُوبُ عَلَيْهِمْ: الْيَهُودُ، وَالضَّالِّينَ: النَّصَارَى». أخرجہ الترمذي^(٣).
قوله: «المغضوب عليهم: اليهود».

قلت: لقوله تعالى: [٦٤/٢٤٦ ب] «مَنْ لَعَنَهُ اللَّهُ وَعَظِبَ عَلَيْهِ وَجَعَلَ مِنْهُمْ الْقِرَدَةَ

وَالْحَنَازِيرَ»^(٤). [حسن]

«والضالون: النصارى» لقوله تعالى: «قَدْ ضَلُّوا مِنْ قَبْلُ وَأَضَلُّوا كَثِيرًا وَضَلُّوا عَنْ

سَوَاءِ السَّبِيلِ»^(٥)، ولا يخفى أن كلا من الفريقين يتصف بالضلال والغضب فإن من

(١) في صحيحه رقم (٨٠٦/٢٥٤).

(٢) في «السنن» رقم (٩١١).

(٣) في «السنن» رقم (٢٩٥٣)، وهو حديث حسن.

قلت: وأخرجه أحمد (٣٧٨/٤) وابن حبان في صحيحه رقم (٧٢٠٦) والطبراني في «الكبير» رقم (٢٣٦)،

(٢٣٧) والبيهقي في الدلائل (٥/٣٣٩-٣٤٠).

(٤) سورة المائدة الآية ٦٠.

(٥) سورة المائدة الآية ٧٧.

غضب الله عليه قد ضل وإلا لما غضب عليه، ومن ضل فقد غضب الله عليه، ومن ضل فقد غضب الله عليه، وإنما اختصت كل طائفة [٦٥/أ]، بصفة هي أعرق في الاتصاف بها.

قوله: «وخواتيم [سورة]»^(١) البقرة».

قال المطهري: هما: «أَمَّنَ الرَّسُولُ» إلى آخر السورة.

[قوله: «كفتاه».

قيل: عن قيام الليل. وقيل: من شر الجن والإنس]^(٢).

قوله: «أخرجه الترمذي».

قلت: وقال: حسن صحيح.

(سورة البقرة)

قوله: «سورة البقرة»:

١ - عَنْ أَبِي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «اقْرَأُوا الْقُرْآنَ فَإِنَّهُ يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ شَفِيعاً لِأَصْحَابِهِ وَاقْرَأُوا الزَّهْرَاوِينَ الْبَقْرَةَ وَالْأَمْرَانَ فَإِنَّهُمَا يَأْتِيَانِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَأَنَّهُمَا عَمَامَتَانِ أَوْ عِيَّاتَانِ أَوْ كَأَنَّهُمَا فِرْقَانِ مِنْ طَيْرٍ صَوَافٍ مُتَحَابِّانِ عَنْ أَصْحَابِيَّهَا، اقْرَأُوا الْبَقْرَةَ فَإِنَّ أَخْذَهَا بَرَكَتٌ، وَتَرْكُهَا حَسْرَةٌ، وَلَا تَسْتَطِيعُهَا الْبَطْلَةُ». أخرجه مسلم^(٣). [صحيح]

قيل: «البطلة» السحرة.

(١) زيادة من (ب).

(٢) في حاشية (ب) ما نصه: لا أدري لم جاء بهذا المقطع هنا.

(٣) في صحيحه رقم (٢٥٢/٨٠٤).

زاد في^(١) رواية: مَا مِنْ عَبْدٍ يَقْرَأُ بِهَا فِي رُكْعَةٍ قَبْلَ أَنْ يَسْجُدَ ثُمَّ يَسْأَلُ اللَّهَ تَعَالَى حَاجَةً إِلَّا أَعْطَاهُ إِنْ كَادَتْ لَتَسْتَحْصِي الْقُرْآنَ كُلَّهُ.

«الغيابة» كُلُّ شَيْءٍ أَظْلَلِ الْإِنْسَانَ فَوْقَ رَأْسِهِ كَالسَّحَابَةِ وَغَيْرِهَا.

قوله: «الزهر اوين».

قال ابن الأثير^(٢): لون أزهر أي نير، والزهرة البياض النير وهو أحسن الألوان البيض.

«غمامتان»، الغمامة السحابة، والجمع الغمام.

قوله: «غيايتان»^(٣) بالغين المعجمة كل شيء أظل الإنسان أو غيره من فوقه وهي

كالسحابة، والمراد: أن السورة كالشيء الذي يظل الإنسان من الأذى في الحر والبرد وغيرهما.

قوله: «فرقان»، الفرق: الجماعة المنفردة من الغنم والطيور ونحو ذلك.

قوله: «صواف»^(٤)، الصواف: جمع صافّة وهي التي تصف أجنتها عند الطيران.

قوله: «تجاجان» المحاجة: المخاصمة والمجادلة وإظهار الحجة.

٢- وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعَثًا وَهُمْ ذُو عَدَدٍ فَاسْتَقْرَأَهُمْ، فَقَرَأَ كُلُّ رَجُلٍ [مِنْهُمْ] مَا مَعَهُ مِنَ الْقُرْآنِ فَأَتَى عَلَى رَجُلٍ مِنْهُمْ مِنْ أَحَدِيهِمْ سِنًا فَقَالَ: «مَا مَعَكَ أَنْتَ يَا فُلَانٌ»، فَقَالَ: مَعِيَ كَذَا وَكَذَا، وَسُورَةُ الْبَقَرَةِ. قَالَ «أَمَعَكَ سُورَةُ الْبَقَرَةِ». قَالَ نَعَمْ. قَالَ «فَادْهَبْ فَأَنْتَ أَمِيرُهُمْ». فَإِذَا هِيَ إِذْ كَادَتْ لَتَسْتَحْصِي الدِّينَ كُلَّهُ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ أَشْرَافِهِمْ: وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا مَنَعَنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَنْ أَتَعَلَّمَهَا إِلَّا خَشْيَةَ أَلَّا أَقُومَ بِهَا فِيهَا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَعَلَّمُوا الْقُرْآنَ فَاقْرَءُوهُ وَأَقْرِئُوهُ وَقُومُوا بِهِ، فَإِنَّ مَثَلَ الْقُرْآنِ لِمَنْ تَعَلَّمَهُ

(١) لم أقف على هذه الزيادة في صحيح مسلم.

(٢) في «جامع الأصول» (٥١٣/٨)، وانظر النهاية (٧٣٨/١).

(٣) «النهاية في غريب الحديث» (٣٣٥/٢).

(٤) انظر: «النهاية في غريب الحديث» (٣٨/٢).

فَقَرَأَهُ وَقَامَ بِهِ كَمَثَلِ جِرَابٍ مَحْشُوٍّ مِسْكًَا يَفُوحُ رِيحِهِ كُلُّ مَكَانٍ، وَمَثَلُ مَنْ تَعَلَّمَهُ وَرَقَدَ عَنْهُ وَهُوَ فِي جَوْفِهِ كَمَثَلِ جِرَابٍ أُوكِيٍّ عَلَى مِسْكِ». أخرجه الترمذي^(١). [ضعيف]

«والإيكاء» الشدُّ.

قوله [٢٤٧/ب] في حديث أبي هريرة: «بعث رسول الله ﷺ...» الحديث.

قال الترمذي^(٢) بعد إخراجِه: هذا حديث حسن، وقد روي هذا الحديث عن سعيد المقبري عن عطاء مولى أبي أحمد، عن النبي ﷺ مرسلًا نحوه بمعناه، ولم يذكر عن أبي هريرة.

وفي الباب عن أبي بن كعب.

٣- وَعَنْ النَّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «يُؤْتَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِالْقُرْآنِ وَأَهْلِيهِ الَّذِينَ كَانُوا يَعْمَلُونَ بِهِ الدُّنْيَا تَقْدُمُهُ سُورَةُ الْبَقَرَةِ وَأَلْ عِمْرَانَ». وَضَرَبَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثَةَ أَمْثَالٍ مَا نَسِيْتُهُنَّ بَعْدُ قَالَ: «كَأَنَّهَا عَمَامَتَانِ أَوْ ظَلَّتَانِ سَوْدَاوَانِ بَيْنَهُمَا شَرْقٌ، أَوْ كَأَنَّهَا فَرْقَانِ مِنْ طَيْرٍ صَوَافٍ مُتَحَاَجِّانِ عَنْ صَاحِبَيْهَا»^(٣). «الشرق» الضوء. [صحيح]

قوله في حديث النواس: «شرق»، بفتح الراء وإسكانها وهو الأشهر لغة.

أي: بينها فرجة^(٤)، قال الترمذي^(٥): هذا حديث حسن غريب.

(١) في «السنن» رقم (٢٨٧٦). وهو حديث ضعيف، والله أعلم.

(٢) في «السنن» (١٥٧/٥).

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه رقم (٨٠٥/٢٥٣) والترمذي في «السنن» رقم (٢٨٨٣) وهو حديث صحيح.

(٤) قال ابن الأثير في «غريب الجامع» (٤٧٣/١) بينها شرق، أي ضوء، والشرق: المشرق، والشرق: الشمس.

(٥) في «السنن» (١٦٠/٥-١٦١).

ومعنى هذا الحديث عند أهل العلم أنه يجيء ثواب قراءته، كذا فسرهُ بعض أهل العلم، قال: وفي قوله: «وأهلُه الذين يعملون به في الدنيا»، ففي هذا دلالة أنه يجيء ثواب العمل. انتهى.

قلت: هذا أحد التفاسير والآخر: أنه تعالى يجعل هذه المعاني والأعراض أجساماً يوم القيامة، وهو أقرب، وأدلتها كثيرة.

٤- وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ مَقَابِرَ، إِنَّ الشَّيْطَانَ يَنْفِرُ مِنَ الْبَيْتِ الَّذِي تُقْرَأُ فِيهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ». أخرجها مسلم^(١) والترمذي^(٢).

[صحيح]

٥- وزاد مسلم^(٣) في هذا: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا قَضَى أَحَدُكُمْ الصَّلَاةَ فِي الْمَسْجِدِ فَلْيَجْعَلْ لِبَيْتِهِ نَصِيبًا مِنْ صَلَاتِهِ، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى جَاعِلٌ فِي بَيْتِهِ مِنْ صَلَاتِهِ خَيْرًا».

٦- وَعَنْ أَبِي مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَرَأَ بِالْآيَتَيْنِ اللَّتَيْنِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ فِي لَيْلَةِ كَفْتَاهُ». أخرجهُ الخمسة^(٤) إلا النسائي. [صحيح]

٧- وَعَنْ النُّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ كِتَابًا قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ بِالْفَلْقِ عَامٍ أَنْزَلَ مِنْهُ آيَتَيْنِ حَتَمَ بِهِمَا سُورَةَ الْبَقَرَةِ لَا تُقْرَأُ فِي دَارٍ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ فَيَقْرُبُهَا شَيْطَانٌ». أخرجهُ الترمذي^(٥). [صحيح]

(١) في صحيحه رقم (٧٨٠/٢١٢).

(٢) في «السنن» رقم (٢٨٧٧). وهو حديث صحيح.

(٣) في صحيحه رقم (٧٧٨/٢١٠) من حديث جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٤) أخرجهُ البخاري في صحيحه رقم (٥٠٤٠) ومسلم رقم (٨٠٨)، والترمذي رقم (٢٨٨١) وأبو داود رقم (١٣٩٧) وهو حديث صحيح.

(٥) في «السنن» رقم (٢٨٨٢) وهو حديث صحيح.

٨- وَعَنْ أَبِي أَبُو هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قِيلَ لِنَبِيِّ إِسْرَائِيلَ ﴿وَادْخُلُوا أَبْابَ سُجْدًا وَاقُولُوا حِطَّةً نَغْفِرْ لَكُمْ خَطِيئَتَكُمْ﴾، فَبَدَّلُوا فَادْخُلُوا الْبَابَ يَزْحَفُونَ عَلَى أَسْتَاهِهِمْ، وَقَالُوا: حَبَّةٌ فِي شَعْرَةٍ». أخرجه الشيخان^(١) والترمذي^(٢). [صحيح] قوله: «وقالوا: حبة في شعرة».

قال ابن الأثير^(٣): حطة فعلة من الحط، وهي مرفوعة على معنى أمرنا حطة، أي: حط عنا ذنوبنا. انتهى.

﴿فَبَدَّلَ الَّذِينَ ظَلَمُوا قَوْلًا غَيْرَ الَّذِي قِيلَ [٢٤٨/ب] لَهُمْ﴾^(٤). أي: غير ما أمروا به استهزاءً وسخريةً، فبدلوا الفعل بالزحف بأستاهم، وبدلوا القول، وهذا من تحريفهم الأفعال والأقوال الذي وصفهم الله به. قال الترمذي^(٥) إنه حديث حسن صحيح.

٩- وَعَنْ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ رضي الله عنه قَالَ: «كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ فِي لَيْلَةٍ مُظْلِمَةٍ فَلَمْ نَدْرِ أَيْنَ الْقِبْلَةُ، فَصَلَّى كُلُّ رَجُلٍ مِنَّا عَلَى حِيَالِهِ، فَلَمَّا أَصْبَحْنَا ذَكَرْنَا ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَتَنَزَّلَتْ: ﴿فَأَيْنَمَا تُولُوا فَثَمَّ وَجْهُ اللَّهِ﴾». أخرجه الترمذي^(٦). [حسن] المراد «بحياله» تلقاء وجهه.

(١) البخاري في صحيحه رقم (٣٤٠٣، ٤٤٧٩، ٤٦٤١) ومسلم رقم (٣٠١٥).

(٢) في «السنن» رقم (٢٩٥٦).

(٣) في «جامع الأصول» (٨/٢).

(٤) سورة البقرة الآية ٥٩.

(٥) في «السنن» (٢٠٥/٥).

(٦) في «السنن» رقم (٢٩٥٧). قلت: وأخرجه ابن ماجه رقم (١٠٢٠) وهو حديث حسن.

قوله في حديث عامر بن ربيعة: «نزلت: ﴿فَأَيُّنَمَا تَوَلَّوْا فَتَمَّ وَجْهُ اللَّهِ﴾».

قال الترمذي^(١) -عقيب إخرجه-: هذا حديث حسن صحيح، وقد روي عن قتادة^(٢) أنه قال في هذه الآية: «وَلِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ»: هي منسوخة، نسخها قوله: «قَوْلِ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ» أي: تلقاه، حدثنا بذلك محمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب، ثنا يزيد بن زريع، عن سعيد، عن قتادة، ويروى عن مجاهد^(٣) في هذه الآية: «فَأَيُّنَمَا تَوَلَّوْا فَتَمَّ وَجْهُ اللَّهِ»: فثمة قبله الله، ثنا بذلك أبو كريب محمد بن العلاء قال: ثنا وكيع، عن النضر بن عربي، عن مجاهد بهذا [٢٤٩/ب].

١٠- وعن أنس رضي عنه: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي عنه قَالَ: «يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ صَلَّيْنَا خَلْفَ الْمَقَامِ؟ فَنَزَلَتْ: ﴿وَاتَّخِذُوا مِنْ مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾». أخرجه الشيخان^(٤)، والترمذي^(٥). [صحيح]

قوله: «الشيخان والترمذي».

قلت: وقال^(٦): هذا حديث حسن صحيح.

(١) في «السنن» (٢٠٥/٥).

(٢) أخرجه الترمذي في «السنن» رقم (٢٩٥٨) وابن جرير في «جامع البيان» (٤٥١/٢) وابن الجوزي في «ناسخه» (ص ١٤٥).

(٣) أخرجه الترمذي في «السنن» رقم (٢٩٥٨) وابن جرير في «جامع البيان» (٤٥٧/٢) وابن أبي حاتم في تفسيره رقم (١١٢٢).

(٤) البخاري في صحيحه رقم (٤٤٨٣) ومسلم في صحيحه رقم (٢٣٩٩).

(٥) في «السنن» رقم (٢٩٥٩) وهو حديث صحيح.

(٦) في «السنن» (٢٠٦/٥).

١١- وَعَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رضي الله عنه قَالَ: «أَوَّلَ مَا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ نَزَلَ عَلَى أجداده أو قال: أخواله من الأنصار، وأنه صلى قبل بيت المقدس ستة عشر شهراً، أو سبعة عشر شهراً، وكان يُعجبه أن تكون قبلته قبل البيت، وأنه صلى أول صلاة صلاها صلاة العصر، وصلى معه قوم، فخرج رجل ممن صلى معه فمر على أهل مسجد وهم راكعون فقال: أشهد بالله لقد صليت مع رسول الله ﷺ قبل الكعبة، فداروا كما هم قبل البيت، وكانت اليهود قد أعجبهم إذ كان يصلي قبل بيت المقدس، فلما ولى وجهه قبل البيت أنكروا ذلك. فنزلت: ﴿قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ﴾ فقال السفهاء وهم اليهود: ﴿مَا وَلْنُهُمُ عَن قِبَلَتِهِمُ الَّتِي كَانُوا عَلَيْهَا قُلْ لِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾». أخرجه الخمسة^(١) إلا أبا داود. [صحيح]

قوله في حديث البراء: «صلاة العصر»، وفي الرواية الأخرى: «صلاة الصبح»، قال الحافظ ابن حجر^(٢): اختلفت الرواية في الصلاة التي تحولت القبلة عندها، وكذا في المسجد، فظاهر حديث البراء أنها الظهر، قال: والجواب أنه لا منافاة بين الخبرين؛ لأن الخبر وصل وقت العصر إلى من هو داخل المدينة وهم بنو حارثة، وذلك كما في حديث البراء، والآتي إليهم بذلك عباد بن بشر وابن نبيك، ووصل الخبر وقت الصبح إلى من هو خارج المدينة، وهم بنو عمرو بن عوف، أهل قتادة هذا.

(١) أخرجه البخاري رقم (٤٠، ٣٩٩، ٤٤٨٦، ٤٤٩٢) ومسلم رقم (٥٢٥) والترمذي رقم (٢٩٦٢) وابن ماجه رقم (١٠١٠).

(٢) في «فتح الباري» (١/٥٠٣).

وأما مسجد القبلتين فقال: إنه يقال: إن رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زار أم بشر بنت البراء بن معرور في بني سلمة فصنعت له طعاماً وحانت الظهر فصلى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بأصحابه ركعتين ثم أمر فاستدار إلى الكعبة واستقبل الميزاب فسمي مسجد القبلتين.

قال ابن سعد^(١): قال الواقدي: هذا أحب عندنا.

قوله: «وهم اليهود».

أقول: السفهاء^(٢) جمع سفيه، وهو الخفيف العقل، وأصله من قولهم: ثوب سفيه، أي:

خفيف النسج.

قال ابن حجر^(٣): المراد بهم يعني هنا الكفار وأهل النفاق واليهود.

أما الكفار فقالوا لما حولت [٢٥٠/ب] القبلة: رجع محمد إلى قبلتنا فسيرجع إلى ديننا

فإنه علم أنا على الحق.

وأما أهل النفاق فقالوا: إن كان محمداً أولاً على الحق فالذي انتقل إليه باطل، وكذلك

العكس.

وأما [٦٦/أ] اليهود فقالوا: خالف قبلة الأنبياء، ولو كان نبياً لما خالف.

فلما كثرت أقاويل هؤلاء السفهاء أنزلت هذه الآية من قوله تعالى: ﴿مَا نَنْسَخْ﴾ إلى

قوله: ﴿فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنِي﴾^(٤) الآية.

(١) ذكره الحافظ في «الفتح» (٥٠٣/١).

(٢) انظر: «النهاية في غريب الحديث» (٧٨٤/١). «غريب الحديث» للهروي (٣١٦/١).

(٣) في «فتح الباري» (١٧١/٨).

(٤) سورة البقرة الآية ١٠٦-١٥٠.

١٢- وفي أخرى لمسلم^(١) وأبي داود^(٢) عن أنس: فَمَرَّ رَجُلٌ مِنْ بَنِي سَلَمَةَ وَهُمْ رُكُوعٌ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ نَحَوَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ فَقَالَ: أَلَا إِنَّ الْقِبْلَةَ قَدْ حَوَّلَتْ إِلَى نَحْوِ الْكَعْبَةِ. مَرَّتَيْنِ. فَمَالُوا كَمَا هُمْ رُكُوعًا إِلَى الْكَعْبَةِ. [صحيح]

١٣- وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: «لَمَّا وُجِّهَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم إِلَى الْكَعْبَةِ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! كَيْفَ بِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ مَاتُوا وَهُمْ يُصَلُّونَ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ﴾». أخرجه أبو داود^(٣) والترمذي^(٤) وصححه. [صحيح]

١٤- وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «يَجِيءُ نُوحٌ وَأُمَّتُهُ فَيَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: هَلْ بَلَّغْتَ؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ، أَيْ رَبِّ، فَيَقُولُ لِأُمَّتِهِ: هَلْ بَلَّغْتُمْ؟ فَيَقُولُونَ: لَا، مَا جَاءَنَا مِنْ نَبِيٍّ. فَيَقُولُ لِنُوحٍ: مَنْ يَشْهَدُ لَكَ؟ فَيَقُولُ: مُحَمَّدٌ وَأُمَّتُهُ! فَتَشْهَدُ أَنَّهُ قَدْ بَلَّغَ، وَهُوَ قَوْلُهُ: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ﴾ الآية». أخرجه البخاري^(٥) والترمذي^(٦). [صحيح]

١٥- وفي رواية الترمذي^(٧): «فَيَقُولُونَ: مَا أَتَانَا مِنْ نَبِيٍّ، وَمَا أَتَانَا مِنْ أَحَدٍ». وقال «الوسط» العدل.

قوله في حديث أبي سعيد: «يجيء نوح وأمته».

(١) في صحيحه رقم (٥٢٧).

(٢) في «السنن» رقم (١٠٤٥). وهو حديث صحيح.

(٣) في «السنن» رقم (٤٦٨٠).

(٤) في «السنن» رقم (٢٩٦٤).

(٥) في صحيحه رقم (٤٤٨٧).

(٦) في «السنن» رقم (٢٩٦١) وهو حديث صحيح.

(٧) رقم (٢٩٦١).

قوله: «فيقول محمد وأمته فيشهدون»، رواه البخاري^(١) في الاعتصام^(٢)، «فيجاء بكم فتشهدون»، وفي رواية لأحمد^(٣): «يجاء بالنبي يوم القيامة ومعه الرجل والرجلان، ويجيء بالنبي ومعه أكثر من ذلك، فيقال لهم: أبلغكم هذا، فيقولون: لا، فيقال للنبي: أبلغتكم؟ فيقول: نعم، فيقال له: من يشهد لك؟...» الحديث أخرجه أحمد^(٤) والنسائي^(٥) وابن ماجه^(٦).

قوله: «أنه بلغ» زاد أبو معاوية [٢٥١/ب]: «فيقال: وما علمكم؟ فيقولون: أخبرنا نبينا أن الرسل قد بلغوا فصدقناه».

قوله: «وسطاً»، هو في الخبر المرفوع «الوسط: العدل»، وليس بمدرج من قول بعض الرواة كما وهم فيه بعضهم، وفي كتاب «الاعتصام» من البخاري^(٧): «وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا» عدلاً، وفيه ثم قرأ رسول الله ﷺ: «وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ». قوله: «وزاد، أي: الترمذي^(٨): الوسط: العدل».

قلت: بل هو بلفظه في البخاري^(٩) كما نقلناه قريباً، وأنه مرفوع.

(١) في صحيحه رقم (٧٣٤٩).

(٢) (١٣/٣١٦) الباب رقم (١٩).

(٣) في «المسند» (٣/٩، ٣٢).

(٤) في «المسند» (٣/٩، ٣٢).

(٥) في «السنن الكبرى» رقم (١١٠٠٧).

(٦) في «السنن» رقم (٤٢٨٤).

(٧) في صحيحه رقم (٧٣٤٩). وانظر: «جامع البيان» (٢/٦٣٠-٦٣٢).

(٨) في «السنن» رقم (٢٩٦١).

(٩) في صحيحه رقم (٧٣٤٩). وانظر: «جامع البيان» (٢/٦٣٠-٦٣٢).

١٦- وَعَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ: «سَأَلْتُ عَائِشَةَ ~~ع~~ عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الْأَصْفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطُوفَ بِهِمَا﴾ فَوَاللَّهِ مَا عَلَى أَحَدٍ جُنَاحٌ أَنْ لَا يَطُوفَ بِالْصَّفَا وَالْمَرْوَةَ، فَقَالَتْ: بِئْسَ مَا قُلْتَ يَا ابْنَ أُخْتِي! إِنَّ هَذِهِ لَوْ كَانَتْ كَمَا أُوتِنَهَا كَانَتْ لَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ لَا يَطُوفَ بِهِمَا، وَلَكِنَّهَا أُنْزِلَتْ فِي الْأَنْصَارِ، كَانُوا قَبْلَ أَنْ يُسَلِّمُوا يَهْلُونَ لِمِئَةِ الطَّاعِيَةِ الَّتِي كَانُوا يَعْبُدُونَهَا عِنْدَ الْمُشَلَّلِ، وَكَانَ مِنْ أَهْلِ يَتَحَرَّجُ أَنْ يَطُوفَ بِالْصَّفَا وَالْمَرْوَةَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الْأَصْفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ﴾ الْآيَةَ، قَالَتْ عَائِشَةُ ~~ع~~؛ وَقَدْ سَنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الطَّوْفَ بَيْنَهُمَا، فَلَيْسَ لِأَحَدٍ أَنْ يَتْرُكَهُ، قَالَ الزُّهْرِيُّ: فَأَخْبَرْتُ أَبَا بَكْرٍ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، فَقَالَ: إِنَّ هَذَا لَعِلْمٌ مَا كُنْتُ سَمِعْتُهُ، وَلَقَدْ سَمِعْتُ رِجَالًا مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ، يَذْكُرُونَ أَنَّ النَّاسَ إِلَّا مَنْ ذَكَرَتْ عَائِشَةُ ~~ع~~ مِنْ كَانَ يَهْلُ لِمِئَةِ كَانُوا يَطُوفُونَ كُلُّهُمْ بِالْصَّفَا وَالْمَرْوَةَ، فَلَمَّا ذَكَرَ اللَّهُ تَعَالَى الطَّوْفَ بِالْبَيْتِ، وَلَمْ يَذْكُرِ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ فِي الْقُرْآنِ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! كُنَّا نَطُوفُ بِالْصَّفَا وَالْمَرْوَةَ، وَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَنْزَلَ الطَّوْفَ بِالْبَيْتِ، وَلَمْ يَذْكُرِ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ، فَهَلْ عَلَيْنَا مِنْ حَرَجٍ أَنْ لَا نَطُوفَ بِالْصَّفَا وَالْمَرْوَةَ؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الْأَصْفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطُوفَ بِهِمَا﴾، قَالَ أَبُو بَكْرٍ فَاسْمِعْ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي الْفَرِيقَيْنِ كِلَيْهِمَا، فِي الَّذِينَ كَانُوا يَتَحَرَّجُونَ أَنْ يَطُوفُوا بِالْجَاهِلِيَّةِ بِالْصَّفَا وَالْمَرْوَةَ، وَالَّذِينَ كَانُوا يَطُوفُونَ ثُمَّ تَحَرَّجُوا أَنْ يَطُوفُوا بِهِمَا فِي الْإِسْلَامِ مِنْ أَجْلِ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَمَرَ بِالطَّوْفِ بِالْبَيْتِ، وَلَمْ يَذْكُرِ الصَّفَا حَتَّى ذَكَرَ ذَلِكَ بَعْدَ مَا ذَكَرَ الطَّوْفَ بِالْبَيْتِ». أخرجہ الستة^(١). [صحيح]

(١) أخرجه البخاري في صحيحه رقم (١٧٩٠، ٤٤٩٥) ومسلم رقم (١٢٧٧) والترمذي رقم (٢٩٦٥)

وأبو داود رقم (٣٩٠١) وابن ماجه رقم (٢٩٨٦) والنسائي (٥/٢٣٨، ٢٣٩).

١٧- وفي رواية للشيخين: أَنَّ الْأَنْصَارَ كَانُوا قَبْلَ أَنْ يُسَلِّمُوا هُمْ وَعَسَانَ يُهْلُونَ لِمَنَاءَ فَتَحَرَّجُوا أَنْ يَطُوفُوا بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ [وَكَانَ ذَلِكَ سُنَّةً فِي آبَائِهِمْ، مَنْ أَحْرَمَ لِمَنَاءَ لَمْ يَطُفْ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ] وَإِنَّهُمْ سَأَلُوا النَّبِيَّ ﷺ عَنْ ذَلِكَ حِينَ أَسْلَمُوا فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى فِي ذَلِكَ: ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِن شَعَائِرِ اللَّهِ﴾ الآية. [صحيح]

قوله: «وعن عروة»، يأتي الحديث وشرحه في كتاب الحج.

١٨- وَعَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما يَقُولُ: كَانَ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ الْقِصَاصُ، وَلَمْ تَكُنْ فِيهِمُ الدِّيَّةُ فَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى لِهَذِهِ الْأُمَّةِ: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ أَلْحُرُّ بِالْحُرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالْأَنْثَى بِالْأُنْثَى فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتَّبِعْ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ﴾ فَالْعَفْوُ: أَنْ يَقْبَلَ الرَّجُلُ الدِّيَّةَ فِي الْعَمْدِ. ﴿فَاتَّبِعْ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ﴾ أَنْ يَطْلُبَ هَذَا بِالْمَعْرُوفِ وَيُؤَدِّي هَذَا بِإِحْسَانٍ، ﴿ذَلِكَ تَخْفِيفٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ﴾ مِمَّا كُتِبَ عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ. ﴿فَمَنْ آعْتَدَى بَعْدَ ذَلِكَ قَتْلَ بَعْدَ قَبُولِ الدِّيَّةِ.

أخرجه البخاري^(١) والنسائي^(٢). [صحيح]

قوله: «كان في بني إسرائيل القصاص».

أقول: كان يريد كان فيهم القصاص أو العفو؛ لأنه تعالى حكى عما كتبه عليهم في التوراة أن النفس بالنفس، ثم قال: ﴿فَمَنْ تَصَدَّقَ بِهِ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ﴾، وهذا هو العفو فكان الذي اختصت به الأمة هذه لا غير.

(١) في صحيحه رقم (٤٤٩٨) وطرفه (٦٨٨١).

(٢) في «السنن» (١٣٣/٨) وهو حديث صحيح.

١٩- وَعَنْ عَطَاءٍ: أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما يَقْرَأُ: (وَعَلَى الَّذِينَ يُطَوَّقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مَسْكِينٍ). قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: كَيْسَتْ بِمَنْسُوحَةٍ، هِيَ لِلشَّيْخِ الْكَبِيرِ وَالْمَرْأَةِ الْكَبِيرَةِ لَا يَسْتَطِيعَانِ أَنْ يَصُومَا فَيُطْعِمَانِ مَكَانَ كُلِّ يَوْمٍ مَسْكِينًا. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ ^(١)، وَهَذَا لَفْظُهُ، وَأَبُو دَاوُدَ ^(٢)، وَالنَّسَائِيُّ ^(٣). [صحيح]

٢٠- وَزَادَ أَبُو دَاوُدَ ^(٤) رضي الله عنه قَالَ: «(وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مَسْكِينٍ) فَكَانَ مَنْ شَاءَ مِنْهُمْ أَنْ يَفْتَدِيَ بِطَعَامٍ مَسْكِينٍ افْتَدَى بِهِ، وَتَمَّ لَهُ صَوْمُهُ. فَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: «فَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ، وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ» ثُمَّ قَالَ: «فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمْ الشَّهْرَ فَلْيُصِّمَهُ وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ»». [شاذ]

٢١- وَفِي أُخْرَى لَهُ ^(٥): «أُثْبِتَ لِلْحَبَلِيِّ وَالْمَرْضِعِ، يَعْنِي الْفِدْيَةَ وَالْإِنْفَاطَارَ». [صحيح

[موقوف]

وَعِنْدَ النَّسَائِيِّ ^(٦) قَالَ: يُطِيقُونَهُ يَكْلِفُونَهُ، فِدْيَةٌ طَعَامُ مَسْكِينٍ وَاحِدٍ. (فَمَنْ تَطَوَّعَ فَرَادَ عَلَى مَسْكِينٍ أُخَرَ كَيْسَتْ بِمَنْسُوحَةٍ، فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ، وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ) لَا يُرَخَّصُ فِي هَذَا إِلَّا لِلَّذِي لَا يُطِيقُ الصِّيَامَ أَوْ مَرِيضٍ لَا يُشْفَى.
قَوْلُهُ: «يَطِيقُونَهُ».

(١) في صحيحه رقم (٤٥٠٥).

(٢) في «السنن» رقم (٢٣١٧).

(٣) في «السنن» (٤/١٩٠، ١٩١)، وهو حديث صحيح.

(٤) في «السنن» رقم (٢٣١٦)، وهو حديث شاذ.

(٥) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي «السنن» رقم (٢٣١٧)، وَهُوَ حَدِيثٌ صَحِيحٌ مَوْقُوفٌ.

(٦) في «السنن» رقم (٢٣١٧).

أقول: لفظ البخاري في هذه الآية [٢٥٢/ب] «يطقونه» قال: وقراءة العامة «يطيقونه» وهو أكثر. انتهى.

قال ابن حجر^(١): يعني من أطاق يطيق، ووقع عند النسائي: «يطيقونه» يكلفونه، وهو تفسير حسن أي: يكلفون إطاقته.

قوله: «هي للشيخ الكبير والمرأة الكبير».

قال ابن حجر^(٢): هذا مذهب ابن عباس وخالفه الأكثر، وفي البخاري: هي منسوخة

أي: صريحة في دعوى النسخ، ورجحه ابن المنذر من جهة قوله: «وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ» ؛ لأنها لو كانت في الشيخ الكبير الذي لا يطيق الصيام لم يناسب أن يقال: «وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ» مع أنه لا يطيق الصيام.

قال ابن حجر^(٣): وهذه القراءة -أي: قراءة يطقونه- يعني: يكلفونه لضعف تأويل

من زعم أن (لا) محذوفة من القراءة^(٤) المشهورة، وأن المعنى: «وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ»، وأنه كقول الشاعر^(٥):

فقلت لمن الله أبرح قاعداً^(٦)

(١) في «فتح الباري» (٨/ ١٨٠).

(٢) في «فتح الباري» (٨/ ١٨٠).

(٣) في «فتح الباري» (٨/ ١٨٠).

(٤) انظر: «معجم القرآن» (١/ ٢٥٠-٢٥٢).

(٥) امرئ القيس، انظر ديوانه (ص ١٢٥).

(٦) قال امرئ القيس:

فقلتُ يمينُ الله أبرحُ قاعداً ولو قطعوا رأسي لديك وأوصالي

أي: لا أبرح قاعداً، ورد بأن في البيت دلالة القسم على الحذف بخلاف الآية، وسبب هذا التأويل أن الأكثر على أن الضمير في قوله: «ويطيقونه» للصيام فيصير [٢٥٣/ب] تقدير الكلام وعلى الذين يطيقون الصيام فدية والفدية لا تجب على المطيق إنما تجب على غيره.

والجواب عن ذلك أن في الكلام حذفاً تقديره: وعلى الذين يطيقون الصيام إذا أفطروا فدية، وكان هذا في أول الأمر عند الأكثر، ثم نسخ فصارت الفدية للعاجز إذا أفطر.

وفي البخاري^(١) من حديث ابن أبي ليلى: كان أصحاب محمد ﷺ لما نزل عليهم رمضان شق عليهم فكان كل من أظعم كل يوم مسكيناً ترك الصوم مما يطيقه، ورخص لهم في ذلك فنسخها «وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ»، وأما على قراءة ابن عباس فلا نسخ؛ لأنه يجعل الفدية على من تكلف الصوم وهو لا يقدر عليه فيفطر ويكفر، وهذا الحكم باقٍ.

قلت: وهذا هو زاده أبو داود في رواية المصنف عنه، وهو أيضاً رواية سلمة بن الأكوع

الآية التي أخرجها الخمسة إلا أنه قال الناسخ: «فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمْ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ».

٢٢- وَعَنْ سَلْمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ رضي عنه قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ «وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ

طَعَامٌ مَسْكِينٍ» كَانَ مَنْ أَرَادَ أَنْ يُفْطِرَ وَيَقْتَدِيَ حَتَّى نَزَلَتِ الْآيَةُ الَّتِي بَعْدَهَا فَنَسَخَتْهَا، يعني:

«فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمْ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ». أخرجه الخمسة^(٢). [صحيح]

قال السمين الحلبي في «الدر المصون» (٢/٢٧٣) وأبعد من زعم أن «لا» محذوفة قيل «يطيقونه» وأن التقدير: لا يطيقونه.

انظر: «الخصائص» (٢/٢٨٤) «أوضح المسالك» (١/١٦٣).

(١) في صحيحه (٤/١٨٧ الباب رقم ٣٩-معلقاً).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه (٤/١٨٧ الباب رقم ٣٩-معلقاً) ومسلم رقم (١١٤٥) وأبو داود رقم

(٢٣١٥) والترمذي رقم (٧٩٨) والنسائي (٤/١٩٠).

٢٣- وعن ابن عمر رضي الله عنهما: أَنَّهُ قَرَأَ: «فَدِيَّةٌ طَعَامُ مَسْكِينٍ» وَقَالَ: هِيَ مَنْسُوخَةٌ.

أخرجه البخاري^(١). [صحيح]

قوله: «في رواية ابن عمر: «وقال: هي منسوخة» [٢٥٤/ب]، هذا كما عرفت مذهب

الأكثر، وخالفه ابن عباس.

٢٤- وَعَنِ النَّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «الدُّعَاءُ هُوَ الْعِبَادَةُ، وَقَرَأَ

﴿وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ

جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ﴾»^(٢). أخرجه أبو داود^(٣) والترمذي^(٤) وصححه. [صحيح]

٢٥- وزاد رزين^(٥): «فَقَالَ أَصْحَابُهُ: أَقْرَبُ رَبَّنَا [فَنُنَاجِيهِ أَمْ بَعِيدٌ فَنُنَادِيهِ]^(٦)؟ فَتَزَلَّتْ:

﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ﴾ الآية.

قوله: «يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي» لما أمر تعالى عباده بدعائه ثم قال: «عَنْ عِبَادَتِي» دل

على أنه أريد به أنه العبادة حيث لم يقل: عن دعائي، ولك أن تقول: إن العبادة طاعة من جملتها الدعاء فيكون تنصيماً على بعض أفراد العام.

قوله: «زاد رزين، فقال أصحابه»، أي: أصحاب النبي ﷺ: «أقرب ربنا فنناجيه

[٦٧/أ] أم بعيد فنناديه».

(١) في صحيحه رقم (١٩٤٩).

(٢) سورة غافر الآية ٦٠.

(٣) في «السنن» رقم (١٤٧٩).

(٤) في «السنن» رقم (٢٩٦٩). قلت: وأخرجه ابن ماجه رقم (٣٨٢٨). وهو حديث صحيح.

(٥) ذكره ابن الأثير في «جامع الأصول» (٢/٢٤).

(٦) في (ب) فنناديه أم بعيد.

أقول: أخرج هذه الزيادة ابن جرير^(١)، والبعوي في معجمه^(٢)، وابن أبي حاتم^(٣)، وأبو الشيخ^(٤)، وابن مردويه^(٥)، من طريق الصلت بن حكيم، عن رجل من الأنصار عن أبيه عن جده قال: جاء رجل إلى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فقال: يا رسول الله... الحديث، قال: فسكت النبي ﷺ فأَنْزَلَ اللهُ: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ﴾ الآية.

وفي سبب نزولها روايات [أخرى^(٦)].

٢٦- وَعَنْ الْبَرَاءِ رضي الله عنه قَالَ: لَمَّا نَزَلَ صَوْمُ رَمَضَانَ كَانُوا لَا يَقْرُبُونَ النِّسَاءَ رَمَضَانَ كُلَّهُ، وَكَانَ رِجَالٌ يُخَوِّنُونَ أَنْفُسَهُمْ، فَأَنْزَلَ اللهُ: ﴿عَلِمَ اللهُ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَخْتَانُونَ أَنْفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنْكُمْ﴾ الآية. أخرجه البخاري^(٧). [صحيح]

٢٧- وفي رواية له^(٨) ولأبي داود^(٩) والترمذي^(١٠): «كَانَ أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ ﷺ إِذَا كَانَ الرَّجُلُ صَائِمًا فَحَضَرَ الْإِفْطَارَ فَنَامَ قَبْلَ أَنْ يُفْطَرَ لَمْ يَأْكُلْ لَيْلَتَهُ وَلَا يَوْمَهُ حَتَّى يُمَسِيَ، وَإِنَّ قَيْسَ ابْنَ صَرْمَةَ الْأَنْصَارِيِّ كَانَ صَائِمًا، فَلَمَّا حَضَرَ الْإِفْطَارَ أَتَى امْرَأَتَهُ، فَقَالَ: أَعِنْدِكَ طَعَامٌ؟ قَالَتْ:

(١) في «جامع البيان» (٢/٢٢٨).

(٢) عزاه إليه السيوطي في «الدر المنثور» (١/٤٦٩).

(٣) في تفسيره (١/٣١٤ رقم ١٦٦٧).

(٤) عزاه إليه السيوطي في «الدر المنثور» (١/٤٦٩).

(٥) عزاه إليه السيوطي في «الدر المنثور» (١/٤٦٩).

(٦) في (ب) أخر.

(٧) في صحيحه رقم (٤٥٠٨).

(٨) في صحيحه رقم (١٩١٥).

(٩) في «السنن» رقم (٢٣١٤).

(١٠) في «السنن» رقم (٢٩٦٨).

لَا، وَلَكِنْ أَنْطَلِقُ فَأَطْلُبُ لَكَ، وَكَانَ يَوْمُهُ يَعْمَلُ فَعَلَبَتْهُ عَيْنَاهُ، فَبَجَاءَتْهُ أَمْرَانَهُ، فَلَمَّا رَأَتْهُ قَالَتْ: خَيْبَةٌ لَكَ، فَلَمَّا انْتَصَفَ النَّهَارُ غَشِيَ عَلَيْهِ فَذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿أَحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ﴾، فَفَرَحُوا بِهَا فَرَحًا شَدِيدًا، فَنَزَلَتْ: ﴿وَكُلُوا وَأَشْرَبُوا﴾، وَعِنْدَ أَبِي دَاوُدَ أَنَّ اسْمَ الرَّجُلِ: صِرْمَةُ بْنُ قَيْسٍ هـ، وَعِنْدَ النَّسَائِيِّ: أَنَّ أَحَدَهُمْ كَانَ إِذَا نَامَ قَبْلَ أَنْ يَتَعَشَّى لَمْ يَحِلَّ لَهُ أَنْ يَأْكُلَ شَيْئًا وَلَا يَشْرَبَ لَيْلَتَهُ وَيَوْمَهُ مِنَ الْغَدِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ حَتَّى نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿وَكُلُوا وَأَشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ﴾ وَقَالَ: نَزَلَتْ فِي أَبِي قَيْسٍ بْنِ عَمْرِو هـ. [صحيح]

قوله: «وعن البراء...»، الحديث إخبار عما كان من أحكام الصيام في أول شرعيته عدم قربان النساء كل الشهر.

قال الحافظ ابن حجر^(١): ظاهر سياق حديث الباب أن الجماع كان ممنوعاً منه في جميع الليل والنهار بخلاف الأكل والشرب فكان مأذوناً فيه ليلاً ما لم يحصل النوم لكن بقية الأحاديث الواردة في هذا المعنى تدل على عدم الفرق [٢٥٥/ب] فيحمل قوله: كانوا لا يقربون النساء على الغالب جمعاً بين الأخبار.

قوله: «وكان رجال يخونون أنفسهم».

قال ابن حجر^(٢): سمي من هؤلاء عمر وكعب، فروى أحمد^(٣)، وأبو داود^(٤).

(١) في «فتح الباري» (٨/١٨١-١٨٢).

(٢) في «فتح الباري» (٨/١٨٢).

(٣) في «المسند» (٥/٢٤٦).

(٤) في «السنن» (٥٠٧).

والحاكم^(١) من طريق عبدالرحمن بن أبي ليلى عن معاذ بن جبل قال: أحيل الصيام ثلاثة أحوال، فإن رسول الله ﷺ قدم المدينة فجعل الصوم من كل شهر ثلاثة أيام وصيام عاشوراء، ثم إن الله فرض الصيام، وأنزل: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ﴾ الآية، وذكر الحديث إلى أن قال: وكانوا يأكلون ويشربون ويقربون النساء ما لم يناموا، فإذا ناموا امتنعوا... الحديث.

٢٨- وَعَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رضي الله عنه قَالَ: نَزَلَتْ ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ﴾، وَلَمْ يَنْزَلْ مِنَ الْفَجْرِ، وَكَانَ رِجَالٌ إِذَا أَرَادُوا الصَّوْمَ رَبَطَ أَحَدُهُمْ فِي رِجْلِهِ الْخَيْطَ الْأَبْيَضَ وَالْخَيْطَ الْأَسْوَدَ، وَلَا يَزَالُ يَأْكُلُ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَهُ رُؤْيُهَا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ بَعْدُ: ﴿مِنَ الْفَجْرِ﴾ فَعَلِمُوا أَنَّهُ إِنَّمَا يَعْنِي اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ. أَخْرَجَهُ الشَّيْخَانُ^(٢).

[صحيح]

٢٩- وفي أخرى للخمسة^(٣) قال: أَخَذَ عَدِيُّ بْنُ حَاتِمٍ رضي الله عنه عِقَالًا أَبْيَضَ وَعِقَالًا أَسْوَدَ حَتَّى كَانَ بَعْضُ اللَّيْلِ نَظَرَ فَلَمْ يَتَبَيَّنَا لَهُ، فَلَمَّا أَصْبَحَ قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: جَعَلْتَ تَحْتَ وَسَادَتِي خَيْطًا أَبْيَضَ وَخَيْطًا أَسْوَدَ قَالَ: «إِنَّ وَسَادَتَكَ لَعَرِيضٌ، أَنْ كَانَ الْخَيْطُ الْأَبْيَضَ وَالْأَسْوَدَ تَحْتَ وَسَادَتِكَ». [صحيح]

(١) في «المستدرک» (٢/٢٧٤)، وهو حديث صحيح.

(٢) أخرجه البخاري رقم (١٩١٧، ٤٥١١) ومسلم رقم (١٠٩١).

(٣) أخرجه البخاري رقم (١٩١٦، ٤٥٠٩، ٤٥١٠) ومسلم رقم (١٠٩٠) وأبو داود رقم (٢٣٤٩)

والترمذي رقم (٢٩٧٠) والنسائي (٤/١٤٨).

٣٠- وفي أخرى^(١) له قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا الْحَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْحَيْطِ الْأَسْوَدِ؟ أَهْمَا خَيْطَانِ؟ قَالَ: «إِنَّكَ لَعَرِيضُ الْقَفَا إِنْ أَبْصَرْتَ الْحَيْطَيْنِ». ثُمَّ قَالَ: «لَا، بَلْ هُمَا سَوَادُ اللَّيْلِ وَبَيَاضُ النَّهَارِ». [صحيح]

قوله في حديث سهل بن سعد: «بل هما سواد الليل وبياض النهار».

في التوشيح: هذا كلام ظاهر المعنى غني عن الشرح [لأنه]^(٢) إن كان الخيطان المرادان في الآية يصلحان أن يكونا تحت الوساد فلا شيء [٢٥٦/ب] أعرض من هذا الوساد ولا أطول، وإن أريد بهما الخيط الذي يبدو من المشرق والمغرب فلا يصلح لذلك إلا وساد بطول الخافقين، وكذلك قوله: «إنك لعريض القفا»؛ لأن من لازم عرض الوسادة أن يكون القفا الموضوع عليه عريضاً.

وقيل: إن هذه الكلمة كناية عن الغباوة، وقلة الفطنة، ولم يظهر منه وهو في عريض القفا ظاهر^(٣). انتهى.

قلت: قد وسعنا البحث في ذيل الأبحاث المسددة^(٤).

٣١- وَعَنِ الْبَرَاءِ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ الْأَنْصَارُ إِذَا حَجُّوا فَجَاءُوا لَمْ يَدْخُلُوا مِنْ قِبَلِ أَبْوَابِ الْبُيُوتِ، فَجَاءَ رَجُلٌ مِنْهُمْ فَدَخَلَ مِنْ قِبَلِ بَابِهِ، فَكَأَنَّهُ عَيْرٌ بِذَلِكَ، فَتَزَلَّتْ «وَلَيْسَ الْبِرُّ بِأَنْ

(١) انظر التعليقة المتقدمة.

(٢) في (ب) مكررة.

(٣) انظر: «فتح الباري» (٨/١٣٣-١٣٤).

(٤) «الأبحاث المسددة في فنون متعددة» (ص ٣٩-٤٠).

تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنِ اتَّقَى وَأَتُوا الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا». أخرجه الشيخان^(١). [صحيح]

قوله في حديث البراء: «كان الأنصار إذا حجُّوا».

[قلت]^(٢): أحرّموا للحج وهو عند البخاري^(٣) في كتاب الحج بلفظ: «إذا أحرّموا في

الجاهلية»، وظاهر عبارة البراء أن ذلك خاص بالأنصار، وفي حديث جابر في البخاري^(٤): أن سائر العرب كانوا كذلك إلا قريشاً.

قوله: «رجل من الأنصار».

قال الحافظ ابن حجر^(٥): هو قُطْبَة، بضم القاف وإسكان المهملة بعدها موحدّة، ابن

عامر بن حديدة، بمهملات وزن كبير، الأنصاري الأسلمي الخزرجي، كما أخرجه ابن خزيمة^(٦) والحاكم^(٧)، وفيه^(٨) قول آخر وأنه رفاعة بن تابوت.

قيل في سبب تجنّبهم الدخول من الأبواب: أن ذلك من [٢٥٧/ب] أجل السقف لئلا

يحول بينه وبين السماء.

(١) البخاري في صحيحه رقم (١٨٠٣، ٤٥١٢) ومسلم رقم (٣٠٢٦).

(٢) في (ب) أي.

(٣) في صحيحه رقم (١٨٠٣).

(٤) في صحيحه رقم (٤٥١٢).

(٥) في «الفتح» (٣/٦٢١).

(٦) ذكره الحافظ في «الفتح» (٣/٦٢١).

(٧) ذكره الحافظ في «الفتح» (٣/٦٢١).

(٨) أخرجه ابن جرير في «جامع البيان» (٢/٢٨٤) وعزاه السيوطي في «الدر المنثور» إلى ابن جرير وعبد بن

حميد وابن المنذر، عن قيس بن جبير.

٣٢- وَعَنْ حُدَيْفَةَ رضي الله عنه فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: «وَأَنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى

التَّهْلُكَةِ» قَالَ: نَزَلَتْ فِي النَّفَقَةِ. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ ^(١). [صحيح]

قوله في حديث حذيفة: «ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة».

قال البخاري ^(٢): التهلكة والهلاك واحد.

قوله: «نزلت في النفقة»، أي: في ترك النفقة في سبيل الله، وهذا الذي قاله حذيفة، جاء مفسراً في حديث أبي أيوب الذي أخرجه النسائي، وأبو داود، والترمذي، وابن حبان، وهو الحديث الآتي عن أسلم، وصح عن ابن عباس ^(٣) وجماعة من التابعين نحو ذلك في تأويل الآية.

وأما مسألة ^(٤) حمل الواحد على العدد الكثير فصرح الجمهور أنه إذا كان لفرط شجاعته وظنه أنه يهرب العدو بذلك أو يجزي المسلمين عنهم عليهم أو نحو ذلك من المقاصد الصحيحة فهو حسن، ومتى كان مجرد تهور فممنوع ولا سيما إن ترتب على ذلك وهن في المسلمين.

٣٣- وَعَنْ أَسْلَمَ أَبِي عِمْرَانَ قَالَ: غَزَوْنَا مِنَ الْمَدِينَةِ نُرِيدُ الْقُسْطَنْطِينِيَّةَ، وَعَلَى الْجَمَاعَةِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ، وَالرُّومُ مُلْصِقُو ظُهُورِهِمْ بِحَائِطِ الْمَدِينَةِ فَحَمَلَ رَجُلٌ عَلَى الْعَدُوِّ فَقَالَ النَّاسُ: مَهْ مَهْ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يُلْقَى بِيَدَيْهِ إِلَى التَّهْلُكَةِ، فَقَالَ أَبُو أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيُّ رضي الله عنه: إِنَّمَا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِينَا مَعَشَرَ الْأَنْصَارِ لَمَّا نَصَرَ اللَّهُ تَعَالَى نَبِيَّهُ وَأَظْهَرَ الْإِسْلَامَ قُلْنَا نُقِيمُ

(١) في صحيحه رقم (٤٥١٦).

(٢) في صحيحه (٨/ ١٨٥ - مع الفتح).

(٣) أخرجه ابن جرير في «جامع البيان» (٢/ ٣١٤). انظر «أسباب النزول» للواحيدي (ص ٣٨).

(٤) انظر «فتح الباري» (٨/ ١٨٥).

فِي أَمْوَالِنَا وَنُضْلِحُهَا فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى الْآيَةَ فَالْإِلْقَاءُ بِأَيْدِينَا إِلَى التَّهْلُكَةِ أَنْ نُقِيمَ فِي أَمْوَالِنَا وَنُضْلِحُهَا وَنَدْعَ الْجِهَادَ. أخرجه أبو داود^(١) والترمذي^(٢) وصححه. [صحيح]

٣٤- وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْقِلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَأَلْتُ كَعْبَ بْنَ عُجْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ فِدْيَةِ مَنْ صِيَامٍ قَالَ: حُمِلْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَالْقَمْلُ يَتَنَاثَرُ عَلَيَّ وَجِهِي فَقَالَ: «مَا كُنْتُ أَرَى أَنَّ الْجَهْدَ قَدْ بَلَغَ بِكَ هَذَا، أَمَا تَجِدُ شَاةً؟» قُلْتُ: لَا، قَالَ: «صُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، أَوْ أَطْعِمْ سِتَّةَ مَسَاكِينَ لِكُلِّ مَسْكِينٍ نِصْفُ صَاعٍ مِنْ طَعَامٍ، وَاحْلِقِي رَأْسَكَ». فَتَزَلَّتْ فِيَّ خَاصَّةٌ وَهِيَ لَكُمْ عَامَّةٌ. أخرجه الستة^(٣)، وهذا لفظ الشيخين. [صحيح]

قوله: «نصف صاع من طعام»، أي: لكل مسكين من كل شيء.

وقال ابن عبدالبر^(٤): قال أبو حنيفة^(٥): والكوفيون^(٦): نصف صاع من قمح وصاع

من تمر وغيره، وعن أحمد^(٧) رواية تضاهي قولهم، والحديث يرد عليهم.

و«النسك» قد فسر في المرفوع بأنه شاة.

(١) في «السنن» (٢٥١٢).

(٢) في «السنن» رقم (٢٩٧٢). وهو حديث صحيح.

(٣) أخرجه البخاري رقم (١٨١٤، ١٨١٥) ومسلم رقم (١٢٠١) وأبو داود رقم (١٨٥٦، ١٨٥٧)،

١٨٥٨-١٨٦١) والترمذي بإثر الحديث رقم (٢٩٧٣) والنسائي (١٩٤/٥، ١٩٥) وابن ماجه رقم

(٣٠٧٩) ومالك في الموطأ (٤٧١/١) وهو حديث صحيح.

(٤) انظر: «عيون المجالس» (٨٠٥/٢) رقم (٥٣١).

(٥) انظر: «مختصر الطحاوي» (ص ٦٩).

(٦) انظر: «جامع البيان» (٣/٣٨٥-٣٨٩).

(٧) «الإنصاف» (٤٥٨/٣).

٣٥- وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ التَّيْمِيِّ قَالَ: كُنْتُ رَجُلًا أُكْرَى فِي هَذَا الْوَجْهِ، وَكَانَ نَاسٌ يَقُولُونَ: إِنَّهُ لَيْسَ لَكَ حَجٌّ، فَلَقِيتُ ابْنَ عُمَرَ رضي الله عنهما فَقُلْتُ: إِنِّي رَجُلٌ أُكْرَى فِي هَذَا الْوَجْهِ، وَإِنَّ نَاسًا يَقُولُونَ إِنَّهُ لَيْسَ لَكَ حَجٌّ، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: أَلَيْسَ مُحْرَمٌ وَتَلَبَّى وَتَطُوفُ؟ قُلْتُ بَلَى، قَالَ: فَإِنَّ لَكَ حَجًّا جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فَسَأَلَهُ عَنْ مِثْلِ مَا سَأَلْتَنِي عَنْهُ فَسَكَتَ وَلَمْ يُجِبْهُ حَتَّى نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ «لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ» فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَقَرَأَهَا عَلَيْهِ، وَقَالَ «لَكَ حَجٌّ». أخرجہ أبو داود^(١). [صحيح]

٣٦- وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: كَانَتْ عُكَاظٌ، وَمِحْنَةٌ، وَذُو الْمَجَازِ، أَسْوَأًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَلَمَّا كَانَ الْإِسْلَامُ كَأْتَهُمْ تَأْتُمُوا أَنْ يَتَّجِرُوا فِي الْمَوْسِمِ فَنَزَلَتْ: «لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ» فِي مَوَاسِمِ الْحَجِّ، هَكَذَا قَرَأَهَا. أخرجہ البخاري^(٢) وأبو داود^(٣). [صحيح]

قوله: «قال: لك حج».

وأخرجہ وكيع^(٤) [٢٥٨/ب] وأبو عبيد في فضائله^(٥)، وابن أبي شيبة^(٦)، والبخاري^(٧)، وعبد بن حميد^(٨).

(١) في «السنن» رقم (١٧٣٣)، وهو حديث صحيح.

(٢) في صحيحه رقم (١٧٧٠) وأطرافه (٢٠٥٠، ٢٠٩٨، ٤٥١٩).

(٣) في «السنن» رقم (١٧٣٢) و(١٧٣٤). وهو حديث صحيح.

(٤) عزاه إليه السيوطي في «الدر المنثور» (١/٢٢٢).

(٥) (ص ١٦٤).

(٦) عزاه إليه السيوطي في «الدر المنثور» (١/٢٢٢).

(٧) في صحيحه رقم (٢٠٥٠، ٢٠٩٨).

(٨) عزاه إليه السيوطي في «الدر المنثور» (١/٢٢٢).

وابن جرير^(١)، وابن المنذر^(٢)، عن ابن عباس: «أنه كان يقرأها: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلاً مِّن رَّبِّكُمْ﴾، في مواسم الحج»، وفي رواية: وكان يقرأها كذلك. وفي قراءة ابن مسعود^(٣): في مواسم^(٤) الحج فابتغوا حينئذٍ، فنزلت الآية: إن التجارة ونحوها من الإجارة ابتغاء من فضل الله كما دل له قوله تعالى: ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ [٦٨/أ] الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِن فَضْلِ اللَّهِ﴾^(٥).

ودلت أيضاً على أن من عمل يبتغي فيه الأجرة الدنيوية والمكاسب فإنه لا ينافيه طلب الأجر الآخروي فمن كتب المصاحف ونسخ نحو كتب الحديث وعمر القناطر والمساجد بالإجارة فإنه أيضاً مأجور.

فإن قلت: الآية إنما نفت الجناح ولم تثبت الأجر.

قلت: إنما خص ذلك بسبب نزولها فإنهم ظنوا الحرج والجناح فيما يأتونه فنفاه الله عنهم ومعلوم أن الابتغاء من فضل الله يؤجر عليه صاحبه مع الاحتساب وإرادة الثواب.

(١) في «جامع البيان» (٣/٥٠٧).

(٢) عزاه إليه السيوطي في «الدر المنثور» (١/٢٢٢).

وقراءة ابن عباس معدودة في الشاذ الذي صح إسناده وهو حجة، وليس بقرآن، انظر «فتح الباري» (٤/٢٤٨).

(٣) انظر: «معجم القراءات» (١/٢٧٣).

(٤) والأولى جعل هذا تفسيراً؛ لأنه مخالف لسواد المصحف الذي أجمعت عليه الأمة. انظر «فتح الباري» (٤/٢٤٨).

(٥) «جامع البيان» (٣/٥٠٧).

(٥) سورة الجمعة الآية (١٠)

٣٧- وعنه رحمته قَالَ: كَانَ أَهْلُ الْيَمَنِ يَحْجُونَ وَلَا يَتَزَوَّدُونَ، وَيَقُولُونَ: نَحْنُ الْمُتَوَكِّلُونَ، فَإِذَا قَدِمُوا مَكَّةَ سَأَلُوا النَّاسَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى﴾. أخرجه البخاري^(١) وأبو داود^(٢). [صحيح]

قوله: «فأنزل الله: ﴿وَتَزَوَّدُوا﴾ الآية».

قال [٢٥٩/ب] المهلب^(٣): في هذا الحديث من الفقه أن ترك السؤال من التقوى، ويؤيده أن الله مدح من لم يسأل الناس إلخافاً، أي: تزودوا واتقوا إيذاء الناس بسؤالكم إياهم فالإثم في ذلك.

قال^(٤): وفيه أن التوكل لا يكون مع السؤال، وإنما التوكل المحمود أن لا يستعين بأحد في شيء، وقيل: هو قطع النظر عن الأسباب بعد تهيئة الأسباب كما قال عليه السلام: «اعقلها وتوكل»^(٥).

٣٨- وعنه رحمته قَالَ: يَطُوفُ الرَّجُلُ بِالْبَيْتِ مَا كَانَ حَلَالاً حَتَّى يُهَلَّ بِالْحَجِّ، فَإِذَا رَكِبَ إِلَى عَرَفَةَ فَمَنْ تَيْسَّرَ لَهُ هَدِيَّةٌ مِنَ الْإِبِلِ أَوْ الْبَقَرِ أَوْ الْغَنَمِ، مَا تَيْسَّرَ لَهُ مِنْ ذَلِكَ أَيْ ذَلِكَ شَاءَ غَيْرَ إِنْ لَمْ يَتَيْسَّرَ فَعَلَيْهِ صَوْمٌ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ، وَذَلِكَ قَبْلَ يَوْمِ عَرَفَةَ، فَإِنْ كَانَ آخِرُ يَوْمٍ مِنَ الْأَيَّامِ الثَّلَاثَةِ يَوْمَ عَرَفَةَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ، ثُمَّ يَنْطَلِقُ حَتَّى يَقِفَ بِعَرَفَاتٍ مِنْ صَلَاةِ الْعَصْرِ إِلَى أَنْ يَكُونَ الظَّلَامُ، ثُمَّ لِيَدْفَعُوا مِنْ عَرَفَاتٍ إِذَا أَفَاضُوا مِنْهَا حَتَّى يَلْغُوا جَمْعًا الَّذِي يُبَاتُ فِيهِ، ثُمَّ

(١) في صحيحه رقم (١٥٢٣).

(٢) في «السنن» رقم (١٧٣٠) وهو حديث صحيح.

(٣) ذكره الحافظ في «فتح الباري» (٣/٣٨٤).

(٤) ذكره الحافظ في «فتح الباري» (٣/٣٨٤).

(٥) أخرجه ابن حبان في صحيحه رقم (٧٣١) والحاكم (٦٢٣/٣) والقضاعي في مسند الشهاب رقم

(٦٣٣) بسند حسن، من حديث جعفر بن عمرو بن أمية عن أبيه. وهو حديث حسن.

لِيَذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا، وَأَكْثُرُوا مِنَ التَّكْبِيرِ وَالتَّهْلِيلِ ثُمَّ أَفِيضُوا، فَإِنَّ النَّاسَ كَانُوا يُفِيضُونَ، وَقَالَ
اللَّهُ تَعَالَى: ﴿ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ وَاسْتَغْفِرُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ
﴿١٩٦﴾ حَتَّى تَرْمُوا الْجَمْرَةَ. أخرجه البخاري^(١). [صحيح]

٣٩- وعن ابن المسيب قال: أقبل صهيب رضي الله عنه مهاجراً من مكة فاتبعه رجال من قريش، فنزل عن راحلته وانتشل ما في كنانته وقال: والله لا تصلون إلي حتى أرمي بكل سهم معي ثم أضرب بسيفي ما بقي في يدي، وإن شئتم دللتكم على مال دفنته بمكة وخليتم سبيلي، ففعلوا، فلما قدم على رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نزلت: ﴿وَمَنْ النَّاسِ مَنْ يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ﴾ الآية. فقال له رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ريح البيع أبا يحيى، وتلا عليه الآية». أخرجه رزين^(٢).

قوله في حديث ابن المسيب في قصة إنه: «أخرجه رزين».

أقول: هذا طال تبيينها عليه، وعبارة ابن الأثير^(٣): ذكره رزين ولم أجده في الأصول.

قلت في «الدر^(٤) المنثور»: أخرج ابن سعد^(٥) والحارث بن أبي أسامة في «مسنده^(٦)»

وابن المنذر^(٦)، وابن أبي حاتم^(٧).

(١) في صحيحه رقم (٤٥٢١).

(٢) أخرجه ابن سعد في «الطبقات» (٢/٢٢٧) وأبو نعيم في الحلية (١/١٥١) والبيهقي في «دلائل النبوة»

(٢/٥٢٢) والحاكم في «المستدرک» (٣/٤٠٠) وابن كثير في تفسيره (٢/٢٧٢) من طرق.

(٣) في «جامع الأصول» (٢/٣٧).

(٤) (١/٢٤٠-٢٤١).

(٥) في «الطبقات» (٢/٢٢٧-٢٢٨).

(٦) عزاه إليه السيوطي في «الدر المنثور» (١/٢٤٠).

(٧) في تفسيره (٢/٣٦٨ رقم ١٩٣٩).

وأبو نعيم في الحلية^(١)، وابن عساكر^(٢)، عن سعيد بن المسيب قال: أقبل صهيب مهاجراً... الحديث، وفيه تقديم وتأخير، وذكر أيضاً ربح البيع مرتين.

٤٠- وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: لَمَّا نَزَلَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتِيمِ ظُلْمًا إِنَّهَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا﴾ ﴿١٠﴾ انْطَلَقَ مَنْ كَانَ عِنْدَهُ فَعَزَلَ طَعَامَهُ مِنْ طَعَامِهِ وَشَرَابَهُ مِنْ شَرَابِهِ، فَإِذَا فَضُلٌ مِنْ طَعَامِ الْيَتِيمِ وَشَرَابِهِ حَبَسَ لَهُ حَتَّى يَأْكُلَهُ أَوْ يَفْسُدَ، فَاشْتَدَّ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ، فَذَكَرُوا ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَسْأَلُونَكَ عَنِ الْيَتِيمِ قُلْ إِصْلَاحٌ لَهُمْ خَيْرٌ وَإِنْ تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ﴾ فَخَلَطُوا طَعَامَهُمْ بِطَعَامِهِمْ وَشَرَابَهُمْ بِشَرَابِهِمْ. أخرجهُ أبو داود^(٣) والنسائي^(٤). [حسن]

٤١- وَعَنْ نَافِعٍ قَالَ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا إِذَا قَرَأَ الْقُرْآنَ لَا يَتَكَلَّمُ حَتَّى يَفْرُغَ مِنْهُ، فَأَخَذَتْ عَلَيْهِ يَوْمًا، فَقَرَأَ سُورَةَ الْبَقَرَةِ حَتَّى انْتَهَى إِلَى مَكَانٍ فَقَالَ: أَتَدْرِي فِيْمَ أَنْزَلْتُ؟ قُلْتُ لَا. قَالَ: أَنْزَلْتُ فِي كَذَا وَكَذَا، ثُمَّ مَضَى. أخرجهُ البخاري^(٥). [صحيح]

قوله: «فأخذت عليه يوماً»، أي: أمسكت المصحف وهو يقرأ عن ظهر قلبه، وجاء ذلك صريحاً في رواية عبيد الله بن عمر عن نافع قال: قال لي ابن عمر: أمسك على المصحف يا نافع، فقرأ.

(١) (١/١٥١).

(٢) عزاه إليه السيوطي في «الدر المنثور» (١/٢٤٠).

(٣) في «السنن» رقم (٢٨٧١).

(٤) في «السنن» رقم (٣٦٦٩، ٣٦٧٠). وهو حديث حسن.

(٥) في صحيحه رقم ٤٥٢٦ وطره رقم ٤٥٢٧.

أخرجه الدارقطني في غرائب^(١) مالك.

قوله: «أنزلت في كذا وكذا ثم مضى»، هكذا أورده مبهماً لمكان الآية والتفسير، وقد أخرجه إسحاق بن راهويه في مسنده [٢٦٠/ب] في تفسيره، وذكر بدل قوله: إلى مكان كذا، «حتى انتهى إلى قوله: (نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأَتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ) فقال: أتدرون فيم أنزلت هذه الآية؟ قلت: لا. قال: نزلت في إتيان النساء في أدبارهن».

وقال أطال الحافظ ابن حجر في «الفتح»^(٢) الكلام هنا.

٤٢- وعن جابر رضي الله عنه قَالَ: كَانَتْ الْيَهُودُ تَقُولُ إِذَا جَامَعَهَا مِنْ وَرَائِهَا جَاءَ الْوَلَدُ أَحْوَلَ، فَنَزَلَتْ: «نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأَتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ». أخرجه الخمسة^(٣) إلا النسائي^(٤). [صحيح]

قوله: «من ورائها»، أي: من دبرها في القبل. «فأنزلت... إلى قوله: (أَنَّى شِئْتُمْ)».

قال الحافظ^(٥) ابن حجر: مقبلات ومدبرات ومستلقيات في الفرج.

(١) عزاه إليه الحافظ في «الفتح» (١٨٩/٨).

(٢) «فتح الباري» (١٨٩-١٩٨).

(٣) أخرجه البخاري رقم (٤٥٢٨) ومسلم رقم (٤٣٥/١١٩) وأبو داود رقم (٢١٦٣) والترمذي رقم

(٤٠٦٢) وابن ماجه رقم (١٩٢٥).

(٤) النسائي في «الكبرى» رقم (٨٩٧٦).

قلت: وأخرجه ابن جرير في تفسيره (٧٥٦/٣) وابن أبي حاتم في تفسيره (٤٠٤/٢) رقم (٢١٣٣) والدارمي

(٢٥٨/١) وابن حبان في صحيحه رقم (٤١٥٤، ٤١٨٥) والطبراني في الأوسط رقم (٨٨٠٦، ٥٧١).

(٥) في «الفتح» (١٩١/٨).

قال^(١): وروى الربيع في «الأم»^(٢) عن الشافعي قال: احتملت الآية معنيين:

(أحدهما): أن تؤتى [المرأة]^(٣) حيث شاء زوجها لأن (أتى) بمعنى أين شئتم.

واحتملت (أنى) يراد بالحرث موضع النبات، والموضع الذي يراد به الولد هو الفرج

دون ما سواه.

قال: واختلف أصحابنا في ذلك وأرى كلاً من الفريقين تأول ما وصفت من احتمال

الآية. قال^(٤): فطلبنا الدلالة فوجدنا حديثين أحدهما ثابت، وهو حديث خزيمة بن ثابت في

التحريم، فقوى عندنا التحريم، ثم ذكر مناظرة وقعت بينه وبين محمد بن الحسن أفادت

إجازة الشافعي لجواز إتيان الدبر، ثم قال: لعله كان يقول ذلك في القديم [٢٦١/ب].

٤٣ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: جَاءَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ

اللَّهِ! هَلَكْتُ. قَالَ: «وَمَا أَهْلَكَكَ». قَالَ: حَوَّلْتُ رَحْلِي اللَّيْلَةَ، فَلَمْ يَرِدْ عَلَيْهِ شَيْئًا، فَأَوْحَى اللَّهُ

تَعَالَى إِلَيَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ هَذِهِ الْآيَةُ: «نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَاتُوا حَرْثَكُمْ أَنِي شَعْتُمْ» أَقْبِلْ وَأَذْبِرْ،

وَأَتَّقِ الدُّبْرَ، وَالْحَيْضَةَ. أخرجه الترمذي^(٥). [حسن]

قوله: «حولت رحلي».

قال ابن الأثير^(٦): كنى بتحويل الرحل عن الإتيان في غير المحل المعتاد كذا الظاهر.

ويجوز أن يراد به أتاها في المحل المعتاد لكن من جهة ظهرها.

(١) أي الحافظ في «الفتح» (١٩١/٨).

(٢) (٤٤٣-٤٤٤).

(٣) زيادة من (أ).

(٤) الشافعي في «الأم» (٤٤٣/٦).

(٥) في «السنن» رقم (٢٩٨٠) وهو حديث حسن.

(٦) في «غريب الجامع» (٤٢/٢).

قوله: «أخرجه الترمذي».

قلت: وقال^(١): هذا حديث حسن غريب، ويعقوب بن عبدالله الأشعري هو يعقوب

القمي.

٤٤ - وعنه ~~هينئذ~~ قَالَ: إِنَّ ابْنَ عُمَرَ - وَاللَّهِ يَغْفِرُ لَهُ - أَوْهَمَ إِنَّمَا كَانَ هَذَا الْحَيُّ مِنَ الْأَنْصَارِ - وَهُمْ أَهْلُ وَثْنٍ - مَعَ هَذَا الْحَيِّ مِنْ يَهُودَ - وَهُمْ أَهْلُ كِتَابٍ - فَكَانُوا يَرَوْنَ لَهُمْ فَضْلًا عَلَيْهِمْ فِي الْعِلْمِ، فَكَانُوا يَقْتَدُونَ بِكَثِيرٍ مِنْ فِعْلِهِمْ، وَكَانَ مِنْ أَمْرِ أَهْلِ الْكِتَابِ أَنْ لَا يَأْتُوا النِّسَاءَ إِلَّا عَلَى حَرْفٍ، وَذَلِكَ أَسْرًا مَا تَكُونُ الْمَرْأَةُ، فَكَانَ هَذَا الْحَيُّ مِنَ الْأَنْصَارِ قَدْ أَخَذُوا ذَلِكَ مِنْ فِعْلِهِمْ. وَكَانَ هَذَا الْحَيُّ مِنْ قُرَيْشٍ يَشْرَحُونَ النِّسَاءَ شَرْحًا مُنْكَرًا، وَيَتَلَدَّدُونَ مِنْهُنَّ مُقْبَلَاتٍ وَمُدْبِرَاتٍ وَمُسْتَلْقِيَاتٍ، فَلَمَّا قَدِمَ الْمُهَاجِرُونَ الْمَدِينَةَ تَزَوَّجَ رَجُلٌ مِنْهُمْ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ فَذَهَبَ يَصْنَعُ بِهَا ذَلِكَ فَانْكَرْتُهُ عَلَيْهِ وَقَالَتْ: إِنَّا كُنَّا نُوْتِي عَلَى حَرْفٍ فَاصْنَعْ ذَلِكَ وَإِلَّا فَاجْتَنِبْنِي حَتَّى شَرِي أَمْرُهُمَا، فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنْى شِئْتُمْ﴾ أَي: مُقْبَلَاتٍ وَمُدْبِرَاتٍ وَمُسْتَلْقِيَاتٍ، يَعْنِي بِذَلِكَ مَوْضِعَ الْوَالِدِ. أخرجه أبو داود^(٢). [حسن]

«الشرح» بحاء مهملة، وطء المرأة مستلقية على قفاها، وشري الأمر بينها: أي: عظم

وتفاهم.

قوله: «أوهم»، كذا في الرواية، والصواب وهم بغير ألف يقال: وهم الرجل إذا غلط

في الشيء، ووهم -بفتح الهاء- إذا ذهب وهمه إلى الشيء أفاده الخطابي^(٣).

(١) أي الترمذي في «السنن» (٢١٦/٥).

(٢) في «السنن» رقم (٢١٦٤) وهو حديث حسن.

(٣) في «معالم السنن» (٦١٩/٢) -مع السنن-.

قوله: «إلا على حرف»، الحرف الجانب، وحرف كل شيء جانبه.

قوله: «أي: عظم وتفاقم»، زاد ابن الأثير^(١): وأصله من شرى البرق إذا ألح في

اللمعان، واستشرى الرجل إذا ألح في الأمر. انتهى.

٤٥- وعن أم سلمة رضي الله عنها: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ

فَاتُّوا حَرْثَكُمْ أَنِّي شَتَّيْتُكُمْ﴾ قَالَ: فِي صِمَامٍ وَاحِدٍ، وَيُرْوَى بِالسِّينِ سِمَامٍ. أخرجه الترمذي^(٢)

«صِمَامٍ وَاحِدٍ» أي: مسلك واحد.

قوله: «في صمام واحد».

[قال]^(٣) ابن الأثير^(٤): الصمام ما تسد به الفرجة، فسمي بذلك الفرج به، ويجوز أن

يكون على حذف مضاف، أي: في موضع صمام وهو بكسر المهملة.

قوله: «أخرجه الترمذي».

قلت: وقال^(٥): هذا حديث حسن، وابن خثيم هو عبدالله [ب/٢٦٢] بن عثمان بن

خثيم، وابن سابط هو عبدالرحمن بن عبدالله بن سابط الجمحي المكي، وحفصة هي ابنة

عبدالرحمن بن أبي بكر الصديق، ويروى «في سمام واحد».

(١) في «جامع الأصول» (٤٣/٢) من قول الهروي. وانظر: غريب الحديث للهروي (٣٠٨/٢).

(٢) في «السنن» رقم (٢٩٧٩). وهو حديث صحيح.

(٣) زيادة يقتضيها السياق.

(٤) في «النهاية في غريب الحديث» (٥٣/٢).

(٥) أي: الترمذي في «السنن» (٢١٥/٥).

٤٦- وعن عائشة رضي الله عنها قَالَتْ: نَزَلَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي

أَيْمَانِكُمْ﴾ فِي قَوْلِ الرَّجُلِ: لَا وَاللَّهِ، وَبَلَى وَاللَّهِ. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (١)، وَمَالِكٌ (٢)، وَأَبُو دَاوُدَ (٣)،

وَهَذَا لَفْظُ الْبُخَارِيِّ، وَرَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ مَرْفُوعاً وَمَوْقُوفاً عَلَيْهِ. [صَحِيح]

قَالَ مَالِكٌ فِي «الْمَوْطَأِ» (٤): «أَحْسَنُ مَا سَمِعْتُ فِي هَذَا أَنَّ اللَّغْوَ حَلِفُ الْإِنْسَانِ عَلَى الشَّيْءِ يَسْتَتِينُ أَنَّهُ كَذَلِكَ ثُمَّ يُوجَدُ بِخِلَافِهِ، فَلَا كَفَّارَةَ فِيهِ، وَالَّذِي يَحْلِفُ عَلَى الشَّيْءِ وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّهُ آثَمُ كَاذِبٌ لِيَرْضَى بِهِ أَحَدًا وَيَقْتطِعَ بِهِ مَالًا، فَهَذَا أَعْظَمُ مِنْ أَنْ تَكُونَ لَهُ كَفَّارَةٌ. [صَحِيح]

٤٧- وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَبُعُولَتُهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ﴾ قَالَ: كَانَ الرَّجُلُ

إِذَا طَلَّقَ امْرَأَتَهُ فَهُوَ أَحَقُّ بِرَجْعَتِهَا وَإِنْ طَلَّقَهَا ثَلَاثًا، فَنُسِخَ ذَلِكَ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿الطَّلُوقُ

مَرَّتَانٍ﴾. أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٥) وَالنَّسَائِيُّ (٦). [حَسَنُ الْإِسْنَادِ]

٤٨- وَعَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ: كَانَ الرَّجُلُ إِذَا طَلَّقَ امْرَأَتَهُ ثُمَّ ارْتَجَعَهَا قَبْلَ أَنْ تَنْقُضِيَ

عِدَّتَهَا كَانَ ذَلِكَ لَهُ، وَإِنْ طَلَّقَهَا أَلْفَ مَرَّةٍ فَعَمَدَ رَجُلٌ إِلَى امْرَأَتِهِ فَطَلَّقَهَا حَتَّى إِذَا شَارَفَتْ

انْقِضَاءَ عِدَّتِهَا ارْتَجَعَهَا، ثُمَّ قَالَ: وَاللَّهِ لَا أُوِيكُ إِلَيَّ وَلَا تَحْلِينِ أَبَدًا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى:

(١) فِي صَحِيحِهِ رَقْمُ (٤٦١٣، ٦٦٦٣).

(٢) فِي «الْمَوْطَأِ» (٢/٧٧ رَقْمُ ٩).

(٣) فِي «السُّنَنِ» رَقْمُ (٣٢٥٤، ٣١٩٥).

(٤) (٢/٢٧٧) وَهُوَ حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

(٥) فِي «السُّنَنِ» رَقْمُ (٢١٩٥).

(٦) فِي «السُّنَنِ» رَقْمُ (٣٥٥٤). وَهُوَ حَدِيثٌ حَسَنُ الْإِسْنَادِ.

﴿الطَّلُقُ مَرَّتَانٍ فَمَسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَنٍ﴾ فَاسْتَقْبَلَ النَّاسُ طَلَاقًا جَدِيدًا مِنْ ذَلِكَ الْيَوْمِ مَنْ كَانَ طَلَّقَ أَوْ لَمْ يُطَلَّقْ. أخرجه مالك^(١) والترمذي^(٢). [ضعيف]

٤٩- وَعَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ رضي الله عنه قَالَ: كَانَتْ لِي أُخْتُ تُحْطَبُ إِلَيَّ وَأَمْنَعُهَا مِنَ النَّاسِ، فَأَتَانِي ابْنُ عَمٍّ فَأَنكَحْتَهَا إِيَّاهُ، فَاصْطَحَبَا مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ طَلَّقَهَا طَلَاقًا لَهُ رَجْعَةٌ، ثُمَّ تَرَكَهَا حَتَّى انْقَضَتْ عِدَّتُهَا، فَلَمَّا حُطِبَتْ إِلَيَّ أَنَا يَحْطُبُهَا مَعَ الْحُطَّابِ فَقُلْتُ لَهُ: حُطِبَتْ إِلَيَّ فَمَنْعْتُهَا النَّاسَ وَأَثَرْتُكَ بِهَا فَزَوَّجْتُكَ ثُمَّ طَلَّقْتُهَا طَلَاقًا لَهُ رَجْعَةٌ ثُمَّ تَرَكَتُهَا حَتَّى انْقَضَتْ عِدَّتُهَا، فَلَمَّا حُطِبَتْ إِلَيَّ أَتَيْتَنِي تُحْطَبُهَا مَعَ الْحُطَّابِ، وَاللَّهِ لَا أَنكَحْتُهَا أَبَدًا. قَالَ فَفِي نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَلَبِغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَنْ يَنْكِحْنَ أَزْوَاجَهُنَّ﴾ الْآيَةُ، قَالَ: فَكَفَّرْتُ عَنْ يَمِينِي وَأَنكَحْتُهَا إِيَّاهُ. أخرجه البخاري^(٣) وأبو داود^(٤) والترمذي^(٥). [صحيح]

وفي أخرى للبخاري^(٦): فَدَعَاهُ النَّبِيُّ ﷺ فَقَرَأَهَا عَلَيْهِ فَتَرَكَ الْحَمِيَّةَ وَاسْتَقَادَ لِأَمْرِ اللَّهِ

جوز.

٥٠- وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فِيمَا عَرَضْتُمْ بِهِ مِنْ خِطْبَةٍ﴾ هُوَ يَقُولُ: إِنِّي أُرِيدُ التَّزْوِيجَ، وَإِنَّ النِّسَاءَ لِمَنْ حَاجَتِي، وَلَوْ دِدْتُ أَنَّهُ تَيْسَّرَ لِي امْرَأَةٌ صَالِحَةٌ.

(١) في «الموطأ» (٢/٥٨٨ رقم ٨٠).

(٢) في «السنن» رقم (١١٩٢). وهو حديث ضعيف.

(٣) في صحيحه رقم (٤٥٢٩، ٥١٣٠).

(٤) في «السنن» رقم (٢٠٨٧).

(٥) في «السنن» رقم (٢٩٨١) وهو حديث صحيح.

(٦) في صحيحه رقم (٥٣٣١).

أخرجه البخاري^(١). [صحيح]

٥١- وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ يَوْمَ الْأَحْزَابِ، وَفِي رِوَايَةٍ: يَوْمَ الْأَحْزَابِ: «مَلَأَ اللَّهُ قُبُورَهُمْ وَيُيَوْمُهُمْ نَارًا، كَمَا سَعَلُونَا عَنْ الصَّلَاةِ الْوُسْطَى حَتَّى غَابَتِ الشَّمْسُ». أخرجه
الخمسة^(٢). [صحيح]

وفي رواية: سَعَلُونَا عَنْ الصَّلَاةِ الْوُسْطَى صَلَاةِ الْعَصْرِ.
وزاد في أخرى: ثُمَّ صَلَّاهَا بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ، هذا لفظ الشيخين.
قوله: «حتى أذن صلاة العصر^(٣)». انتهى.

(١) في صحيحه رقم (٥١٢٤).

(٢) أخرجه البخاري رقم (٢٩٣١) ومسلم رقم (٦٢٧/٢٠٢) وأبو داود رقم (٤٠٩) والترمذي رقم (٢٩٨٤) وابن ماجه رقم (٦٨٤). وهو حديث صحيح.

(٣) وهي الصلاة الوسطى وإليه ذهب علي بن أبي طالب، وأبو أيوب، وابن عمر، وابن عباس، وأبو سعيد الخدري، وأبو هريرة، وأبي بن كعب، وسمرة بن جندب، وعبدالله بن عمرو بن العاص، وعائشة، وحفصة، وأم سلمة، وعبيدة السلماني، والحسن البصري، وإبراهيم النخعي، والكلبي، ومقاتل، وأبو حنيفة، وأحمد، وداود، وابن المنذر.

انظر: «الأوسط» (٣٦٦/٢) «المحلى» (٢٦٠/٤). «طرح التريب» (١٧٣/٢-١٧٤). «شرح معاني الآثار» (١٦٧/١). «الإنصاف» (٤٣٢/١).

انظر: تخريج هذه الآثار في «نيل الأوطار» (٨٩-٩١ بتحقيقي) ط: دار ابن الجوزي - الدمام.

أقول: وقيل أيضاً: إنه الظهر^(١)، أو المغرب^(٢)، أو العشاء^(٣)، أو مجموع الخمس^(٤)، أو الجمعة^(٥)، أو الجماعة^(٦)، أو الخوف^(٧)، أو الوتر^(٨) [٢٦٣/ب]، أو الضحى^(٩)، أو عيد الفطر^(١٠)، أو عيد الأضحى^(١١)، أو صلاة الليل^(١٢).

- (١) نقله الواحدي عن زيد بن ثابت، وأبي سعيد الخدري، وأسامة بن زيد، وعائشة.
«الأوسط» (٣٦٧/٢) «التمهيد» (٢٨٦/٤) «طرح الشريب» (١٧٤/٢). ونقله ابن المنذر عن عبدالله بن شداد، «الأوسط» (٣٦٧/٢).
- (٢) وإليه ذهب قبيصة بن ذؤيب. انظر: «التمهيد» (٢٩٣/٤).
- (٣) نسبه ابن سيد الناس وغيره إلى البعض من العلماء، وصرح في «البحر الزخار» بأنه مذهب الإمامية. «البحر الزخار» (١٦٠/١).
- (٤) حكاه القاضي والنووي، ورواه ابن سيد الناس عن البعض.
- (٥) «الذخيرة» (٤١٧/١) شرح مسلم للنووي (١٢٩/٥)، واختاره ابن عبدالبر في «التمهيد» (٢٩٤/٤) وضعفه القاضي عياض، وقال النووي في «شرح مسلم» (١٢٩/٥) وهو ضعيف أو غلط؛ لأن العرب لا تذكر الشيء مفصلاً ثم تجمله، وإنما تذكره مجملاً ثم تفصله، أو تفصل بعضه تنبيهاً على فضيلته.
- (٥) حكاه الماوردي، وحكاه ابن مقسم في تفسيره، ونقله القاضي عياض عن البعض.
«طرح الشريب» (١٧٤/٢) «الذخيرة» (٤١٧/١).
- (٦) حكى ذلك عن الإمام أبي الحسين الماوردي. في «النكت والعيون» (٢٥٨/١) ط. الكويت.
- (٧) ذكره الدمياطي في «كشف المغطى في تبين الصلاة الوسطى» (ص ١٤٤) وقال: حكاه لنا من يوثق به من أهل العلم.
- (٨) وإليه ذهب أبو الحسن علي بن محمد السخاوي المقرئ في «كشف المغطى» (ص ١٤٦).
- (٩) رواه الدمياطي عن بعض شيوخه، ثم تردد في الرواية. في «كشف الغطاء» ص ١٥٠.
- (١٠) حكاه الدمياطي. «كشف المغطى» (ص ١٥٠).
- (١١) ذكره ابن سيد الناس في شرح الترمذي، والدمياطي في «كشف المغطى» (ص ١٤٩).
- (١٢) انظر «فتح الباري» (١٩٧/٢).

أقول: وقيل: هي واحدة من الخمس غير معينة^(١)، وقيل: بالتوقف.

وأخرج ابن جرير^(٢) عن سعيد بن المسيب [٦٩/أ] قال: كان أصحاب رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

مختلفين في الصلاة هكذا - وشبك بين أصابعه. وعدَّ في «فتح الباري»^(٣) عشرين قولاً.

٥٢- وَعَنْ أَبِي يُونُسَ مَوْلَى عَائِشَةَ قَالَ: أَمَرْتَنِي عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنْ أَكْتُبَ لَهَا مُصْحَفًا

وَقَالَتْ إِذَا بَلَغْتَ هَذِهِ الْآيَةَ فَادْنِي: ﴿حَفِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى﴾ فَلَمَّا بَلَغْتُهَا

أَدْنَيْتُهَا فَأَمَلْتُ عَلَى: ﴿حَفِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى﴾ وَصَلَاةِ الْعَصْرِ، وَقَوْمُوا لِلَّهِ

قَانِنِينَ. قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: سَمِعْتُهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. أخرجه الستة^(٤) إلا البخاري.

[صحيح]

(١) رواه ابن سيد الناس عن زيد بن ثابت، والربيع بن خيثم، وسعيد بن المسيب، ونافع، وشريح، وبعض العلماء.

«عمدة القارئ» (٢٤/١٨) «النكت والعيون» (٢٥٨/١) «فتح الباري» (١٧٤/٢).

(٢) في «جامع البيان» (٣٥٩-٣٦٠/٤).

(٣) (١٩٨-١٩٥/٨).

(٤) أخرجه مسلم رقم (٩٢٩) ومالك في «الموطأ» (١٣٨-١٣٩/١) وأبو داود رقم (٤١٠) والترمذي رقم

(٢٩٨٢) والنسائي رقم (٤٧٢).

وأجيب عن هذا بما يلي:

١- قال النووي في «شرح صحيح مسلم» (١٣٠-١٣١/٥): «إنها قراءة شاذة، والقراءة الشاذة لا يحتج بها، ولا يكون لها حكم الخبر عن رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لأن ناقلها لم ينقلها إلا على أنها قرآن، والقرآن لا يثبت إلا بالتواتر بالإجماع، وإذا لم يثبت قرآناً لا يثبت خبراً، والمسألة مقررة في أصول الفقه» اهـ.

٢- وقال ابن التركماني في «الجواهر النقي» (٤٦٣-٤٦٤/١): «هذه قراءة شاذة، والشافعي ومالك لا يجعلان القراءة الشاذة قرآناً ولا خبراً، ويسقطان الاحتجاج بها، ولو سلمنا أنه يحتج بها، لا نسلم أن العطف هنا يقتضي المغايرة بل يحتمل أن يكون للعصر اسمان، أحدهما: الوسطى، والآخر: العصر».

٥٣- وَعَنْ عَمْرٍو بْنِ رَافِعٍ رضي الله عنه: أَنَّهُ كَانَ يَكْتُبُ لِحَفْصَةَ رضي الله عنها مُصْحَفًا فَذَكَرَ عَنْهَا مِثْلَ

مَا قَالَتْ عَائِشَةُ رضي الله عنها. أَخْرَجَهُ مَالِكٌ ^(١). [حسن]

٥٤- وَعَنْ شَقِيقِ بْنِ عُقْبَةَ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رضي الله عنه قَالَ: نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ:

﴿حَفِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْعَصْرِ، فَقَرَأْنَاهَا مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ نَسَخَهَا اللَّهُ تَعَالَى فَتَزَكَّتْ

﴿حَفِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى﴾ فَقَالَ رَجُلٌ كَانَ جَالِسًا عِنْدَ شَقِيقٍ لَهُ: هِيَ إِذَا

صَلَاةُ الْعَصْرِ. فَقَالَ الْبَرَاءُ: قَدْ أَخْبَرْتُكَ كَيْفَ نَزَلَتْ وَكَيْفَ نَسَخَهَا اللَّهُ تَعَالَى. أَخْرَجَهُ

مسلم ^(٢). [صحيح]

٣- وأخرج الطحاوي في «شرح معاني الآثار» (١/١٧٢-١٧٣): «عن عمرو بن رافع، قال: كان مكتوباً في

مصحف حفصة بنت عمر رضي الله عنه (حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى، وهي صلاة العصر، وقوموا لله قانتين)».

٤- وقال الحافظ العلائي: «ما جاء عن عائشة وحفصة من قراءة: (حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى

وصلاة العصر) فإن العطف يقتضي المغايرة، وهذا يرد عليه إثبات القرآن بخبر الأحاد وهو ممتنع، وكونه ينزل

منزلة خبر الواحد مختلف فيه، وإن سلمنا لكن لا يصلح معارضاً للمنصوص صريحاً، وأيضاً فليس العطف

صريحاً في اقتضاء المغايرة، لوروده في نسق الصفات؛ كقوله تعالى: ﴿الْأَوَّلُ وَالْآخِرُ وَالظَّاهِرُ وَالْبَاطِنُ﴾

[الحديد: ٣].

(١) في «الموطأ» (١/١٣٩). وأخرجه ابن حبان رقم (١٧٢٢-موارد) وهو حديث حسن.

(٢) في صحيحه رقم (٦٣٠).

قلت: وأخرجه أحمد (٤/٣٠١). وهو حديث صحيح.

٥٥- وَعَنْ مَالِكٍ^(١): أَنَّهُ بَلَغَهُ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه، وَابْنَ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما كَانَا يَقُولَانِ: الصَّلَاةُ الْوُسْطَى صَلَاةُ الصُّبْحِ. وَأَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ^(٢) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ وَابْنِ عَمْرِو تَعْلِيقًا. [موقوف ضعيف]

٥٦- وَعَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ وَعَائِشَةَ رضي الله عنهما أَنَّهُمَا قَالَا: الصَّلَاةُ الْوُسْطَى صَلَاةُ الظُّهْرِ. أَخْرَجَهُ مَالِكٌ^(٣) عَنْ زَيْدٍ وَالتِّرْمِذِيُّ^(٤) عَنْهَا. [موقوف صحيح]

٥٧- وَعِنْدَ أَبِي دَاوُدَ^(٥) رضي الله عنه: عَنْ زَيْدِ بْنِ جَعْفَرٍ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الظُّهْرَ بِالْحَاجِرَةِ، وَلَمْ يَكُنْ يُصَلِّي صَلَاةً أَشَدَّ عَلَى أَصْحَابِهِ مِنْهَا فَتَزَلَّتْ: «حَفِظُوا عَلَيَّ الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةَ الْوُسْطَى» قَالَ: «إِنَّ قَبْلَهَا صَلَاتَيْنِ وَبَعْدَهَا صَلَاتَيْنِ». [صحيح]

٥٨- وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ رضي الله عنه قَالَ: قُلْتُ لِعُثْمَانَ رضي الله عنه: هَذِهِ الْآيَةُ الَّتِي فِي الْبَقَرَةِ: «وَالَّذِينَ يَتُوفُونَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا» إِلَى قَوْلِهِ: «غَيْرِ إِحْرَاجٍ» قَدْ نَسَخْتَهَا الْآيَةُ الْأُخْرَى فَلِمَ تَكْتُبُهَا؟ قَالَ: نَدَعُهَا يَا ابْنَ أَخِي؟ لَا أَعِيرُ شَيْئًا مِنْ مَكَانِهِ. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ^(٦). [صحيح]

قوله: «فلم تكتبها؟ [ولم]^(٧) ندعها»، كذا في الأصول بصيغة الاستفهام الإنكاري كأنه قال: لم تكتبها، وقد عرفت أنها منسوخة، أو قال: ندعها، أي: نتركها [٢٦٤/ب] مكتوبة. وهو شك من الراوي أي اللفظين قاله، وهذه أحد ألفاظ الرواية في البخاري.

(١) في «الموطأ» (١/١٣٩) موقوف ضعيف.

(٢) في «السنن» عقب الحديث رقم (١٨٢).

(٣) في «الموطأ» (١/١٣٩ رقم ٢٧) موقوف صحيح.

(٤) في «السنن» عقب الحديث رقم (١٨٢).

(٥) في «السنن» رقم (٤١١). قلت: وأخرجه أحمد (٥/١٨٣)، وهو حديث صحيح.

(٦) في صحيحه رقم (٤٥٣٠ و ٤٥٣٦).

(٧) في (أ) أو.

قلت: «نكتبها أو ندعها؟ قال: يا ابن أخي! لا أغير منه شيئاً من مكانه».

٥٩- وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ لِكُلِّ شَيْءٍ سَنَامًا، وَإِنَّ سَنَامَ الْقُرْآنِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ، وَفِيهَا آيَةٌ هِيَ سَيِّدَةُ آيِ الْقُرْآنِ: آيَةُ الْكُرْسِيِّ». أخرجه الترمذي^(١).
[ضعيف]

قوله: «آية الكرسي». أخرجه الترمذي.

قلت: وقال عقبه^(٢): هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث حكيم بن جبير وقد تكلم شبة في حكيم بن جبير وضعفه.

٦٠- وَعَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا أَبَا الْمُنْدِرِ! أَتَدْرِي أَيُّ آيَةٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ مَعَكَ أَعْظَمُ؟». قُلْتُ: اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ. قَالَ فَضْرَبَ فِي صَدْرِي وَقَالَ: «لِيَهْنِكَ الْعِلْمُ أَبَا الْمُنْدِرِ». أخرجه مسلم^(٣) وأبو داود^(٤). [صحيح]

٦١- وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «وَكَلَّنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِحِفْظِ زَكَاةِ رَمَضَانَ، فَأَتَانِي آتٍ فَجَعَلَ يَخْتُو مِنْ الطَّعَامِ، فَأَخَذْتُهُ فَقُلْتُ: وَاللَّهِ لَأَرْفَعَنَّكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: إِنِّي مُحْتَاجٌ، وَعَلَيَّ عِيَالٌ، وَلِي حَاجَةٌ شَدِيدَةٌ، قَالَ: فَخَلَّيْتُ عَنْهُ، فَأَصْبَحْتُ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَا أَبَا هُرَيْرَةَ مَا فَعَلَ أَسِيرُكَ الْبَارِحَةَ». قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ شَكَا حَاجَةٌ شَدِيدَةٌ وَعِيَالًا فَرَحَمْتُهُ، فَخَلَّيْتُ سَبِيلَهُ، قَالَ: «أَمَا إِنَّهُ قَدْ كَذَبَكَ وَسَيَعُودُ»، فَعَرَفْتُ أَنَّهُ سَيَعُودُ لِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ فَرَصَدْتُهُ فَجَاءَ يَخْتُو مِنْ الطَّعَامِ فَأَخَذْتُهُ فَقُلْتُ لَأَرْفَعَنَّكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: دَعْنِي فَإِنِّي مُحْتَاجٌ، وَعَلَيَّ عِيَالٌ لَا أَعُودُ، فَرَحَمْتُهُ فَخَلَّيْتُ سَبِيلَهُ، فَأَصْبَحْتُ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا أَبَا

(١) في «السنن» رقم (٢٨٧٨) وهو حديث ضعيف.

(٢) في «السنن» (١٥٧/٥).

(٣) في صحيحه رقم (٨١٠).

(٤) في «السنن» رقم (١٤٦٠). وهو حديث صحيح.

هُرَيْرَةَ! مَا فَعَلَ أَسِيرُكَ الْبَارِحَةَ؟» فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! شَكَا حَاجَةً شَدِيدَةً وَعَيْالًا فَرَحْمَتَهُ فَخَلَيْتُ سَبِيلَهُ، قَالَ: «أَمَا إِنَّهُ قَدْ كَذَبَكَ وَسَيَعُودُ»، فَرَصَدْتُهُ الثَّلَاثَةَ فَجَاءَ يَحْتَوِي مِنَ الطَّعَامِ، فَأَخَذْتُهُ فَقُلْتُ لِأَرْفَعَنَّكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهَذَا آخِرُ ثَلَاثِ مَرَاتٍ أَنْتَ تَزْعُمُ أَنَّكَ لَا تَعُودُ، فَقَالَ: دَعْنِي فَإِنِّي أَعْلَمُكَ كَلِمَاتٍ يَنْفَعُكَ اللَّهُ بِهَا، قُلْتُ: مَا هِيَ؟ قَالَ: إِذَا أُوْتِيَ إِلَى فِرَاشِكَ فَاقْرَأْ آيَةَ الْكُرْسِيِّ «اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ» حَتَّى تَخْتِمَ الْآيَةَ، فَإِنَّهُ لَنْ يَزَالَ عَلَيْكَ مِنَ اللَّهِ حَافِظٌ وَلَا يَقْرَبَنَّكَ شَيْطَانٌ حَتَّى تُصْبِحَ، فَخَلَيْتُ سَبِيلَهُ فَأَصْبَحْتُ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا فَعَلَ أَسِيرُكَ الْبَارِحَةَ»، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ زَعَمَ أَنَّهُ يَعْلَمُنِي كَلِمَاتٍ، يَنْفَعُنِي اللَّهُ بِهَا، فَخَلَيْتُ سَبِيلَهُ. فَقَالَ: «مَا هِيَ؟». قُلْتُ: قَالَ لِي: إِذَا أُوْتِيَ إِلَى فِرَاشِكَ فَاقْرَأْ آيَةَ الْكُرْسِيِّ مِنْ أَوْهَا حَتَّى تَخْتِمَ الْآيَةَ: «اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ» وَقَالَ لِي: لَنْ يَزَالَ عَلَيْكَ حَافِظٌ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى حَتَّى تُصْبِحَ، وَلَا يَقْرَبَنَّكَ شَيْطَانٌ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَمَا إِنَّهُ قَدْ صَدَقَكَ وَهُوَ كَذُوبٌ، تَعْلَمُ مَنْ تُحَاطَبُ مِنْذُ ثَلَاثِ يَأَبَا هُرَيْرَةَ» قُلْتُ: لَا، قَالَ: «ذَلِكَ شَيْطَانٌ». أخرجه البخاري (١).

[صحيح]

٦٢- وَعَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ رضي الله عنه: أَنَّهُ كَانَ لَهُ سَهْوَةٌ فِيهَا تَمْرٌ، وَكَانَتْ تَحِيءُ الْغَوْلَ فَتَأْخُذُ مِنْهُ قَالَ فَشَكَا ذَلِكَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَذْهَبْ فَإِذَا رَأَيْتَهَا فَقُلْ: بِسْمِ اللَّهِ أَجِيبِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ». قَالَ: فَأَخَذَهَا فَحَلَفْتُ أَنْ لَا تَعُودَ فَأَرْسَلَهَا فَجَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «مَا فَعَلَ أَسِيرُكَ؟». فَقَالَ: حَلَفْتُ أَنْ لَا تَعُودَ فَقَالَ: «كَذَبْتَ وَهِيَ مُعَاوِدَةٌ لِلْكَذِبِ»، فَأَخَذَهَا مَرَّةً أُخْرَى فَحَلَفْتُ أَنْ لَا تَعُودَ فَأَرْسَلَهَا فَجَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «مَا فَعَلَ أَسِيرُكَ؟». فَقَالَ: حَلَفْتُ أَنْ لَا تَعُودَ. فَقَالَ «كَذَبْتَ وَهِيَ مُعَاوِدَةٌ لِلْكَذِبِ». فَأَخَذَهَا فَقَالَ: مَا أَنَا بِتَارِكِكَ حَتَّى أَذْهَبَ بِكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: إِنِّي ذَاكِرَةٌ لَكَ شَيْئًا آيَةَ الْكُرْسِيِّ اقْرَأْهَا فِي بَيْتِكَ فَلَا

يَقْرُبُكَ شَيْطَانٌ وَلَا غَيْرُهُ، فَجَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «مَا فَعَلَ أُسِيرُكَ»، فَأَخْبَرَهُ بِمَا قَالَتْ، فَقَالَ:

«صَدَقْتَ وَهِيَ كَذُوبٌ». أخرجه الترمذي^(١). [صحيح لغيره]

«السهوة»^(٢) بيت صغير منحدر في الأرض شبه المخدع والخزانة.

قوله: «قال: صدقك وهو كذوب». أخرجه الترمذي.

قلت: وقال^(٣): هذا حديث حسن غريب [٢٦٥/ب].

٦٣- وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: نَزَلَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ﴾ فِي الْأَنْصَارِ، كَانَتْ الْمَرْأَةُ تَكُونُ مِقْلَاةً فَتَجْعَلُ عَلَى نَفْسِهَا إِنْ عَاشَ لَهَا وَلَدٌ أَنْ تُهَوِّدَهُ فَلَمَّا أُجْلِيَتْ بَنُو النَّضِيرِ كَانَ فِيهِمْ مِنْ أَبْنَاءِ الْأَنْصَارِ فَقَالُوا لَا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ

تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ﴾. أخرجه أبو داود^(٤). [صحيح]

وقال^(٥): «المقلاة» التي لا يعيش لها ولد.

٦٤- وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نَحْنُ أَحَقُّ بِالشَّكِّ مِنْ إِبْرَاهِيمَ

إِذْ قَالَ: ﴿رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِي الْمَوْتَى﴾ قَالَ أَوْلَمْ تُؤْمِنِ قَالَ بَلَىٰ وَلَكِنْ لِيَطْمَئِنَّ قَلْبِي﴾ وَيَرْحَمُ اللَّهُ لَوْطًا لَقَدْ كَانَ يَأْوِي إِلَى رُكْنٍ شَدِيدٍ وَلَوْ لَبِثْتُ فِي السَّجْنِ طُولَ لَبْثِ يُونُسَ لَأَجَبْتُ الدَّاعِيَ».

(١) في «السنن» رقم (٢٨٨٠) وهو حديث صحيح لغيره.

(٢) انظر: «النهاية» (٨٣١/١) «الفاثق في غريب الحديث» (٢١١/٤).

(٣) في «السنن» (١٥٩/٥).

(٤) في «السنن» رقم (٢٦٨٢) وهو حديث صحيح.

(٥) أبو داود في «السنن» (١٣٣/٣).

أخرجه الشيخان^(١) والترمذي^(٢)، وهذا لفظ الشيخين. [صحيح]

٦٥ - وعند الترمذي^(٣) قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الْكَرِيمَ بْنَ الْكَرِيمِ بْنِ الْكَرِيمِ يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: وَلَوْ لَبِثْتُ فِي السَّجْنِ مَا لَبِثْتُ ثُمَّ جَاءَنِي الرَّسُولُ لِأَجْبُتُ، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿فَلَمَّا جَاءَهُ الرَّسُولُ قَالَ أَرْجِعْ إِلَىٰ رَبِّكَ فَسَأَلَهُ مَا بَالُ النِّسْوَةِ الَّتِي قَطَعْنَ أَيْدِيَهُنَّ﴾ قَالَ: وَرَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَىٰ عَلَىٰ لُوطٍ إِنْ كَانَ لَيَأْوِي إِلَىٰ رُكْنٍ شَدِيدٍ فَمَا بَعَثَ اللَّهُ تَعَالَىٰ مِنْ بَعْدِهِ نَبِيًّا إِلَّا فِي ذُرْوَةٍ مِنْ قَوْمِهِ». [صحيح]

قوله: «نحن أحق بالشك من إبراهيم».

[قال]^(٤) ابن الأثير^(٥): «رَبِّ أَرْنِي كَيْفَ تُحْيِي الْمَوْتَىٰ» قال بعض من سمعها:

شكَّ إبراهيم عليه السلام، ولم يشك نبينا، فقال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تواضعاً منه وتقديماً لإبراهيم على نفسه: «نحن أحق بالشك منه».

والمعنى أننا لم نشك ونحن دونه فكيف يشك هو. انتهى.

وقال أبو حاتم^(٦) ابن حبان: لم يرد ﷺ بالشك في إحياء الموتى بل الشك

[٢٦٦/ب] في استجابة الدعاء؛ لأنه ﷺ قال: «رَبِّ أَرْنِي كَيْفَ تُحْيِي الْمَوْتَىٰ»، ولم يدعن

(١) أخرجه البخاري رقم (٣٣٥٣، ٣٣٧٢) ومسلم رقم (٢٣٧٨).

(٢) في «السنن» رقم (٣١١٦).

(٣) في «السنن» رقم (٣١١٦).

(٤) زيادة يقتضيها السياق.

(٥) في «غريب الجامع» (٥٥/٢).

(٦) في صحيحه (٩٠-٨٩/١٤).

أنه يستجاب له في دعائه وسؤاله، فقال نبينا ﷺ: «نحن أولى بالشك من إبراهيم»، يريد في استجابة الدعاء، ومحصول هذا الكلام أن لفظه إخبار يراد به التعليم للمخاطب لنبهه. انتهى.

قيل: والتحقيق أن المراد بالشك هاهنا الوسواس الذي لا يدخل دفع وروده تحت القدرة لا الشك المستوي الطرفين، ونظيره ما حكى الله عن موسى عليه السلام حيث قال: ﴿فَأَوْجَسَ فِي نَفْسِهِ خِيفَةً مُوسَى﴾^(١) مع معرفته ببطان ما فعل السحرة، وأن الله سيظهره عليهم.

٦٦- وَعَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ قَالَ: قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه لِأَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: فِيمَ تَرَوْنَ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ: ﴿أَيُّودٌ أَحَدُكُمْ أَنْ تَكُونَ لَهُ جَنَّةٌ﴾ قَالُوا اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَغَضِبَ عُمَرُ رضي الله عنه فَقَالَ: قُولُوا نَعْلَمُ أَوْ لَا نَعْلَمُ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنه: فِي نَفْسِي مِنْهَا شَيْءٌ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، فَقَالَ يَا ابْنَ أَخِي! قُلْ وَلَا تَحْقِرْ نَفْسَكَ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ضَرَبْتُ مَثَلًا لِعَمَلٍ، قَالَ عُمَرُ: أَيُّ عَمَلٍ؟ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ لِعَمَلٍ رَجُلٍ غَنِيٌّ يَعْمَلُ بِطَاعَةِ اللَّهِ رضي الله عنه، ثُمَّ بَعَثَ اللَّهُ تَعَالَى لَهُ الشَّيْطَانَ فَعَمِلَ بِالْمَعَاصِي حَتَّى أَغْرَقَ أَعْمَالَهُ. أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ^(٢). [صحيح]

قوله^(٣): «أغرق أعماله الصالحة»، أضعافها بما ارتكب من المعاصي، وأغرق: بالمعجمة فراء فقفاف.

وأخرج هذا الحديث ابن المنذر^(٤) من وجه آخر وفيه بعد قوله: «أي عمل؟ فقال ابن عباس: شيء ألقى في روعي، قال: صدقت يا ابن أخي»، عني بها العمل ابن آدم، أفقر ما

(١) سورة طه الآية ٦٧.

(٢) في صحيحه رقم (٤٥٣٨).

(٣) ابن الأثير في «جامع الأصول» (٥٦/٢).

(٤) عزاه إليه السيوطي في «الدر المنثور» (٤٧/٢-٤٨).

يكون إلى جنته [٢٦٧/ب] إذا كبر وكثر عياله، وابن آدم أفقر ما يكون إلى عمله يوم يبعث صدقت يا ابن أخي».

٦٧- وَعَنِ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَيْمَمُوا الْخَبِيثَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ﴾ نَزَلَتْ فِينَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ، كُنَّا أَصْحَابَ نَخْلِ فَكَانَ الرَّجُلُ يَأْتِي مِنْ نَخْلِهِ عَلَى قَدَرِ كَثْرَتِهِ وَقِلَّتِهِ، وَكَانَ الرَّجُلُ يَأْتِي بِالْقَنُوبِ وَالْقَنْوَيْنِ فَيَعْلِقُهُ فِي الْمَسْجِدِ، وَكَانَ أَهْلُ الصَّفَةِ لَيْسَ لَهُمْ طَعَامٌ فَكَانَ أَحَدُهُمْ إِذَا جَاعَ أَتَى الْقَنُوبَ فَضْرَبَهُ بِعَصَاهُ فَيَسْقُطُ مِنَ الْبُسْرِ وَالتَّمْرِ فَيَأْكُلُ، وَكَانَ نَاسٌ مِمَّنْ لَا يَزْعَبُ فِي الْخَيْرِ يَأْتِي الرَّجُلُ بِالْقَنُوبِ فِيهِ الشَّيْصُ وَالْحَشْفُ وَبِالْقَنُوبِ قَدْ انكسرَ فَيَعْلِقُهُ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْفِقُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّا أَخْرَجْنَا لَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَلَا تَيْمَمُوا الْخَبِيثَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ وَلَسْتُمْ بِآخِذِيهِ إِلَّا أَنْ تُغْمِضُوا فِيهِ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ حَمِيدٌ﴾، قَالَ: لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ أَهْدَى إِلَيْهِ مِثْلَ مَا أُعْطِيَ لَمْ يَأْخُذْهُ إِلَّا عَلَى إِغْمَاضٍ وَحَيَاءٍ، قَالَ: فَكُنَّا بَعْدَ ذَلِكَ يَأْتِي أَحَدُنَا بِصَالِحٍ مَا عِنْدَهُ. أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ ^(١) وَصَحَّحَهُ. [صحيح]

«الشَّيْصُ» ^(٢) نوع رديء من التمر كالحشف ونحوه، وقد لا يكون فيه نوى.

قوله ^(٣): «أهل الصفة»، هم الفقراء من الصحابة الذين كانوا يسكنون صفة المسجد لا مسكن لهم، ولا مكسب ولا مال، ولا ولد إنما كانوا متوكلين ينتظرون من يتصدق عليهم بشيء، يأكلونه ويلبسونه.

(١) في «السنن» رقم (٢٩٨٧) قلت: وأخرجه ابن ماجه رقم (١٨٢٢). وهو حديث صحيح.

(٢) انظر: «النهاية» (١/٩٠٥). «المجموع المغيث» (٢/٢٣٩).

(٣) ذكره ابن الأثير في «جامع الأصول» (٢/٥٧-٥٨).

قوله^(١): «إِلَّا أَنْ تُغْمِضُوا فِيهِ» الإغماض: المساحة والمساهلة يقول في البيع: اغمض لي إذا استزدته من المبيع أو استحططته من الثمن.
«أخرجه الترمذي».

قلت: وقال^(٢): حسن صحيح غريب، وأبو مالك هو الغفاري، ويقال: اسمه غزوان.
٦٨- وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ لِلشَّيْطَانِ لَمَمَةً بِابْنِ آدَمَ، وَلِلْمَلِكِ لَمَمَةً، فَأَمَّا لَمَمَةُ الشَّيْطَانِ فَيَاغِدُ بِالشَّرِّ وَتَكْذِيبُ بِالحَقِّ، وَأَمَّا لَمَمَةُ الْمَلِكِ فَيَاغِدُ بِالحَيْرِ وَتَصْدِيقُ بِالحَقِّ، فَمَنْ وَجَدَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئاً فَلْيَعْلَمْ أَنَّهُ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى فَلْيَحْمَدِ اللَّهَ تَعَالَى، وَمَنْ وَجَدَ الأُخْرَى فَلْيَتَعَوَّذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ. ثُمَّ قَرَأَ: «الشَّيْطَانُ يَعِدُكُمُ الْفَقْرَ وَيَأْمُرُكُمْ بِالفَحْشَاءِ»». الآية، أخرجه الترمذي^(٣). [صحيح]

قوله: «لمة^(٤)»، اللمة: الهمة تقع في القلب أراد إمام الملك أو الشيطان.
يريد القرب منه فما كان من خطرات الخير فهو من الملك، وما كان من خطرات الشر فهو من الشيطان.

قوله: «أخرجه الترمذي».

قلت: ثم قال^(٥): هذا حديث حسن غريب، وهو حديث أبي الأحوص لا نعلمه مرفوعاً إلا من حديث أبي الأحوص.

(١) ذكره ابن الأثير في «جامع الأصول» (٢/٥٧-٥٨).

(٢) في «السنن» (٥/٢١٩).

(٣) في «السنن» رقم (٢٩٨٨) وهو حديث صحيح.

(٤) انظر: «النهاية» (٢/٦١٦) «غريب الحديث» للخطابي (٣/٢٨٤).

(٥) في «السنن» (٥/٢٢٠).

٦٩- وَعَنْ مَرْوَانَ الْأَصْفَرِ عَنْ ابْنِ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ: فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ تَبَدُّوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تَخَفُوهُ يُحَاسِبِكُمْ بِهِ اللَّهُ فَيَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ نسختها الآية التي بعدها. أخرجه البخاري^(١). [صحيح]

قوله [٢٦٨/ب]: «عن مروان الأصفر، عن ابن عمر».

أقول: قال الحافظ^(٢): لم يتضح لي من هو الجازم بأنه ابن عمر فإن الرواية^(٣) الآتية يعني في البخاري بعد هذه وقعت بلفظ: أحسبه ابن عمر، وعندني في ثبوت أنه ابن عمر توقف؛ لأنه ثبت أن ابن عمر لم يكن اطلع على كون هذه الآية منسوخة.

قوله: «نسختها»، أي: أزال ما تضمنت من الشدة وبينت أنها وإن وقعت المحاسبة، لكنها لا تقع المؤاخذه، أشار إلى ذلك الطبري^(٤) فراراً من ثبوت دخول النسخ^(٥) في الإخبار. وأجيب: بأنه وإن كان خيراً لكنه يتضمن حكماً، وما كان من الأخبار يتضمن الأحكام أمكن دخول النسخ^(٦) فيه كسائر الأحكام، وإنما الذي لا يدخله النسخ من الأخبار ما كان خبراً محضاً لا يتضمن حكماً كالإخبار عما مضى من أحاديث الأمم ونحو ذلك.

(١) في صحيحه رقم (٤٥٤٥) وطرقه رقم (٤٥٤٦).

(٢) في «فتح الباري» (٢٠٦/٨).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه رقم (٤٥٤٦).

(٤) في «جامع البيان» (١٢٦/٥-١٢٨).

(٥) انظر تفصيل ذلك في «شرح الكوكب المنير» (٣/٥٤١)، «البحر المحيط» (٩٨/٤-١٠٠). المحصول (٣/٣٢٥).

(٦) إن كان خبراً عما لا يجوز تغييره كقولنا: العالم حادث، فهذا لا يجوز نسخه بحال، وإن كان خبراً عما يجوز تغييره فإما أن يكون ماضياً أو مستقبلاً، والمستقبل إما أن يكون وعداً أو وعيداً، أو خبراً عن حكم كالخبر عن وجوب الحج فذهب الجمهور إلى جواز النسخ لهذا الخبر بجميع هذه الأقسام.

ويحتمل أن يكون المراد بالنسخ التخصيص، فإن المتقدمين يطلقون النسخ عليه كثيراً.

٧٠- وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «لَمَّا نَزَلَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَأِنْ تَبَدُّوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ

تُخَفُّوهُ يُحَاسِبْكُمْ بِهِ اللَّهُ﴾ الآية، اشْتَدَّ ذَلِكَ عَلَى الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ فَأَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَبَرَكُوا عَلَى الرُّكْبِ وَقَالُوا: أَيُّ رَسُولِ اللَّهِ كُفِّفْنَا مِنَ الْأَعْمَالِ مَا نُطِيقُ: الصَّلَاةَ، وَالصِّيَامَ، وَالْجِهَادَ، وَالصَّدَقَةَ؛ وَقَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْكَ هَذِهِ الْآيَةَ وَلَا نُطِيقُهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَتَرِيدُونَ أَنْ تَقُولُوا كَمَا قَالَ أَهْلُ الْكِتَابَيْنِ مِنْ قَبْلِكُمْ: سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا؟ بَلْ قُولُوا: سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ»، فَلَمَّا اقْتَرَأَهَا الْقَوْمُ وَدَلَّتْ بِهَا أَلْسِنَتُهُمْ أَنْزَلَ اللَّهُ فِي إِثْرِهَا: ﴿ءَامَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَمَلَأَتْ كُتُبُهُ وَرُسُلُهُ لَا تَفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْ رُّسُلِهِ وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ﴾، فَلَمَّا فَعَلُوا ذَلِكَ نَسَخَهَا اللَّهُ تَعَالَى فَأَنْزَلَ: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا﴾ قَالَ نَعَمْ، «رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إِصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا» قَالَ نَعَمْ، «رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ» قَالَ نَعَمْ، وَاعْفُ عَنَّا وَاعْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا أَنْتَ مَوْلَانَا فَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ، قَالَ

نَعَمْ». أخرجه مسلم ^(١). [صحيح]

قوله: «وذلت»، أي: استسلمت.

انظر «المحصول» (٣/ ٣٢٥) «البحر المحيط» (٤/ ٩٨-١٠٠).

(١) في صحيحه رقم (١٢٥).

قلت: وأخرجه ابن جرير في «جامع البيان» (٥/ ١٣٠-١٣١) وابن أبي حاتم في تفسيره رقم (٥٧٤، ٥٧٥،

٥٧٩) والبيهقي في «الشعب» رقم (٣٢٧) والواحدي في «أسباب النزول» (ص ٦٦).

قوله: «إصرأ»، الإصر: العهد والميثاق، وقيل: الحمد الثقيل، وفي صحيح البخاري^(١) قال ابن عباس: إصرأ: عهداً، وأصل الإصر الشيء الثقيل [٢٦٩/ب].
قال ابن حجر^(٢): تفسيره بالعهد تفسير باللازم؛ لأن الوفاء بالعهد شديد.
٧١- وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى تَجَاوَزَ عَنْ أُمَّتِي مَا حَدَّثَتْ بِهِ أَنْفُسَهَا، مَا لَمْ يَعْمَلُوا بِهِ أَوْ يَتَكَلَّمُوا». أخرجه الخمسة^(٣).

(سورة آل عمران)

١- عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «تَلَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ﴾ وَقَرَأْتُ إِلَيَّ: ﴿يَذَكُرُ إِلَّا أَوْلُوا الْأَلْتَبِ﴾ قَالَ «فَإِذَا رَأَيْتُمُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ فَأُولَئِكَ الَّذِينَ سَاءَ مَا اللَّهُ فَأَحْذَرُوهُمْ». أخرجه الخمسة^(٤) إلا النسائي. [صحيح]

قوله: «فأولئك الذين ساءمهم الله فاحذروهم».

قال ابن حجر^(٥): المحكم من القرآن ما وضع معناه، والمتشابه نقيضه، وسمي المحكم بذلك لوضوح مفردات كلامه، وإتقان تركيبها بخلاف المتشابه. وقيل: المحكم ما عرف المراد منه إما بالظهور وإما بالتأويل، والمتشابه: ما استأثر الله بعلمه: كقيام الساعة، وخروج

(١) في صحيحه (٢٠٦/٨) الباب رقم ٥٥- مع الفتح.

(٢) في «فتح الباري» (٢٠٧/٨).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه رقم (٦٦٦٤) ومسلم رقم (١٢٧) وأبو داود رقم (٢٢٠٩) والترمذي رقم (١١٨٣) وابن ماجه رقم (٢٠٤٠) والنسائي في «السنن» رقم (٢٤٣٣-٣٤٣٥).

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه رقم (٤٥٤٧) ومسلم رقم (٢٦٦٥) وأبو داود رقم (٤٥٩٨) والترمذي رقم (٢٩٩٣) وابن ماجه رقم (٤٧).

(٥) في «فتح الباري» (٢١١/٨) نقلاً عن الطيبي.

الذجال، والحروف المقطعة في أوائل السور. وقيل في تفسير المحكم والمتشابه أقوال آخر غير هذه نحو العشرة^(١)، وليس هذا موضع بسطها وما ذكرته أشهرها [٧٠/أ] وأقربها إلى الصواب.

وقوله: «فاحذروهم»، المراد التحذير^(٢) من الإصغار إلى الذين يتبعون المتشابه من القرآن، وأول ما ظهر ذلك من اليهود كما ذكره ابن إسحاق من تأويلهم الحروف المقطعة، وأن عددها بالجمال مقدار مدة هذه الأمة، ثم أول ما ظهر في الإسلام من الخوارج حتى جاء عن ابن عباس أنه فسر بهم الآية.

وقال الخطابي^(٣): المتشابه على ضربين:

أحدهما: ما إذا رد إلى المحكم واعتبر [٢٧٠/ب] به عرف معناه.

والآخر: ما لا سبيل إلى تأويله، ولا يبلغون كنهه فيها بون منه فينتهون. انتهى.

٢- وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ لِابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: إِنِّي أَجِدُ فِي الْقُرْآنِ

أَشْيَاءَ تَخْتَلِفُ عَلَيَّ؟ قَالَ: وَمَا هِيَ؟ قَالَ: ﴿فَلَا أُنْسَابَ بَيْنَهُمْ يَوْمَئِذٍ وَلَا يَتَسَاءَلُونَ﴾ (١١)

^(٤)، وَقَالَ: ﴿وَأَقْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ يَتَسَاءَلُونَ﴾ (١٧) ^(٥)، وَقَالَ: ﴿وَلَا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثًا

^(٦)، وَقَالَ: ﴿قَالُوا وَاللَّهِ رَبَّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾ (١٢) ^(٧)، فَقَدْ كَتَمُوا فِي هَذِهِ الْآيَةِ، وَفِي

(١) انظر «فتح الباري» (٨/٢١٠-٢١١).

(٢) ذكره الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» (٨/٢١١).

(٣) في «غريب الحديث» للخطابي (٢/١٦٦).

(٤) سورة المؤمنون الآية (١٠١).

(٥) سورة الصافات الآية (٢٧).

(٦) سورة النساء الآية (٢٤).

(٧) سورة الأنعام الآية (٢٣).

النَّازِعَاتِ^(١): ﴿أَمِ السَّمَاءُ بَنَاهَا﴾^(٢) إِلَى قَوْلِهِ: ﴿دَحَاهَا﴾^(٣) فَذَكَرَ خَلْقَ السَّمَاءِ قَبْلَ خَلْقِ الْأَرْضِ، ثُمَّ قَالَ: ﴿أَيْنَكُمْ لَتَكْفُرُونَ بِالَّذِي خَلَقَ الْأَرْضَ فِي يَوْمَيْنِ وَتَجْعَلُونَ لَهُ إِندَادًا﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿طَائِعِينَ﴾^(٤)، فَذَكَرَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ خَلْقَ الْأَرْضِ قَبْلَ السَّمَاءِ؛ وَقَالَ: ﴿وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾^(٥)، وَقَالَ: ﴿وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا﴾^(٦)، ﴿وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا بَصِيرًا﴾^(٧)، فَكَانَتْ كَانَتْ ثُمَّ مَضَى، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنه: ﴿فَلَا أَنْسَابَ بَيْنَهُمْ فِي النَّفْخَةِ الْأُولَى يُنْفَخُ فِي الصُّورِ، فَصَعِقَ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ فَلَا أَنْسَابَ بَيْنَهُمْ عِنْدَ ذَلِكَ وَلَا يَتَسَاءَلُونَ؛ ثُمَّ فِي النَّفْخَةِ الثَّانِيَةِ: أَقْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ يَتَسَاءَلُونَ؛ وَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَاللَّهُ رَبَّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾^(٨) وَلَا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثًا﴾^(٩)، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَغْفِرُ لِأَهْلِ الْإِخْلَاصِ ذُنُوبَهُمْ وَقَالَ الْمُشْرِكُونَ تَعَالَوْا نَقُولُ لَمْ نَكُنْ مُشْرِكِينَ، فَيَخْتَمِ اللَّهُ عَلَى أَفْوَاهِهِمْ فَتَنْطِقُ جُورِ حُجُومَهُمْ بِأَعْمَالِهِمْ، فَعِنْدَ ذَلِكَ عُرِفَ أَنَّ اللَّهَ لَا يَكْتُمُ حَدِيثًا وَعِنْدَهُ: ﴿رُبَّمَا يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ كَانُوا مُسْلِمِينَ﴾^(١٠)، وَخَلَقَ الْأَرْضَ فِي يَوْمَيْنِ، ثُمَّ اسْتَوَى إِلَى السَّمَاءِ، فَسَوَّاهُنَّ سَبْعَ سَمَوَاتٍ فِي يَوْمَيْنِ آخَرَيْنِ، ثُمَّ دَحَا الْأَرْضَ: أَيَّ: بَسَطَهَا، وَأَخْرَجَ مِنْهَا الْمَاءَ وَالْمَرْعَى، وَخَلَقَ الْجِبَالَ وَالْأَشْجَارَ وَالْأَكَامَ وَمَا بَيْنَهُمَا فِي يَوْمَيْنِ آخَرَيْنِ، فَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَالْأَرْضَ بَعْدَ ذَلِكَ دَحَاهَا﴾^(١١)، فَخَلَقَتِ الْأَرْضُ وَمَا فِيهَا مِنْ شَيْءٍ فِي أَرْبَعَةِ أَيَّامٍ وَخُلِقَتِ السَّمَوَاتُ

(١) سورة النازعات الآية (٢٧-٣٠).

(٢) سورة فصلت الآية (٩-١١).

(٣) سورة الأحزاب الآية (٥٠).

(٤) سورة الفتح الآية (١٩).

(٥) سورة النساء الآية ١٣٤.

فِي يَوْمَيْنِ. وَقَوْلِهِ ﷺ: «وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا»؛ سَمَى نَفْسَهُ بِذَلِكَ: أَي لَمْ يَزَلْ كَذَلِكَ، وَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَمْ يُرِدْ شَيْئًا إِلَّا أَصَابَ بِهِ الَّذِي أَرَادَ، وَيُحْكَمُ فَلَا يَجْتَلِفُ عَلَيْكَ الْقُرْآنُ، فَإِنَّ كُلًّا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ ﷻ. أخرجه البخاري^(١). [صحيح]

قوله: «قال رجل لابن عباس»، الرجل هو نافع^(٢) بن الأزرق من الخوارج وحاصل أجوبة ابن عباس أنه لا اتحاد في الموقف، بل هو أوقات عديدة وأحوال مختلفة، والإيراد مبني على اتحاد الوقت.

٣- وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: لَمَّا أَصَابَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قُرَيْشًا يَوْمَ بَدْرٍ وَقَدِمَ الْمَدِينَةَ جَمَعَ الْيَهُودَ وَقَالَ: «أَسْلِمُوا قَبْلَ أَنْ يُصِيبَكُمْ مَا أَصَابَ قُرَيْشًا»، قَالُوا: يَا مُحَمَّدُ! لَا يُعْرَنُّكَ مِنْ نَفْسِكَ أَنَّكَ قَتَلْتَ نَفَرًا مِنْ قُرَيْشٍ أَعْمَارًا لَا يَعْرِفُونَ الْقِتَالَ، إِنَّكَ لَوْ قَاتَلْتَنَا لَعَرَفْتَ أَنَّا نَحْنُ النَّاسُ وَأَنَّكَ لَمْ تَلَقَ مِثْلَنَا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ فِي ذَلِكَ: «قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا سَتُغْلَبُونَ وَتُحْشَرُونَ إِلَىٰ جَهَنَّمَ» إِلَىٰ قَوْلِهِ: «فِعْمَةٌ تُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ»: أَي: بِبَدْرٍ «وَأُخْرَىٰ كَافِرَةٌ». أخرجه أبو داود^(٣). [ضعيف]

قوله [٢٧١/ب] «فأنزل الله ﷻ ﴿قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا﴾ أي اليهود ﴿سَتُغْلَبُونَ﴾ إن حاربتم رسول الله ﷺ ﴿وَتُحْشَرُونَ إِلَىٰ جَهَنَّمَ﴾ الآية.

(١) في صحيحه (٨/ ٥٥٥-٥٥٦ الباب رقم ٤١- مع الفتح).

(٢) انظر «فتح الباري» (٨/ ٥٥٧-٥٥٨).

(٣) في «السنن» رقم (٣٠٠١) وهو حديث ضعيف.

فهو إخبار [بما يقع^(١)] لهم، وقد كان كذلك فإن الثلاث الطوائف من اليهود بني قينقاع والنضير وقريظة هم الذين كانوا يجاربونه فغلبوا، وأخرج منها من أخرج، وقتل من قتل ثم خبير كذلك.

٤- وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ وُلَاةً مِنَ النَّبِيِّينَ، وَإِنَّ وُلِيَّيَ أَبِي، وَخَلِيلَ رَبِّي إِبْرَاهِيمَ. ثُمَّ قَرَأَ: ﴿إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِإِبْرَاهِيمَ لَلَّذِينَ اتَّبَعُوهُ وَهَذَا النَّبِيُّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَاللَّهُ وَلِيُّ الْمُؤْمِنِينَ﴾». أخرجه الترمذي^(٢)، وصححه. [صحيح]

٥- وعن ابن عباس رضي الله عنه في قوله تعالى: آل إبراهيم وآل عمران، قال: هم المؤمنون من آل إبراهيم، وآل عمران، وآل ياسين، وآل محمد، يقول الله تعالى: ﴿إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِإِبْرَاهِيمَ لَلَّذِينَ اتَّبَعُوهُ﴾ وهم المؤمنون، ﴿وَهَذَا النَّبِيُّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَاللَّهُ وَلِيُّ الْمُؤْمِنِينَ﴾. أخرجه البخاري^(٣) تعليقا. [صحيح] قوله: «والله ولي المؤمنين» أخرجه الترمذي.

أخرجه^(٤) من طريق أبي الضحى عن مسروق، عن عبدالله، ثم أخرجه^(٥) عن أبي الضحى، عن عبدالله، ولم يقل فيه عن مسروق^(٦)، هذا أصح من حديث أبي الضحى عن

(١) زيادة من (أ).

(٢) في «السنن» رقم (٢٩٩٥) وهو حديث صحيح.

(٣) في صحيحه (٦/٤٦٩ الباب رقم ٤٤-مع الفتح). انظر «فتح الباري» (٦/٤٦٩-٤٧٠).

(٤) أي: الترمذي في «السنن» رقم (٢٩٩٥) وهو حديث صحيح.

(٥) أي: الترمذي في «السنن» رقم (١/٢٩٩٥ و ٢/٢٩٩٥).

(٦) قاله الترمذي في «السنن» (٥/٢٢٣).

مسروق، وأبو الضحى اسمه: مسلم بن صبيح، ثم ساقه من طريق ثالثة عن أبي الضحى، عن عبدالله، ليس فيها مسروق.

٦- وَعَنْهُ أَيْضًا فِي تَفْسِيرِ قَوْلِ الْمَرْأَةِ الصَّالِحَةِ: «رَبِّ إِنِّي نَذَرْتُ لَكَ مَا فِي بَطْنِي

مُحَرَّرًا» أَي: خَالِصًا لِلْمَسْجِدِ يَخْدُمُهُ. أخرجه البخاري^(١) في ترجمة باب. [صحيح]

٧- وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ مَوْلُودٍ إِلَّا

نَحَسَهُ الشَّيْطَانُ حِينَ يُوَلَّدُ، فَيَسْتَهْلُ صَارِحًا مِنْ نَحْسِهِ إِلَّا مَرِيَمَ وَابْنَهَا». ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ اقْرَءُوا إِن شِئْتُمْ: «وَإِنِّي أَعِيدُهَا بِلِكَ وَذُرِّيَّتَهَا مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ ﷻ». أخرجه

الشيخان^(٢). [صحيح]

٨- وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: «إِذْ يُلْقُونَ أَقْلَامَهُمْ»؛ قَالَ: اقْتَرَعُوا

فَجَرَّتْ أَقْلَامُهُمْ مَعَ الْجَرِيَّةِ فَعَالَ قَلَمٌ زَكَرِيَّا الْجَرِيَّةَ. عَالَ: أَي: ازْتَفَعَ عَلَى الْمَاءِ. [صحيح]

قوله: «إذ يلقون أقلامهم»، وكانت من حديد، وفي النهاية^(٤): القلم هاهنا هو القدح،

والسهم الذي يتقارع به، سمي بذلك؛ لأنه يبري كما يبري القلم.

(١) في صحيحه (١/٥٥٤ الباب رقم ٧٤) باب الخدم للمسجد، ووصله ابن أبي حاتم في تفسيره (٢/٦٣٦ رقم ٣٤٢١).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه رقم (٣٤٣١) ومسلم رقم (٢٣١٦).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه (٥/٢٩٢ الباب رقم ٣٠) باب القرعة في المشكلان.

(٤) «النهاية في غريب الحديث» (٢/٤٨٧).

قوله: «فعال قلم زكريا»، في النهاية^(١) أيضاً: ارتفع على الماء، عال الشيء يعيل عيلاً أعجزه، والمراد أن القلم صعد في وجه الجرية وأعجزها، بخلاف غيره من الأقلام [٢٧٢/ب].

٩- وعنه رحمته في قوله تعالى: ﴿إِنِّي مُتَوَفِّيكَ﴾^(٢) أي: مُمِيتِكَ. أخرجهما البخاري في

ترجمة. [صحيح]

١٠- وعنه أيضاً رحمته قال: كَانَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ أَسْلَمَ ثُمَّ ارْتَدَّ وَلَحِقَ بِدَارِ الشُّرْكِ، ثُمَّ نَدَّمَ فَأَرْسَلَ إِلَى قَوْمِهِ سَلُوا لِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: هَلْ لِي مِنْ تَوْبَةٍ؟ فَجَاءَ قَوْمُهُ فَسَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالُوا: هَلْ لَهُ مِنْ تَوْبَةٍ؟ فَنَزَلَتْ: ﴿كَيْفَ يَهْدِي اللَّهُ قَوْمًا كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾^(٣)، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ فَأَسْلَمَ. أخرجه النسائي^(٤). [إسناده صحيح]

١١- وَعَنْ بَهْزِ بْنِ حَكِيمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ رحمته أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ قَالَ: «أَنْتُمْ تُتِمُّونَ سَبْعِينَ أُمَّةً أَنْتُمْ خَيْرُهَا وَأَكْرَمُهَا عَلَى اللَّهِ تَعَالَى». أخرجه الترمذي^(٥). [صحيح]

(١) «النهاية في غريب الحديث» (٣٧٣/٢).

(٢) قال ابن جرير في «جامع البيان» (٤٥١/٥) بعد أن ذكر الأقوال في معنى (إني متوفيك - وأولى هذه الأقوال بالصحة عندنا قول من قال: معنى ذلك: إني قابضك من الأرض ورافعك إليّ، لتواتر الأخبار عن رسول الله ﷺ أنه قال: «ينزل عيسى بن مريم فيقتل الدجال، ثم يمكث في الأرض مدة ذكرها، اختلف الرواه في مبلغها، ثم يموت، فيصلي عليه المسلمون ويدفنونه».

(٣) في «السنن» رقم (٤٠٦٨) بإسناد صحيح.

(٤) في «السنن» (٣٠٠١). وأخرجه ابن ماجه رقم (٤٢٨٧، ٤٢٨٨). وهو حديث حسن.

قلت: وقال^(١): هذا حديث حسن، وقد روى غير واحد هذا الحديث، عن بهز بن حكيم نحو هذا، ولم يذكروا فيه: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾. انتهى.

فإن قلت: قد ثبت حديث^(٢) افتراق الأمم إلى اثنتين وسبعين فرقة، وهذه الأمة إلى ثلاث، وهنا قال: سبعين أمة؟.

قلت: المراد من الأمم الفرق من دون نظر إلى افتراقها، والحديث الآخر بالنظر إلى افتراقها.

١٢- وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿كُونُوا رَبَّنِيَّينَ﴾ قَالَ: حُكَمَاءُ فُقَهَاءَ. أخرجه البخاري^(٣) في ترجمة. [صحيح]

١٣- وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: فِينَا نَزَلَتْ: ﴿إِذْ هَمَّتْ طَّائِفَتَانِ مِنْكُمْ أَنْ تَفْشَلَا وَاللَّهُ وَلِيهُمَا﴾ قَالَ: نَحْنُ الطَّائِفَتَانِ: بَنُو حَارِثَةَ، وَبَنُو سَلَمَةَ، وَمَا يَسُرُّنِي أَنَّهَا لَمْ تُنَزَلْ لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَاللَّهُ وَلِيهُمَا﴾. أخرجه الشيخان^(٤). [صحيح]

١٤- وعن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْعُو عَلَى صَفْوَانَ بْنِ أُمَيَّةَ، وَسُهَيْلِ بْنِ عَمْرٍو، وَالْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، فَنَزَلَتْ: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ﴾.

(١) في «السنن» (٢٢٦/٥).

(٢) سيأتي تحقيقه مفصلاً.

(٣) في صحيحه (١/١٥٩-١٦٠ الباب رقم ١٠) باب العلم قبل القول والعمل - مع الفتح).

(٤) البخاري في صحيحه رقم (٤٠٥١، ٤٥٥٨) ومسلم في صحيحه رقم (٢٥٠٥).

أخرجه البخاري^(١) والترمذي^(٢) والنسائي^(٣). [صحيح]

١٥- وعند الترمذي^(٤) أنه ﷺ قَالَ: قَالَ يَوْمَ أُحُدٍ: «اللَّهُمَّ الْعَنُ أَبَا سُفْيَانَ، اللَّهُمَّ الْعَنُ

الْحَارِثَ بْنَ هِشَامٍ، اللَّهُمَّ الْعَنُ صَفْوَانَ بْنَ أُمَيَّةَ». فَنَزَلَتْ: «لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ

يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ» فَتَابَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ فَأَسْلَمُوا وَحَسَنَ إِسْلَامُهُمْ. [صحيح]

١٦- وعند النسائي^(٥): أَنَّهُ سَمِعَهُ حِينَ رَفَعَ رَأْسَهُ مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ مِنَ الرَّكْعَةِ الْآخِرَةِ

وَقَالَ: «اللَّهُمَّ الْعَنُ». وذكر نحوه. [صحيح]

١٧- وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: «وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَغُلَّ» فِي قَطِيفَةَ

حَمْرَاءَ فَقَدَتْ يَوْمَ بَدْرٍ، فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: لَعَلَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخَذَهَا فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى الْآيَةَ.

أخرجه أبو داود^(٦) والترمذي^(٧). [حسن]

قوله: «فأنزل الله هذه الآية، أخرجه الترمذي».

قلت: وقال^(٨): هذا حديث حسن غريب، وقد روى عبدالسلام بن حرب عن

خصيف نحو هذا، وروى بعضهم هذا الحديث عن خصيف عن مقسم، ولم يذكر فيه عن ابن

عباس. انتهى [٢٧٣/ب].

(١) في صحيحه رقم (٤٠٦٩).

(٢) في «السنن» رقم (٣٠٠٤).

(٣) في «السنن» رقم (١٠٧٨).

(٤) في «السنن» رقم (٣٠٠٤).

(٥) في «السنن» رقم (١٠٧٨) وهو حديث صحيح.

(٦) في «السنن» رقم (٣٩٧١).

(٧) في «السنن» رقم (٣٠٠٩). وهو حديث حسن.

(٨) الترمذي في «السنن» (٥/٢٣٠).

١٨ - وعنه رحمته أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِأَصْحَابِهِ: «إِنَّهُ لَمَّا أَصِيبَ إِخْوَانُكُمْ بِأَحَدٍ جَعَلَ اللَّهُ تَعَالَى أَرْوَاحَهُمْ فِي جَوْفِ طَيْرٍ خُضِرَ تَرْدُ أَنْهَارِ الْجَنَّةِ، تَأْكُلُ مِنْ ثَمَرِهَا وَتَأْوِي إِلَى قَنَادِيلَ مِنْ ذَهَبٍ مُعَلَّقَةٍ فِي ظِلِّ الْعَرْشِ، فَلَمَّا وَجَدُوا طَيْبَ مَا كَلِمُهُمْ وَمَشْرَبِهِمْ وَمَقِيلِهِمْ قَالُوا: مَنْ يُبَلِّغُ إِخْوَانَنَا عَنَّا أَنَّا أَحْيَاءُ فِي الْجَنَّةِ نُرْزَقُ؟ لَيْلًا يَزْهَدُوا فِي الْجِهَادِ وَلَا يَنْكُلُوا عِنْدَ الْحَرْبِ، فَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: أَنَا أَبْلَغُهُمْ عَنْكُمْ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ﴾ (١) فَرِحِينَ» إِلَى آخِرِ الْآيَاتِ. أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٢).

[حسن]

١٩ - وعنه رحمته فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: «إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ» إِلَى قَوْلِهِ: «وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ» (٣) قَالَهَا إِبْرَاهِيمُ عليه السلام، حِينَ أُلْقِيَ فِي النَّارِ، وَقَالَهَا مُحَمَّدٌ ﷺ حِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ: إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٤). [صحيح]

٢٠ - وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ رحمته: أَنَّ رِجَالًا مِنَ الْمُتَنَافِقِينَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَانُوا إِذَا خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْغَزْوِ تَخَلَّفُوا عَنْهُ، وَفَرَحُوا بِمَقْعَدِهِمْ خِلَافَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَإِذَا قَدِمَ اعْتَدَرُوا إِلَيْهِ وَحَلَفُوا لَهُ، وَأَحَبُّوا أَنْ يُحَمَّدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا، فَتَزَلَّتْ «لَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا أَتَوْا وَيُحِبُّونَ أَنْ يُحَمَّدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا» الْآيَةَ. أَخْرَجَهُ الشَّيْخَانُ (٥). [صحيح]

٢١ - وَعَنْ حَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ: أَنَّ مَرْوَانَ قَالَ لِيَوَّابِهِ: أَذْهَبَ يَا رَافِعُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فَقُلْ: لَيْتُنِي كَانَتْ كُلُّ امْرِئٍ فَرِحَ بِمَا أَتَى، وَأَحَبَّ أَنْ يُحَمَّدَ بِمَا لَمْ يَفْعَلْ، مُعَدَّبًا لِنَعْدَبَنَّ

(١) في «السنن» رقم (٢٥٣٠) وهو حديث حسن.

(٢) في صحيحه رقم (٤٥٦٣) وطرفه رقم (٤٥٦٤).

(٣) أخرجه البخاري رقم (٤٥٦٧) ومسلم في صحيحه رقم (٢٧٧٧).

أَجْمَعُونَ. فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: وَمَا لَكُمْ وَهَذِهِ الْآيَةُ، إِنَّمَا نَزَلَتْ فِي أَهْلِ الْكِتَابِ ثُمَّ تَلَا: ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ﴾ وتلا: ﴿لَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا آتَوْا﴾ الْآيَةَ، وَقَدْ سَأَلَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ شَيْءٍ فَكْتَمُوهُ إِيَّاهُ، وَأَخْبَرُوهُ بِغَيْرِهِ، فَأَرَوْهُ أَنْ قَدْ اسْتَحْمَدُوا إِلَيْهِ بِمَا أَخْبَرُوهُ عَنْهُ فِيمَا سَأَلَهُمْ، وَفَرِحُوا بِمَا أُوتُوا مِنْ كِتَابِهِمْ إِيَّاهُ مَا سَأَلَهُمْ عَنْهُ. أَخْرَجَهُ الشَّيْخَانُ^(١) وَالتِّرْمِذِيُّ^(٢). [صحيح]

٢٢- وعن ابن عباس رضي الله عنه قَالَ: مَا مِنْ بَرٍّ وَلَا فَاجِرٍ إِلَّا وَالْمَوْتُ خَيْرٌ لَهُ، ثُمَّ تَلَا:

﴿إِنَّمَا نُمَلِّ لَهُمْ لَيَازِدُوا إِثْمًا﴾، وَتَلَا: ﴿وَمَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ لِلَّابْرَارِ﴾. أَخْرَجَهُ رَزِينٌ^(٣).

٢٣- وَعَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! لَا أَسْمَعُ اللَّهَ تَعَالَى ذَكَرَ النِّسَاءِ فِي

الْهَجْرَةِ بِشَيْءٍ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿أَنْيَ لَا أَضِيعُ عَمَلٍ عَمِلَ مِنْكُمْ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أَنْتَى بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ﴾، إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَاللَّهُ عِنْدَهُ حُسْنُ الثَّوَابِ﴾. أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ^(٤). [صحيح لغيره]

(سورة النساء)

١- عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها: أَنَّ رَجُلًا كَانَتْ لَهُ يَتِيمَةٌ فَنَكَحَهَا، وَكَانَ لَهَا عَدُوٌّ نَخْلٍ، وَكَانَتْ

شَرِيكَتُهُ فِيهِ وَفِي مَالِهِ فَكَانَ يُمَسِّكُهَا عَلَيْهِ، وَلَمْ يَكُنْ لَهَا مِنْ نَفْسِهِ شَيْءٌ فَنَزَلَتْ: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى﴾ الْآيَةَ.

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ رَقْمَ (٤٥٦٨) وَمُسْلِمٌ رَقْمَ (٢٧٧٨).

(٢) فِي «السَّنَنِ» رَقْمَ (٣٠١٤).

(٣) لَمْ يَذْكَرْ ابْنُ الْأَثِيرِ مِنْ خُرُوجِهِ.

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ جَرِيرٍ فِي «جَامِعِ الْبَيَانِ» (٣٢٦/٦) وَعَبْدُ الرَّزَاقِ فِي تَفْسِيرِهِ (١٤٢/١) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ.

(٤) فِي «السَّنَنِ» رَقْمَ (٣٠٢٣) وَهُوَ حَدِيثٌ صَحِيحٌ لْغَيْرِهِ.

أخرجه الخمسة^(١) إلا الترمذي. [صحيح]

قوله: «عذق»، بفتح العين المهملة: النخلة، وهو المراد هنا، وبكسرهما العنقود

[٢٧٤/ب] بما فيه من الرطب^(٢).

قوله: «من نفسه شيء» أي: أنه لا يريد نكاحها.

قوله: «وإن خفتم ألا تقسطوا»، قسط الرجل إذا جار، اقتسط: عدل، والمراد هنا:

العدل.

٢- وفي رواية^(٣): هِيَ الْبَيْمَةُ تَكُونُ فِي حَجْرٍ وَلِيَّهَا فَيْرَعَبُ فِي جَمَاهَا وَمَالِهَا، وَيُرِيدُ أَنْ

يَنْقُصَ صَدَاقِهَا، فَهُوَ عَنْ نِكَاحِهَا إِلَّا أَنْ يُقْسَطُوا لَهَا فِي إِكْمَالِ الصَّدَاقِ، وَأَمْرًا بِنِكَاحِ مَنْ

سِوَاهُنَّ. [صحيح]

٣- وفي أخرى^(٤): قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: وَالَّذِي ذَكَرَ اللَّهُ تَعَالَى أَنَّهُ يُتْلَى عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ

الآيَةَ الْأُولَى الَّتِي قَالَ فِيهَا: «وَأَنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسَطُوا فِي الْبَيْمَةِ فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ

النِّسَاءِ» قَالَتْ: وَقَوْلُ اللَّهِ فِي الْآيَةِ الْأُخْرَى «وَتَرَعْبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ» رَغْبَةٌ أَحَدِكُمْ بَيْمَتِهِ

الَّتِي تَكُونُ فِي حَجْرِهِ، حِينَ تَكُونُ قَلِيلَةَ الْمَالِ وَالْجَمَالَ. [صحيح]

(١) أخرجه البخاري رقم (٢٤٩٤) ومسلم رقم (٣٠١٨) وأبو داود رقم (٢٠٦٨) والنسائي رقم

(٣٣٤٦).

(٢) قاله ابن الأثير في «جامع الأصول» (٧٩/٢).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه رقم (٥١٣١).

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه رقم (٤٥٧٤).

٤- وفي رواية^(١) في قوله تعالى: ﴿وَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ﴾ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ، قَالَتْ عَائِشَةُ رضي الله عنها: هِيَ الْيَتِيمَةُ تَكُونُ فِي حَجْرِ الرَّجُلِ، قَدْ شَرِكْتَهُ فِي مَالِهِ، فَيَزْغَبُ عَنْهَا أَنْ يَتَزَوَّجَهَا، وَيَكْرَهُ أَنْ يُزَوَّجَهَا غَيْرَهُ، فَيَدْخُلَ عَلَيْهِ فِي مَالِهِ، فَيَحْبِسُهَا، فَتَهَاكُمُ اللَّهُ عَنْ ذَلِكَ. [صحيح]

زاد أبو داود^(٢) رحمته: وَقَالَ رَبِيعَةُ فِي قَوْلِ اللَّهِ عز وجل: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى﴾ قَالَ يَقُولُ: انْتَرَكُوهُمْ إِنْ خِفْتُمْ فَقَدْ أَحَلَّتْ لَكُمْ أَرْبَعًا. [صحيح]

٥- وعن رضي الله عنها في قوله تعالى: ﴿وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ﴾ أُنْمَا نَزَلَتْ فِي وَالِي الْيَتِيمِ إِذَا كَانَ فَقِيرًا أَنْ يَأْكُلَ مِنْهُ مَكَانَ قِيَامِهِ عَلَيْهِ بِالْمَعْرُوفِ. أخرجه الشيخان^(٣). [صحيح]

وفي رواية^(٤): أَنَّهُ يُصِيبُ مِنْ مَالِهِ إِذَا كَانَ مُحْتَاجًا بِقَدْرِ مَالِهِ بِالْمَعْرُوفِ. [صحيح]
قوله: «بالمعروف»، المعروف هنا: القسط في الإنفاق، وترك الإسراف، وروي عن ابن عباس^(٥): يَأْكُلُ بِأَطْرَافِ أَصَابِعِهِ، وَعَنْهُ^(٦) مِنْ طَرِيقِ عِكْرَمَةَ: يَأْكُلُ وَلَا يَكْتَسِي، وَعَنْ إِبْرَاهِيمَ^(٧): يَأْكُلُ مَا يَسُدُّ الْجُوعَةَ وَيَلْبَسُ مَا وَارَى الْعُورَةَ.

(١) أخرجه البخاري في صحيحه رقم (٦٩٦٥).

(٢) في «السنن» رقم (٢٠٦٨).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه رقم (٢٢١٢) ومسلم رقم (٣٠١٩/١٠).

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه رقم (٢٧٦٥) ومسلم رقم (٣٠١٩/١١).

(٥) أخرجه الطبري في «جامع البيان» (٤١٧/٦) وابن أبي حاتم في تفسيره (٣/٨٦٩ رقم ٤٨٢٥).

(٦) أخرجه الطبري في «جامع البيان» (٤١٨/٦).

(٧) أخرجه الطبري في «جامع البيان» (٤١٩/٦). وابن أبي حاتم في تفسيره (٣/٨٧٠ رقم ٨٤٣٢).

٦- وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُولُو الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينُ فَأَرْزُقُوهُمْ مِنْهُ﴾ قَالَ: هِيَ مُحْكَمَةٌ وَلَيْسَتْ بِمَنْسُوخَةٍ، فَإِنَّ نَاسًا يَزْعُمُونَ أَنَّهَا نُسِخَتْ، وَلَا وَاللَّهِ مَا نُسِخَتْ، وَلَكِنَّهَا مِمَّا تَهَاوَنَ بِهَا النَّاسُ، هُمَا وَالْيَتَامَىٰ وَالْيَتَامَىٰ، وَذَلِكَ الَّذِي يَرْزُقُ؛ وَوَالٍ لَا يَرِثُ، وَذَلِكَ الَّذِي يَقُولُ بِالْمَعْرُوفِ، يَقُولُ لَا أَمْلِكُ لَكَ أَنْ أُعْطِيكَ. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ ^(١). [صحيح]

قوله: «هي محكمة [و]» ليست بمنسوخة»، زاد الإسماعيلي ^(٢) من وجه آخر عن الأشجعي، وكان ابن عباس إذا ولي رضح، وإذا كان في المال قلة اعتذر إليهم، فذلك القول بالمعروف.

واختلف [٢٧٥/ب] من قال بذلك هل الأمر على الوجوب أو الندب؟

فقال مجاهد ^(٣) وطائفة: هو على الوجوب، وهو قول ابن حزم: إن على الوارث أن يعطي هذه الأصناف ما طابت به نفسه.

وقال آخرون ^(٤): إنه على الندب قال: وهو المعتمد؛ لأنه لو كان على الوجوب لاقتضى استحقاقاً ومشاركةً في الميراث بجهة مجهولة فيفضي إلى التنازع والتقاطع.

٧- وَعَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: مَرَضْتُ فَأَتَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعُودُنِي وَأَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَهُمَا مَاشِيَانِ، فَوَجَدَانِي قَدْ أُغْمِيَ عَلَيَّ، فَتَوَضَّأَ النَّبِيُّ ﷺ ثُمَّ صَبَّ وَضُوءَهُ عَلَيَّ، فَأَفَقْتُ، فَإِذَا النَّبِيُّ

(١) في صحيحه رقم (٤٥٧٦).

وأخرجه الطبري في «جامع البيان» (٤٣٢/٦) والبيهقي في «السنن الكبرى» (٢٦٦/٦) وابن أبي شيبة في مصنفه (١٩٦/١١).

(٢) زيادة من (أ).

(٣) ذكره الحافظ في «فتح الباري» (٢٤٢/٨).

﴿قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! كَيْفَ أَصْنَعُ فِي مَالِي؟ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ شَيْئًا، حَتَّى نَزَلَتْ آيَةُ الْمِيرَاثِ:

﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ﴾. أخرجه ^(١) الخمسة إلا النسائي. [صحيح]

وَفِي رِوَايَةٍ ^(٢): فَنَزَلَتْ آيَةُ الْفَرَائِضِ؛ وَفِي أُخْرَى ^(٣) فَنَزَلَتْ: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي

أَوْلَادِكُمْ﴾.

وَفِي رِوَايَةِ التِّرْمِذِيِّ ^(٤): «وَكَانَ لِي سَبْعُ أَخَوَاتٍ؛ وَعِنْدَ أَبِي دَاوُدَ ^(٥): ﴿قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ

فِي الْكَلَالَةِ﴾؛ مَنْ كَانَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ وَلَهُ أَخَوَاتٌ.

قوله: «حتى نزلت آية الميراث: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ﴾».

قال الحافظ ^(٦): هكذا وقع في رواية ابن جريج، وقيل: إنه وهم في ذلك وأن الصواب

أن الآية التي نزلت في قصة جابر هي الآية الأخيرة في سورة النساء وهي قوله: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ

قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ﴾؛ لأن جابر يومئذ لم يكن له ولد ولا والد، والكلالة من لا ولد

له ولا والد ^(٧).

(١) أخرجه البخاري في صحيحه رقم (٥٦٥١، ٦٧٢٣، ٧٣٠٩) ومسلم رقم (١٦١٦/٥) وأبو داود رقم

(٢٨٨٦) والترمذي رقم (٢٠٩٧، ٣٠١٥) والنسائي رقم (١٣٨) وابن ماجه رقم (٢٧٢٨).

(٢) البخاري في صحيحه (٥٦٥١، ٦٧٢٣) ومسلم رقم (١٦١٦/٥).

(٣) البخاري رقم (٤٥٧٧) ومسلم رقم (١٦١٦/٦).

(٤) في «السنن» رقم (٢٠٩٧).

(٥) في «السنن» (٣/٣٠٨) الباب رقم (٣).

(٦) في «الفتح» (٨/٢٤٣).

(٧) وإليك تمام كلام الفتح (٨/٢٤٣): وقد أخرجه مسلم عن عمرو الناقد، والنسائي عن محمد بن منصور،

كلاهما عن ابن عيينة، عن ابن المنكدر، فقال في هذا الحديث: حتى نزلت عليه آية الميراث: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ

٨- وقال في أخرى^(١): اشتكيت وعندي سبع أخوات فدخل علي رسول الله ﷺ فنفخ في وجهي فأفقت فقلت يا رسول الله؛ ألا أوصي لأخواتي بالثلثين؟ قال: «أحسن». قلت فبالشطر؟ قال: «أحسن». ثم خرج وتركني وقال: «يا جابر لا أراك ميتاً من وجعك هذا، وإن الله تعالى قد أنزل فين الذي لأخواتك فجعل لهن الثلثين». فكان جابر رضي الله عنه يقول: أنزلت في هذه الآية: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ﴾. [صحيح]

٩- وعنه رضي الله عنه: جاءت المرأة بابتين لها فقالت: يا رسول الله! هاتان بنتا ثابت بن قيس قتل معك يوم أحد، وقد استفاء عمهما مالهما وميراثهما كله فلم يدع لهما مالا إلا أخذه، فما ترى يا رسول الله! فوالله لا تتركحان أبداً إلا ولهما مال، فقال ﷺ: «يقضي الله في ذلك». فنزلت سورة النساء: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ﴾ الآية. فقال رسول الله ﷺ: «ادعوا لي المرأة وصاحبها». فقال لعمهما: «أعطهما الثلثين، وأعط أمهما الثمن، وما بقي فلك». أخرجه أبو داود^(٢)، وهذا لفظه، والترمذي^(٣). [حسن، دون قوله: ثابت بن قيس]

اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ﴾ ومسلم أيضاً من طريق شعبة، عن ابن المنكدر، قال في آخر هذا الحديث: فنزلت آية الميراث، فقلت لمحمد بن المنكدر: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ﴾؟ قال هكذا أنزلت، وقد تظن البخاري بذلك فترجح في أول الفرائض قوله: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ﴾ إلى قوله: ﴿وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَلِيمٌ﴾ ثم ساق حديث جابر...
(١) أخرجه أبو داود في «السنن» رقم (٢٨٨٧). وهو حديث صحيح.
(٢) أخرجه أبو داود في «السنن» رقم (٢٨٩١) حسن، دون قوله ثابت بن قيس.
قال أبو داود في «السنن» (٣/٣١٦) أخطأ بشر فيه، إنها ابنتا سعد بن الربيع، وثابت قتل يوم اليمامة.
(٣) في «السنن» رقم (٢٠٩٢).

وفي أخرى لأبي داود^(١): أَنَّ امْرَأَةً سَعَدَ بْنِ الرَّبِيعِ، وَذَكَرَ الْحَدِيثَ، وَقَالَ: هَذَا هُوَ الصَّوَابُ، وَكَذَا هُوَ فِي رِوَايَةِ التِّرْمِذِيِّ.

قوله: «استفاء عمهما ماهما»، أي: اتخذها فيئاً لنفسه.

قوله: «وقال^(٢): هذا هو الصواب» [٢٧٦/ب]، إنها كان هو الصواب؛ لأن ثابتاً قتل

يوم اليمامة في خلافة أبي بكر، وهذا أول مال قسم في الإسلام.

١٠ - وَعَنْ عِبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ إِذَا نَزَلَ عَلَيْهِ كَرَبٌ لِدَلِكِ وَتَرَبَّدَ وَجْهُهُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَلَيْهِ ذَاتَ يَوْمٍ، فَلَقِي كَذَلِكَ، فَلَمَّا سُرِّيَ عَنْهُ قَالَ: «خُذُوا عَنِّي، فَقَدْ جَعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا، الْبِكْرُ بِالْبِكْرِ جِلْدٌ مِائَةٌ وَنَفْسُ سَنَةٍ، وَالثَّيْبُ بِالثَّيْبِ جِلْدٌ مِائَةٌ وَالرَّجْمُ». أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ^(٣) وَأَبُو دَاوُدَ^(٤) وَالتِّرْمِذِيُّ^(٥). [صحيح]

ومعنى: «تربد» أي: تغير^(٦).

قوله: «نزل عليه»: أي: نزل الله تعالى ﷻ الوحي: «كرب [٧١/أ] لذلك وتربد»،

لونه أي: تغير [و] صار كلون الرماد.

قلت: وابن ماجه رقم (٢٧٢٠) وأبو داود في «السنن» (٢٨٩٢) وفيه أن امرأة سعد بن الربيع قالت: يا رسول الله! إن سعداً هلك وترك ابنتين، وساق نحوه.

قاله أبو داود في «السنن» (٣١٦/٣).

(١) في «السنن» رقم (٢٨٩٢).

(٢) أبو داود في «السنن» (٣١٦/٣).

(٣) في «صحيحه» رقم (١٦٩٠).

(٤) في «السنن» رقم (٤٤١٥، ٤٤١٦).

(٥) في «السنن» رقم (١٤٣٤) وابن ماجه رقم (٢٥٥٠).

(٦) انظر: «النهاية في غريب الحديث» (١/٦٢٥).

(٧) في (أ) حتى.

والربدة: لون بين السواد والغبرة^(١).

قوله: «سري عنه»: بضم المهملة وتشديد الراء، أي: كشف ما نزل به من شدة الوحي.
قوله: «أخرجه مسلم وأبو داود والترمذي»: لم ينسبه ابن الأثير^(١) هنا إلا في مسلم،
وقال^(٢): في الحدود بعد نسبه إلى الثلاثة: إن في رواية أبي داود والترمذي تقديم الثيب على
البكر، وفي أخرى لأبي داود ورمى بالحجارة دون الرجم، انتهى. فكان على «المصنف» أن
يقول: وهذا لفظ مسلم [٢٧٧/ب].

١١- وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَحِلُّ لَكُمْ أَنْ
تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرِهًا وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذَهَبُوا بِبَعْضِ مَا ءَاتَيْتُمُوهُنَّ﴾ قَالَ: كَانُوا إِذَا مَاتَ
الرَّجُلُ كَانَ أَوْلِيَاؤُهُ أَحَقَّ بِأَمْرَاتِهِ، إِنْ شَاءَ بَعْضُهُمْ تَزَوَّجَهَا، وَإِنْ شَاءُوا زَوَّجُوهَا، وَإِنْ شَاءُوا لَمْ
يُزَوَّجُوهَا، فَهُمْ أَحَقُّ بِهَا مِنْ أَهْلِهَا، فَتَزَلَّتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي ذَلِكَ. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ^(٣) وَأَبُو
دَاوُدَ^(٤). [صحيح]

١٢- وفي أخرى لأبي داود^(٥): إِنْ الرَّجُلُ كَانَ يَرِثُ امْرَأَةً ذِي قَرَابَتِهِ، فَيَعْضُلُهَا حَتَّى
تَمُوتَ، أَوْ تَرُدَّ إِلَيْهِ صَدَاقَهَا، فَأَحْكَمَ اللَّهُ عَنْ ذَلِكَ وَهِيَ عَنْ ذَلِكَ. [صحيح]

١٣- وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي قَوْلِهِ: ﴿لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَطْلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ
تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِّنْكُمْ﴾ لَمَّا نَزَلَتْ قَالَ: فَكَانَ الرَّجُلُ يَتَحَرَّجُ أَنْ يَأْكُلَ عِنْدَ أَحَدٍ مِنَ النَّاسِ

(١) في «جامع الأصول» (٢/٨٥).

(٢) في «جامع الأصول» (٣/٤٩٨).

(٣) في «صحيحه» رقم (٤٥٧٥ و ٦٩٤٨).

(٤) في «السنن» رقم (٢٠٨٩).

(٥) في «السنن» رقم (٢٠٩٠) وهو حديث صحيح.

بَعْدَ مَا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: فَنَسَخَ اللَّهُ ذَلِكَ بِالْآيَةِ الْأُخْرَى الَّتِي فِي سُورَةِ النُّورِ فَقَالَ: لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَأْكُلُوا مِنْ يَبُوتِكُمْ إِلَى قَوْلِهِ: «أَشْتَاتَا» الْآيَةَ. فَكَانَ الرَّجُلُ الْعَنِيُّ يَدْعُو الرَّجُلَ مِنْ أَهْلِهِ إِلَى الطَّعَامِ فَيَقُولُ: إِنِّي لَأَجْنَحُ أَنْ أَكُلَ مِنْهُ. وَالتَّجْنُحُ الْحَرَجُ وَيَقُولُ: الْمُسْكِينُ أَحَقُّ بِهِ مِنِّي. فَأَحِلَّ فِي ذَلِكَ أَنْ يَأْكُلُوا بِمَا ذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَأَحِلَّ طَعَامُ أَهْلِ الْكِتَابِ. أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ^(١). [حسن]

١٤ - وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: خَمْسُ آيَاتٍ مَا يَسُرُّنِي أَنْ لِي بِهِنَّ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا، إِحْدَاهُنَّ: «إِنْ مَجْتَنِبُوا كِبَائِرَ مَا تُهَوِّنُ عَنْهُ نَكَفَرْنَا عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ» الْآيَةَ: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ» الْآيَةَ، «وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ» الْآيَةَ؛ «إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ» الْآيَةَ؛ «وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يَجِدِ اللَّهَ غَفُورًا رَحِيمًا» أَخْرَجَهُ رِزِينَ.

قوله: «أخرجه رزين»:

أقول: صوابه لم يخرج، ولكنه أخرجه أبو عبيد في فضائله^(٢) وسعيد بن منصور^(٣)، وعبد بن حميد^(٤)، وابن جرير^(٥)، وابن المنذر^(٦)، والطبراني^(٧)، والحاكم^(٨)، والبيهقي في

(١) في «السنن» رقم (٣٧٥٣)، وهو حديث حسن.

(٢) عزاه إليه السيوطي في «الدر المنثور» (٤٩٨/٢).

(٣) في «جامع البيان» (٦٦٠/٦).

(٤) في «المعجم الكبير» رقم (٩٠٦٩).

(٥) في «المستدرک» رقم (٣٠٥/٢).

الشعب^(١) عن ابن مسعود الحديث، ولكنني بحثت في الجامع الكبير لابن الأثير فلم أجد فيه هذا الحديث المنسوب إلى ابن مسعود أصلاً في المقام، فيبحث عنه.

١٥- وَعَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! يَغْزُوا الرِّجَالُ وَلَا تَغْزُوا النِّسَاءَ،

وَإِنَّمَا لَنَا نِصْفُ الْمِيرَاثِ.. فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى

بَعْضٍ﴾. قَالَ مُجَاهِدٌ: وَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى فِيهَا: ﴿إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ﴾، وَكَانَتْ أُمُّ

سَلَمَةَ أَوَّلَ ظَعِينَةٍ قَدِمَتْ الْمَدِينَةَ مُهَاجِرَةً. أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ^(٢). [صحيح]

قال ابن الأثير^(٣): وقال: هو مرسل. انتهى.

وقد راجعت الترمذي فرأيتة نسختين:

إحداهما: ما قاله ابن الأثير^(٣): والنسخة الأخرى لفظها: سمعت محمداً يقول: هو

عندي حديث مرسل محمد بن زيد بن مهاجر لم يدرك أبا أمامة الأنصاري، قال أبو عيسى -

يعني: الترمذي-: أبو أمامة هو أبو ثعلبة، ولا يعرف اسمه. انتهى.

١٦- وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلِكُلِّ جَعَلْنَا مَوْلَى﴾ قَالَ: وَرَثَةً:

﴿وَالَّذِينَ عَقَدْتَ أَيْمَانُكُمْ﴾ كَانَ الْمُهَاجِرُونَ لَمَّا قَدِمُوا الْمَدِينَةَ يَرِثُ الْمُهَاجِرُ الْأَنْصَارِيَّ

دُونَ ذَوِي رَحِمِهِ لِلْأُخُوَّةِ الَّتِي آخَى النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَهُمْ، فَلَمَّا نَزَلَتْ: ﴿وَلِكُلِّ جَعَلْنَا مَوْلَى﴾

نَسَخَتْهَا. ثُمَّ قَالَ: ﴿وَالَّذِينَ عَقَدْتَ أَيْمَانُكُمْ﴾ إِلَّا النَّصْرَ وَالرَّفَادَةَ وَالنَّصِيحَةَ، وَقَدْ ذَهَبَ

الْمِيرَاثُ وَيُوصَى لَهُ.

(١) رقم (٢٤٢٥) بإسناد رجاله ثقات.

(٢) في «السنن» رقم (٣٠٢٢) وهو حديث صحيح.

(٣) في «جامع الأصول» (١٧/٢).

أخرجه البخاري^(١) وأبو داود^(٢). [صحيح]

١٧- وفي أخرى لأبي داود^(٣): «وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ فَآتَوْهُمْ نَصِيحَتَهُمْ» كَانَ

الرَّجُلُ يُخَالِفُ الرَّجُلَ لَيْسَ بَيْنَهُمَا نَسَبٌ، فَيَرِثُ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ، فَنَسَخَ ذَلِكَ فِي الْأَنْفَالِ فَقَالَ:

«وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ الْآيَةِ. [حسن]

قوله: «للأخوة التي آخى رسول الله ﷺ بينهم»:

أقول: قال الحافظ ابن حجر^(٤): [هكذا]^(٥) حملها ابن عباس على من آخى بينهم رسول

الله ﷺ، وحمله غيره على أعم من ذلك: فأسند الطبري^(٦) عنه قال: كان الرجل يخالف

الرجل ليس بينهما نسب فيرث أحدهما الآخر، فنسخ ذلك، ومثله عن سعيد بن جبير^(٧).

قوله: «ولكل جعلنا موالى»:

أقول: هكذا في هذه الرواية أن ناسخ ميراث الحليف هذه الآية وروى الطبري^(٨) من

طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس أن الناسخ [٢٧٨/ب] قوله تعالى: «وَأُولُوا الْأَرْحَامِ

بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ» الآية. وروي من طرق شتى عن جماعة من العلماء كذلك.

(١) في «صحيحه» رقم (٢٢٩٢)، (٤٥٨٠) و (٦٧٤٧).

(٢) في «السنن» رقم (٢٩٢٢).

(٣) في «السنن» رقم (٢٩٢١)، وهو حديث حسن.

(٤) في «فتح الباري» (٢/٢٤٩).

(٥) زيادة من (أ).

(٦) في «جامع البيان» (٦/٦٧٧-٦٧٩).

(٧) أخرجه ابن جرير في «جامع البيان» (٦/٦٧٨).

(٨) في «جامع البيان» (٦/٦٧٦).

قوله: «من النصر والرفادة» بكسر الراء بعدها فاء خفيفة الإعانة^(١) بالعطية.

قال الحافظ ابن حجر^(٢): إنه يسقط منه شيء بينه الطبري في روايته عن أبي كريب عن

أبي أسامة بهذا الإسناد ولفظه: ثم قال: «وَالَّذِينَ عَقَدَتِ» فَاتُوهُمْ نَصِيْبَهُمْ مِنَ النَّصْرِ إِلَى

آخِرِهِ. فَقَوْلُهُ: «مِنَ النَّصْرِ»: يَتَعَلَّقُ بِأُتُوهُمْ لَا بِالْعَاقِدِينَ، وَلَا بِأَيَّانِكُمْ، وَهُوَ وَجْهُ الْكَلَامِ.

١٨ - وَعَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ قَالَ: كُنْتُ أَقْرَأُ عَلَى أُمِّ سَعْدِ بِنْتِ الرَّبِيعِ، وَكَانَتْ يَتِيمَةً

فِي حِجْرِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رضي الله عنه فَقَرَأْتُ: «وَالَّذِينَ عَقَدَتِ أَيْمَانُكُمْ» فَقَالَتْ: لَا تَقْرَأْ

هَكَذَا. فَقَالَتْ: «وَالَّذِينَ عَقَدَتِ أَيْمَانُكُمْ» إِنَّمَا نَزَلَتْ فِي أَبِي بَكْرٍ وَابْنِهِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ حِينَ أَبِي

الْإِسْلَامَ فَحَلَفَ أَبُو بَكْرٍ أَلَّا يُورَثَهُ، فَلَمَّا أَسْلَمَ أَمَرَ اللَّهُ تَعَالَى أَنْ يُورَثَهُ نَصِيْبَهُ. أَخْرَجَهُ أَبُو

دَاوُدَ^(٣). [ضعيف]

وزاد في رواية^(٤): فَمَا أَسْلَمَ حَتَّى حُمِلَ عَلَى الْإِسْلَامِ بِالسَّيْفِ.

١٩ - وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ» الْآيَةَ.

قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مُؤْمِنًا حَسَنَةً يُعْطَى بِهَا فِي الدُّنْيَا وَيُجْزَى بِهَا فِي

الْآخِرَةِ، وَأَمَّا الْكَافِرُ فَيُطْعَمُ بِحَسَنَاتِ مَا عَمِلَ بِهَا لِلَّهِ فِي الدُّنْيَا حَتَّى إِذَا أَفْضَى إِلَى الْآخِرَةِ لَمْ تَكُنْ

لَهُ حَسَنَةٌ يُجْزَى بِهَا». أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ^(٥). [صحيح]

(١) قاله ابن الأثير في «جامع الأصول» (٢/٨٩).

(٢) في «فتح الباري» (٨/٢٤٩).

(٣) في «السنن» رقم (٢٩٢٣) وهو حديث ضعيف.

(٤) في إثر الحديث رقم (٢٩٢٣) وزاد عبدالعزیز: فَمَا أَسْلَمَ حَتَّى حُمِلَ عَلَى الْإِسْلَامِ.

(٥) في «صحيحه» رقم (٢٨٠٨/٥٦).

قوله: «مِثْقَالُ ذَرَّةٍ» أي: زنة ذرة، يقال: هذا مِثْقَالُ هذا أي وزنه، وهو مِثْقَالُ من الثقل، والذرة: النملة الصغيرة، ويقال: واحدة الهباء، والذرة يقال: وزنها ربع وزن نخالة ورقة النخالة وزن ربع خردلة وزنة الخردلة ربع سمسمه، ويقال^(١): إن الذرة لا وزن لها. قوله: «يجزى بها»:

أقول: فيها، أي: المؤمن والكافر مثلاً في الجزء في الدنيا، ويختص المؤمن بالجزاء في الآخرة، وذلك لأنه كان مؤمناً بها، وأنها دار الجزاء، والكافر كان منكراً قائلاً: «إِنْ هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا وَمَا نَحْنُ بِمَبْعُوثِينَ ﴿٢٠﴾»^(٢) فكأنه أجيب عليه بالفور ليس له من جزاء في الآخرة لعدم إيمانه بها.

٢٠- وَعَنْ مَالِكٍ^(٣): أَنَّهُ بَلَغَهُ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه قَالَ فِي الْحَكَمِينَ الَّذِينَ قَالَ اللهُ تَعَالَى فِيهَا: «وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَابْعَثُوا حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِمْ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَا» الآية. إِنَّ إِلَيْهِمَا الْفُرْقَةَ بَيْنَهُمَا وَالْاجْتِمَاعَ. [موقوف ضعيف]

قوله: «الاجتماع»: أي: يقضيان بأن الرجل والمرأة مقيمان لحدود الله فيما أمرا به في الأمور الزوجية [٢٧٩/ب] فلا فرقة بينهما أو بأنها غير مقيمين لحدود الله فيها فيقضيان بالفرقة.

(١) قال ابن الأثير في «النهاية» (١/٦٠٢): الدَّرُّ: النمل الأحمر الصغر، واحدها: ذرّة، وسئل ثعلب عنها فقال: إن مائة غلة وزن حبة، والذرة واحدة منها. وقيل: الذرة ليس لها وزن، ويراد بها ما يرى في شعاع الشمس الداخل في النافذة. «المجموع المغيث» (١/٦٩٧).

(٢) سورة الأنعام الآية: (٢٩).

(٣) في «الموطأ» (٢/٥٨٤ رقم ٧٢) وهو موقوف ضعيف.

٢١- وَعَنْ أَبِي حُرَّةَ الرَّقَاشِيِّ عَنْ عَمِّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَالَّتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ﴾ قَالَ حَمَّادٌ: يَعْنِي النِّكَاحَ. أخرجه أبو داود^(١). [حسن]

قوله: «أبو حُرَّة»: بضم الحاء المهملة وتشديد الراء، مشهور بكنيته اسمه: حنيفة^(٢) وقيل: حكيم، وعمه قيل: اسمه: حذلم بن خيثمة، وقيل: عمر بن حمزة كما في «التقريب»^(٣). قوله: «يعني النكاح»: تفسير للهجر في المضاجع، وأنه أريد به الوطء، وهذا تفسير حمَّاد، ولغيره تفاسير^(٤) أخر.

٢٢- وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: صَنَعَ لَنَا ابْنُ عَوْفٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ طَعَامًا، فَذَعَانَا فَأَكَلْنَا، وَسَقَانَا خَمْرًا قَبْلَ أَنْ تَحْرَمَ، فَأَخَذت مِنِّي، وَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَقَدَّمُونِي، فَقَرَأْتُ: ﴿قُلْ يَتَّيِبُهَا لِكُفْرِهِمْ لَا أَعْبُدُ مَا تَعْبُدُونَ﴾ ﴿١﴾ وَنَحْنُ نَعْبُدُ مَا تَعْبُدُونَ. فَخَلَطْتُ فَزَلْتُ: ﴿لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَرَى حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ﴾. أخرجه أبو داود^(٥) والترمذي^(٦) وصححه. [حسن]

(١) في «السنن» رقم (٢١٤٥) وهو حديث حسن.

(٢) انظر «التقريب» رقم (٢٨).

(٣) رقم (٥٠٩١).

(٤) انظر «جامع البيان» (٦/٧٠٨-٧٠٩).

(٥) في «السنن» رقم (٣٦٧١).

(٦) في «السنن» رقم (٣٠٢٦)، وهو حديث حسن.

٢٣- وعند أبي داود^(١): أن رجلاً من الأنصار دعاه وعبدالرحمن بن عوف، وفيه

فأتاهم علي عليه السلام فأمهم في المغرب، وذكر الحديث. [حسن]

قوله: في حديث علي عليه السلام: «أخرجه الترمذي وأبو داود»:

قلت: وقال الترمذي^(٢): حسن صحيح غريب، وهذا سبب نزول الآية، والرواية هذه

بينت الإمام في الصلاة، وأن الداعي عبدالرحمن بن عوف، والرواية التي انفرد بها أبو داود أجهم فيها الداعي، وأنه من الأنصار، وأن عبدالرحمن بن عوف كان هو وعلي اللذين دعيا، وكل هذا لا ضير فيه شرب الخمر كان مباحاً بنص القرآن، ثم حرم.

وعلي عليه السلام يقول في روايته: «قبل أن تحرم» بيان لأنهم إنما فعلوا شيئاً حلالاً، وفاعل

الحلال لا يلام شرعاً ولا عقلاً، وتفرغ عليه سكر من سكر منهم، والسكر جائز منه سكر

الخمرة^(٣) وحضره رسول الله ﷺ وهو سكران لا يعقل في قصة الشاربين، وتكلم فقال

لرسول ﷺ ولعلي ولمن معها: وهل أنتم إلا عبيد لأبي، فخرج رسول الله ﷺ [له شيء

بعد ذلك]^(٤) وحاصله: أن كثيراً مما حرمه الله كان حلالاً، وقد استفهم أقوام من الصحابة

حال من مات، وقد شرب الخمر من المؤمنين حتى أنزل الله: ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا

وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعُمُوا﴾^(٥) الآية.

(١) في «السنن» رقم (٣٦٧١)، وقد تقدم.

(٢) في «السنن» رقم (٢٣٨/٥).

(٣) يشير إلى الحديث الذي أخرجه البخاري رقم (٢٠٨٩، ٢٣٧٥، ٣٠٩١، ٤٠٠٣، ٥٧٩٣) ومسلم رقم

(١٩٧٩) وأبو داود رقم (٢٩٨٦) من حديث علي عليه السلام.

(٤) لم أقف على هذه العبارة في ألفاظ الحديث. ولعله يشير إلى قول الراوي: فعرف النبي ﷺ أنه ثمل

فكص رسول الله على عقبه القهقري، فخرج وخرجنا معه.

(٥) سورة المائدة الآية: (٩٣).

واستنكروا صلاتهم إلى غير الكعبة قبل تحويلها، وأنزل الله: ﴿وَمَا كَانَ [٢٨٠/ب] اللَّهُ

لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ﴾^(١).

وإنما عجبت أنه نقل عن السيد محمد بن إبراهيم الوزير الإمام الكبير أنه كتب على هامش «الجامع الكبير» ما لفظه: رواية الترمذي^(٢) وأبي داود^(٣) للخبر على هذه الكيفية باطلة، وقد رواها الحاكم [علامة الشيعة]^(٤) من أهل الحديث صاحب المستدرک على الصحيحين، وخرجه من حديث سفيان عن عطاء بن السائب عن أبي عبدالرحمن عن علي عليه السلام: «دعانا رجل من الأنصار قبل تحريم الخمر، فحضرت صلاة المغرب، فتقدم رجل فقراً: ﴿قُلْ يَتَأْتِيهَا الْكُفْرُوتُ﴾ والتبس عليه فنزلت: ﴿لَا تَقْرُبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَرَى﴾» صحيح. قال الحاكم: وفي هذا الحديث فائدة [كبيرة]^(٥)، وهي: أن الخوارج تنسب هذا السكر، وهذه القراءة إلى أمير المؤمنين علي بن أبي طالب دون غيره، وقد برأ الله منها فإنه راوي الحديث. انتهى كلام الحاكم والله الحمد. انتهى المنقول عن السيد محمد رحمته.

ولا يخفى أن الحاكم كأنها خفيت عليه رواية أبي داود، فإن فيها الإبهام في تعيين القارئ الذي لبس في القراءة حتى يقول: إن فيها رواه فائدة كبيرة، وهو الرد على الخوارج^(٦)، فالخوارج ليسوا بأهل لرد ما يفوهون به، فإنهم قائلون بكفر أمير المؤمنين فضلاً عن شربه

(١) سورة البقرة الآية: (١٤٣).

(٢) في «السنن» رقم (٣٠٢٦).

(٣) في «السنن» رقم (٣٦٧١)، وهو حديث حسن.

(٤) سيأتي الرد عليه.

(٥) زيادة من (أ).

(٦) تقدم تعريف الخوارج.

الحلال والتباس القراءة، فإنها لو التبست عليه وهو صاحٍ لكان معذوراً، فقد قال عليه السلام لأصحابه المصلين خلفه: «لبستم علي»^(١) لما جهروا خلفه، ثم الإبهام في رواية والتعيين في أخرى عن راوٍ واحد في قصة واحدة لا يقتضي على رواية التعيين بالإبطال سيما علي، فالقاعدة أن زيادة العدل مقبولة، فهذه زيادة بينت الإجمال ورفعت الإبهام، ثم قول [٢٨١/ب] السيد محمد: علامة الشيعة^(٢) من باب قول يعقوب عليه السلام: «وَأَخَافُ أَنْ يَأْكُلَهُ الدَّبُّ» فإنه تلقين للعدر لإخوة يوسف عليه السلام فيما فعلوه كذلك قوله: علامة الشيعة تلقين للقدح في الحاكم ممن ليس له إنصاف [٧٢/أ] وقد قدح فيه بأنه شيعي، وهو جهل من القادح كما بيناه في «ثمرات الأنظار»^(٣).

ثم قوله: «ينسب هذا السكر... إلى آخره».

(١) أخرج أبو داود رقم (٨٢٧) والنسائي رقم (٩١٩) والترمذي رقم (٣١٢) عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ انصرف من صلاة جهر فيها بالقراءة فقال: «هل قرأ معي أحدٌ منكم أنفاً؟» فقال رجل: نعم. يا رسول الله! قال: «فإني أقول: مالي أنازع القرآن» قال: فانتهى الناس عن القراءة مع رسول الله ﷺ فيما يجهر فيه رسول الله ﷺ.

(٢) ورد الذهبي على من وصف الحاكم بالرفض بقوله: ليس رافضياً، بل يتشيع، وقال أيضاً في وصف الحاكم: صنف، وخرج، وجرح، وعدل، وصحح، وعلل، وكان من بحور العلم على تشيع قليل منه. «سير أعلام النبلاء» (١٧/١٦٢-١٦٣).

وقال السبكي في «طبقات الشافعية» (٤/١٦٧): أوقع الله في نفسي أن الرجل كان عنده ميل إلى علي رضي الله عنه يزيد على الميل الذي يطلب شرعاً، ولا أقول أنه ينتهي به إلى أن يضع من أبي بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم، ولا أنه يفضل علياً على الشيخين، بل استبعد أن يفضل علي عثمان رضي الله عنه.

(٣) «ثمرات النظر في علم الأثر». وهي الرسالة رقم (٥٠) من عون القدير من فتاوى ورسائل ابن الأثير ط

يقال: الروايات كلها عن علي عليه السلام دالة أنهم شربوا، ولذا ذكر قوله قبل تحريم الخمر، وأن سبب نزولها قربانهم الصلاة حال سكرهم لا أنهم لا يسكرون، فليست هي آية تحريم السكر.

٢٤- وَعَنْ عَلِيٍّ أَيْضاً عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: مَا فِي الْقُرْآنِ آيَةٌ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ هَذِهِ الْآيَةِ: «إِنَّ اللَّهَ

لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ» أخرجه الترمذي^(١). [ضعيف]

قوله: «أخرجه الترمذي»:

قلت: وقال^(٢): هذا حديث حسن غريب، وأبو فاختة^(٣) اسمه: سعيد بن علاقة.

وثويرٌ: يكنى أبا جهم، وهو رجل كوفي، وقد سمع من ابن عمر، وابن الزبير، وابن

مهدي.

كان يغمزه قليلاً. انتهى [٢٨٢/ب].

٢٥- وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ قَالَ: نَزَلَ قَوْلُهُ تَعَالَى: «وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ

مِنْكُمْ» فِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُدَّافَةَ بْنِ قَيْسِ بْنِ عَدِيِّ السَّهْمِيِّ إِذْ بَعَثَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي سَرِيَّةٍ.

أخرجه الخمسة^(٤). [صحيح]

(١) في «السنن» رقم (٣٠٣٧)، وهو حديث ضعيف.

(٢) في «السنن» (٢٤٧/٥).

(٣) انظر «التقريب» رقم (٥٤).

(٤) البخاري في «صحيحه» رقم (٤٥٨٤) ومسلم رقم (١٨٣٤) وأبو داود رقم (٢٦٢٤) والترمذي رقم

(١٦٧٢) والنسائي رقم (٤١٩٤).

٢٦- وعنه رحمته في قوله تعالى: «وَمَا لَكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ»

إلى قوله تعالى: «الظَّالِمِ أَهْلُهَا». قال: كنت أنا وأمِّي من المستضعفين. أخرجهُ الشيخان^(١).

[صحيح]

٢٧- وفي رواية للبخاري^(٢): تَلَا ابْنُ عَبَّاسٍ «إِلَّا الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ

وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ» فَقَالَ: كُنْتُ أَنَا وَأُمِّي مِمَّنْ عَذَرَ اللَّهُ تَعَالَى. أَنَا مِنَ الْوِلْدَانِ، وَأُمِّي مِنَ النِّسَاءِ.

[صحيح]

٢٨- وعنه رحمته: أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ وَأَصْحَابًا لَهُ اتُّوا النَّبِيَّ ﷺ بِمَكَّةَ فَقَالُوا: يَا

رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّا كُنَّا فِي عِزٍّ وَنَحْنُ مُشْرِكُونَ، فَلَمَّا آمَنَّا صِرْنَا أَدْلَةً. فَقَالَ: «إِنِّي أُمِرْتُ بِالْعَفْوِ فَلَا

تُقَاتِلُوا» فَلَمَّا حَوَّلَهُ اللَّهُ إِلَى الْمَدِينَةِ، أَمَرَهُ بِالْقِتَالِ، فَكَفُّوا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: «الْمَرْتَرِ إِلَى الَّذِينَ

قِيلَ لَهُمْ كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ» إِلَى قَوْلِهِ: «وَلَا تُظْلَمُونَ فَتِيلًا

» ٧٧. أخرجهُ النسائي^(٣). [إسناده صحيح]

(١) البخاري في «صحيحه» رقم (١٣٥٧، ٤٥٨٧، ٤٥٨٨، ٤٥٩٧).

قلت: ولم يخرجهُ مسلم. والله أعلم. وعزاه ابن الأثير في «جامع الأصول» (٩٣/٢) للبخاري فقط.

(٢) في «صحيحه» رقم (٤٥٨٨) باب: رقم (١٤) قوله: «وَمَا لَكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» إلى قوله:

«الظَّالِمِ أَهْلُهَا».

ورقم (٤٥٩٧) باب: «إِلَّا الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا

يَتَدُونُ سَبِيلًا» ٧٧. وفيه: قال: كانت أمي ممن عذر الله.

(٣) في «المجتبى» رقم (٣٠٨٦) وفي «السنن الكبرى» رقم (١١٠٤٧).

٢٩- وَعَنْ خَارِجَةَ بْنِ يَزِيدَ قَالَ: سَمِعْتُ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ رضي الله عنه يَقُولُ: أَنْزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةَ:

﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فِجْرًاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا﴾ بَعْدَ الَّتِي فِي الْفُرْقَانِ: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ﴾ بِسِتَّةِ أَشْهُرٍ. أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ ^(١) وَالنَّسَائِيُّ ^(٢). [منكر]

وزاد النسائي رضي الله عنه في أخرى ^(٣): فَلَمَّا نَزَلَتْ أَشْفَقْنَا مِنْهَا. فَنَزَلَتِ الْآيَةُ: الَّتِي فِي الْفُرْقَانِ.

٣٠- وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه: أَلَمْ يَكُنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا مِنْ

تَوْبَةٍ قَالَ: لَا. قَالَ: فَتَلَوْتُ عَلَيْهِ هَذِهِ الْآيَةَ الَّتِي فِي الْفُرْقَانِ فَقَالَ: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ﴾ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ. قَالَ: هَذِهِ آيَةٌ مَكِّيَّةٌ نَسَخَتْهَا آيَةٌ مَدِينِيَّةٌ: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا﴾ أَخْرَجَهُ الْخَمْسَةُ ^(٤) إِلَّا التِّرْمِذِيُّ.

[صحيح]

قوله: في حديث ابن عباس: «فلا توبة له»:

أقول في «فتح الباري» ^(٥): حاصل ما في هذه الروايات أن ابن عباس كان تارة يجعل

الآيتين في محل واحد، فلذلك يجزم بنسخ إحداهما، وتارة يجعل محلها مختلفاً، ويمكن الجمع بين كلاميه: بأن عموم الآية التي في الفرقان خص فيها مباشرة المؤمن بالقتل معتمداً، وكثير

(١) في «السنن» رقم (٤٢٧٢).

(٢) في «السنن» رقم (٤٠٠٦).

(٣) في «السنن» رقم (٤٠٠٨)، وهو حديث منكر.

(٤) أخرجه البخاري رقم (٤٨٥٥) ومسلم رقم (٣٠٢٣) وأبو داود رقم (٤٢٧٣) والنسائي في «السنن»

رقم (٤٠٠١، ٤٠٠٢).

(٥) (٤٩٦/٨).

من السلف يطلقون النسخ على التخصيص، وهذا أولى من حمل كلامه على التناقض وأولى من دعوى أنه قال بالنسخ، ثم رجع عنه.

وقول^(١) ابن عباس: «فإن المؤمن إذا قتل مؤمناً متعمداً لا توبة له» مشهور عنه، وقد جاء عنه في ذلك ما هو أصح مما تقدم روى أحمد^(٢) و[الطبري^(٣)] ^(٤) من طريق يحيى الجابر، والنسائي^(٥) وابن ماجه^(٦) من طريق عمار كلاهما عن سالم بن أبي الجعد قال: كنت عند ابن عباس بعدما كف بصره فأتاه رجل فقال: ما ترى في رجل قتل مؤمناً متعمداً؟ قال: ﴿فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا﴾ وساق الآية إلى: ﴿عَظِيمًا﴾ فقال: «لقد نزلت في آخر ما نزل ما نسخها شيء حتى قبض رسول الله ﷺ» قال: أفرايت إن تاب وآمن، وعمل صالحاً، ثم اهتدى؟ قال: «وأني له التوبة والهدى» لفظ يحيى والآخر بنحوه، وجاء على وفق ما ذهب إليه ابن عباس أحاديث كثيرة.

(١) انظر «فتح الباري» (٤٩٦/٨).

(٢) في «المسند» (٤٤٤/٤، ٤٢٠).

(٣) في «جامع البيان» (٣٤٣/٧).

قلت: وأخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٣٥٦/٩) وسعيد بن منصور في «سننه» (١٦٦ - تفسير) والحميدي (٤٨٨).

(٤) في (ب) الطبراني.

(٥) في «السنن» رقم (٤٠١٠).

(٦) في «السنن» رقم (٢٦٢١).

قلت: وأخرجه أحمد (٤١٣/٣) والطبري في «جامع البيان» (٣٤٣/٧) وابن أبي حاتم في تفسيره (١٠٣٦/٣) رقم (٥٨١٣) والطبراني في «الكبير» رقم (١٢٥٩٧).

منها ما أخرجه أحمد^(١) والنسائي^(٢) من طريق إدريس الخولاني عن معاوية سمعت رسول الله ﷺ يقول: «كل ذنب عسى الله أن يغفره إلا الرجل يكون كافراً أو الرجل يقتل مؤمناً متعمداً».

وقد حمل جمهور السلف وجميع أهل السنة [٢٨٣/ب] ما ورد من ذلك على التعليل، وصححوها توبة القاتل كغيره، وقالوا: معنى قوله: «فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ» أي: إن شاء أن يجازيه تمسكاً بقوله تعالى: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ»^(٣).

ومن الحجة في ذلك حديث الإسرائيلي الذي قتل تسعة وتسعين نفساً، ثم أتى تمام المائة فقال له: لا توبة لك، فقتله، فأكمل به المائة، ثم جاء آخر فقال له: ومن يحل بينك وبين التوبة.. الحديث. وهو مشهور، وإذا ثبت ذلك لمن قتل في غير هذه الأمة، فمثله لهم أولى لما خفف الله عليهم من الأثقال التي كانت على من قبلهم. انتهى.

٣١- وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ بِمَكَّةَ: «وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ» إِلَى قَوْلِهِ: «مُهَانًا» ﴿١١﴾ فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ: وَمَا يُعْنِي عَنَّا الْإِسْلَامُ، وَقَدْ عَدَلْنَا بِاللَّهِ تَعَالَى، وَقَدْ قَتَلْنَا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ تَعَالَى، وَأَتَيْنَا الْفَوَاحِشَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﴿١٢﴾: «إِلَّا مَنْ تَابَ» الْآيَةَ. أَخْرَجَهُ الْخَمْسَةُ^(٤) إِلَّا التِّرْمِذِيَّ. [صحيح]

(١) في «المسند» (٤/٩٩).

(٢) في «السنن» رقم (٨١/٧)، وهو حديث صحيح لغيره.

(٣) سورة النساء الآية: (٤٨-١١٦).

(٤) أخرجه البخاري رقم (٤٨٥٥) وله أطراف رقم (٤٥٩٠ و ٤٧٦٢ و ٤٧٦٣، ٤٧٦٤، ٤٧٦٥، ٤٧٦٦) ومسلم رقم (١٢٢٢، ٣٠٢٣) وأبو داود رقم (٤٣٧٣) والنسائي رقم (٤٠٠١، ٤٠٠٢) وابن ماجه رقم (٢٦٢١).

وزاد في رواية: قَالَ فَأَمَّا مَنْ دَخَلَ فِي الْإِسْلَامِ وَعَقَلَهُ، ثُمَّ قَتَلَ، فَلَا تَوْبَةَ لَهُ.

٣٢- وفي رواية لأبي داود^(١): «وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا» ما نَسَخْتَهَا شِيءٌ.

٣٣- وفي رواية للنسائي^(٢) والترمذي^(٣) رحمهما الله: سُئِلَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَمَّنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا، ثُمَّ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا ثُمَّ اهْتَدَى، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: وَأَنَّى لَهُ التَّوْبَةُ سَمِعْتُ نَبِيَّكُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «يَجِيءُ الْمَقْتُولُ مُتَعَلِّقًا بِالْقَاتِلِ تَشْحُبُ أَوْدَاجُهُ دَمًا، فَيَقُولُ: أَيُّ رَبِّ! سَلْ هَذَا فِيمَ قَتَلْتَنِي». ثُمَّ قَالَ: وَاللَّهِ لَقَدْ أَنْزَلَهَا اللَّهُ تَعَالَى، وَلَمْ يَنْسَخْهَا. [صحيح]

٣٤- وعن أبي مجلز في قوله تعالى: «وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ» قال:

هِيَ جَزَاؤُهُ، فَإِنَّ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى أَنْ يَتَجَاوَزَ عَنْ جَزَائِهِ فَعَلَّ. أخرجهُ أبو داود^(٤). [حسن مقطوع]

٣٥- وعن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: لَقِيَ نَاسٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ رَجُلًا فِي غَنِيمَةٍ لَهُ فَقَالَ:

السَّلَامُ عَلَيْكُمْ فَأَخَذُوهُ فَقَتَلُوهُ، وَأَخَذُوا تِلْكَ الْغَنِيمَاتِ فَتَزَلَّتْ: «وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى

إِلَيْكُمْ أَلْسَلَمَ لَسَتْ مُؤْمِنًا» وَقَرَأَهَا ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا السَّلَامَ. أخرجهُ الخمسة^(٥) إلا

النسائي، وهذا لفظ الشيخين. [صحيح]

(١) انظر التعليقة المتقدمة.

(٢) في «السنن» رقم (٣٥٩٩، ٤٠٠٠).

(٣) في «السنن» رقم (٣٠٢٩)، وهو حديث صحيح.

(٤) في «السنن» رقم (٤٣٧٦) حسن مقطوع.

(٥) في «السنن» رقم (٣٠٣٠)، وهو حديث صحيح.

٣٦- وعند الترمذي^(١) رحمته قَالَ: مَرَّ رَجُلٌ مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ عَلَى نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَمَعَهُ غَنَمٌ لَهُ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ قَالُوا: مَا سَلَّمَ عَلَيْكُمْ إِلَّا لِيَتَعَوَّذَ مِنْكُمْ فَقَامُوا فَقَتَلُوهُ، وَأَخَذُوا غَنَمَهُ، وَأَتَوْا بِهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى الْآيَةَ. [صحيح]

قوله: «على رجل من بني سليم»:

قلت: القاتل له أسامة بن زيد، والمقتول مرداس بن نهيك كما في «فتح الباري»^(٢).

٣٧- وعنه رحمته: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِلْمِقْدَادِ: «إِذَا كَانَ رَجُلٌ مُؤْمِنٌ يُخْفِي إِيَّانَهُ مَعَ قَوْمٍ كُفَّارٍ، فَأَظْهَرَ إِيَّانَهُ، فَقَتَلْتَهُ، فَكَذَلِكَ كُنْتَ أَنْتَ تُخْفِي إِيَّانَكَ بِمَكَّةَ مِنْ قَبْلِ» أخرجَه البخاري^(٣).

٣٨- وعنه رحمته أَيْضاً قَالَ: (لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ عَنْ بَدْرِ وَالْخَارِجُونَ إِلَيْهَا). أخرجَه البخاري^(٤)، وهذا لفظه، والترمذي^(٥).

وزَادَ: لَمَّا نَزَلَتْ غَزْوَةُ بَدْرِ. قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَحْشٍ وَابْنُ مَكْتُومٍ: إِنَّا أَعْمِيَانِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَهَلْ لَنَا رُحْصَةٌ فَنَزَلَتْ: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ﴾ وَفَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ دَرَجَةً فَهَؤُلَاءِ الْقَاعِدُونَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ

(١) أخرجَه البخاري رقم (٤٥٩١) ومسلم رقم (٣٠٢٥) والترمذي رقم (٣٠٣٠) وأبو داود رقم (٣٩٧٤).

(٢) (٢٥٨/٨).

(٣) في «صحيحه» رقم (٦٨٦٦).

وقال الحافظ في «الفتح» (١٦٨/١٢): وهذا التعليق وصله البزار والدارقطني في «الأفراد» والطبراني في «الكبير» من رواية أبي بكر بن علي بن عطاء بن مقدم والد محمد بن أبي بكر المقدمي عن حبيب..

(٤) في «صحيحه» رقم (٣٩٥٤).

(٥) في السنن رقم (٣٠٣٢).

وَفَضَّلَ اللهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا دَرَجَاتٍ مِنْهُ عَلَى الْقَاعِدِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ
غَيْرِ أُولِي الضَّرَرِ. [صحيح]

٣٩- وللخمسة^(١) إلا أبا داود عن البراء رضي الله عنه: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ

مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [النساء: ٩٥] دعا رَسُولُ اللهِ ﷺ زَيْدًا، فَجَاءَ بِكَتِفٍ يَكْتُبُهَا فَشَكَا إِلَيْهِ ابْنُ أُمِّ
مَكْتُومٍ ضَرَارَتَهُ فَنَزَلَتْ: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ
فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾. [صحيح]

قوله: «عبدالله جحش»: هكذا وقع في «الجامع الكبير» وفي سنن الترمذي^(٢) والصواب
عبد بن جحش غير مضاف، ذكره ابن عبد البر في «الاستيعاب»^(٣) قال: وقال يحيى ابن معين:
اسمه عبدالله بن جحش، ولم يصنع شيئاً، أي: ليس قول يحيى بشيء، وكنيته: أبو أحمد وهو
الشاعر الأعمى، وأخوه عبدالله بن جحش، وعبيدالله بن جحش مات عبيدالله بأرض الحبشة
نصرانياً، وعبدالله: هو المجدع في سبيل الله رضي الله عنه. انتهى. [٢٨٤/ب].

قوله: «فهؤلاء القاعدون غير أولي الضرر» هكذا في الترمذي^(٤) وصوابه: فهؤلاء
القاعدون أولوا الضرر بدون فضل المجاهدون على القاعدين من غير أولي الضرر درجات،

(١) أخرجه البخاري رقم (٤٥٩٤) ومسلم رقم (١٨٩٨) والترمذي رقم (٣٠٣١) والنسائي رقم (٣١٠١)،
(٣١٠٢).

(٢) في «السنن» (٢٤١/٥).

(٣) رقم (٢٨٢٨).

(٤) في «السنن» (٢٤١/٥).

قال الحافظ في «فتح الباري» (٢٨٠/٨) هو من كلام ابن جريج يبني الطبري، فأخرج من طريق حجاج نحو
ما أخرجه الترمذي إلى قوله: «درجة».

وفضلهم على أولى الضرر درجة [٧٣/أ] واحدة، والمراد: أن الله سوى في الأجر بين المجاهدين والقاعدين أولى الضرر في الأجر، ولذا كان الصواب أن يقول الترمذي: أولى الضرر في عبارته الثانية.

قوله: «الترمذي وزاد»:

قلت: ثم قال في آخره^(١): هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه من حديث ابن عباس.

ومقسم يقال: مولى عبدالله بن الحارث، ويقال: مولى عبدالله بن عباس، ومقسم يكنى: أبا القاسم.

٤٠ - وَعَنْ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: قُطِعَ عَلَى أَهْلِ الْمَدِينَةِ بَعَثُ فَاكْتُبْتُ فِيهِ، فَلَقِيْتُ عِكْرِمَةَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ ههنا فَأَخْبَرْتُهُ، فَتَهَانِي أَشَدَّ النَّهْيِ، ثُمَّ قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ أَنَّ نَاسًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ كَانُوا مَعَ الْمُشْرِكِينَ يَكْتُمُونَ سَوَادَهُمْ يَأْتِي السَّهْمُ فَيُرْمَى بِهِ، فَيُصِيبُ أَحَدَهُمْ فَيَقْتُلُهُ أَوْ يُضْرِبُ فَيُقْتَلُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّيْنَاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ﴾^(٢) الآية.

[صحيح]

قوله: «وعن محمد بن عبدالرحمن»: هو أبو الأسود الأسدي يقيم عروة بن الزبير كما في

«فتح الباري»^(٣).

(١) أي: الترمذي في «السنن» (٥/ ٢٤١-٢٤٢).

(٢) أخرجه البخاري في «صحيحه» رقم (٤٥٩٦) وطرفه رقم (٧٠٨٥).

(٣) (٨/ ٢٦٣).

قوله: «بعث»^(١): أي: جيش، والمعنى: أنهم أُلزموا بإخراج جيش لقتال أهل الشام، وكان ذلك في خلافة عبدالله بن الزبير على مكة [٢٨٥/ب].

٤١- وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنْ كَانَ بِكُمْ أَذَىٰ مِنْ مَطَرٍ أَوْ كُنْتُمْ مَرَضَىٰ﴾. قَالَ: نَزَلَتْ فِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ رضي الله عنه وَكَانَ جَرِيحًا^(٢). أَخْرَجَهَا الْبُخَارِيُّ. [صحيح]

٤٢- وَعَنْ يَعْلَىٰ بْنِ أُمَيَّةَ قَالَ: قُلْتُ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ: «فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا» فَقَدْ أَمِنَ النَّاسُ فَقَالَ: عَجِبْتُ مِمَّا عَجِبْتَ مِنْهُ، فَسَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ: «صَدَقَهُ تَصَدَّقَ اللَّهُ تَعَالَىٰ بِهَا عَلَيْكُمْ فَأَقْبَلُوا صَدَقَتَهُ» أَخْرَجَهُ الْخَمْسَةُ^(٣) إِلَّا الْبُخَارِيُّ. [صحيح]

٤٣- وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَالِدِ بْنِ أُسَيْدٍ أَنَّهُ قَالَ لِابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه: كَيْفَ تَقْصُرُ الصَّلَاةَ، وَإِنَّمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: «فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا» فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: يَا ابْنَ أَخِي! إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَتَانَا وَنَحْنُ ضَلَالٌ، فَعَلَّمَنَا فَكَانَ فِيهَا عَلَّمَنَا أَنَّهُ أَمَرَنَا أَنْ نُصَلِّيَ رَكَعَتَيْنِ فِي السَّفَرِ. أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ^(٤). [صحيح]

(١) انظر «النهاية» في غريب الحديث (١/١٤٤).

(٢) في «صحيحه» رقم (٤٥٩٩).

قلت: وأخرجه الطبري في «جامع البيان» (٧/٤٤٥) وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٤/١٠٥٥ رقم ٤٩٠٣) والبيهقي في «السنن الكبرى» (٣/٢٥٥) والحاكم في المستدرک (٢/٣٠٨).

(٣) أخرجه مسلم في «صحيحه» رقم (٦٨٦) وأبو داود رقم (١١٩٩) وابن ماجه رقم (١٠٦٥) والترمذي رقم (٣٠٣٤) والنسائي رقم (١٤٣٣).

(٤) في «السنن الكبرى» رقم (١٩٠٥).

٤٤ - وَعَنْ قَتَادَةَ بْنِ النُّعْمَانِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ أَهْلُ بَيْتِ مِنَّا يُقَالُ لَهُمْ: بَنُو أُبَيْرِقِ بِشْرٍ وَبَشِيرٍ وَمُبَشِّرٍ، وَكَانَ بَشِيرٌ رَجُلًا مُنَافِقًا يَقُولُ الشُّعْرَ يَهْجُو بِهِ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ يَنْحَلُهُ بَعْضُ الْعَرَبِ، يَقُولُ: قَالَ فُلَانٌ: كَذَا وَكَذَا، قَالَ فُلَانٌ: كَذَا وَكَذَا، وَكَانُوا أَهْلَ بَيْتِ حَاجَةٍ وَفَاقَةٍ فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَالْإِسْلَامِ، وَكَانَ النَّاسُ إِنَّمَا طَعَامُهُمْ بِالْمَدِينَةِ التَّمْرُ وَالشَّعِيرُ، وَكَانَ الرَّجُلُ إِذَا كَانَ لَهُ يَسَارٌ فَقَدِمَتْ صَافِطَةٌ مِنَ الشَّامِ مِنَ الدَّرَمِكِ ابْتِغَاءَ الرَّجُلِ مِنْهَا فَخَصَّ بِهَا نَفْسَهُ، وَأَمَّا الْعِيَالُ فَإِنَّمَا طَعَامُهُمُ التَّمْرُ وَالشَّعِيرُ، فَقَدِمَتْ صَافِطَةٌ مِنَ الشَّامِ فَاِبْتِغَاءَ عَمِّي رِفَاعَةَ بْنَ زَيْدٍ حِمْلًا مِنَ الدَّرَمِكِ، فَجَعَلَهُ فِي مَشْرَبَةٍ لَهُ، وَفِي الْمَشْرَبَةِ سِلَاحٌ وَدِرْعٌ وَسَيْفٌ، فَعُدِيَ عَلَيْهِ مِنَ اللَّيْلِ، فُنْقِبَتِ الْمَشْرَبَةُ، وَأُخِذَ الطَّعَامُ وَالسِّلَاحُ، فَلَمَّا أَصْبَحَ أَتَانِي عَمِّي رِفَاعَةُ فَقَالَ: يَا ابْنَ أَخِي! إِنَّهُ قَدْ عُدِيَ عَلَيْنَا فِي لَيْلَتِنَا فُنْقِبَتِ مَشْرَبَتُنَا وَذُهِبَ بِطَعَامِنَا وَسِلَاحِنَا. قَالَ: فَتَحَسَّنْنَا فِي الدَّارِ وَسَأَلْنَا. فَقِيلَ لَنَا: قَدْ رَأَيْنَا بَنِي أُبَيْرِقِ اسْتَوْقَدُوا فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ، وَلَا تَرَى فِيمَا تَرَى إِلَّا عَلَى بَعْضِ طَعَامِكُمْ. وَكَانَ بَنُو أُبَيْرِقِ قَالُوا: وَنَحْنُ نَسْأَلُ فِي الدَّارِ، وَاللَّهُ! مَا تَرَى صَاحِبِكُمْ إِلَّا لَيْدَ بْنَ سَهْلٍ رَجُلًا مِنَّا لَهُ صِلَاحٌ وَإِسْلَامٌ، فَلَمَّا سَمِعَ لَيْدٌ اخْتَرَطَ سَيْفَهُ، وَقَالَ: أَنَا أَسْرِقُ فَوَاللَّهِ! لِيُخَالِطَنَّكُمْ هَذَا السَّيْفُ أَوْ لَتُبَيِّنَنَّ هَذِهِ السَّرِقَةَ. فَقَالُوا: إِلَيْكَ عَنْهَا أَيُّهَا الرَّجُلُ! فَمَا أَنْتَ بِصَاحِبِهَا. فَسَأَلْنَا فِي الدَّارِ حَتَّى لَمْ نَشْكُ أَهْلَهُمْ أَصْحَابِهَا، فَقَالَ لِي عَمِّي: يَا ابْنَ أَخِي! لَوْ أَتَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرْتَ ذَلِكَ لَهُ. فَأَتَيْتُهُ فَقُلْتُ: إِنَّ أَهْلَ بَيْتِ مِنَّا أَهْلَ جَفَاءٍ عَمَدُوا إِلَى عَمِّي رِفَاعَةَ فَنَقَبُوا مَشْرَبَتَهُ وَأَخَذُوا سِلَاحَهُ وَطَعَامَهُ، فَلْيُرُدُّوا عَلَيْنَا سِلَاحَنَا؛ فَأَمَّا الطَّعَامُ فَلَا حَاجَةَ لَنَا فِيهِ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «سَامِرُ فِي ذَلِكَ». فَلَمَّا سَمِعَ بَنُو أُبَيْرِقِ أَتَوْا رَجُلًا مِنْهُمْ يُقَالُ لَهُ: أُسَيْرُ بْنُ عُرْوَةَ فَكَلَّمُوهُ فِي ذَلِكَ، فَاجْتَمَعَ فِي ذَلِكَ أَنَاسٌ مِنْ أَهْلِ الدَّارِ.

فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ قَتَادَةَ بْنَ النُّعْمَانَ وَعَمَّهُ عَمَدًا إِلَى أَهْلِ بَيْتٍ مِنَّا أَهْلِ إِسْلَامٍ وَصَلَاحٍ يَرْمُوهُمْ بِالسَّرِقَةِ مِنْ غَيْرِ بَيِّنَةٍ وَلَا ثَبَتٍ. قَالَ قَتَادَةُ: فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَكَلَّمْتُهُ فَقَالَ: «عَمَدَتُ إِلَى أَهْلِ بَيْتٍ ذُكِرَ مِنْهُمْ إِسْلَامٌ وَصَلَاحٌ تَرْمِيهِمْ بِالسَّرِقَةِ عَلَى غَيْرِ ثَبَتٍ وَلَا بَيِّنَةٍ». قَالَ: فَرَجَعْتُ وَلَوَدِدْتُ أَيَّ خَرَجْتُ مِنْ بَعْضِ مَالِي وَلَمْ أُكَلِّمْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي ذَلِكَ فَأَتَانِي عَمِّي رِفَاعَةُ فَقَالَ: يَا ابْنَ أَخِي! فَأَخْبَرْتُهُ بِمَا قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - فَقَالَ: اللَّهُ الْمُسْتَعَانُ! فَلَمْ نَلْبَثْ أَنْ نَزَلَ الْقُرْآنُ: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرْنَاكَ اللَّهُ وَلَا تَكُنَ لِلْخَائِبِينَ خَصِيمًا﴾ ﴿١٥﴾ بَنِي أُبَيْرِقِ ﴿وَأَسْتَغْفِرِ اللَّهَ﴾ مِمَّا قُلْتَ لِقَتَادَةَ: ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ ﴿١٦﴾ وَلَا تُجَادِلْ عَنِ الَّذِينَ يَتَّخِذُونَ أَنْفُسَهُمْ إِنْ اللَّهُ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ خَوَانًا أَثِيمًا﴾ ﴿١٧﴾ يَسْتَخْفُونَ مِنَ النَّاسِ وَلَا يَسْتَخْفُونَ مِنَ اللَّهِ وَهُوَ مَعَهُمْ إِذْ يُبَيِّتُونَ مَا لَا يَرْضَىٰ مِنَ الْقَوْلِ وَكَانَ اللَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطًا﴾ ﴿١٨﴾ إِلَى قَوْلِ اللَّهِ ﷻ: ﴿غَفُورًا رَحِيمًا﴾ أَيُّ: لَوْ اسْتَغْفَرُوا لَعَفَرَ لَهُمْ: ﴿وَمَنْ يَكْسِبْ إِثْمًا فَإِنَّمَا يَكْسِبُهُ عَلَىٰ نَفْسِهِ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿إِنَّمَا مُبِينًا﴾ ﴿١٩﴾ قَوْلُهُمْ لِلبَيْدِ: ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ وَرَحْمَتُهُ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ ﴿٢٠﴾ فَلَمَّا نَزَلَ الْقُرْآنُ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِالسَّلَاحِ، فَرَدَّهُ إِلَى رِفَاعَةَ فَقَالَ قَتَادَةُ: لَمَّا أَتَيْتُ عَمِّي بِالسَّلَاحِ وَكَانَ شَيْخًا قَدِ عَسَىٰ أَوْ قَدِ عَشِيَ الشَّكُّ مِنْ أَبِي عَيْسَى فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَكُنْتُ أَرَىٰ إِسْلَامَهُ مَدْخُولًا، قَالَ يَا ابْنَ أَخِي! هُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى، فَعَرَفْتُ أَنَّ إِسْلَامَهُ كَانَ صَاحِحًا، فَلَمَّا نَزَلَ الْقُرْآنُ لِحَقِّ بَشِيرٍ بِالْمُشْرِكِينَ، فَنَزَلَ عَلَى سُلَافَةَ بِنْتِ سَعْدِ ابْنِ سُمَيَّةَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصَلِّهِ ۗ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ ﴿٢١﴾ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ فَلَمَّا نَزَلَ عَلَى سُلَافَةَ رَمَاهَا حَسَانُ بْنُ ثَابِتٍ بِأَبْيَاتٍ مِنْ

الشَّعْرُ، فَأَخَذَتْ رَحْلَهُ فَوَضَعَتْهُ عَلَى رَأْسِهَا، ثُمَّ خَرَجَتْ بِهِ فَرَمَتْ بِهِ فِي الْأَبْطَحِ، ثُمَّ قَالَتْ: أَهْدَيْتَ إِلَيَّ شِعْرَ حَسَّانَ مَا كُنْتُ تَأْتِينِي بِخَيْرٍ. أخرجه الترمذي^(١). [حسن]

«والضافطة»^(٢): ناس يخلبون الدهن والزيت ونحوهما، وقيل: هم الذين يُكْرُونَ من

منزل إلى منزل.

و «المشربة»^(٣) بضم الراء وفتحها الغرفة.

و «عسى»^(٤): بالمهملة كبر وأسن، وبالمعجمة قل بصره وضعف.

قوله في حديث قتادة بن النعمان: «ثم ينحله»^(٥): بالحاء المهملة يعطيه [و]^(٦) ينسبه إليه.

زاد الترمذي^(٧) في روايته: «فإذا سمع أصحاب رسول الله ﷺ ذلك الشعر قالوا:

والله! ما يقول هذا الشعر إلا هذا الخبيث، أو كما قال الرجل، وقالوا: ابن الأبيرق قالها».

(١) في «السنن» رقم (٣٠٣٦).

قلت: وأخرجه الطبري في «جامع البيان» (٤٥٨/٧-٤٦٢) وابن أبي حاتم في تفسيره (١٠٥٩/٤-١٠٦٠) رقم (٥٩٣٣)، وهو حديث حسن.

(٢) قاله ابن الأثير في «غريب الجامع» (١٠٩/٢).

ضافطةً بضاد معجمة وقال ابن الأثير في «النهاية في غريب الحديث» (٨٧/٢): الضافط والضَّفَاط: الذي يجلب المسيرة والمتاع إلى المدن.

والمكاري: الذي يكرى الأحمال، وكانوا يومئذ قومًا من الأنباط يحملون إلى المدينة الدقيق والزيت وغيرهما. وانظر الفائق في غريب الحديث (٣٤٣/٢).

(٣) قاله ابن الأثير في «غريب الجامع» (١٠٩/٢).

(٤) قاله ابن الأثير في «غريب الجامع» (١٠٩/٢) وفي «النهاية» (٢٠٨/٢).

(٥) انظر غريب الحديث للخطابي (١٦١/٢) «النهاية» في غريب الحديث (٧١٩/٢).

(٦) زيادة من (ب).

(٧) في «السنن» رقم (٣٠٣٦).

قوله: في «ضافطة»: بالضاد المعجمة كما في «النهاية»^(١).

قوله: «الدرمك» بفتح الدال المهملة: دقيق الحنطة^(٢).

قوله: «عدي عليه» أي: سرق ماله من العدوان والظلم^(٣).

قوله: «المشربة»: بضم الراء وفتحها: الغرفة^(٣).

قوله: «في الدار» أي: في المدينة^(٣) [٢٨٦/ب].

قوله: «أهل جفاء» فيه جواز تكلم المتظلم عن غيره بالغبية في القرينة.

قوله عليه السلام: «سأمر في ذلك»: الظاهر أن مراده عليه السلام سأنظر في أمركم إن أقمتم البينة.

قوله عليه السلام: «عمدت إلى أهل بيت ذكر منهم إسلام وصلاح ترميهم بالسرقة من غير

بينة ولا ثبت»: أي: أمر تثبت به السرقة منهم.

إن قلت: كيف صدقهم عليه السلام بأنهم أهل بيت إسلام وصلاح، وقد اتهموا بالسرقة؟

قلت: اتهمهم بالسرقة ما يخرجهم عن ظاهر إسلام وصلاح، لأن إسلامهم قد يقين

فبقي عليه السلام عليه، وأصل من تلبس بالإسلام أنه على صلاح.

فإن قلت: هذا يدل على لوم من يتهم من ليس أهلاً للتهمة.

قلت: هذا تولى الله جوابه وعاتب فيه رسوله بالآية. وأمره بالاستغفار وعاتبه على

جداله عن الذين يختانون أنفسهم، وهم بنو أبيرق كما صرح به في رواية الترمذي، وفيه:

واستغفر الله، مما قلت لقتادة.

(١) (١٧/٢) وقد تقدم بنصه.

(٢) قال ابن الأثير في «جامع الأصول» (١٠٩/٢) و«النهاية» (٥٦٥/١) هو الدقيق الخوازي.

(٣) قاله ابن الأثير في «جامع الأصول» (١٠٩/٢).

قوله: «عسى أو عشى»:

قال ابن الأثير^(١) [٢٨٧/ب]: عسى - بالسين غير المعجمة - أي: كبر وأسن. وعشى

- بالمعجمة - أي: قل بصره وضعف.

قوله: «من أبي عيسى»: أي: الترمذي في رواية أحد اللفظين.

قوله: «مدخول»^(٢): الدخل العيب والغش يعني: إيمانه متزلزل فيه نفاق.

قوله: «أخرجه الترمذي»:

قلت: ثم قال^(٣): هذا حديث غريب لا نعلم أحداً أسنده إلا محمد بن سلمة الحرّاني.

وروى يونس بن بكير وغيره هذا الحديث عن محمد بن إسحاق عن عاصم بن عمر بن

قتادة مرسلًا، لم يذكروا فيه عن أبيه عن جده، وقاتدة بن النعمان هو أخو أبي سعيد الخدري

لأمه، وأبو سعيد اسمه: سعد بن مالك بن سنان. انتهى.

٤٥ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: «مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا تُجْزَ بِهِ» بَلَغَتْ مِنَ

الْمُسْلِمِينَ مَبْلَغًا شَدِيدًا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَارِبُوا وَسَدُّوا فِي كُلِّ مَا يُصَابُ بِهِ الْمُسْلِمُ

كَفَّارَةً، حَتَّى النُّكْبَةِ يُنْكَبُهَا، أَوْ الشُّوْكَةَ يُشَاكُهَا». أخرجه مسلم^(٤)، وهذا لفظه، والترمذي^(٥)

ولفظه: شق ذلك على المسلمين فشكوا إلى رسول الله ﷺ فقال: وذكر الحديث. [صحيح]

(١) في «جامع الأصول» (١٠٩/٢) وفي «النهاية في غريب الحديث» (٢٠٨/٢).

(٢) قاله ابن الأثير في «جامع الأصول» (١٠٩/٢).

(٣) أي: الترمذي في «السنن» (٢٤٧/٥).

(٤) في «صحيحه» رقم (٢٥٧٤).

(٥) في «السنن» رقم (٣٠٣٨).

«النكبة»^(١): ما يصيب الإنسان من الحوادث.

قوله: «والترمذي»:

قلت: إلا أن لفظه فيه تقديم الشوكة على [٢٨٨/ب] النكبة، ولفظه: «حتى الشوكة

يشاكها، أو النكبة ينكبها»، وأتى بكلمة: «أو» ولذا قال المصنف كابن الأثير: وهذا لفظه.

ثم قال الترمذي^(٢): هذا حسن غريب، وابن محيصن عمر بن عبدالرحمن بن محيصن.

انتهى.

٤٦- وَعَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رضي الله عنه قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «أَلَا أُفْرُتُكَ آيَةً

أَنْزَلْتَ عَلَيَّ» قُلْتُ: بَلَى. فَأَقْرَأَنِيهَا، فَلَا أَعْلَمُ إِلَّا أَنِّي قَدْ كُنْتُ وَجَدْتُ فِي ظَهْرِي انْقِصَامًا

فَتَمَطَّاتُ لَهَا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا شَأْنُكَ يَا أَبَا بَكْرٍ؟!». قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! بِأَبِي أَنْتَ

وَأُمِّي! وَإِنِّي لَمْ يَعْمَلْ سُوءًا وَإِنَّا لَمَجْرِيُونَ بِمَا عَمَلْنَا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَّا أَنْتَ يَا أَبَا بَكْرٍ!

وَالْمُؤْمِنُونَ فَتُجْرُونَ بِذَلِكَ فِي الدُّنْيَا حَتَّى تَلْقُوا اللَّهَ تَعَالَى، وَلَيْسَ لَكُمْ ذُنُوبٌ، وَأَمَّا الْآخَرُونَ

فَيُجْمَعُ ذَلِكَ لَهُمْ حَتَّى يُجْزَوْا بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». أخرجه الترمذي^(٣). [ضعيف]

قلت: وأخرجه أحمد (٣٤١/١٢) وسعيد بن منصور في «السنن» (٦٦٤- تفسير) وابن أبي شيبة في مصنفه

(٣/٢٢٩، ٢٣٠) والنسائي في الكبرى رقم (١١١٢٢) والبيهقي في «السنن الكبرى» (٣/٣٧٣) وابن جرير

في «جامع البيان» (٧/٥٢٠)، وهو حديث صحيح.

(١) ذكره ابن الأثير في «النهاية» (٢/٧٩٢).

(٢) في «السنن» (٥/٢٤٨).

(٣) في «السنن» رقم (٣٠٣٩) وهو حديث ضعيف.

قلت: وأخرجه ابن جرير في «جامع البيان» (٧/٥٢١) وابن أبي حاتم في تفسيره (٤/١٠٧١ رقم ٥٩٩٢)

والحاكم (٣/٧٤) والبيهقي في شعب الإيثار رقم (٩٨٠٥) وأحمد (١/٢٢٩، ٢٣٢).

«والانقصام»^(١): بالقاف: الانكسار: «والتمطي»^(٢) هنا: التمدد الذي هو من مقدمات

المرض.

قوله: «انقصاماً»^(٣): الانقصام: بالنون فقاف فصاد مهملة: الكسر.

«فتمطأت لها»: التمطي^(٤): التمدد الذي هو من مقدمات الحمى لا التبخر.

قوله: «أخرجه الترمذي»:

قلت: وقال^(٥): هذا حديث غريب، وفي إسناده مقال، وموسى بن عبيدة^(٦) يضعف في

الحديث ضعفه يحيى بن سعيد، وأحمد بن حنبل، ومولى بن سباع مجهول، وقد روي هذا

الحديث من غير هذا الوجه عن أبي بكر، وليس له إسناد صحيح. انتهى كلامه.

وفي هامش الجامع الكبير منسوباً إلى السيد محمد بن إبراهيم، لكنه قوي جيد لكثرة

شواهده وتوابعه.

أما شواهده عن أبي بكر خاصة فذكر ابن عبد البر في «التمهيد» [أنه روي عنه من

وجوه شتى، وأما توابعه من غيره فذكر ابن عبد البر في «التمهيد»^(٧)] ^(٨) أنها كثيرة جداً، وأنه

أمر مجمع عليه والله الحمد. وقد قال الله تعالى: ﴿وَمَا أَصْبَكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ

(١) قاله ابن الأثير في «جامع الأصول» (١١١/٢).

(٢) انظر «النهاية في غريب الحديث» (٦٦٥/٢).

(٣) قاله ابن الأثير في «جامع الأصول» (١١١/٢).

(٤) انظر «النهاية في غريب الحديث» (٦٦٥/٢).

(٥) أي: الترمذي في السنن (٢٤٨/٥).

(٦) انظر «تهذيب التهذيب» (١٨١-١٨٢/٤).

(٧) (٣٥٧/١٥). والاستذكار (٢٣/٢٧).

(٨) زيادة من (أ).

أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُوا عَنْ كَثِيرٍ ﴿٣٠﴾^(١)، وكذا قوله بعدها: «أَوْ يُوبِقَهُنَّ بِمَا كَسَبُوا وَيَعْفُ عَنْ كَثِيرٍ ﴿٣١﴾^(٢) انتهى.

قلت: وقال تعالى: «أَوْلَمَّا أَصَبْتُمْ مُمْسِيَةً قَدْ أَصَبْتُمْ مِثْلَهَا قُلْ أُنَىٰ هَذَا قُلْ هُوَ مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِكُمْ»^(٣)، وهو شيء كثير: «إِنَّ الَّذِينَ [ب/٢٨٩] تَوَلَّوْا مِنْكُمْ يَوْمَ الْتَقَىٰ الْجَمْعَانِ إِنَّمَا اسْتَزَلَّهُمُ الشَّيْطَانُ بِبَعْضِ مَا كَسَبُوا وَلَقَدْ عَفَا اللَّهُ عَنْهُمْ»^(٤).

٤٧- وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أُمِّهِ: أَنَّهَا سَأَلَتْ عَائِشَةَ رضي الله عنها عَنْ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: «وَإِنْ تَبَدُّوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تَخَفُوهُ يُحَاسِبْكُمْ بِهِ اللَّهُ» وَعَنْ قَوْلِهِ: «مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أُجِزَ بِهِ» فَقَالَتْ: مَا سَأَلَنِي عَنْ هَذَا أَحَدٌ مُنْذُ سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: «هَذِهِ مُعَاتِبَةُ اللَّهِ تَعَالَى الْعَبْدَ بِمَا يُصِيبُهُ مِنَ الْحَمَىٰ وَالنَّكْبَةِ، حَتَّىٰ الْبِضَاعَةُ يَضَعُهَا فِي يَدِ قَمِيصِهِ فَيَفْقِدُهَا فَيَفْرَعُ لَهَا، حَتَّىٰ إِنْ الْعَبْدَ لِيَخْرُجَ مِنْ ذُنُوبِهِ كَمَا يَخْرُجُ التَّبَرُّ الْأَحْمَرُ مِنَ الْكَبِيرِ»^(٥). [ضعيف]

٤٨- وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: حَشِيَّتْ سَوْدَةُ رضي الله عنها أَنْ يُطَلِّقَهَا النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم فَقَالَتْ: لَا تُطَلِّقْنِي وَأَمْسِكْنِي، وَاجْعَلْ نَوْبِي لِعَائِشَةَ فَفَعَلَ فَنَزَلَتْ: «فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَالصُّلْحُ خَيْرٌ»، فَمَا اضْطَلَحَا عَلَيْهِ مِنْ شَيْءٍ فَهُوَ جَائِزٌ^(٦). أخرجهما الترمذي.

(١) سورة الشورى الآية: (٣٠).

(٢) سورة الشورى الآية: (٣٤).

(٣) سورة آل عمران الآية: (١٦٥).

(٤) سورة آل عمران الآية: (١٥٥).

(٥) في «السنن» رقم (٢٩٩١)، وهو حديث ضعيف.

(٦) في «السنن» رقم (٣٠٤٠)، وهو حديث حسن.

قوله: «أخرجها الترمذي»:

قلت: وقال في الآخر^(١): حسن غريب. انتهى.

وقال^(٢) في الأول - أعني: حديث علي بن زيد-: هذا حديث حسن غريب من حديث

عائشة، لا نعرفه إلا من حديث حماد بن سلمة [٧٤/أ].

سورة المائة

[قوله]^(٣): سورة المائة

١- وَعَنْ طَارِقِ بْنِ شَهَابٍ قَالَ: قَالَتِ الْيَهُودُ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه: إِنَّكُمْ تَقْرءُونَ آيَةً لَوْ نَزَلَتْ فِينَا لَأَتَّخَذْنَاهَا عِيدًا. فَقَالَ عُمَرُ: إِنِّي لَأَعْلَمُ حَيْثُ أُنْزِلَتْ، وَأَيْنَ أُنْزِلَتْ، وَأَيْنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ أُنْزِلَتْ يَوْمَ عَرَفَةَ، وَإِنَّا وَاللَّهِ بِعَرَفَةَ فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ. يَعْنِي: «الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ» أخرجہ الخمسة^(٤) إلا أبا داود. [صحيح]

قوله: «قالت اليهود»:

قيل: هو كعب الأخبار، وجمعه باعتبار من كان معه على رأيه، أو أطلق هذه الصفة عليه إشارة إلى أن قوله عن ذلك وقع قبل إسلامه؛ لأن إسلامه كان في خلافة عمر [على المشهور، وأطلق عليه باعتبار ما مضى.

(١) في «السنن» (٢٤٩/٥).

(٢) أي: الترمذي في «السنن» (٢٢١/٥).

(٣) زيادة من (أ).

(٤) أخرجہ البخاري في «صحيحه» رقم (٤٥) ومسلم رقم (٣٠١٧) والترمذي رقم (٣٠٤٣) والنسائي رقم (٣٠٠٢، ٥٠١٢)، وهو حديث صحيح.

قوله: «فقال عمر»^(١):

«إني لأعلم أي يوم أنزلت»: يريد أنه يوم عيد أنزلها الله في يوم عيد الأسبوع، وهو الجمعة، وعيد العام، وهو يوم عرفة فقد جعل الله يوم نزولها عيداً أبداً.

قوله: «أخرجه الخمسة إلا أبا داود»:

قلت: وقال الترمذي^(٢): هذا حديث حسن صحيح.

٢- وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا جَزَأُ مَا آتَيْنَا الَّذِينَ تَحَارَبُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾
الآية. قَالَ: أَنْزَلْتَنِي فِي الْمُشْرِكِينَ: فَمَنْ تَابَ مِنْهُمْ قَبْلَ أَنْ يُقَدَّرَ عَلَيْهِ لَمْ يَمْنَعَهُ ذَلِكَ أَنْ يُقَامَ فِيهِ
الْحَدُّ الَّذِي أَصَابَهُ. أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ^(٣) وَالنَّسَائِيُّ^(٤). [حسن]

قوله: «فمن تاب منهم قبل أن يقدر عليه لم يمنعه ذلك أن يقام عليه الحد الذي أصابه»:

أقول: لفظ النسائي: «فمن تاب منهم قبل أن يقدر عليه لم يكن عليه سبيل أليست

للمسلم، فمن قتل وأفسد في الأرض، وحارب الله ورسوله، ثم لحق بالكفار قبل أن يقدر

عليه لمن يمنعه [ذلك]^(٥) أن يقام فيه الحد الذي أصاب». انتهى.

وطريق أبي داود والنسائي عن علي بن الحسين [٢٩٠/ب] بن واقد عن أبيه مختلف

فيها.

(١) زيادة من (أ).

(٢) في «السنن» (٢٥٠/٥).

(٣) في «السنن» رقم (٤٣٧٢).

(٤) في «السنن» رقم (٤٠٤٦)، وهو حديث حسن.

(٥) زيادة من (أ).

واعلم أنه قال أكثر أئمة^(١) التفسير: أن المحارب إذا آمن وأصلح قبل القدرة عليه سقط عنه جميع الحدود التي ذكرها الله تعالى، ولا يطالب بشيء منها في مال ولا دم، وكذلك لو آمن بعد القدرة عليه لم يطالب بشيء.

قال الزجاج^(٢): جعل الله التوبة للكفار تدرأ عنهم الحدود التي وجبت عليهم في كفرهم هي كون ذلك أدمى للدخول في الإيوان، فأما المسلم المحارب إذا تاب واستأمن من قبل القدرة عليه، فقال السدي^(٣): هو كالكافر إذا آمن لا يطالب بشيء إلا إذا أصيب عنده مال بعينه، فإنه يرد على أهله، وبهذا حكم علي [كرم الله وجهه]^(٤) في حارثة بن بدر التميمي، وكان قد خرج محارباً فأتى سعيد بن قيس فانطلق سعيد بن قيس على علي عليه السلام، وقال: يا أمير المؤمنين! ما جزاء من حارب وسعى في الأرض وفساداً؟ قال: «أَنْ يُقْتَلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِّنْ خِلْفٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ» قال: فإن تاب قبل أن يقدر عليه؟ قال: تقبل توبته. قال: فإنه حارثة بن بدر فأثابه به فأمنه وكتب له كتاباً.

وقال الشافعي: يسقط عنه بتوبته قبل القدرة عليه حد الله، ولا يسقط عنه حقوق بني آدم ما كان قصاصاً أو مظلمة في مال. انتهى من الوسيط^(٥) [٢٩١/ب].

٣- وَعَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رضي الله عنه قَالَ: مَرَّ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِيَهُودِيٍّ مُحِمًّا مَجْلُوداً فَدَعَاهُمْ فَقَالَ: «هَكَذَا تَجِدُونَ حَدَّ الزَّانِي كِتَابِكُمْ؟» قَالُوا: نَعَمْ. فَدَعَا رَجُلًا مِّنْ عُلَمَائِهِمْ قَالَ لَهُ: «أَنْتُمْ بِاللَّهِ الَّذِي أَنْزَلَ التَّوْرَةَ عَلَى مُوسَى! هَكَذَا تَجِدُونَ حَدَّ الزَّانِي فِي كِتَابِكُمْ؟». فَقَالَ:

(١) انظر «جامع البيان» (٨/ ٣٨١-٣٨٢) «تفسير ابن كثير» (٥/ ١٨٤-١٨٧).

(٢) في «معاني القرآن وإعرابه» (٢/ ١٧١).

(٣) انظر «جامع البيان» (٨/ ٣٩٣-٣٩٤).

(٤) الأولى قوله رضي الله عنه.

(٥) «الوسيط في المذهب» (٦/ ٤٩٩).

«اللهم! لا، ولولا أنك نشدتنني بهذا لم أخبرك، نجدد الرجم، ولكنته كثر في أشرافنا فكنا إذا أخذنا الرجل الشريف تركناه، وإذا أخذنا الرجل الضعيف أقمنا عليه الحد، فقلنا: تعالوا فنجتمع على شيء نقيم على الشريف والوضيع، فاجتمعنا على التحميم والجلد مكان الرجم. فقال رسول الله ﷺ: «اللهم! إني أول من أحيا أمرك إذ أماتوه». فأمر به فرجم، فأنزل الله ﷻ: ﴿يَأْتِيهَا الرُّسُولُ لَا تَحْزَنُكَ الَّذِينَ يُسْرِعُونَ فِي الْكُفْرِ﴾ فأنزل الله تعالى: ﴿إِنْ أُوتِيتُمْ هَذَا فَخُذُوهُ وَإِنْ لَمْ تُؤْتَوْهُ فَاحْذَرُوا﴾ إلى قوله: ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾ ﴿١١﴾ وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴿١٢﴾ وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴿١٣﴾ فِي الْكُفَّارِ كُلُّهَا. أخرجه مسلم^(١)، وهذا لفظه وأبو داود^(٢). [صحيح]

٤- وفي أخرى لأبي داود^(٣) عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: هذه الآيات الثلاث نزلت في

فُرِيضَةَ وَالنَّصِيرِ. [حسن]

«والتحميم»^(٤): تسويد الوجه بالحمم، وهو الفحم.

قوله: «محمم»: [قال]^(٥) ابن الأثير^(٦): التحميم: تسويد الوجه من الحمم جمع: حممة

وهي الفحمة.

(١) في «صحيحه» رقم (١٧٠٠).

(٢) في «السنن» رقم (٤٤٤٨)، وهو حديث صحيح.

(٣) في «السنن» رقم (٣٥٧٦) وهو حديث حسن.

(٤) انظر «المجموع المغيث» (١/٥٠١).

(٥) زيادة يقتضيها السياق.

(٦) في «جامع الأصول» (٢/١١٧).

قوله: «نسود وجوهها ونحملها»:

قال النووي في «شرح مسلم»^(١): هكذا في أكثر النسخ بالهاء واللام، وفي بعضها: «نحملها» بالجيم المفتوحة، وفي بعضها: «نحملها» بميمين، وكله متقارب، فمعنى الأول: نحملها على جمل.

ومعنى الثاني: نجعلها على جمل. ومعنى الثالث: نسود وجوهها بالحممة - بفتح الحاء وفتح الميم - وهذا الثالث ضعيف؛ لأنه قد قال قبله: «نسود وجوهها».

فإن قيل: كيف رجم اليهوديين أبا لبينة أم بالإقرار؟

قلنا: الظاهر أنه بالإقرار؛ لأنه قد جاء في سنن أبي داود وغيره [أنهم شهدوا عليهم]^(٢) أربعة أنهم رأوا ذكره في فرجها.

فإن صح هذا، فإن كان الشهود مسلمين فظاهر، وإن كانوا كفاراً فلا اعتبار بشهادتهم، وتعين أنها أقرت بالزنا. انتهى^(٣).

قلت: ورواية أبي داود^(٤) التي أشار إليها قال المنذري^(٥): فيها مجالد بن سعيد وهو ضعيف.

هذا وفي الحديث دليل لوجوب حدّ الزنا على الكفار، وأنه يصح نكاحهم؛ لأنه لا يجب الرجم إلا على المحصن، فلو لم يصح نكاحه لم يثيب بنكاحه ولم يرجم.

(١) (١٢/٢٠٨-).

(٢) في (أ) أنه شهد عليها.

(٣) كلام النووي في شرحه لصحيح مسلم (٢/٢١١).

(٤) في «السنن» رقم (٤٤٥٢) وهو حديث صحيح.

(٥) في مختصره رقم (٤٢٨٧).

وفيه أن الكفار مخاطبون بفروع^(١) الشريعة.

وفيه أن الكفار إذا ترفعوا إلينا حكم القاضي بينهم بحكم شرعنا.

قوله: «ما تجدون في التوراة؟»:

قال العلماء^(٢): هذا السؤال ليس لتقليدهم، ولا لمعرفة الحكم منهم، وإنما هو لإلزامهم بما يعتقدونه في كتابهم، ولعله ﷺ قد أوحى إليه أن الرجم في التوراة [٢٩٢/ب] الموجودة في أيديهم لم يغيروه كما غيروا أشياء، أو أنه أخبره بذلك من أسلم منهم، ولهذا لم يخف عليه ذلك حين كتموه.

٥- وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ قُرَيْظَةُ وَالنَّضِيرُ -وَكَانَ النَّضِيرُ أَشْرَفَ مِنْ قُرَيْظَةَ- فَكَانَ إِذَا قَتَلَ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْظَةَ رَجُلًا مِنَ النَّضِيرِ قُتِلَ بِهِ، وَإِذَا قَتَلَ رَجُلٌ مِنَ النَّضِيرِ رَجُلًا مِنْ قُرَيْظَةَ فُدِيَ بِبِائَةِ وَسَقٍ مِنْ تَمْرٍ، فَلَمَّا بُعِثَ النَّبِيُّ ﷺ قَتَلَ رَجُلٌ مِنَ النَّضِيرِ رَجُلًا مِنْ قُرَيْظَةَ فَقَالُوا: ادْفَعُوهُ إِلَيْنَا نَقْتُلُهُ. فَقَالُوا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَتَوْهُ، فَأُنزِلَتْ: ﴿وَإِنْ حَكَمْتَ فَأَحْكُم بَيْنَهُم بِالْقِسْطِ﴾ وَالْقِسْطُ: النَّفْسُ بِالنَّفْسِ، ثُمَّ نَزَلَتْ: ﴿أَفْحَكُم

الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ﴾. أخرجه أبو داود^(٣) والنسائي^(٤). [ضعيف]

٦- وفي أخرى لأبي داود^(٥): ﴿فَإِنْ جَاءُوكَ فَأَحْكُم بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ﴾ فَسِيخَتْ

قَالَ: ﴿فَأَحْكُم بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ﴾. [إسناده حسن]

(١) انظر: «شرح الكوكب المنير» (١/٥١٢) «المحصول» (١/٢٢٥) «الإبهاج» (١/١٨٢).

(٢) انظر «المفهم» (٥/١١٤) «التمهيد» (٨/١٤-٩، ١٠) «المغني» (١٢/٣١٧).

(٣) في «السنن» رقم (٤٤٩٤).

(٤) في «السنن» رقم (٤٧٣٢)، وهو حديث ضعيف.

(٥) في «السنن» رقم (٣٥٩٠) بإسناد حسن.

ولهما^(١) في أخرى قال: قَالَ: كَانَ بَنُو النَّضِيرِ إِذَا قَتَلُوا مِنْ بَنِي قُرَيْظَةَ أَدَّوْا نِصْفَ الدِّيَةِ، وَإِذَا قَتَلَ بَنُو قُرَيْظَةَ مِنْ بَنِي النَّضِيرِ أَدَّوْا إِلَيْهِمُ الدِّيَةَ كَامِلَةً، فَسَوَّى بَيْنَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

٧- وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُحْرَسُ لَيْلًا حَتَّى نَزَلَ: ﴿وَاللَّهُ يَعَصِمُكَ

مِنَ النَّاسِ﴾ فَأَخْرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَأْسَهُ مِنَ الْقُبَّةِ فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ! انصُرُوا فَقَدْ عَصَمَنِي اللَّهُ»^(٢). [حسن].

قوله في حديث عائشة: «أخرجه الترمذي»:

قلت: وقال^(٣): هذا حديث غريب، وروى بعضهم [٢٩٣/ب] هذا الحديث عن

الجريري عن عبدالله بن شقيق كما قال: كان النبي ﷺ يحرس، ولم يذكروا فيه عن عائشة.

فإن قيل: أليس قد شج رأسه، وكسرت رباعيته، وأوذى بضروب من الأذى؟ قيل:

معناه: يعصمك من القتل فلا يصلون إلى قتلك.

وقيل: نزل هذا بعد أن شج رأسه، لأن سورة المائدة من آخر ما نزل من القرآن.

وقيل: المعنى: والله يخلصك بالعصمة من بين الناس لأن النبي ﷺ معصوم قاله

البغوي^(٤).

(١) أخرجه أبو داود رقم (٣٥٩١) والنسائي رقم (٤٧٣٣)، وهو حديث حسن.

(٢) أخرجه الترمذي في «السنن» رقم (٣٠٤٦)، وهو حديث حسن.

قلت: وأخرجه ابن جرير في «جامع البيان» (٥٦٩/٨) وابن أبي حاتم في تفسيره (١١٧٣/٤) رقم (٦٦١٥)

والحاكم (٣١٣/٢) والبيهقي في «السنن الكبرى» (٨/٩).

(٣) أي: الترمذي في «السنن» (٢٥٢/٥).

(٤) في «معالم السنن» (٧٩/٣).

٨- وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه: أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: إِنِّي إِذَا أَصَبْتُ اللَّحْمَ انْتَشَرْتُ لِلنِّسَاءِ، وَأَخَذْتَنِي شَهْوَتِي فَحَرَّمْتُ عَلَيَّ اللَّحْمَ. فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تُحْرِمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ﴾ الآية^(١). أخرجها الترمذي. [صحيح]
قوله في حديث ابن عباس إلى قوله: «حلالاً عنده. أخرجه الترمذي».

قلت: وقال^(٢): هذا حديث حسن غريب، رواه بعضهم من حديث عثمان بن سعد مرسلًا، ليس فيه عن ابن عباس، ورواه خالد الحذاء عن عكرمة مرسلًا.

٩- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا إِذَا مَا اتَّقَوْا وَءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ الآية. قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَنْتَ مِنْهُمْ». أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ^(٣) وَهَذَا لَفْظُهُ، وَالتَّرْمِذِيُّ^(٤). [صحيح]
قوله: «أنت منهم... أخرجه الترمذي»^(٥): وقال^(٦): هذا حديث حسن صحيح.

(١) أخرجه الترمذي في «السنن» رقم (٣٠٥٤) وهو حديث صحيح.

قلت: أخرجه ابن جرير في «جامع البيان» (٦١٣/٨) وابن أبي حاتم في تفسيره (٤/١١٨٦ رقم ٦٦٨٧) والطبراني في «المعجم الكبير» رقم (١١٩٨١).

(٢) في «السنن» (٥/٢٥٦).

(٣) في «صحيحه» رقم (٢٤٥٩).

(٤) كذا في المخطوط، والذي في «جامع الأصول» (٢/١١٩)، وفي رواية الترمذي قال: قال عبدالله: لما نزلت: وقرأ الآية قال رسول الله ﷺ: «أنت منهم».

(٥) أخرجه الترمذي في «السنن» رقم (٣٠٥٣)، وهو حديث صحيح.

(٦) في «السنن» (٥/٢٥٥).

١٠- وله في أخرى عن البراء رضي الله عنه قَالَ: مَاتَ رِجَالٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَبْلَ أَنْ تُحَرَّمَ الْخَمْرُ، فَلَمَّا حُرِّمَتِ الْخَمْرُ قَالَ رِجَالٌ: كَيْفَ بِأَصْحَابِنَا وَقَدْ مَاتُوا يَشْرَبُونَ الْخَمْرَ؟ فَنَزَلَتِ الْآيَةُ. صححه الترمذي ^(١). [صحيح]

١١- وَعَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه أَنَّهُ قَالَ: اللَّهُمَّ بَيِّنْ لَنَا فِي الْخَمْرِ بَيَانًا شَافِيًا. فَنَزَلَتِ الْآيَةُ الَّتِي فِي الْبَقْرَةِ: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنْفَعٌ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِمَا﴾ فَدُعِيَ عُمَرُ رضي الله عنه فَقَرَأَتْ عَلَيْهِ، فَقَالَ عُمَرُ: اللَّهُمَّ! بَيِّنْ لَنَا فِي الْخَمْرِ بَيَانًا شَافِيًا. فَنَزَلَتِ الَّتِي فِي النِّسَاءِ: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْرُبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَرَى﴾ الْآيَةُ، فَدُعِيَ عُمَرُ فَقَرَأَتْ عَلَيْهِ فَقَالَ: اللَّهُمَّ! بَيِّنْ لَنَا فِي الْخَمْرِ بَيَانًا شَافِيًا. فَنَزَلَتِ آيَةُ الْمَائِدَةِ: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَن ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ ﴿٣١﴾﴾، فَدُعِيَ عُمَرُ فَقَرَأَتْ عَلَيْهِ فَقَالَ: انْتَهَيْنَا.. انْتَهَيْنَا. أخرجه أصحاب السنن ^(٢). [صحيح]

قوله في حديث عمر: «نزلت الآية التي في البقرة»:

أقول: في الآية التصريح بأن الإثم الكبير في الخمر والميسر، فالإثم كله حرام، فكيف وقد وصف بالكبر؟! قال الله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ وَالْإِثْمَ﴾ ^(٣) فكيف لم يفهم عمر والصحابة التحريم سيما من آية البقرة؟ ولا يقال: إنه لما قيل:

(١) أخرجه الترمذي في «السنن» رقم (٣٠٥٢) وقال: هذا حديث حسن صحيح. وهو حديث صحيح.

(٢) أخرجه الترمذي في «السنن» رقم (٣٠٥٠) وأبو داود رقم (٣٦٧٠) والنسائي رقم (٥٥٤٠)، وهو

حديث صحيح.

(٣) سورة الأعراف الآية: (٣٣).

﴿وَمَنْفَعُ النَّاسِ﴾ دل على عدم التحريم، لأننا نقول: ما من محرم إلا وفيه منافع كالسرقة ونحوها، فلا أدري ما وجه عدم فهم التحريم من آية البقرة.

قوله: «فنزلت: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ﴾ الآية».

أقول: هذا بيان مفسدها:

الأولى: وهي: إيقاع العداوة والبغضاء بين أمر الله بالتواد والتحاب، وسماهم إخوة:

﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ﴾.

والثانية: الصد عن ذكر الله الذي خلق الله له عباده، فإنه من العبادة التي قال فيها:

﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾^(١).

وقوله: «وعن الصلاة»: من عطف الخاص على العام؛ لشرف الخاص، ولما بين تعالى

المفاسد علموا تحريمها وانتهوا عنها.

وفيه [٢٩٤/ب]: أن النهي إذا قرن بذكر مفسده كان أوقع في [١] عنه كما أن الأمر

إذا ذكرت مصلحة فله كان أدعى للنفوس إلى فعله.

وفيه: أن المناهي لا تكون إلا لما في المنهي عنه من المفسد، وأن النهي للتحريم، وفيها

تقديم دفع المفسد على جلب المصالح فإنه صرح تعالى بأن فيها منافع، وهي مصلحة لكن

عارضتها مفسد أهم منها.

(١) سورة الذاريات الآية: (٥٦).

(٢) كلمة غير واضحة في المخطوط، ولعلها الإنزجار.

وفيه: تعليم العباد الاتصاف بالإنصاف [فإنه]^(١) تعالى ذكر منافعتها مع مفسدة إثمها، ولم يقل: ليس فيها منفعة، فالعبد ينصف إن راجع خصمه، وتبين له في كلامه أو فعله من حسن وقبيح]^(٢).

قوله: «أخرجه أصحاب السنن»:

قلت: قال الترمذي^(٣): «انتهينا.. انتهينا»: مكررة. قال: وقد روي عن إسرائيل

مرسلاً. انتهى.

وقال ابن الأثير^(٤): إن التكرير من رواية الترمذي، وأن عند أبي داود والنسائي:

«انتهينا» مرة واحدة.

١٢- وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَأَلُوا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى أَحْفَوْهُ فِي الْمَسْأَلَةِ، فَصَعِدَ ذَاتَ يَوْمٍ عَلَى الْمِنْبَرِ فَقَالَ: «لَا تَسْأَلُونِي عَنْ شَيْءٍ إِلَّا بَيَّنَّتهُ لَكُمْ». فَلَمَّا سَمِعُوا ذَلِكَ أَرْمُوا وَرَهَبُوا أَنْ يَكُونَ بَيْنَ يَدَيْ أَمْرٍ قَدْ حَضَرَ. قَالَ أَنَسٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: فَجَعَلْتُ أَنْظُرَ يَمِينًا وَشِمَالًا، فَإِذَا كُلُّ رَجُلٍ لَأْفُ رَأْسَهُ فِي ثَوْبِهِ يَبْكِي فَأَنْشَأَ رَجُلٌ كَانَ إِذَا لَاحَى يُدْعَى لِعَبْرِ أَبِيهِ. فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ! مَنْ أَبِي؟ قَالَ: «أَبُوكَ حُدَافَةُ». فَقَالَ عُمَرُ رَضِينَا بِاللَّهِ رَبًّا، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا، وَبِمُحَمَّدٍ نَبِيًّا، نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْفِتَنِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا رَأَيْتُ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ كَالْيَوْمِ قَطُّ، إِنِّي صَوَّرْتُ لِي الْجَنَّةَ وَالنَّارَ حَتَّى رَأَيْتُهُمَا دُونَ الْحَائِطِ».

(١) في (ب) فإنها.

(٢) ما بين الحاصرتين زيادة من (ب).

(٣) في «السنن» (٥/٢٥٣-٢٥٤ رقم ٣٠٤٩).

(٤) في «جامع الأصول» (٢/١٢٢).

أخرجه الشيخان^(١) والترمذي^(٢). [صحيح]

وزاد فنزلت: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ تُبَدَّ لَكُمْ تَسْؤُكُمْ﴾ وَقَالَ ابْنُ شَهَابٍ: أَخْبَرَنِي عبيدالله بن عبد الله بن عتبة قال: قالت أم عبد الله بن حذافة لعبد الله بن حذافة: مَا رَأَيْتُ أَعَقَّ مِنْكَ أَمِنْتَ أَنْ تَكُونَ أُمَّكَ قَدْ قَارَفَتْ بَعْضَ مَا يُقَارِفُ نِسَاءَ أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ فَتَفْضَحَهَا عَلَى أَعْيُنِ النَّاسِ، قَالَ عبد الله بن حذافة: وَاللَّهِ! لَوْ أَحَقَّنِي بَعِيدٍ أَسْوَدَ لِلْحَقِّقَةِ.

«والإحفاء»^(٣): في السؤال الاستقصاء والإكثار.

«وأرَمَّ»^(٤): بفتح الهمزة والراء إذا أطرق ساكتاً من خوف.

«والرهبة»: الخوف والفرع.

[قوله في حديث أنس: «حتى أحفوه في المسألة فصعد ذات يوم» كان في الكلام طي إذ

صعوده ذات يوم لا يلائم للإحفاء في المسألة.

قوله: «ارموا وارهبوا»:

أقول: كذا في نسخ التيسير بواو العطف وفي «الجامع»^(٥) بحرف التحخير: «أورهبوا».

قوله: «بين يدي أمر قد حضر»:

(١) أخرجه البخاري رقم (٩٣) وأطرافه (٧٤٩، ٥٤٠، ٤٦٢١، ٦٣٦٢، ٦٤٦٨، ٦٤٨٦، ٧٠٨٩، ٧٠٩٠،

٧٢٩٤، ٧٢٩٥) ومسلم في «صحيحه» رقم (٢٣٥٩).

(٢) في «السنن» رقم (٣٠٥٦).

(٣) انظر «النهاية في غريب الحديث» (١/٤٠١).

(٤) انظر الفائق في غريب الحديث (٣/١٨٣).

(٥) (٢/١٢٤) والذي فيه (و) العطف وليس (أو).

أقول: كأنهم قرب وفاته عليه السلام ولذا لفوا رؤوسهم وبكوا، ولفظ البخاري: «فعطى أصحاب رسول الله عليه السلام وجوههم ولهم خنين»^(١). يروى بالحاء المهملة وبالمعجمة، وهو تردد البكاء بصوت أعن، وبوب له البخاري^(٢) باب: قوله: «لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ تُبَدَّ لَكُمْ تَسْؤُكُمْ»، ذكره في التفسير^(٣)، وذكره في كتاب العلم^(٤).

قوله: «قال عمر»:

قال ابن بطال^(٥): فهم [ب/٢٩٥] عمر أن تلك الأسئلة قد تكون على سبيل التعنت أو الشك فخشي أن تنزل العقوبة بسبب ذلك فقال: «رضينا بالله رباً...» [إلى آخره]^(٦).
قوله: «أحفوه»: بمهملة ثم فاء. أكثروا عليه المسألة حتى جعلوه كالحافي. كما يقال: أحفاه في السؤال إذا ألح عليه، ويأتي تفسيره.

قوله: «فقال رجل من أبي»: في «فتح الباري»^(٧) في كتاب العلم^(٨) من البخاري: أن الرجل عبدالله بن حذافة، وفي رواية قيس بن حذافة، وورد أنه كان يطعن في نسبه، وقام آخر فقال: أين أبي؟ فقال: في الدار. وقام آخر فقال: يا رسول الله! الحج علينا في كل عام؟ فقال له

(١) قال ابن الأثير في «النهاية» (١/٥٣٨): الحنّين: ضربٌ من البكاء دون الانتحاب، وأصل الحنين: خروج الصوت من الأنف، كالحنين من الغم. وانظر: «المجموع المغيث» (١/٦٢٤).

(٢) في «صحيحه» (٨/٢٨٠) الباب رقم ١٢ - مع الفتح.

(٣) برقم (٤٦٢١).

(٤) برقم (٩٣).

(٥) ذكره الحافظ في «الفتح» (١/١٨٨).

(٦) ما بين الحاصرتين زيادة من (ب).

(٧) (١/١٨٨).

(٨) في الباب رقم (٢٩ - مع «الفتح»).

رسول الله ﷺ: «دعك وما يؤمنك أن أقول: نعم. والله لو قلت: نعم لوجبت، ولو وجبت ما استطعتم فاتركوني ما تركتكم» فأنزل الله الآية: «لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ».

قوله: «لو ألحقتني بعبد أسود للحقته»:

أقول: قد يقال: هذا لا يتصور لأن الزنا لا يثبت به النسب، وأجيب: بأنه لم يبلغه هذا الحكم، أو يقال: أنه يتصور الإلحاق بعبد وطئها بشبهة، فيثبت النسب.

قوله: «أخرجه الشيخان والترمذي وزاد»:

قلت: وقال^(١): هذا حديث حسن صحيح غريب. انتهى.

قوله: «وقال ابن شهاب»: ظاهره أنه من زيادة الترمذي، ولم أجد لها فيه، بل قال ابن الأثير^(٢): وأخرج الترمذي منه طرفاً يسيراً.

قلت: هو ما ذكرناه نعم ابن الأثير [٢٩٦/ب] ساق قال ابن شهاب... إلى آخره بمثل ما انفرد به الترمذي، فالإيهام جاء من سياق المصنف.

١٣ - وَعَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ قَالَ: الْبَحِيرَةُ الَّتِي يُمْنَعُ دَرُّهَا لِلطَّوَاغِيَتِ فَلَا يَحْلُبُهَا أَحَدٌ. وَالسَّائِبَةُ كَانُوا يُسَيِّبُونَهَا لِأَهْلِيهَا لَا يُحْمَلُ عَلَيْهَا شَيْءٌ. وَالْوَصِيلَةُ: النَّاقَةُ الْبِكْرُ تَبْكُرُ فِي أَوَّلِ نِتَاجِ الْإِبِلِ، بِأَنْثَى ثُمَّ تُنْثَى بِأَنْثَى، وَكَانُوا يُسَيِّبُونَهُمْ لَطَوَاغِيَتِهِمْ إِنْ وَصَلَتْ إِحْدَاهُمَا بِالْأُخْرَى، لَيْسَ بَيْنَهُمَا ذَكَرٌ. وَالْحَامِ: فَحْلُ الْإِبِلِ يَضْرِبُ الضَّرَابَ الْمَعْدُودَ، فَإِذَا قَضَى ضْرَابَهُ وَدَعُوهُ لِلطَّوَاغِيَتِ وَأَعْفَوْهُ مِنَ الْحَمْلِ وَسَمَّوْهُ الْحَامِ. قَالَ: وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ

(١) في «السنن» رقم (٢٥٦/٥).

(٢) في «جامع الأصول» (١٢٤/٢).

عَلَيْهِ السَّلَامُ: «رَأَيْتُ عَمْرَو بْنَ عَامِرِ بْنِ لُحْيٍ الْخَزَاعِيَّ يَجْرُ قُضْبَهُ فِي النَّارِ، كَانَ أَوَّلَ مَنْ سَيَّبَ السَّوَائِبَ»

أخرجه الشيخان^(١). [صحيح]

«والقصب»^(٢): واحد الأقباب، وهي الأمعاء.

قوله: «وعن ابن المسيب»:

قال أبو عبيدة^(٣): جعلها -أي: البحيرة- قوم من الشاء خاصة إذا ولدت خمسة أبطن

وبحروا أذنبا أي: شقوها، وتركت فلا يمسه أحد.

وقال آخرون^(٤): بل البحيرة الناقة كذلك، وخلوا عنها فلا تترك ولا يضربها فحل.

وقوله: «ولا يجلبها أحد»: هكذا أطلقه هنا. وقال أبو عبيدة: كانوا يجرمون وبرها

ولحمها وظهرها ولبنها على النساء، ويجعلون ذلك للرجال، وما ولدت فهو بمنزلتها، وفيها

قول آخر.

قوله: «والسائبة»:

قال أبو عبيدة^(٥): كانت السائبة من جميع الأنعام [٧٥/أ] وتكون نزوراً للأصنام

فتسيب ولا تحبس عن مرعى، ولا يركبها أحد.

(١) أخرجه البخاري في «صحيحه» رقم (٤٦٢٣) ومسلم في «صحيحه» رقم (٢٨٥٦).

(٢) قاله ابن الأثير في «جامع الأصول» (١٢٨/٢).

(٣) ذكره الحافظ في «الفتح» (٢٨٤/٩).

(٤) انظر «النهاية في غريب الحديث» (١٠٦/١) غريب الحديث للخطابي (٥٠/١).

(٥) ذكره الحافظ في «الفتح» (٢٨٤/٨).

قوله: «البحيرة»:

أقول: هو تفسير لما في الآية. وروي أن أول من بحر البحيرة رجل من بني مدلج كانت له ناقتان فجدع أذانهما وخرم أذانهما قال عليه السلام: «فرايته في النار يخبطانه بأخفافها، ويقضمانه بأفواههما».

قوله: «البحيرة»: في «الكشاف»^(١): كان أهل الجاهلية إذا نتجت الناقة خمسة أبطن آخرها ذكر، بحروا أذنها، أي: شقوها وحرّموا ركوبها، ولا تطرد عن مرعى، ولا ماء، وإذا لقيها المعبي - أي: الذي قد أعياه السفر وأتعبه - لم يركبها، وكان يقول الرجل: إذا قدمت من سفري أو بريت من مرضي فناقتي سائبة، وجعلها كالبحيرة في تحريم الانتفاع بها.

وقيل^(٢): كان [٢٩٧/ب] الرجل إذا أعتق العبد قال: هو سائبة فلا عقل ولا ميراث بينها، وإذا ولدت الشاة أنثى فهي لهم، وإن ولدت ذكراً فهو لأهنتهم، وإن ولدت ذكراً وأنثى قالوا: وصلت أخاها، فلم يذبوحوا الذكر لأهنتهم، وإذا نتجت من صلب الفحل عشرة أبطن قالوا: قد حمي ظهره، فلا يركب، ولا يحمل عليه، ولا يمنع من ماء، ولا مرعى. انتهى.

ولابن الأثير في «غريب الجامع»^(٣) تفسير غير هذا اكتفينا بالإشارة إليه عن نقله إلا أنه لم يفسر الوصيعة فيه، وفسرها في «النهاية»^(٤): بأنها الشاة إذا ولدت ستة أبطن اثنين اثنين،

(١) (٢/٣٠٣-٣٠٤).

(٢) قاله الزمخشري في «الكشاف» (٢/٣٠٣).

(٣) في «جامع الأصول» (٢/١٢٧-١٢٨).

(٤) «النهاية في غريب الحديث» (٢/٨٥٤).

وولدت في السابعة ذكراً وأنثى، قالوا: وصلت أخاها فأحلوا لبنها للرجال وحرموه على النساء، ثم ذكر تفسير آخر بلفظ: قيل^(١): والكل غير ما في «الكشاف»، والله أعلم.

[قوله في حديث ابن المسيب: «رأيت عمرو بن عامر»:

أقول: كان عمرو بن عامر الخزاعي^(٢) أول من أدخل الأصنام الحرم، وحمل الناس على عبادتها، وكانت العرب قد جعلته رباً لا يبتدع لهم بدعة إلا اتخذوها شرعة؛ لأنه كان يطعم الناس ويكسوهم في الموسم، وربما نحر عشرة آلاف بدنه وكسا عشرة آلاف حلة، وكان يلت السويق على صخرة معروفة تسمى: صخرة اللات، ويقال: إن الذي كان يلت من ثقيف، فلما مات قال لهم عمرو: إنه لم يموت، ولكن دخل الصخرة فأمرهم بعبادتها، وأن يبنوا عليها بيتاً يسمى اللات.

ويقال: إنه أقام أمره وأمر ولده على هذا ثلاثمائة سنة بمكة فلما مات سميت تلك الصخرة اللات، محففة التاء وأعدت فيما يعبد.

١٤ - وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: «خَرَجَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي سَهْمٍ مَعَ تَمِيمِ الدَّارِيِّ وَعَدِيِّ بْنِ بَدَاءٍ، فَمَاتَ السَّهْمِيُّ بِأَرْضٍ لَيْسَ بِهَا مُسْلِمٌ، فَلَمَّا قَدِمَا بِتَرِكَتِهِ فَقَدُوا جَامًا مِنْ فِضَّةٍ مُحَوَّصًا بِذَهَبٍ، فَأَخْلَفَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ وَجَدَ الْجَامَ بِمَكَّةَ، فَقَالُوا: ابْتَعْنَاهُ مِنْ تَمِيمٍ وَعَدِيٍّ، فَقَامَ رَجُلَانِ مِنْ أَوْلِيَائِهِ فَحَلَفَا: لَشَهَادَتُنَا أَحَقُّ مِنْ شَهَادَتِهِمَا، وَإِنَّ الْجَامَ لِصَاحِبِهِمْ. قَالَ: وَفِيهِمْ

(١) قال ابن الأثير في «غريب الحديث» (٢/٨٥٤)، وقيل: إن كان السابع ذكراً ذبح وأكل منه الرجال والنساء، وإن كانت أنثى تركت في الغنم، وإن كان ذكراً وأنثى قالوا: وصلت أخاها، ولم تذبح، وكان لبنها حراماً على النساء.

(٢) في (ب) قوله: رأيت عمرو بن عامر الخزاعي.

نَزَلَتْ: «يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا شَهِدُوا بَيْنَكُمْ» الآية. أخرجه البخاري^(١)، وأبو داود^(٢)،
والترمذي^(٣). [صحيح]

«والجم» الإناء «ونحويصة» أن تجعل عليه صفائح من ذهب كخوص النخل.

قوله في حديث ابن عباس: «مع تميم الداري».

أقول: هو تميم بن أوس^(٤) بن خارجة السبائي أبو رقية، له رواية، ولا يعرف لعدي^(٥)

بن بدء إسلام. قاله الكاشغري [٢٩٨/ب].

قوله: «وفيهم نزلت: (يا أيها الذين آمنوا)».

أقول: كان نزولها سنة عشر كما ذكر العامري في البهجة^(٦) [٧٦/أ].

قوله: «وعن ابن عباس قال: خرج رجل من بني سهم...» إلى آخره.

هذا الحديث من مراسيل ابن عباس، لأنه لم يحضر القصة، وقد جاء في بعض الطرق

أنه رواها عن تميم، بين ذلك الكلبي.

(١) في صحيحه رقم (٢٧٨٠).

(٢) في «السنن» رقم (٣٦٠٦).

(٣) في «السنن» رقم (٣٠٦٠).

(٤) انظر: «الإصابة» (١/٤٨٧ رقم ٨٣٨)، «تهذيب التهذيب» (٤/٢١٢) «الكاشف» (١/١٦٧).

(٥) انظر: «فتح الباري» (٥/٤١١).

(٦) في «بهجة المحافل» (٢/٨٣-٨٤).

(٧) من بين الحاصرتين في (أ) متقدم بصفحة وموضعه هنا كما في (ب).

من قوله: قوله: وعن ابن المسيب... إلى قوله: في البهجة.

قوله: «والرجل».

هو: بديل -بضم الباء فبدال مهملة فمثناة تحتية مصغر بدل- ابن أبي مارية السهمي مولى عمرو بن العاص.

وفي الترمذي^(١): يقال له: بديل بن أبي مريم، والكاشغري: بديل هو ابن أبي مارية. وقيل: بزيل، بالزاي.

قوله: «فقام رجلان».

هما: عمرو بن العاص والمطلب بن أبي وداعة السهميان.

١٥- وَعَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَنْزَلَتِ الْمَائِدَةُ مِنَ السَّمَاءِ حُبْرًا وَلَحْمًا، فَأَمْرُوا أَنْ لَا يَحْتُونُوا وَلَا يَدَّخِرُوا لِعَدِّ، فَحَانُوا وَادَّخَرُوا وَرَفَعُوا لِعَدِّ، فَمَسَّحُوا قِرْدَةً وَخَنَازِيرًا». أخرجه الترمذي^(٢). [سنده ضعيف]

قوله في حديث عمار: «أخرجه الترمذي»:

قلت: وساقه بأطول مما ساقه «المصنف» من حديث ابن عباس عن تميم الداري قال^(٣): هذا حديث غريب، ولي إسناده بصحيح، وأبو نصر الذي روى عنه محمد بن إسحاق هذا الحديث هو عند ابن الكلبي سمعت محمد بن سعيد يقول: محمد بن السائب الكلبي يكنى أبا النصر، وقد تركه أهل لعلم، ولا يعرف لسالم أبي النصر المدني رواية عن أبي صالح مولى أم هانئ.

(١) في «السنن» (٢٨/٥) الحديث رقم (٣٠٥٩).

(٢) أخرجه الترمذي في «السنن» رقم (٣٠٦١) بسند ضعيف.

قلت: وأخرجه ابن جرير في «جامع البيان» (١٢٨/٩) وابن أبي حاتم في تفسيره (٤/١٢٤٥) رقم (٧٠٢٢).

(٣) أي: في «السنن» (٥/٢٥٩).

وقد روى عن ابن عباس شيء من هذا على الاختصار من غير هذا الوجه. انتهى بلفظه.

ورواية ابن عباس هي التي ساقها المصنف ونسبها إلى الشيخين والترمذي^(١)، ثم ساق حديث ابن عباس، ثم قال^(٢) بعد سياقه ببعض مغايرة للفظه هنا: هذا حديث حسن غريب، وهو حديث ابن أبي زائدة ومحمد بن أبي القاسم كوفي قيل: إنه صالح الحديث. انتهى. قلت: وقد أوضحنا الحديث وقررنا معناه في «ذيل الأبحاث المسددة»^(٣) تقريراً يطابق معنى الآية مطابقة ظاهرة [٢٩٩/ب]

(سورة الأنعام)

١ - عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ أَبَا جَهْلٍ قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: إِنَّا لَا نُكْذِّبُكَ، وَلَكِنْ نُكْذِّبُ بِمَا جِئْتَ بِهِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿فَأَيُّهُمْ لَا يُكْذِبُونَكَ وَلَكِنَّ الظَّالِمِينَ بِآيَاتِ اللَّهِ يَجْحَدُونَ﴾^(٤) أخرجه الترمذي^(٥). [ضعيف]

قوله في [رواية]^(٥) علي: [فأنزل الله تعالى]^(٦): ﴿فَأَيُّهُمْ لَا يُكْذِبُونَكَ﴾.

(١) في «السنن» (٢٥٩/٥) الحديث رقم (٣٠٦٠)، وهو حديث صحيح.

(٢) الترمذي في «السنن» (٢٥٩/٥).

(٣) (ص ٤٨٣ - ٤٨٥).

(٤) في «السنن» رقم (٣٠٦٤) وهو حديث ضعيف.

(٥) في (أ) حديث.

(٦) زيادة من (أ).

أقول: قرئ بالتشديد والتخفيف من كذبه إذا جعله كاذباً في زعمه، [وأكذبه إذا وجده كاذباً، والمعنى: أن تكذيبك أمر راجع إلى الله؛ لأنك رسوله المصدق بالمعجزات، فهم لا يكذبونك في الحقيقة، وإنما يكذبون الله بجحد آياته]^(١).

[قلت: ثم ساق رواية أخرى^(٢) بمعنى هذه التي عن علي عليه السلام فيها عن ناجية أن أبا جهل فذكره نحوه فيه عن علي، وهذا أصح]^(٣).

٢- وَعَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سِتَّةَ نَفَرٍ فَقَالَ الْمَشْرِكُونَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: اطْرُدْ هَؤُلَاءِ لَا يَجْتَرِئُونَ عَلَيْنَا. قَالَ: وَكُنْتُ أَنَا وَابْنُ مَسْعُودٍ، وَرَجُلٌ مِنْ هَذَيْلٍ، وَبِلَالٌ، وَرَجُلَانِ لَسْتُ أُسَمِّيهِمَا فَوَقَعَ فِي نَفْسِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا شَاءَ [الله] أَنْ يَقَعَ، فَحَدَّثَ نَفْسَهُ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ﴾ الآية. أخرجه مسلم^(٤). [صحيح]

(١) زيادة من (أ).

(٢) أخرجه الترمذي في «السنن» رقم (٣٠٦٤م).

(٣) في (أ) ما نصه: أقول: أخرجه من طريقين أحدهما عن ناجية بن كعب عن علي عليه السلام، والثانية عن ناجية أن أبا جهل.

قال الترمذي: وهي أصح. انتهى.

وناجية بالنون والجيم والمثناة التحتية في «التقريب»: ناجية بن كعب الأسدي عن علي عليه السلام ثقة.

انظر «التقريب» (٢/٢٩٤ رقم ٦).

(٤) في «صحيحه» رقم (٢٤١٣).

قلت: وأخرجه ابن جرير في «جامع البيان» (٩/٢٦٢) وابن أبي حاتم في تفسيره (٤/١٢٩٨) وابن ماجه رقم (٤١٢٨)، وهو حديث صحيح.

قوله: [في حديث سعد بن أبي وقاص: لا] ^(١) أسمىهما.

[قلت: ^(٢) ساهما في رواية عمار بن ياسر وصهيب.

قوله: «فحدث نفسه»:

أقول: أي: رسول الله ﷺ حدث نفسه، أي: يطرد من ذكر، وكأنه فهمه من قرينة

الحال.

وقوله: «لا يجترئون علينا» من الجراءة أي: لا يسلكون علينا مسالك أهل الجراءة

والإقدام بسبب قربهم منك، وفي الآية ثناء عظيم على الستة الفقراء، وإخبار بأنهم يريدون

وجه الله بدعائهم، وهي مثل قوله تعالى: «وَأَصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ

وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ» إلى قوله: «وَلَا تَطَّعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُ عَن ذِكْرِنَا» الآية ^(٣).

٣- وَعَنْ سَعْدِ أَيْضاً رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: فِي هَذِهِ الْآيَةِ: «قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَىٰ أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ

عَذَابًا مِّنْ فَوْقِكُمْ أَوْ مِنْ تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ» قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَّا إِنَّهَا كَائِنَةٌ وَلَمْ يَأْتِ

تَأْوِيلُهَا بَعْدُ». أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ ^(٤). [ضعيف]

والمراد بالتأويل هنا: الوجود والوقوع، لا التفسير ونحوه.

قوله: «أخرجه الترمذي»:

قلت: وقال ^(٥): حسن غريب.

(١) زيادة من (ب).

(٢) في (ب) أقول.

(٣) زيادة من (أ).

(٤) في «السنن» رقم (٣٠٦٦) وهو حديث ضعيف.

(٥) في «السنن» (٥/٢٦٢).

٤- وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَىٰ أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّنْ فَوْقِكُمْ﴾ قَالَ: «أَعُوذُ بِوَجْهِكَ». ﴿أَوْ مِنْ تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ﴾ قَالَ: «أَعُوذُ بِوَجْهِكَ» فَلَمَّا نَزَلَتْ: ﴿أَوْ يَلْبِسَكُمْ شِيْعًا وَيُذِيقَ بَعْضَكُمْ بَأْسَ بَعْضٍ﴾ قَالَ: «هَاتَانِ أَهْوُونَ - أَوْ - هَاتَانِ أَيْسَرٌ». أخرجه البخاري ^(١) والترمذي ^(٢). [صحيح] قوله: «شيعاً»:

[قال] ^(٣) في «النهاية» ^(٤) الشيع: الفرق، أي: يجعلكم فرقاً مختلفين، الشيعة: الفرقة من الناس، وتقع على الواحد والاثنين والجمع والمذكر والمؤنث بلفظ واحد، وقد غلب على هذا الاسم كل من يتولى علياً عليه السلام وأهل بيته حتى صار لهم علماً، فإذا قيل: فلان من الشيعة عُرف أنه منهم، وتجمع الشيعة على شيع وأصلها من المشايعة، وهي المتابعة. انتهى. قوله: «يلبسكم»: يخلطكم من الالتباس ^(٥).

قوله: «هاتان أهون أو أيسر» [أقول] ^(٦) هو شك من الراوي [٣٠٠/ب] والضمير ^(٧) يعود على الكلام الأخير. أي: خصلة الالتباس، وخصلة إذافة بعضهم بأس بعض هذا، وقد

(١) في «صحيحه» رقم (٤٦٢٨) و(٧٣١٣).

(٢) في «السنن» رقم (٣٠٦٥).

قلت: وأخرجه ابن جرير في «جامع البيان» (٣٠٢/٩) وأحمد (٢١٨/٢٢) وعبدالرزاق في تفسيره (٢١١/٢) وابن أبي حاتم في تفسيره (١٣١١/٤) رقم (٧٤١٠).

(٣) في (ب) أقول.

(٤) (٩٠٥/١).

(٥) ما بين الحاصرتين زيادة من (أ).

(٦) زيادة من (أ).

(٧) انظر «فتح الباري» (٢٩٣/٨).

روي ابن مردويه^(١) ما يفسر حديث جابر ولفظه عنه من حديث ابن عباس عن النبي ﷺ قال: «دعوت الله أن يرفع عن أمي أربعاً، فرفع عنهم اثنتين، وأبى أن يرفع عنهم اثنتين دعوت الله أن يرفع عنهم الرجم من السماء والخسف من الأرض، ولا يلبسهم شيعاً، ولا يذيق بعضهم بأس بعض، فرفع الله عنهم الخسف والرجم وأبى أن يرفع عنهم الآخرين».

فيستفاد [بهذه]^(٢) الرواية [٧٧/أ] [المراد]^(٣) بقوله: «أو من فوقكم... أو من تحت أرجلكم»:

وأخرج^(٤) من طريق ابن عباس أن المراد بالفوق حبس المطر، وبالتحت منع الثمرات.

قال ابن حجر^(٥): والأول هو المعتمد. قال: وفي الحديث دليل على أن الرجم والخسف لا يقعان في هذه الأمة، وفيه نظر فقد روى أحمد^(٦) والطبري^(٧) من حديث أبي بن كعب في هذه الآية: «قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَيَّ أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّنْ فَوْقِكُمْ» قال: هن أربع وكلهن واقع لا محالة فمضت اثنتان بعد وفاة نبيهم بعد خمس وعشرين سنة ألبسوا شيعاً، وذاق بعضهم بأن بأس بعض، وبقيت اثنتان يأتيان لا محالة الخسف والرجم.

(١) ذكره ابن حجر في «فتح الباري» (٨/٢٩٢).

(٢) كذا في المخطوط (أ-ب) والذي في «فتح الباري» من هذه.

(٣) في (أ-ب) فراغ، وما أثبتناه من «الفتح» (٨/٢٩٢).

(٤) ذكره الحافظ في «الفتح» (٨/٢٩٢).

(٥) في «الفتح» (٨/٢٩٢).

(٦) في «المسند» (٥/١٣٤-١٣٥).

(٧) في «جامع البيان» (٩/٣٠٩-٣١٠).

وقد^(١) أعل هذا الحديث بأن أبي بن كعب لم يدرك سنة خمس وعشرين من الوفاة النبوية فكأن حديثه انتهى عند قوله: «لا محالة» والباقي كلام بعض الرواة، وقد أورد^(٢) إعلال آخر، وأجاب عنه وأطال في ذلك.

٥ - وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ ﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ﴾ شَقَّ ذَلِكَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ، وَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَيَّنَا لَا يَظْلِمُ نَفْسَهُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسَ ذَلِكَ، إِنَّمَا هُوَ الشَّرْكَ، أَمْ تَسْمَعُونَ قَوْلَ لُقْمَانَ لِابْنِهِ: ﴿يَبْنَى لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾» أخرجه الشيخان^(٣) والترمذي^(٤). [صحيح]

حديث: «﴿وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ﴾»:

أقول: وجه المشقة ظاهرة إذ الظلم يعم كل معصية حتى الصغائر كما قال تعالى [٣٠١/ب] لموسى عليه السلام: «إلا من ظلم نفسه...» الآية. فإن المراد من ارتكب صغيرة؛ لأنه في صفات الأنبياء، وهم لا يأتون إلا صغار الذنوب ففسر ﷺ المراد من الظلم هنا وهو أنه أريد به الفرد الكامل، وهو الشرك من باب العام المراد به الخاص، واتفق عليه من عدا الوعيدية كالزمخشري^(٥)، فإنه لم يفسره بذلك التفسير النبوي، وأبى من تفسير الظلم بالشرك

(١) ذكره الحافظ في «الفتح» (٢٩٢/٨).

(٢) أي ابن حجر في «الفتح» (٢٩٢/٨) حيث قال: وأعل أيضاً بأنه مخالف لحديث جابر وغيره، وأجيب: بأن طريق الجمع أن الإعادة المذكورة في حديث جابر وغيره مقيدة بزمان مخصوص وهو وجود الصحابة والقرون الفاضلة، وأما بعد ذلك فيجوز وقوع ذلك فيهم.

(٣) أخرجه البخاري في «صحيحه» رقم (٣٣) ومسلم رقم (١٢٤).

(٤) في «السنن» رقم (٣٠٦٧).

(٥) قال الزمخشري في «الكشاف» (٣٦٩/٢): أي: لم يخلطوا إيمانهم بمعصية نفسقهم، وأبى تفسير الظلم بالكفر لفظ اللبس.

لفظ اللبس، وأبدل الشرك بالكفر تمييزاً لمراده، وأورده أنه لا يجتمع الإيثار والكفر، واللبس يقتضي الاختلاط والاجتماع، وقد أخطأ مذهبه فإن الفاسق غير مؤمن عنده فقد لزمه ما فرّ منه وخاب السعي وما بعد التفسير النبوي وصحته، مجال.

٦- وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: أَتَى أَنَسٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّا نَأْكُلُ مَا نَقْتُلُ وَلَا نَأْكُلُ مَا يَقْتُلُ اللَّهُ تَعَالَى، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿فَكُلُوا مِمَّا ذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ إِنْ كُنْتُمْ بِغَايَتِهِ مُؤْمِنِينَ﴾ (١) إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ﴾ (٢). أَخْرَجَهُ أَصْحَابُ السُّنَنِ ^(١). [صحيح]

٧- وفي رواية لأبي داود ^(٢) في قوله تعالى: ﴿وَإِنَّ الشَّيَاطِينَ لَيُوحُونَ إِلَى أَوْلِيَآئِهِمْ لِيُجْنِدُواكُمْ﴾ قَالَ: يَقُولُونَ: مَا ذَبَحَ اللَّهُ -يعنون الميتة- لِمَ لَا تَأْكُلُونَهُ؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ﴾ (٣)، ثم نزل: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ﴾. [صحيح]

قال ابن المنير في الانتصاف: وقد ورد أن الآية لما نزلت عظمت على الصحابة، وقالوا: أينما لم يظلم نفسه، فقال عليه الصلاة والسلام: «إنما هو الظلم في قول لقمان: ﴿إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ (٤) وإنما هو يروم بذلك تنزيهه على معتقده في وجوب وعيد العصاة، وأنهم لاحظ لهم من الأمن كالكفار، ويجعل هذه الآية تقتضي تخصيص الأمر بالجامعين الأمرين: الإيثار والبراءة من المعاصي، ونحن نسلم ذلك، ولا يلزم أن يكون الخوف اللاحق للعصاة هو الخوف اللاحق للكفار، لأن العصاة من المؤمنين إنما يخافون العذاب المؤقت، وهم آمنون من الخلود، وأما الكفار فغير آمنين بوجه ما.

(١) أخرجه أبو داود رقم (٢٨١٩) والترمذي في «السنن» رقم (٣٠٦٩) والنسائي رقم (٤٤٣٧) وابن ماجه رقم (٣١٧٣) وهو حديث صحيح.

(٢) في «السنن» رقم (٢٨١٨) وهو حديث صحيح.

٨- وله في أخرى^(١): «فَكُلُوا مِمَّا ذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ»، «وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذَكَّرْ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ» فَسُخِّحَ وَاسْتَشْنَى مِنْ ذَلِكَ فَقَالَ: «وَطَعَامُ الَّذِينَ أوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَهُمْ». [حسن]

٩- وعند النسائي^(٢) قَالَ: خَاصَمَهُمُ الْمُشْرِكُونَ فَقَالُوا: مَا ذَبَحَ اللَّهُ فَلَا تَأْكُلُوهُ، وَمَا ذَبَحْتُمْ أَنْتُمْ أَكَلْتُمُوهُ. [صحيح]

قوله في حديث ابن عباس: «أخرجه أصحاب السنن»:

أقول: وقال الترمذي^(٣): وهذا حديث حسن غريب، وقد روي هذا الحديث من غير هذا الوجه عن ابن عباس أيضاً، ورواه بعضهم عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن النبي ﷺ مرسل.

١٠- وعنه رواه قَالَ: إِذَا سَرَّكَ أَنْ تَعْلَمَ جَهْلَ الْعَرَبِ فَاقْرَأْ مَا فَوْقَ الثَّلَاثِينَ وَالْمِائَةِ مِنْ سُورَةِ الْأَنْعَامِ: «قَدْ خَسِرَ الَّذِينَ قَتَلُوا أَوْلَادَهُمْ سَفَهًا بِغَيْرِ عِلْمٍ» إِلَى قَوْلِهِ: «قَدْ ضَلُّوا وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ» رواه أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ^(٤). [صحيح]

١١- وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رواه قَالَ: مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى الصَّحِيفَةِ الَّتِي عَلَيْهَا خَاتَمُ مُحَمَّدٍ ﷺ فَلْيَقْرَأْ هَؤُلَاءِ الْآيَاتِ: «قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبِّي عَلَيْكُمْ» الْآيَةَ إِلَى قَوْلِهِ: «لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ» رواه. أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ^(٥). [صحيح]

(١) أي: لأبي داود في «السنن» رقم (٢٨١٧) وهو حديث حسن.

(٢) في «السنن» رقم (٤٤٣٧) وهو حديث صحيح.

(٣) في «السنن» (٥/٢٦٤).

(٤) في «صحيحه» رقم (٣٥٢٤).

(٥) في «السنن» رقم (٣٠٧٠) وهو حديث صحيح.

قوله: «إلى الصحيفة التي عليها [٣٠٢/ب] خاتم محمد» يعني: أنها محكمة في كل

شريعة لا نسخ فيها.

قوله: «أخرجه الترمذي»:

قلت: وقال^(١): هذا حديث حسن غريب.

١٢- وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ثَلَاثٌ إِذَا خَرَجْنَا لَمْ يَنْفَعْ نَفْسًا

إِيَّانَهَا لَمْ تَكُنْ أَمْنَتْ مِنْ قَبْلِ: طُلُوعُ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا، وَالِدَجَالُ، وَدَابَّةُ الْأَرْضِ». أخرجه

مسلم^(٢) والترمذي^(٣). [صحيح]

قوله: «أخرجه مسلم والترمذي»:

قلت: وقال^(٤): هذا حديث حسن صحيح.

١٣- وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: «أَوْ يَأْتِيَ بَعْضُ آيَاتِ

رَبِّكَ» قَالَ: «طُلُوعُ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا» أخرجه الترمذي^(٥). [صحيح]

قوله: «أخرجه الترمذي»:

قلت: وقال^(٦): حسن غريب.

(١) في «السنن» (٢٦٤/٥).

(٢) في «صحيحه» رقم (١٥٨).

(٣) في «السنن» رقم (٣٠٧٢)، وهو حديث صحيح.

(٤) في «السنن» (٢٦٤/٥).

(٥) في «السنن» رقم (٣٠٧١) وهو حديث صحيح.

(٦) في «السنن» (٢٦٤/٥).

(سورة الأعراف)

اختلف^(١) في المراد بالأعراف في قوله تعالى: ﴿وَعَلَى الْأَعْرَافِ رِجَالٌ﴾:

عن أبي مجلز قال: ملائكة وكلوا بالصور ليميز الكافر من المؤمن.

واستشكل بأن: الملائكة ليسوا ذكوراً ولا إناثاً، فلا يقال لهم: رجال!

وأجيب: بأنه مثل قوله تعالى في حق الجن: ﴿كَانُوا يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِّنَ الْجِنِّ﴾.

كذا ذكره القرطبي في «التذكرة»^(٢): وليس بواضح، لأن الجن يتوالدون فلا يمتنع أن

يقال فيهم ذكوراً وإناثاً، بخلاف الملائكة. انتهى.

١ - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ^(٣) قَالَ: كَانَتِ الْمَرْأَةُ تَطُوفُ بِالْبَيْتِ وَهِيَ عُرْيَانَةٌ، فَتَقُولُ:

مَنْ يُعِيرُنِي تَطَوَّافًا فَتَجْعَلُهُ عَلَى فَرْجِهَا، وَتَقُولُ:

الْيَوْمَ يَبْدُو بَعْضُهُ أَوْ كُلُّهُ فَمَا بَدَا مِنْهُ فَلَا أُحِلُّهُ

فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿حُدُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾.

(١) في (أ) زيادة.

أقول: سميت به لقوله فيها: ﴿وَعَلَى الْأَعْرَافِ رِجَالٌ﴾ والأعراف سور الجنة، والرجال؛ قيل: قوم استوت

حسناتهم وسيئاتهم، وعن أبي مجلز: أنهم ملائكة وردَّ بأن الملائكة...

الجن يتوالدون ففيهم الذكور والإناث، ولا مانع من تسمية ذكورهم إذ هو في الآية للمشكلة لما قال:

﴿رِجَالٌ مِّنَ الْإِنْسِ﴾ شاكلة بقوله: ﴿يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِّنَ الْجِنِّ﴾.

(٢) بل هو في «الجامع لأحكام القرآن» (٧/٢١٢).

(٣) هذا الحديث وبعده حديثين شرحهما في (أ-ب) فيه تقديم وتأخير، وكتبت الشرح على ترتيب

الأحاديث، والله أعلم.

أخرجه مسلم^(١) والنسائي^(٢). [صحيح]

قوله: «كانت المرأة تطوف»:

أقول: ظاهره أنه أريد جنس المرأة، وأن كل امرأة طافت تقول ذلك فصوابه التكرير في ذلك، وأن يقال: حتى طافت امرأة فقالت، أو كانت بعض [٣٠٤/ب] النساء تقول عند طوافها، لأن المعروف أن هذا الرجز قالته امرأة واحدة كما ذكره السهيلي^(٣) في شرح السيرة ضباعة بنت عامر امرأة من بني عامر بن صعصعة.

قلت: شهد لما قاله السهيلي ما أخرجه عبد بن حميد^(٤) عن سعيد بن جبير قال: كان الناس يطوفون بالبيت عراة يقولون: لا تطوف في ثياب أذنبنا فيها، فجاءت امرأة فألقت ثيابها وطافت، ووضعت يدها على قبلها وقالت: اليوم يبدو بعضه أو كله... البيت.

قوله: «فتقول: من يعيرني تطوفاً»:

في النهاية^(٥): هو على حذف مضاف، أي: ذا تطواف، ورواه بعضهم بكسر التاء قال: وهو الثوب الذي يطاف به، ويجوز أن يكون مصدرًا.

[قوله في حديث ابن عباس: «تطواف»:

(١) في «صحيحه» رقم (٣٠٢٨).

(٢) في «السنن» رقم (٢٩٥٦) وفي «الكبرى» رقم (١١١٨٢).

قلت: وأخرجه ابن جرير في «جامع البيان» (١٠/١٥٠-١٥١) وابن أبي حاتم في تفسيره (٥/١٤٦٤) رقم (٨٣٧٥) والبيهقي في «السنن الكبرى» (٢/٣٢٣).

(٣) في «الروض الأنف» (١/٢٣٢).

(٤) عزاه إليه السيوطي في «الدر المنثور» (٣/٧٨).

(٥) «النهاية في غريب الحديث» (٢/١٢٦). وانظر الفائق للزمخشري (٤/١٠٦).

أقول: بكسر المثناة الفوقية الثوب الذي يطاف فيه^(١).

قال النووي^(٢): كان أهل الجاهلية يطوفون عراة يرمون ثيابهم ويتركونها مرمية بالأرض لا يأخذونها أبداً يتركونها تداس بالأرجل حتى تبلى، وتسمى اللقى حتى جاء الإسلام فأمر الله بستر العورة، وقال: ﴿يَبْنِيْءَ آدَمَ خُدُوْا زَيْنَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾ وقال ﷺ: «لا يطوف بالبيت عريان»^(٣).

قوله: «زينتكم»:

أقول: أخرج ابن جرير^(٤) وغيره عن مجاهد قال: الزينة الثياب.

وأخرج ابن جرير^(٥) وغيره^(٦) عن طاوس قال: الشملة من الزينة.

[وأخرج]^(٧) أبو داود^(٨) عن أبي الأحوص عن أبيه قال: أتيت رسول الله ﷺ في

ثياب دون، فقال: «ألك مال؟» قال: نعم. قال: «من أي المال؟» قال: قد أتاني الله من الإبل والغنم، والخليل، والرقيق، قال: «فإذا أتاك الله فأبد أثر نعمته [عليك]^(٩) وكرامته».

(١) في (ب) قوله قطواف.

(٢) في شرحه لصحيح مسلم (١١٦/٩) وانظر المجموع شرح المذهب (٢٥/٨).

(٣) أخرجه أحمد في «المسند» (٣/١) والبخاري رقم (١٦٢٢) ومسلم رقم (١٣٤٧/٤٣٥).

(٤) في «جامع البيان» (١٥٠/١٠).

(٥) في «جامع البيان» (١٥٤/١٠).

(٦) كعبد الرزاق في تفسيره (٢٢٨/١).

(٧) زيادة يقتضيها السياق.

(٨) في «السنن» رقم (٤٠٦٣).

قلت: وأخرجه الترمذي في «السنن» رقم (٢٠٠٦) والنسائي رقم (٥٢٢٣، ٥٢٢٤، ٥٣٩٤)، وهو حديث صحيح.

(٩) في (ب) عليه، والصواب ما أثبتناه من مصادر الحديث.

٢- وَعَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿فَلَمَّا تَجَلَّى رَبُّهُ لِلْجَبَلِ جَعَلَهُ دَكًّا﴾ قَالَ حَمَادٌ رضي الله عنه: وَأَمْسَكَ سُلَيْمَانُ بِطَرْفِ إِهَامِهِ عَلَى أَنْمَلَةٍ إِصْبَعِهِ الْيُمْنَى. قَالَ: فَسَاخَ الْجَبَلُ: «وَحَرَ مُوسَى صَعِقًا». أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ ^(١) وَصَحَّحَهُ.

قوله في حديث أنس: «قال حماد»: هو أحد [الرواية] ^(٢).

قوله: «وأمسك سليمان»:

أقول: هو سليمان بن حرب أحد الرواة لحديث أنس، هذا وكان حكى فعل أنس حين صور له ذلك.

وحديث أنس هذا أخرجه أبو الشيخ ^(٣) وابن مردويه ^(٤) من طريق ثابت عن أنس وفيه: فقال حميد: ما تريد إلى هذا؟ فضرب في صدره. وقال: من أنت يا حميد؟ وما أنت يا حميد يحدثني أنس بن مالك عن رسول الله ﷺ وتقول أنت: ما تريد إلى هذا.

وأخرج ابن جرير ^(٥) [و] ^(٥) غيره ^(٦) عن ابن عباس: ﴿فَلَمَّا تَجَلَّى رَبُّهُ لِلْجَبَلِ﴾ قَالَ: مَا تَجَلَّى مِنْهُ إِلَّا قَدْرُ الْخَنْصَرِ، ﴿جَعَلَهُ دَكًّا﴾ قَالَ: تَرَابًا، «وَحَرَ مُوسَى صَعِقًا» قَالَ: مَغْشِيًّا عَلَيْهِ.

(١) في «السنن» رقم (٣٠٧٤) وهو حديث صحيح.

(٢) كذا في المخطوط (أ-ب) ولعل الصواب الرواة.

(٣) عزاه إليه السيوطي في «الدر المنثور» (١١٨/٣).

(٤) في «جامع البيان» (٤٢٧/١٠).

(٥) زيادة من (أ).

(٦) كابت أبي حاتم في «تفسيره» (١٥٦٠/٥) رقم (٨٩٣٧، ٨٩٤١) والبيهقي في كتاب الرؤية كما في «الدر

المنثور» (١١٩/٣) وابن أبي عاصم في السنة رقم (٤٨٤).

وأخرج ابن جرير^(١) عنه أيضاً: «فلم يزل صعقاً ما شاء الله، ثم أفاق فقال: سبحانك [٣٠٥/ب] تبت إليك وأنا أول المسلمين».

قوله: «فساخ^(٢)»: بالسین المهملة والحاء المعجمة، يقال: ساخت قوائم الدابة إذا ذهبت [٣٠٣/ب] في الأرض.

قوله: «أخرجه الترمذي وضححه»:

أقول: قال^(٣): هذا حديث حسن صحيح غريب لا نعرفه إلا من حديث حماد بن سلمة.

٣- وَعَنْ مُسْلِمِ بْنِ يَسَارِ الْجُهَنِيِّ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ سُئِلَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ﴾ الْآيَةَ. قَالَ: سُئِلَ عَنْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى خَلَقَ آدَمَ ثُمَّ مَسَحَ ظَهْرَهُ بِيَمِينِهِ، فَاسْتَخْرَجَ مِنْهُ ذُرِّيَّةً فَقَالَ: خَلَقْتُ هَؤُلَاءِ لِلْجَنَّةِ وَبِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ يَعْمَلُونَ، ثُمَّ مَسَحَ ظَهْرَهُ فَاسْتَخْرَجَ مِنْهُ ذُرِّيَّةً، فَقَالَ: خَلَقْتُ هَؤُلَاءِ لِلنَّارِ وَبِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ يَعْمَلُونَ». فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَيَمِ الْعَمَلُ؟ فَقَالَ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ ﷻ إِذَا خَلَقَ الْعَبْدَ لِلْجَنَّةِ اسْتَعْمَلَهُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ حَتَّى يَمُوتَ عَلَى عَمَلٍ مِنْ أَعْمَالِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَيُدْخِلُهُ بِهِ الْجَنَّةَ، وَإِذَا خَلَقَ الْعَبْدَ لِلنَّارِ اسْتَعْمَلَهُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ حَتَّى يَمُوتَ عَلَى عَمَلٍ مِنْ أَعْمَالِ أَهْلِ النَّارِ فَيُدْخِلُهُ بِهِ النَّارَ». أخرجه الأربعة^(٤) إلا النسائي. [ضعيف الإسناد]

(١) في «جامع البيان» (٤٢٧/١٠).

(٢) قاله ابن الأثير في «جامع الأصول» (١٤٠/٢).

(٣) في «السنن» (٢٦٥/٥).

(٤) أخرجه أبو داود رقم (٤٧٠٣) والترمذي رقم (٣٠٧٥) والنسائي في «السنن الكبرى» رقم (١١١٩٠) وأحمد (٣٩٩/١) ومالك في «الموطأ» (٩٨/٢) والبخاري في «شرح السنة» (٧٧) وفي المعالم (٢٩٧/٣) وهو حديث ضعيف الإسناد.

قوله في حديث مسلم بن يسار: «فاستخرج منه ذرية...» إلى آخره:

الحديث مروى من طرق عديدة لا يبعد دعوى تواتر معناها. وللناس كلام كثير في ذلك أكثرهم حملها على المجاز كالزخشي^(١) ومن تبعه، وحملها آخرون على الحقيقة، وقد

(١) قال الزخشي في «الكشاف» (٥٢٩/٢): وقوله: «أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَى شَهِدْنَا» من باب التمثيل والتخييل قال السعدي في تفسيره (١٧٥/٢-١٧٦).

• يقول تعالى: «وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ» أي: أخرج من أصلابهم ذريتهم، وجعلهم يتناسلون، ويتوالدون، قرناً بعد قرن.

أي: أخرجهم من بطون أمهاتهم وأصلاب آبائهم: «وَأَشْهَدُهُمْ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ» أي: قرهم، بإثبات ربوبيته، بما أودعه في فطرتهم من الإقرار بأنه ربهم، وخالقهم ومليكنهم.

قالوا: «بَلَىٰ» قد أقرنا بذلك، فإن الله تعالى، فطر عباده على الدين الحنيف القيم.

فكل أحد فهو مفطور على ذلك، ولكننا لفطرة قد تغير وتبدل، بما يطرأ على العقول من العقائد الفاسدة، ولهذا: «قَالُوا بَلَىٰ شَهِدْنَا أَنْ تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ».

أي: إنما امتحناكم، حتى أقررتم، بما تقر عندكم من أن الله تعالى ربكم خشية أن تنكروا يوم القيامة، فلا تقررا بشيء من ذلك، وتزعمون أن حجة الله ما قامت عليكم، ولا عندكم بها علم، بل أنتم غافلون عنها لاهون.

فاليوم قد انقطعت حجتكم، وثبتت الحجة البالغة لله عليكم.

أو تحتجون أيضاً بحجة أخرى، فنقولون: «إِنَّمَا أَشْرَكَ آبَاؤُنَا مِنْ قَبْلُ وَكُنَّا ذُرِّيَّةً مِنْ بَعْدِهِمْ»

فحدونا حدوهم، وتبعناهم في باطلهم. «أَفْتَلِكُنَّا بِمَا فَعَلَ الْمُبْطِلُونَ»، فقد أودع الله في فطرتكم ما

يدلكم على أن ما مع آبائكم، باطل، وأن الحق ما جاءت به الرسل، وهذا يقاوم ما وجدتم عليه آباءكم، ويعلو

عليه.

أطلبنا البحث وبيننا وجه القولين في ذيل الأبحاث^(١) المسددة - بحمد الله - فمن أراد ذلك راجعه.

وهذا الحديث إخبار من الله بأنه لا يدخل أحد من ولد آدم جنةً ولا ناراً إلا بعمله ولذا قال: «وبعمل أهل كذا يعملون» أي: باختيارهم وإخباره بأنهم من أهل كذا إخبار عما علمه من عملهم قبل إيجادهم، وأن هذا للعلم [٧٨/أ].
قوله في حديث عمر: «خلقت هؤلاء للجنة»:

نعم قد عرض للعبد من أقوال آبائه الضالين، ومذاهبهم الفاسدة، ما يظنه هو الحق، وما ذاك إلا لإعراضه عن حجج الله وبيناته وآياته الأفقية، والنفسية. فأعراضه ذلك وإقباله على ما قاله المبطلون ربياً يصيره بحالة يفضل بها الباطل على الحق.

هذا هو الصواب في تفسير هذه الآيات.

وقد قيل: إن هذا يوم أخذ الله الميثاق على ذرية آدم حين استخرجهم من ظهره، وأشهدهم على أنفسهم، فشهدوا بذلك. فاحتج عليهم بما أمرهم به في ذلك الوقت، على ظلمهم في كفرهم، وعنادهم في الدنيا والآخرة.

ولكن ليس في الآية ما يدل على هذا، ولا له مناسبة، ولا تقتضيه حكمة الله تعالى. والواقع شاهد بذلك.

فإن هذا العهد والميثاق الذي ذكروا أنه حين أخرج الله ذرية آدم من ظهره حين كانوا في عالم كالذر، لا يذكره أحد ولا يخطر ببال آدمي. فكيف يحتج الله عليهم بأمر ليس عندهم به خبر، ولا له عين ولا أثر!!؟

ولهذا لما كان هذا أمراً واضحاً جلياً، قال تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ نَفْصِلُ الْآيَاتِ﴾ أي: نبينها ونوضحها ﴿وَلَعَلَّهُمْ

يَرْجِعُونَ﴾ ﴿٣٥﴾ إلى ما أودع الله في فطرهم، وإلى ما عاهدوا الله عليه، فيرتدعوا عن القبائح.

(١) انظر «الأبحاث المسددة» (ص ١٠١-١٠٢).

أقول: اللام فيها وفي قوله: «للنار» لام العاقبة مثلها في قوله تعالى: ﴿فَالْتَقَطَهُ آءَالُ

فِرْعَوْنَ لِيَكُونَ لَهُمْ عَدُوًّا وَحَزَنًا﴾^(١)، ومثل قوله:

لدوا للموت وابتوا للخراب

ودليل هذا التأويل قوله تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾^(٢)

مصرح بأن الحكمة في خلق الثقلين أن يعبدوه تعالى فمن عبده كان من أهل الجنة مثلاً، ومن لم يعبده كان من أهل النار مثلاً.

فهو إذا علم أن العبد مثاله [إلى]^(٣) الجنة رزقه الإقبال بقلبه على عمل أهل الجنة، وهي

طاعة الله فعمل مختاراً.

وإذا علم أن مثاله إلى النار خذله، فعمل بعمل أهل النار، فآل حاله إليها.

وإلا فإنه يدعو الفريقين إلى عبادته ويرسل إليهم رسله، وقد سبق علمه بالشقي منهم

والتقي، لكن سَبَقُ علمه لا يتنافى اختيار العبد، وسبق علمه بذلك كسبق علمه بما يخلقه هو

تعالى ويوجده وهو مختار فيما يخلقه ويوجده.

قوله: «أخرجه الأربعة إلا النسائي»:

قلت: قال^(٤) الترمذي: هذا حديث حسن، ومسلم بن يسار لم يسمع من عمر.

قال: وقد ذكره بعضهم بين مسلم بن يسار و[بين]^(٥) عمر رجلاً مبهماً. انتهى.

(١) سورة القصص الآية: (٨).

(٢) سورة الذاريات الآية: (٥٦).

(٣) زيادة من (أ).

(٤) في «السنن» رقم (٢٦٦/٥).

(٥) زيادة من (أ).

قلت: فهو مرسل إلا أن الأحاديث المرفوعة في ذلك كثيرة صحيحة، وقد ذكر المصنف حديث أبي هريرة الآتي، وذكر في الدر المنثور^(١) منها شطراً واسعاً، وفيها أنهم خرجوا في هيئة الذر، ولذا يقال له: عالم الذر.

وقيل: إن الذي مسح^(٢) ملك [٣٠٦/ب] من الملائكة فأضيف الفعل إلى المسيب.
[والحديث مروى من طرق عديدة لا يبعد دعوى تواتر معناها، وللناس كلام كثير]^(٣).

(١) (٣/٦٠١-٦٠٢).

(٢) بل قد ثبت في الحديث الصحيح أن الله عز وجل مسح على ظهر آدم، وهو مسح على حقيقته يليق بجلال الله وعظمته.

فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لما خلق الله آدم مسح ظهره، فسقط من ظهره كل نسمة هو خالقها من ذريته إلى يوم القيامة...».

[الترمذي رقم (٣٠٧٦) وابن أبي حاتم في «السنة» (٢٠٥) والحاكم في «المستدرک» (٢/٣٢٥) وصححه. ووافقه الذهبي، وهو حديث صحيح].

وعن ابن عباس رضي الله عنه قال: لما نزلت آية الدين قال رسول الله ﷺ: «إن أول من جحد آدم إن الله تعالى لما خلقه مسح ظهره، فأخرج منه ما هو من ذراري إلى يوم القيامة، فعرضهم عليه...».

[ابن أبي عاصم في «السنة» (٢٠٤) وأحمد في «المسند» (٢٢٧ - شاکر) وفي سننه علي بن زيد بن جدعان، وهو ضعيف، ويتقوى بما قبله.

قال ابن القيم في «مختصر الصواعق» (٢/١٧١): وورد لفظ اليد في القرآن والسنة، وكلام الصحابة والتابعين في أكثر من مئة موضع وروداً متنوعاً متصرفاً فيه مقروناً بما يدل على أنها يد حقيقة من الإمساك والطي والقبض والبسط... وأنه مسح ظهر آدم بيده.

(٣) زيادة من (ب).

٤- وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَمَّا خَلَقَ اللَّهُ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَسَحَ ظَهْرَهُ فَسَقَطَ مِنْ ظَهْرِهِ كُلُّ نَسْمَةٍ هُوَ خَالِقُهَا مِنْ ذُرِّيَّتِهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَجَعَلَ بَيْنَ عَيْنَيْ كُلِّ إِنْسَانٍ مِنْهُمْ وَبَيْضًا مِنْ نُورٍ، ثُمَّ عَرَضَهُمْ عَلَى آدَمَ فَقَالَ: أَيُّ رَبِّ! مَنْ هُوَ لِأَيِّ؟ قَالَ: دُرِّيَّتِكَ، فَرَأَى رَجُلًا مِنْهُمْ فَأَعْجَبَهُ وَبَيْضٌ مَا بَيْنَ عَيْنَيْهِ فَقَالَ: أَيُّ رَبِّ! مَنْ هَذَا؟ قَالَ: دَاوُدُ، قَالَ: رَبِّ! كَمْ جَعَلْتَ عُمْرَهُ؟ قَالَ: سِتِّينَ سَنَةً قَالَ: أَيُّ رَبِّ! زِدْهُ مِنْ عُمْرِي أَرْبَعِينَ سَنَةً. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَلَمَّا انْقَضَى عُمْرُ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، إِلَّا أَرْبَعِينَ جَاءَهُ مَلَكُ الْمَوْتِ، فَقَالَ آدَمُ: أَوْلَمْ يَبْقَ مِنْ عُمْرِي أَرْبَعُونَ سَنَةً؟ فَقَالَ: أَوْلَمْ تُعْطِهَا ابْنُكَ دَاوُدُ؟ قَالَ: فَجَحَدَ آدَمُ فَجَحَدَتْ ذُرِّيَّتُهُ، وَنَسِيَ آدَمُ فَأَكَلَ مِنَ الشَّجَرَةِ فَتَسَيَّتْ ذُرِّيَّتُهُ، وَحَطَّيَ آدَمُ فَحَطَّتْ ذُرِّيَّتُهُ» أخرجه الترمذي ^(١) وصححه.

[صحيح]

قوله في حديث أبي هريرة: «فسقط من ظهره كل نسمة هو خالقها إلى يوم القيامة»:
فإن قلت: الآية قاضية بأنه تعالى أخذ من ظهور [٧٩/أ] بني آدم جميعاً لا من ظهر آدم، فكيف تطبيق الحديث على الآية؟
وأجيب: بأنه لا مانع أن يؤخذ كل من ظهر أبيه، والمجموع من ظهر آدم فتكون [تلك] ^(٢) الإخراج التي خرجت دفعةً مثل هذا الإخراج [٣٠٧/ب] المفرق أو نحوه.
والحديث يحتمل ذلك، وليس بصريح في خلافه، ويرشد إليه قوله تعالى: «وَلَقَدْ خَلَقْنَاكُمْ ثُمَّ صَوَّرْنَاكُمْ ثُمَّ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ» ^(٣) فخلق الأبناء ضمناً في خلق الآباء.

(١) في «السنن» رقم (٣٠٧٦)، وهو حديث صحيح.

(٢) زيادة من (أ).

(٣) سورة الأعراف الآية: (١١).

فإن قلت: وما الحكمة في هذا الإيجاد في عالم الذر؟

قلت: إذا ثبت الحكم عن الله وجب قبوله، وإن لم يعرفنا حكمته، فإنه لا علم لنا إلا ما علمنا، لكنه هنا قد تفضل علينا بذكر الحكمة هو أخذ العهد عليهم بقوله: ﴿وَأَشْهَدُهُمْ عَلَىٰ أَنفُسِهِمُ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَىٰ﴾ أي: أنت ربنا، قال: ﴿شَهِدْنَا أَن تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ ﴿٧٢﴾ أَوْ تَقُولُوا إِنَّمَا أَشْرَكَ آبَاؤُنَا مِن قَبْلُ﴾ الآية. فحكمته أخذ الميثاق عليهم.

إن قلت: هذا الميثاق لا يذكره بنو آدم في دار الدنيا، وإنما أخذه الله لثلاث تدعى الغفلة عن الربوبية يوم القيامة كما صرحت به الآية.

قلت: اقتضت حكمة الله أن ينسي العباد ذلك العهد في هذه الدار، ويخلفه بالأدلة الدالة على مثله حتى كأنهم مخاطبون بذلك الخطاب في كل آن، ثم قد صار مذكوراً لنا الآن بإخبار الله تعالى لنا، وإخبار رسوله ﷺ فيذكرون العهد يوم القيامة كما يذكرون دقيق أعمالهم وجليلتها مع نسيانهم الآن لأكثرها كما قال تعالى: ﴿عَلِمْتَ نَفْسٌ مَّا قَدَّمَتْ وَأَخَّرَتْ ﴿١﴾﴾ فيذكر هذا العهد.

وهذا العهد أقر كل بني آدم أن الله خالقه وخالق السموات، ومنزل الغيث: ﴿وَلَيْن سَأَلْتَهُم مِّنْ خَلْقِهِمْ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ﴾^(٢)، ﴿وَلَيْن سَأَلْتَهُم مِّنْ خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ لَيَقُولُنَّ خَلَقَهُنَّ الْعَزِيزُ الْعَلِيمُ ﴿٣﴾﴾^(٣) ﴿وَلَيْن سَأَلْتَهُم مِّنْ نَّزْلِ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَحْيَا بِهِ الْأَرْضَ

(١) سورة الانفطار الآية: (٥).

(٢) سورة الزخرف الآية: (٨٧).

(٣) سورة الزخرف الآية: (٩).

مِنْ بَعْدِ مَوْتِهَا لِيَقُولَنَّ اللَّهُ^(١)، «قُلْ مَنْ يَرْزُقُكُمْ مِّنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ أَمَّنْ يَمْلِكُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَرَ [ب/٣٠٨] وَمَنْ تَخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَمِيتِ وَتُخْرِجُ الْمَمِيتَ مِنَ الْحَيِّ وَمَنْ يُدْبِرُ الْأَمْرَ فَسَيَقُولُونَ اللَّهُ^(٢)».

وهذه هي فطرة [الله]^(٣) التي فطر الناس عليها، «وكل مولود يولد على الفطرة»^(٤) وهي الإقرار بالربوبية لله، وذهب الزمخشري^(٥) ومن تبعه كالبيضاوي^(٦) وأبي السعود^(٧) [إلى]^(٨) أن الآية مجاز.

قال جار الله^(٩): «وإشهادهم على أنفسهم وقوله: «قَالُوا بَلَىٰ شَهِدْنَا» من باب التمثيل والتخييل، ومعنى ذلك: أنه نصب لهم الأدلة على ربوبيته ووحدانيته، وشهدت بها عقولهم وبصائرهم التي ركبها فيهم، وجعلها مميزة بين الضلالة والهدى فكأنه أشهدهم على أنفسهم وقررهم وقال لهم: «أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَىٰ» أنت ربنا: «شهدنا على أنفسنا» وأقرنا بوحدانيتك، وباب التمثيل واسع في كلام الله ورسوله، وفي كلام العرب إلى آخر كلامه.

(١) سورة العنكبوت الآية: (٦٣).

(٢) سورة يونس الآية: (٣١).

(٣) سقط من (ب).

(٤) أخرجه «البخاري» رقم (١٣٥٩) و (١٣٨٥) و (٤٧٧٥) ومسلم رقم (٢٦٥٨) وأحمد (٣٩٣/٢) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه وهو حديث صحيح.

(٥) في «الكشاف» (٥٢٩/٢).

(٦) في «تفسيره» (٥٨١/١).

(٧) في «تفسيره» (٢٦٧/٣).

(٨) زيادة من (أ).

(٩) في «الكشاف» (٥٢٩/٢).

والذي ألجأ أئمة التفسير إلى ارتكاب المجاز^(١): أن هذا عهد لا يذكره بنو آدم، وتقدم

الجواب عنه.

قالوا: ولأنه لا يؤخذ العهد إلا على من كلف، وأدرك ما يقال له.

وجوابه: لا مانع أنه تعالى كمل عقولهم، وعرفوا ما يقال لهم، والإيمان بالله وحكمته لا

تأبى ذلك، وفي المسألة مباحث طويلة.

قوله: «وبيصاً»: [أقول]^(٢) بفتح الواو فموحدة فمثناة تحتية فصاد مهملة بريقاً ولمعاناً.

قوله: «فجحد آدم»:

أقول: الجحد: إنكار الجاحد ما هو عالم به، ولا لوم على آدم عليه السلام في ذلك، فقد ثبت

في الحديث القدسي: «إن العبد يكره الموت، وأن الله يكره مساءة عبده المؤمن»^(٣) فلم يجعل

تعالى كراهة الموت ذنباً، فإنه كراهة جبلية طبيعية بشرية، ولا يتنافيه حديث: «من أحب لقاء

الله أحب الله لقاءه»^(٤) فإنه ليس فيه إلا الإخبار بأن [ب/٣٠٩] محبة لقاء الله سبباً لمحبة الله

لقاءه، والكاره للموت كاره لكرهه وشدائده لا للقاء الله.

(١) تقدم رده.

(٢) زيادة من (أ).

(٣) أخرجه «البخاري» في «صحيحه» رقم (٦٥٠٢) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٤) أخرجه «البخاري» رقم (٦٥٠٨) ومسلم رقم (٢٦٨٦) من حديث أبي موسى الأشعري.

وأخرجه أحمد في «المسند» (١٠٧/٣) من حديث أنس رضي الله عنه.

وأخرجه أحمد في «المسند» (٣١٦/٥) من حديث عبادة بن الصامت.

وأخرجه أحمد في «المسند» (٤٤/٦) من حديث عائشة رضي الله عنها.

قوله: «فجحد بنو آدم»:

أقول: فيه أن طباع الآباء يرثها في الغالب الأبناء في الطباع والأخلاق، ولذا قال بنو إسرائيل لمريم: «مَا كَانَ أَبُوكَ أَمْرًا سَوًّا وَمَا كَانَتْ أُمُّكَ بَغِيًّا»^(١) فأنكروا أن تأتي بخلاف ما كان عليه قرابها، وفي عكسه قال إخوة يوسف: «إِنْ يَسْرِقَ فَقَدْ سَرَقَ أَخٌ لَهُ مِنْ قَبْلُ»^(٢)، فلا يستنكر إن أتى منه ما أتى من أخيه شقيقه، ولذا قيل:

يَنْشُو الصَّغِيرُ عَلَى مَا كَانَ وَالدهُ إِنَّ [العروق] ^(٣) عَلَيْهَا تَنْبَتُ الشَّجَرُ

ثم لا أدري هل أعطي آدم الأربعين بعد الجحد أم أقام الله عليه بيعة هبته، وكانت []^(٤) فمن وجد أحد الأمرين ألحقه.

قوله: «ونسي آدم»:

أقول: إشارة إلى قوله تعالى: «وَلَقَدْ عَاهَدْنَا إِلَىٰ آدَمَ مِنْ قَبْلُ فَنَسِيَ» ولا لوم عليه في النسيان لأنه جبلي لا يخلو عنه البشر إنما يؤمر العبد بالاحتراز عن أسبابه، والغفلة عن التحفظ عنها، فنسيت ذريته، أي: كان من طبائعها النسيان، وظاهره أن الجحد والنسيان لولا صدورهما عن أبي البشر لما اتفق ذلك لأولاده كما فسرتة آنفاً.

(١) سورة مريم الآية: (٢٧).

(٢) سورة يوسف الآية: (٧٧).

(٣) كذا في المخطوط، والذي في «جمهرة الأمثال» (٢/٣٨٠) الأصول.

(٤) كلمة غير مقروءة.

قوله: «وخطي آدم»: أي: ارتكب الخطيئة. والذي يظهر لي أنه أريد بنسيان الذرية نسيانهم العهد الذي أخذ عليهم في الآية الذي ورد الحديث تفسيراً لها، وذكره هنا لذلك، والله أعلم بمراد رسوله ﷺ [٨٠/أ]، [٣١٠/ب].

[قوله^(١)]: «بأكله الشجرة»: [فارتكبت^(٢)] الخطايا ذريته، ونرجو أن يوفق للتوبة كما

وفق آدم كما قال تعالى: ﴿ثُمَّ اجْتَبَاهُ رَبُّهُ فَتَابَ عَلَيْهِ وَهَدَىٰ﴾^(٣).

واعلم أن هذا سيأتي في حرف الخاء المعجمة في بدء الخلق، وفيها زيادات منها أنه كتب عُمر كل إنسان بين عينيه، وأن عُمر داود كُتِبَ أربعين سنة فزاده آدم من عمره ستين، وكان عمر آدم ألف سنة.

والحديث أخرجه الترمذي^(٤) عن أبي هريرة أيضاً إلا أنه قال^(٥): وهذا الحديث حسن صحيح، وقال في الحديث الآتي: حسن غريب. وما وصفه بالصحة مقدم على ما وصفه بالغرابة، فهذه الرواية أرجح من الآتية.

قلت: والذي أظنه أنه انقلب على بعض الرواة فجعل الأربعين عمر داود والستين هبة آدم، وهو بالعكس كما صرحت به هذه الرواية التي صححها الترمذي، ويؤيد الانقلاب أنه تعالى قد علم طبعاً أن داود سيجعله نبياً، وثبتت حكمته تعالى أن لا يرسل نبياً إلا بعد بلوغه سن الأربعين، فلو كتب عمر داود أربعين لما تم إرساله نبياً، ولا أنزل عليه [الزبور]^(٦)

(١) زيادة من (ب).

(٢) في (ب) فارتكبت.

(٣) سورة طه الآية (١٢٢).

(٤) في «السنن» رقم (٣٠٧٦)، وهو حديث حسن.

(٥) في «السنن» (٥/٢٦٧).

(٦) في (أ) الإنجيل.

وجعله الله خليفة، فلا بد، وأن يكون قد كتب عمره زيادة على الأربعين، وهي العشرون، فالانقلاب في متون الأحاديث [قد اتفق في أحاديث^(١) ويؤيده أنا لم نجد رواية في «الدر المنثور»^(٢) بأن عمر داود أربعون مع توسعه في النقل، بل كل ما فيه من الروايات أنه ستون. إن قلت: إنه تعالى قدر [٣١١/ب] نبوته بعد علمه أن آدم يهب له عشرين عاماً تكون فيه نبوته وخلافته.

قلت: هذا ينبغي على أن هبة آدم تمت لداود، وقد قدمنا لك أنه لم يأت ما يدل على ردها لآدم، ولا على عدمه إلا أن في رواية أخرجه ابن أبي حاتم^(٣)، وابن منده^(٤) وأبو الشيخ^(٥) في [العظمة]^(٦) وابن عساكر^(٥) عن أبي هريرة، وفيه أنه قال آدم: «فزده من عمري أربعين سنة قال: [أ]^(٧) تفعل يا آدم؟! قال: نعم. يا رب. قال: فنكتب ونختم إنا إن كتبنا وختمنا لم نغير. قال: فافعل أي رب!» الحديث. فيحتمل أنه تعالى ما كتبه وختمه، ولم يغيره وجب، فلا ترد الهبة.

قوله: «أخرجه الترمذي»: قلت: وقال^(٨): هذا حديث حسن صحيح، وقد روي من

غير وجه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ. [انتهى]^(١).

(١) زيادة من (أ).

(٢) (٣/٦٠٠-٦٠٤).

(٣) في «تفسيره» (٥/١٦١٢-١٦١٣).

(٤) عزاه إليه السيوطي في «الدر المنثور» (٣/٦٢٢-٦٢٣).

(٥) عزاه إليه السيوطي في «الدر المنثور» (٣/٦٢٣).

(٦) في (ب) العطية.

(٧) زيادة من (أ).

(٨) في «السنن» (٥/٢٦٧).

٥- وَعَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَمَّا حَمَلَتْ حَوَاءُ عليها السلام حَمَلًا طَافَ بِهَا إِبْلِيسُ، وَكَانَ لَا يَعْيشُ لَهَا وَلَدًا. فَقَالَ: سَمِّيهِ عَبْدِ الْحَارِثِ. فَإِنَّهُ يَعْيشُ، فَسَمَّيْتُهُ فَعَاشَ، وَكَانَ ذَلِكَ مِنْ وَحْيِ الشَّيْطَانِ وَأَمْرِهِ». أخرجه الترمذي ^(١). [ضعيف]

قوله: «فَسَمَّيْتُهُ فَعَاشَ»:

أقول: وكان إبليس يسمى في الملائكة الحارث، وأنزل الله في ذلك: ﴿فَلَمَّا تَعَشَّى حَمَلَتْ حَمَلًا خَفِيْفًا فَمَرَّتْ بِهِ﴾ إلى قوله: ﴿فَلَمَّا ءَاتَتْهُمَا صَالِحًا جَعَلَا لَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا ءَاتَتْهُمَا﴾ ^(٢) يريد بالشرك تسمية الولد بعبدالحارث أطلق الشرك على المعصية، وهو يطلق عليها كثيراً.

وأخرج ابن جرير ^(٤) عن ابن عباس قال: «كانت حواء تلد لآدم أولاداً فتعبدهم الله عبدالله، وعبيدالله، ونحو ذلك فيصيبهم الموت، فأتاها إبليس وآدم فقال: إنكما لو تسميانه بغير الذي تسميانه لعاش، فولدت ولداً فسمياه عبدالحارث».

وأخرج ابن جرير ^(٥) وابن المنذر ^(٦).

(١) زيادة من (أ).

(٢) في «السنن» رقم (٣٠٧٧) وهو حديث ضعيف.

قلت: وأخرجه أحمد (١١/٥) والحاكم (٥٤٥/٢) وابن أبي حاتم في «تفسيره» (١٦٣١/٥) والطبراني في الكبير رقم (٦٨٩٥).

(٣) سورة الأعراف الآية: (١٨٩-١٩٠).

(٤) في «جامع البيان» (١٠/٦٢٤).

(٥) في «جامع البيان» (١٠/٦٢١-٦٢٢).

(٦) عزاه إليه السيوطي في «الدر المنثور» (٣/٦٢٣).

و[ابن] (١) أبي [٣١٢/ب] حاتم (٢) وغيرهم (٣) عن سعيد بن جبير مثله بأطول منه، وفيه: «فسمته عبدالحارث، وكان اسمه في الملائكة الحارث».

وفي الباب [روايات] (٤) بمعناه كثير [ة] (٥).

قوله: «أخرجه الترمذي»:

قلت: وقال (٦): هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث عمر بن إبراهيم عن

قتادة، ورواه بعضهم عن عبد الصمد لم يرفعه. انتهى.

٦- وَعَنْ ابْنِ الزُّبَيْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: مَا نَزَلَتْ: ﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ

الْجَاهِلِينَ﴾ إِلَّا فِي أَخْلَاقِ النَّاسِ. أخرجه البخاري (٧) وأبو داود (٨). [صحيح]

٧- وفي أخرى لهما (٩): أَمَرَ اللَّهُ نَبِيَّهُ ﷺ أَنْ يَأْخُذَ الْعَفْوَ مِنْ أَخْلَاقِ النَّاسِ.

قوله: «في أخلاق الناس»: [صحيح]

(١) زيادة يقتضيها السياق.

(٢) في «تفسيره» (٥/١٦٣٤ رقم ٨٦٥٤).

(٣) انظر «الدر المنثور» (٣/٦٢٤-٦٢٥).

(٤) زيادة من (أ).

(٥) زيادة من (أ).

(٦) في «السنن» (٦/٢٦٨).

(٧) في «صحيحه» رقم (٤٦٤٣).

(٨) لم يخرج أبو داود.

(٩) أخرجه «البخاري» في «صحيحه» رقم (٤٦٤) والترمذي في «السنن» رقم (٤٧٨٧).

أقول: روي عن جعفر الصادق^(١) أنه قال: «ما في القرآن آية أجمع لمكارم الأخلاق منها». ووجهه بأن الأخلاق ثلاثة بحسب القوى الإنسانية عقلية وشهوية وعصبية، فللعقل الحكمة، ومنها: الأمر بالمعروف، وللشهوة العفة، ومنها: «خُذِ الْعَفْوَ»، وللعصبية الشجاعة، ومنها: الإعراض عن الجاهلين، يريدون أن دواء كل واحدة من هذه هو ما ذكر.

وأخرج الطبري^(٢) مرسلًا، وابن مردويه^(٣) موصولاً من حديث جابر وغيره: لما نزلت: «خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ» سأل رسول الله ﷺ جبريل فقال: «لا علم لي حتى أسأله، ثم رجع، فقال: إن ربك يأمرك أن تصل من قطعك، وتعطي من حرمك، وتعفو عمن ظلمك».

قلت: وأحسن من قال ملماً بالآية:

خذ العفو وأمر بعرف ولا تجادل وأعرض عن الجاهلين
ولن في الكلام لكل الأنام فمستحسن من ذوي الجاهلين

(سورة الأنفال)

في «النهاية»^(٤) النفل: بالتحريك الغنيمة، وجمعه: أنفال، والنفل: بالسكون وقد يحرك: الزيادة.

أقول: الأنفال لغة: العطايا من القسمة غير السهم المستحق بالقسمة، واحدها نفل بفتحيتين على الأشهر، والتنفيل يكون لمن صنع جميلاً في الحرب.

(١) ذكره البغوي في «معالم السنن» (٣/٣١٦) والقرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» (٧/٣٤٤).

(٢) في «جامع البيان» (١٠/٦٤٣-٦٤٤).

(٣) عزاه إليه السيوطي في «الدر المنثور» (٣/٦٢٨).

(٤) «النهاية في غريب الحديث» (٢/٧٨١).

وقال أبو عبيدة في كتاب «الأموال»^(١): النفل: إحسان وتفضل من المنعم، فسميت الغنائم أنفالاً، لأن الله تفضل بها على هذه الأمة، ولم يجعلها لأحد قط.

١- عن ابن جبير قال: قُلْتُ لابنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: سُورَةُ الْأَنْفَالِ قَالَ: نَزَلَتْ فِي بَدْرٍ.

أخرجه الشيخان^(٢). [صحيح]

قوله في حديث ابن عباس: «في بدر»: أي: في قصة بدر كما أن ما في سورة آل عمران

في قوله: «وَإِذْ غَدَوْتَ مِنْ أَهْلِكَ»^(٣) إلى قريب آخرها في قصة أحد.

٢- وَعَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ رضي الله عنه قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ بَدْرٍ جِئْتُ بِسَيْفٍ فَقُلْتُ: يَا

رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ اللَّهَ قَدْ شَفَى صَدْرِي مِنَ الْمُشْرِكِينَ فَهَبْ لِي هَذَا السَّيْفَ. فَقَالَ: «هَذَا لَيْسَ لِي

وَلَا لَكَ». فَقُلْتُ: عَسَى أَنْ يُعْطَى هَذَا مَنْ لَا يُبْلَى بِلَايِي، فَجَاءَنِي الرَّسُولُ فَقَالَ: «إِنَّكَ سَأَلْتَنِي

وَلَيْسَ لِي، وَإِنَّهُ قَدْ صَارَ لِي وَهُوَ لَكَ». قَالَ: فَتَزَلْتُ: «يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ» أخرجه

مسلم^(٤) وأبو داود^(٥) والترمذي^(٦). [حسن]

قوله في حديث مصعب: «فهب لي هذا السيف»:

أقول: كان هذا السيف للعاص بن سعيد بن العاص يقال له: ذو الكتبية.

(١) (ص ٢٧٩ - ٢٨٠).

(٢) أخرجه البخاري في «صحيحه» رقم (٤٦٤٥) ومسلم رقم (٣٠٣١).

(٣) سورة آل عمران الآية: (١٢١).

(٤) في «صحيحه» (١٧٤٨).

(٥) في «السنن» رقم (٢٧٤٠).

(٦) في «السنن» رقم (٣٠٧٩)، وهو حديث حسن.

قال القاضي عياض^(١): يحتمل أن هذا كان قبل نزول قسمة^(٢) الغنائم، والحديث يدل عليه.

قال: وقد اختلفوا^(٣) في هذه الآية، فقيل: هي بقوله: ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ﴾ فإن مقتضى الآية الأولى أن الغنائم كانت للنبي ﷺ كلها خاصة، ثم إنه تعالى جعل أربعة أخماسها للغنمين بالآية الأخرى، وهذا قول ابن عباس وغيره، قيل: هي محكمة، والتنزيل من [٣١٥/ب] الخمس، وقيل: هي محكمة [وللإمام]^(٤) أن ينفل من الخمس ما شاء لمن شاء حسبما يراه. انتهى باختصار.

قوله: «جئت بسيف» أي: أخذه من سلاح الأعداء، وقاتلهم به لقوله: قد شفى صدري من المشركين^(٥).

قوله: «وليس لي ولا لك»:

أقول: لفظه في «الجامع»^(٦) بزيادة بعد قوله: «لي» فقلت: «عسى أن يعطى هذا من لا يبلى بلائي، وقد صار لي فهو لك» فحذفه «المصنف»، وما كان يحسن حذفه، إذ هو من أعلام النبوة إخبار بها في نفس سعد^(٧).

(١) في «إكمال المعلم بفوائد مسلم» (٥٦-٥٥/٦).

(٢) انظر «المغني» (٥٣/١٣) و«الاستذكار» (١٠٤/١٤).

(٣) انظر «البيان» للعمري (١٩٨/١٢) «التمهيد» (٨٢/١٠) «فتح الباري» (٢٤٠/٦).

(٤) زيادة من (أ).

(٥) زيادة من (أ).

(٦) في «جامع الأصول» (١٤٦/٢).

(٧) زيادة من (أ).

قوله: «من لا يبلى بلائي»:

يقال: أبليت بلاءً حسناً، أي: صنعت، والأصل فيه: الابتلاء الاختبار، أي: فعلت

فعلًا اختبر فيه، ويظهر به خيري وشري.

قوله: «فجاءني الرسول» ظاهره أن المراد به رسول الله ﷺ لقوله: «سألتنني». وقوله:

«ليس لي».

[قوله: «أخرجه مسلم»: لفظ الجامع: أخرجه مسلم في جملة حديث طويل يأتي في

فضائل سعد، ثم قال: «الترمذي».

قلت: وقال: حسن صحيح^(١).

٣- وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: نَزَلَتْ فِي يَوْمِ بَدْرٍ: «وَمَنْ يُؤَلِّهِمْ يَوْمَئِذٍ دُبْرُهُ».

أخرجه أبو داود^(٢). [صحيح]

قوله في حديث أبي سعيد: «في يوم بدر»:

أقول: [ونزولها في يوم بدر]^(٣).

(١) في هامش (ب).

ما نصه: قوله: أخرجه مسلم وأبو داود والترمذي.

أقول: عبارة «الجامع» أخرجه الترمذي وأبو داود، وأخرجه مسلم في جملة حديث طويل يجيء في فضائل

سعد في كتاب الفضائل من حرف الفاء. قلت: وقال بعد إخرجه: حسن صحيح.

ما بين المعكوفتين موجود في (أ) المنظمة، وهو متقدم عن هذا الموضع، وهو الصواب.

(٢) في «السنن» رقم (٢٦٤٨) وهو حديث صحيح.

(٣) زيادة من (أ).

قال الحسن^(١): [ليس الفرار]^(٢) بكبيرة إلا في يوم بدر [ويوم]^(٣) الملحمة الكبرى التي تأتي آخر الزمان.

وقال غيره: هو من الكبائر إذا حضر الإمام، ولم يتحيز إلى فئة، وأما إذا كان الفرار إلى الإمام فهو متحيز، والعدر الذي يجرم معه الفرار أن يفر الواحد مع الواحد، والواحد مع الاثنين، وإذا كان الواحد مع الثلاثة لم يعب على الفار فراره سواء كان متحيزاً إلى فئة أم لا. قاله السهيلي^(٤).

وقال في الإتحاف حاشية «الكشاف»^(٥): قوله: ﴿إِذَا لَقِيتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا زَحَفًا﴾ الآية عامة لكل ملاقاتة بشرطها وبعيد ما ذكر عن بعض السلف -يريد الحسن- أنها في بدر خاصة لكثرة الأحاديث في أن الفرار من الزحف من الكبائر، ونحو ذلك بحيث يعلم المفهوم من مجموع الأحاديث قطعاً، وأيضاً لم يكونوا زحفاً من الزحوف يوم بدر، وأيضاً الظاهر أن الآية نزلت بعد الفراغ من حرب بدر، وإنما نزلت للترهيب، ولم يقع منهم يوم بدر ما يلامون عليه بحمد الله.

(١) أخرجه ابن جرير في «جامع البيان» (٧٨/١١) والنحاس في ناسخه (ص ٤٦٠) وابن أبي شيبة في مصنفه (٣٨٦/١٤).

(٢) في (أ): إن الفرار من الزحف ليس.

(٣) في (أ): وفي.

(٤) في «الروض الأنف» (٣/٨١ - ٨٢).

(٥) وهي قيد التحقيق ط: دار الجيل ناشرون.

ولا يشترط في الفئة القرب كما قال عليه السلام لمن قال من جيش مؤتة: نحن الفرارون. قال:

«بل أنتم العكارون» وأنا فتتكم مع بعد المسافة [٣١٥/ب] انتهى وهو حسن^(١).

٤- وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ شَرَّ الدَّوَابِّ عِنْدَ اللَّهِ الصُّمُّ الْبُكْمُ﴾

الآية. قَالَ: هُمْ نَفَرٌ مِنْ بَنِي عَبْدِ الدَّارِ. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ^(٢). [صحيح]

قوله في حديث ابن عباس: «من بني عبدالدار»:

أقول: أي: ابن قصي. قال ابن عباس^(٣): كانوا يقولون: نحن صم بكم [عمي]^(٤) عما

جاء به محمد عليه السلام فقتلوا جميعاً بأحد، وكانوا أصحاب اللواء، ولم يسلم منهم إلا رجلان مصعب بن عمير، وسونيط بن حرملة.

«والصم»: جمع: الأصم، وهو الذي لا يسمع^(٥).

«والبكم»: جمع: الأبكم، وهو الذي لا يتكلم خرساً^(٦).

(١) قال ابن جرير في «جامع البيان» (١١/٨١-٨٢): وأول التأويلين في هذه الآية بالصواب عندي: قول من قال: حكمها محكم، وأنها نزلت في أهل بدر، وحكمها ثابت في جميع المؤمنين، وأن الله حرم على المؤمنين إذا لقوا العدو أن يولوهم الدبر منهزمين إلا لتحريف لقتال، أو لتحيز إلى فئة من المؤمنين حيث كانت من أرض الإسلام، وأن من ولاهم الدبر بعد الزحف لقتال منهزماً بغير نية إحدى الخلتين اللتين أباح الله التولية بهما، فقد استوجب من الله وعيده إلا أن يتفضل الله عليه بعفوه.

(٢) في «صحيحه» رقم (٤٦٤٦).

وأخرجه ابن جرير في «جامع البيان» (١١/١٠١) وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٥/١٦٧٧).

(٣) أخرجه ابن جرير في «جامع البيان» (١١/١٠٠) عن عكرمة.

(٤) زيادة من (أ).

(٥) زيادة من (أ).

(٦) قاله ابن الأثير في «جامع الأصول» (٢/١٤٦).

وإنما ساهم الله بذلك لعدم انتفاعهم بالأسعاع في قبول الدعوة إلى الإيمان، وعدم النطق بكلمة التوحيد؛ لا أنهم كذلك حقيقة إذ لو كانوا كذلك حقيقة لم يكلفوا ولا ذموا.

٥- وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ أَبُو جَهْلٍ: «اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ هَذَا هُوَ الْحَقَّ مِنْ عِنْدِكَ فَأَمْطِرْ عَلَيْنَا حِجَارَةً مِّنَ السَّمَاءِ» الْآيَةَ. فَتَزَلَّتْ: «وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ» الْآيَةَ. فَلَمَّا أَخْرَجُوهُ نَزَلَتْ: «وَمَا لَهُمْ آلَا يُعَذِّبُهُمُ اللَّهُ وَهُمْ يَصُدُّونَ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ» الْآيَةَ. أَخْرَجَهُ الشَّيْخَانُ^(١). [صحيح]

قوله في حديث أنس: «قال: قال أبو جهل: [اللهم!... إلخ]»^(٢).

أقول: قال الحافظ في «الفتح»^(٣): ظاهره أنه القائل، وقد نسب إلى جماعة فعله بدأ به ورضي الباقون فنسب إليهم. وقد روى الطبراني^(٤) من طريق ابن عباس: أن قائل ذلك هو النضر بن الحارث قال: فأنزل الله: «سَأَلُ سَائِلٌ بِعَذَابٍ وَاقِعٍ ﴿١﴾». وكذا قال مجاهد^(٥) وعطاء^(٦).

(١) أخرجه البخاري في «صحيحه» رقم (٤٦٤٨) وطرفه (٤٦٤٩) ومسلم في «صحيحه» رقم (٢٧٩٦).

(٢) زيادة من (أ).

(٣) (٣٠٩/٨).

(٤) قال الحافظ في «الفتح» (٣٠٩/٨): وقد روى الطبراني من طريق ابن عباس أن القائل ذلك هو النضر بن

الحارث قال: فأنزل الله تعالى: «سَأَلُ سَائِلٌ بِعَذَابٍ وَاقِعٍ ﴿١﴾»، وكذا قال مجاهد، وعطاء، والسدي: ولا ينافي ذلك ما في الصحيح لاحتمال أن يكونا قالا، ولكن نسبته إلى أبي جهل أولى.

(٥) أخرجه ابن جرير في «جامع البيان» (١١/١٤٤).

(٦) أخرجه ابن جرير في «جامع البيان» (١١/١٤٥).

والسدي^(١) ولا ينافي ذلك ما في الصحيح لاحتمال أن يكونا قالا، لكن نسبته إلى أبي جهل أولى، وعن قتادة^(٢) قال: قال ذلك سفهة هذه الأمة وجهلتها.

قوله: «وما كان الله ليعذبهم وأنت فيهم»:

أقول: لما طلبوا العذاب بإنزال الحجارة، أو إتيان العذاب الأليم أجاب الله عنهم: بأنه لا يفعل ذلك ورسول الله ﷺ فيهم إكراماً له ودفعاً لوجوده بين أظهرهم أن يصابوا بالعذاب، ولذا قيل:

لعين تغذي ألف عين وتفتدي ويكرم ألف للحبيب المكرم

[٣١٦/ب] وجرت حكمته تعالى إذا أراد إنزال العذاب بمن كذبت رسله أن يخرج^(٣)

الرسل من بينهم كما قال في نوح: ﴿فَأَنْجَيْنَاهُ وَالَّذِينَ مَعَهُ فِي الْفُلِّ﴾ وفي لوط: ﴿فَأَنْجَيْنَاهُ وَأَهْلَهُ إِلَّا أُمَّرَأَتَهُ﴾^(٤)، وغير ذلك مما قصه في أخبار رسله.

قوله: «﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾»:

[روى ابن جرير^(٥) من طريق زيد بن رومان أنهم لما قالوا ذلك ثم أمسوا ندموا فقال:

غفرانك اللهم! فأنزل الله: «﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾»^(٦).

أقول: اختلف في المراد بالمستغفرين:

(١) أخرجه ابن جرير في «جامع البيان» (١١/١٤٥) وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٥/١٦٩٠).

(٢) أخرجه ابن جرير في «جامع البيان» (١١/١٤٥).

(٣) انظر «جامع البيان» (١١/١٥٧-١٥٨).

(٤) سورة الأعراف الآية: (٨٣).

(٥) في «جامع البيان» (١١/١٥١).

(٦) زيادة من (أ).

فروى ابن أبي حاتم^(١) من طريق علي بن طلحة عن ابن عباس أن معنى قوله: ﴿وَهُمْ

يَسْتَغْفِرُونَ﴾^(٢) أي: من سبق له من الله أنه سيؤمن.

وقيل: من كان بين أظهرهم حينئذ من المؤمنين. قاله الضحاك^(٣) وأبو مالك^(٤).

قلت: يؤيد أنه تعالى قال: ﴿وَلَوْلَا رِجَالٌ مُّؤْمِنُونَ وَنِسَاءٌ مُّؤْمِنَاتٌ لَّمَّ تَعَلَّمُوهُمْ أَنْ

تَطْعُوهُمْ فَتُصِيبَكُمْ مِنْهُمْ مَعْرَةٌ بَغَيْرِ عِلْمٍ لِيُدْخِلَ اللَّهُ فِي رَحْمَتِهِ مَنْ يَشَاءُ لَوْ تَزَيَّلُوا لَعَذَّبْنَا

الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾^(٥).

وأخرج الطبراني^(٥) من طريق ابن أبيزى قال: كان من بقي بمكة من المسلمين

يستغفرون، فلما خرجوا أنزل الله: ﴿وَمَا لَهُمْ آلًا يُعَذِّبُهُمُ اللَّهُ وَهُمْ يَصُدُّونَ عَنِ الْمَسْجِدِ

الْحَرَامِ﴾^(٦) الآية.

فأذن الله في فتح مكة، وهو العذاب الذي وعدهم الله به.

(١) في «تفسيره» (١٦٩٢/٥).

قلت: وأخرجه ابن جرير في «جامع البيان» (١٥٥/١١) والبيهقي في الدلائل (٧٦/٣).

(٢) أخرجه ابن جرير في «جامع البيان» (١٤٩/١١) والنحاس في الناسخ (ص ٤٦٥) وابن أبي حاتم في

«تفسيره» (١٦٩١/٥).

(٣) أخرجه ابن جرير في «جامع البيان» (١٤٩/١١).

(٤) سورة الفتح الآية: (٢٥).

(٥) عزاه إليه السيوطي في «الدر المنثور» (٥٩/٤).

(٦) سورة الأنفال آية: (٣٤).

وأخرج الترمذي^(١) من حديث أبي موسى يرفعه قال: «أنزل الله عليّ أمانين لأمتي» وذكر هذه الآية. قال: فإذا مضيت [٨٢/أ] تركت فيهم الاستغفار، وهذا الذي يقوي القول الأول والحمل عليه أولى أن العذاب حل بهم لما تركوا الندم على ما وقع منهم وبالغوا في معاندة المسلمين ومحاربتهم وصدّهم عن المسجد الحرام.

٦- وَعَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ - يَقُولُ:

«وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ» أَلَا إِنَّ الْقُوَّةَ الرَّمِيَّ ثَلَاثًا...» أخرجه مسلم^(٢) وأبو داود^(٣) والترمذي^(٤). [صحيح]

٧- وزاد مسلم والترمذي: «أَلَا إِنَّ اللَّهَ سَيَفْتَحُ لَكُمْ الْأَرْضَ، وَسَتُكْفُونَ الْمُؤُونَةَ، فَلَا يَعْجِزَنَّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَلْهُوَ بِأَسْهُمِهِ».

قوله في حديث عقبة [بن عامر]^(٥): «أَلَا إِنَّ الْقُوَّةَ الرَّمِيَّ»:

أقول: تفسير لمجمل الآية، وأنه أريد بالقوة الرمي.

قال النووي في شرح مسلم^(٦): هذا تصريح بتفسيرها، أي: القوة بالرمي، ورد لما يذكره

المفسرون من الأقوال سوى هذا. وقال القرطبي^(٧): إنها فسرت القوة بالرمي، وإن كان القوة

(١) في «السنن» رقم (٣٠٨٢) وهو حديث ضعيف مرفوعاً، والموقوف أصح.

(٢) في «صحيحه» رقم (١٩١٧).

(٣) في السنن رقم (٢٥١٤).

(٤) في «السنن» رقم (٣٠٨٣).

(٥) زيادة من (أ).

(٦) (٦٤/١٣).

(٧) في «المفهم» لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم (٧٥٩/٣).

تظهر بإعداد غيره [٣١٧/ب] من آلات الحرب لكون الرمي أشد نكاية في العدو، وأسهل مؤنة لأنه قد يرمي في رأس الكتيبة منهم فينهزم من خلفه.

قوله: «ثلاثاً»: لفظه في مسلم: «ألا إن القوة الرمي، ألا إن القوة الرمي، ألا إن القوة الرمي». الرمي».

قوله: «أخرجه مسلم وأبو داود والترمذي»:

قلت: هكذا عبارة ابن الأثير^(١) والذي في الترمذي^(٢) بعد أن رواه عن رجل لم يسمه عن عقبة قال^(٣): وقد روى بعضهم هذا الحديث عن أسامة بن زيد عن صالح بن كيسان عن عقبة بن عامر، وحديث وكيع أصح يريد به الذي فيه الرجل المجهول. قال: وصالح ابن كيسان لم يدرك عقبة بن عامر [وأدرك ابن عمر]^(٤).

وأما مسلم فإنه رواه عن أبي علي ثامة بن شفي أنه سمع عقبة.. الحديث. وثامة مثلثته مضمومة، وشفي بشين معجمة وفاء مصغراً.

قال في «التقريب»^(٥): أن ثامة ثقة مات في خلافة هشام.

قال ابن الأثير^(٦): إلا أن مسلماً^(٧) أفرد هذه الزيادة حديثاً برأسه.

(١) في «جامع الأصول» (١٤٧/٢).

(٢) في «السنن» رقم (٣٠٨٣).

(٣) في «السنن» (٢٧٠/٥).

(٤) زيادة من (ب).

(٥) رقم (٨٥٢).

(٦) في «جامع الأصول» (١٤٨/٢).

(٧) رقم (١٩١٨).

قوله: «وزاد مسلم والترمذي» أقول^(١):

واللفظ الذي ساقه لفظ الترمذي ولفظ مسلم: «سيفتح عليكم أرضون فيكيفكم الله فلا يعجز أحدكم أن يلهو بأسهمه».

وكان حق العبارة أن يقال: أخرجهم مسلم وأبو داود، وأخرجه الترمذي من طريق فيها مجهول، ومن طريق مرسلًا وقال: إن طريق رواية المجهول أصح. فإن قلت: كيف تصحح رواية المجهول.

قلت: يحتمل أنه أراد أصح من المرسلة، وإن كانت في نفسها غير صحيحة، ويحتمل أنه يريد لأنها قد رويت من طريق صحيحة وهي طريق مسلم.

٨- وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عِشْرُونَ صَابِرُونَ يَغْلِبُوا مِائَتِينَ﴾؛ كُتِبَ عَلَيْهِمْ أَنْ لَا يَفِرَّ وَاحِدٌ مِنْ عَشْرَةٍ، وَلَا عِشْرُونَ مِنْ مِائَتَيْنِ. ثُمَّ نَزَلَتْ: ﴿الَّذِينَ خَفَّفَ اللَّهُ عَنْكُمْ﴾ الآية، فَكُتِبَ أَنْ لَا يَفِرَّ مِائَةٌ مِنْ مِائَتَيْنِ. أخرجه البخاري^(٢) وأبو داود. [صحيح]

٩- وفي أخرى^(٣): لَمَّا نَزَلَتْ ﴿إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عِشْرُونَ صَابِرُونَ يَغْلِبُوا مِائَتَيْنِ﴾ شَقَّ ذَلِكَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ فَنَزَلَتْ: ﴿الَّذِينَ خَفَّفَ اللَّهُ عَنْكُمْ﴾ الآية. فَلَمَّا خَفَّفَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمْ مِنَ الْعِدَّةِ نَقَصَ مِنَ الصَّبْرِ بِقَدْرِ مَا خَفَّفَ عَنْهُمْ. [صحيح]

قوله في حديث ابن عباس: «فكتب أن لا تفر مائة من مائتين».

(١) زيادة من (أ).

(٢) أخرجه بهذا اللفظ البخاري في «صحيحه» رقم (٤٦٥٢).

(٣) أخرجه البخاري رقم (٤٦٥٣) وأبو داود رقم (٢٦٤٦).

أقول: استدل بالحديث على وجوب ثبات الواحد المسلم لرجلين من الكفار، وتحريم الفرار عليه منهما، سواء كان طالباً لهما أو مطلوباً لهما، وسواء وقع وهو واقف في الصف مع العسكر أو لم يكن هناك عسكر، لكن المنفرد لو طلباه وهو على غير أهبة جاز له التولي عنهما جزماً، وإن طلبهما فهو يحرم؟^(١) على ظاهر تفسير [٣١٨/ب] ابن عباس.

قوله: «نقص عنهم من الصبر».

أقول: هذا لفظ البخاري، وعند الإسماعيلي^(٢) «من النصر» قال الحافظ^(٣): وهذا قاله ابن عباس توقيفاً، ويحتمل أن يكون قاله بطريق الاستقراء.

١٠- وعن أبي هريرة رضي الله عنه: أن النبي ﷺ قال: «لَمْ تَحِلَّ الْغَنَائِمُ لِأَحَدٍ سُودِ الرَّؤُوسِ مِنْ قَبْلِكُمْ، إِلَّا مَا كَانَتْ تَنْزِلُ نَارٌ مِنَ السَّمَاءِ فَتَأْكُلُهَا». فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ بَدْرٍ وَقَعُوا فِي الْغَنَائِمِ قَبْلَ أَنْ تَحِلَّ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿لَوْلَا كِتَابٌ مِّنَ اللَّهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمْ فِيمَا أَخَذْتُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾

أخرجه الترمذي^(٤) وصححه. [صحيح]

قوله: «في حديث أبي هريرة: سود الرؤوس من قبل».

هو حكاية للواقع لا قيد لمن تحل له، وهذه الخصيصة إحدى الخمس التي أحلت له ﷺ: «وأحلت لي الغنائم»، في حديث^(٥): «أعطيت خمساً» أخرجه الترمذي.

(١) كذا في المخطوط، ولعل العبارة اعترافاً بنقص، وهي في الفتح (٣١٣/٨): وجهان أصحهما عند المتأخرين لا، لكن ظاهر هذه الآثار المتضاربة عن ابن عباس يأباه، وهو ترجمان القرآن، وأعرف الناس بالمراد...

(٢) ذكره الحافظ في «الفتح» (٣١٣/٨).

(٣) في «الفتح» (٣١٣/٨).

(٤) في «السنن» رقم (٣٠٨٥) وهو حديث صحيح.

(٥) أخرجه البخاري رقم (٤٣٨٥) ومسلم رقم (٥٢١) من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه.

وقال^(١): حسن صحيح، وهذا إحدى الروايات في سبب نزول الآية، والمشهور أنها في أخذ الفداء من الأسارى، كما تفيد رواية ابن عمر الآتية.

قوله في حديث أبي هريرة: «فتأكلها».

أقول: لفظ الترمذي^(٢) بعد تأكلها: قال سليمان الأعمش: فمن يقول هذا إلا أبو هريرة الآن، فلما كان الحديث وسليمان الأعمش أحد رواة، وهكذا ساقه ابن الأثير^(٣) فحذفه المصنف. أعني قول سليمان الأعمش.

قوله: «وصححه».

قلت^(٤): قال: هذا حديث حسن صحيح.

١١ - وَعَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمَ بَدْرٍ وَأَخَذَ - يَعْنِي النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْفِدَاءَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ

عَزَّ وَجَلَّ: «مَا كَانَ لِنَبِيِّ أَنْ يَكُونَ لَهُ أَسْرَى حَتَّى يُشْخَبَ فِي الْأَرْضِ تُرِيدُونَ عَرَضَ الدُّنْيَا» إِلَى قَوْلِهِ: «لَمَسَّكُمْ فِيمَا أَخَذْتُمْ مِنَ الْفِدَاءِ: «عَذَابٌ عَظِيمٌ» ﴿٦٠﴾ ثُمَّ أَحَلَّ لَهُمُ اللَّهُ الْغَنَائِمَ. أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٥). [صحيح]

(١) في «السنن» (٢٧٢/٥).

(٢) في «السنن» (٢٧٢-٢٧١/٥).

(٣) في «جامع الأصول» (١٤٩/٢).

(٤) في «السنن» (٢٧٢/٥).

وقد أخرج البخاري في «صحيحه» رقم (٣١٢٤، ٥١٥٧) ومسلم رقم (١٧٤٧) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «غزا نبي من الأنبياء فقال لقومه: لا يتبعني رجل ملك بضع امرأة وهو يريد أن يني بها ولما بين بها، ولا أحد بنى بيوتاً ولم يرفع سقوفها.... حتى فتح الله عليه فجمع الغنائم... فجاءت النار فأكلتها، ثم أحل الله لنا الغنائم رأى ضعفنا وعجزنا، فأحلها لنا».

(٥) في «السنن» رقم (٢٦٩٠).

قوله في حديث عمر: «حتى يثخن في الأرض».

أقول: أي: يكثر القتل ويبالغ فيه من أثخنه^(١) المرض إذا أثقله.

وأخرج أحمد^(٢) عن أنس قال: «استشار النبي ﷺ الناس في الأسرى يوم بدر فقال: «إن الله قد أمكنكم منهم، فقام عمر بن الخطاب فقال: يا رَسُولُ الله! اضرب أعناقهم، فأعرض عنه النبي ﷺ ثم قال: يا أيها الناس! إن الله قد أمكنكم منهم، وإنما هم إخوانكم بالأمس، فقام عمر فقال: يا رَسُولُ الله! اضرب أعناقهم، فأعرض عنه النبي ﷺ، ثم عاد فقال مثل ذلك، فقام أبو بكر فقال: يا رسول الله! [نرى]^(٣) أن تعفو عنهم، وتقبل منهم الفداء، فعفا عنهم وقبل منهم الفداء، فأنزل الله: ﴿لَوْلَا كِتَابٌ مِّنَ اللَّهِ سَبَقَ﴾».

وأخرج أبو نعيم في «الحلية»^(٤) من طريق مجاهد، عن ابن عمر، أن النبي ﷺ لما أسر الأسرى يوم بدر استشار أبو بكر فقال: قومك وعشيرتك، فخل سيبلهم، فاستشار عمر [٣١٩/ب] فقال: اقتلهم، ففاداهم رسول الله ﷺ، فأنزل الله: ﴿مَا كَانَ لِنَبِيِّ أَنْ يَكُونَ لَهُ دَرَّ أَسْرَى﴾ الآية، فلقني رسول الله ﷺ عمر فقال: «كاد أن يصيبنا في خلافتك شر».

وأخرج ابن جرير^(٥)، وابن أبي حاتم^(٦).

قلت: وأخرجه مسلم في صحيحه (١٧٦٣). وهو حديث صحيح.

(١) قاله ابن الأثير في «جامع الأصول» (١٥٠/٢).

(٢) في «المسند» (٢٤٣/٣) وهو حديث حسن لغيره.

(٣) زيادة من (ب).

(٤) (٢٠٧/٤، ٢٠٨). وانظر «جامع البيان» (٢٤٧-٢٧٨).

(٥) في «جامع البيان» (٢٧٢/١١).

(٦) في تفسيره (١٧٣٢/٥).

والنحاس^(١)، وابن مردويه^(٢)، والبيهقي^(٣) [في ناسخه]^(٤) عن ابن عباس في قوله تعالى: «مَا كَانَتْ لِنَبِيِّ أَنْ يُكُونَ لَهُدَّ أُسْرَى» قال: ذلك يوم بدر والمسلمون يومئذ قليل، فلما كثروا واشتد سلطانهم أنزل الله بعد هذا في الأسارى: «فَأَمَّا مَتًّا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَاءً» فجعل الله النبي ﷺ والمسلمين في أمر الأسارى بالخيار، إن شاءوا قتلوا، وإن شاءوا استعبدوهم، وإن شاءوا فادوهم.

١٢- وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه: فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: «وَالَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا» وَقَوْلِهِ: «وَالَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يهاجِرُوا» قَالَ: كَانَ الْأَعْرَابِيُّ لَا يَرِثُ الْمُهاجِرَ، وَلَا يَرِثُهُ الْمُهاجِرُ، فَتَسَخَّتْ فَقَالَ: «وَأُولُو الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ». أخرجه أبو داود^(٥). [حسن] قوله في حديث ابن عباس: «كان الأعرابي لا يرث المهاجر».

أقول: الأعراب سكان البادية^(٦)، وقالوا في النسبة إليه: أعرابي، على لفظه إذ لو رده إلى مفردة على القاعدة التصريفية لقالوا عربي، لكنه يلتبس بمن ينسب إلى الحضارة، إذ عربي يعم الحاضر والبادي.

(١) في ناسخه (ص ٤٧٢).

(٢) عزاه إليه السيوطي في «الدر المنثور» (١٠٨/٤).

(٣) في «السنن الكبرى» (٣٢٢١-٣٢٢٢).

(٤) كذا في المخطوط وهو خطأ. انظر «الدر المنثور» (١٠٨/٤).

(٥) في «السنن» رقم (٢٩٢٤) وهو حديث حسن.

(٦) قال ابن الأثير في «النهاية» (١٧٨/٢) والأعراب ساكنو البادية من العرب الذين لا يقيمون في الأمصار ولا يدخلونها إلا للحاجة، والعرب اسم لهذا الجيل المعروف من الناس، ولا واحد له من لفظه، وسواء أقام بالبادية أو المدن، والنسب إليهما أعرابي وعربي. انظر «غريب الحديث» للخطابي (٩٩/٢).

وأخرج الطيالسي^(١)، والطبراني^(٢)، وأبو الشيخ^(٣)، وابن مردويه^(٤)، عن ابن عباس قال: «أخى رسول الله ﷺ بين أصحابه، وورث بعضهم من بعض، حتى نزلت: ﴿وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ﴾ وتوارثوا بالنسب».

وأخرج ابن أبي حاتم^(٥)، عن سعيد بن جبير في قوله: ﴿وَأُولُوا الْأَرْحَامِ﴾ الآية، قال: نسخت هذه الآية ما كان قبلها من موارث العقد والحلف والموارث بالهجرة، وصارت لذوي الأرحام [أ/٨٣].

وأما حديث ابن عباس، فإنه أفاد أنه كان لا توارث بين الأعرابي والمهاجر، وهي غير هذه الصور فإنها صورة خاصة، وهي أن سكان البادية لا يرثون المهاجر [ب/٣٢٠].

(سورة براءة)

١- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي عنه قَالَ: قُلْتُ لِعُثْمَانَ رضي عنه: مَا حَمَلَكُم عَلَىٰ أَنْ عَمَدْتُمْ إِلَىٰ «الْأَنْفَالِ» وَهِيَ مِنَ الْمَتَانِي، وَإِلَىٰ بَرَاءةٍ وَهِيَ مِنَ الْمُتَيْنِ فَفَرَرْتُمْ بَيْنَهُمَا، وَلَمْ تَكْتُبُوا: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، وَوَضَعْتُمُوهَا فِي السَّعِ الطَّوَالِ؟ مَا حَمَلَكُم عَلَىٰ ذَلِكَ؟ قَالَ عُثْمَانُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِمَّا يَأْتِي عَلَيْهِ الزَّمَانُ وَهُوَ يَنْزِلُ عَلَيْهِ مِنَ السُّورِ ذَوَاتِ الْعَدَدِ، وَكَانَ إِذَا أَنْزَلَ عَلَيْهِ شَيْءٌ دَعَا بَعْضَ مَنْ كَانَ يَكْتُبُ فَيَقُولُ: «ضَعُوا هَذِهِ الْآيَاتِ فِي السُّورَةِ الَّتِي يُذَكِّرُ فِيهَا كَذَا وَكَذَا» فَإِذَا نَزَلَ عَلَيْهِ الْآيَةُ فَيَقُولُ: ضَعُوا هَذِهِ هؤُلاءِ الْآيَةِ فِي السُّورَةِ الَّتِي يُذَكِّرُ فِيهَا كَذَا وَكَذَا». وَكَانَتْ الْأَنْفَالُ مِنْ أَوَائِلِ مَا أَنْزَلَ بِالْمَدِينَةِ، وَكَانَتْ بَرَاءةً مِنْ آخِرِ الْقُرْآنِ نُزُولًا، وَكَانَتْ

(١) عزاه إليه السيوطي في «الدر المنثور» (٤/١١٨).

(٢) في «المعجم الكبير» رقم (١١٧٤٨) وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٧/٢٨) ورجاله رجال الصحيح.

(٣) عزاه إليه السيوطي في «الدر المنثور» (٤/١١٨).

(٤) في تفسيره (٥/١٧٤٣ رقم ٩٢٠٨).

قَصَّتْهَا شَبِيهَةً بِقَصَّتِهَا، فَظَنَنْتُ أَنَّهَا مِنْهَا، فَجَبَّضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَلَمْ يُبَيِّنْ لَنَا أَنَّهَا مِنْهَا، فَمِنْ أَجْلِ ذَلِكَ قَرَنْتُ بَيْنَهُمَا، وَلَمْ أَكْتُبْ سَطْرًا بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، وَوَضَعْتُهَا فِي السَّبْعِ الطَّوَالِ. أخرجهُ أبو داود^(١) والترمذي^(٢)، ولم يذكر أبو داود: فَظَنَنْتُ أَنَّهَا مِنْهَا. [ضعيف]

قوله: «وهي من المثاني».

أقول: قسموا^(٣) القرآن إلى طول ومثاني ومئين ومفصل، فالطول سبع من البقرة إلى آخر براءة، ثم المئين، وهي للسورة التي فيها المائة ونحوها، ثم المثاني سميت بذلك؛ لأنها ثنت المائتين، أي: أتت بعدها، فالأنفال منها؛ لأنها سبع وسبعون آية، والمفصل من سورة القتال أو الحجرات أوقف إلى آخره، وسؤال ابن عباس اشتمل على ثلاثة أشياء الأول: تقديم الأنفال على براءة، والثاني: لم قرن بينهما، والثالث: لم يكتب البسمة بينهما. الرابع: لم وصفوها في سبع الطوال.

قوله: «في السبع الطول».

لفظ الترمذي^(٤) في سبع الطول، وهو الأولى على غير رأي الكوفيين.

قول عثمان: «كان رسول الله».

أقول: الأمران اللذان ذكرهما عثمان يشعرا إنما الفرق بينهما أنها تنزل الآيات فيأمر بوضعها [في السورة]^(٥) أو الآية الواحدة، فكذلك، إلا أن قوله السور ذوات العدد يشعر بأنها تنزل السورة جميعها، فيقال وضعوها في السورة، وهذا لا يتم؛ لأن كل سورة منفصلة عن

(١) في «السنن» رقم (٧٨٦) و(٧٨٧).

(٢) في «السنن» رقم (٣٠٨٦). وهو حديث ضعيف.

(٣) انظر: «الإتقان» (١/ ٦١-٦٢).

(٤) في «السنن» (٥/ ٢٧٢ رقم ٣٠٨٦).

(٥) زيادة من (ب).

الأخرى، فكأنه على حذف مضاف، أي: ضعوها بجنب السورة التي يذكر فيها، وأما الآية الواحدة فيأمر بوضعها في السورة الفلانية.

وفيه^(١) دليل [ب/٣٢١] على أن ترتيب الآيات غير توقيفي^(٢) لقوله: ضعوها في

السورة، ولم يبين موضع وضعها.

قوله: «فظننت أنها منها» هو رد لقول ابن عباس أنها من المثاني وغيره من الأسئلة؛

لأنها مبنية على أن الأنفال سورة مستقلة، وعثمان أجاب بأنه ظنها بعضاً من براءة.

(١) وهو حديث ضعيف لا تقوم به الحجة التي ذهب إليها ابن الأمير، بل ترتيب الآيات توقيفي.

(٢) قال السيوطي في «الإتقان» (٦٠/١) الإجماع والنصوص المترادفة على أن ترتيب الآيات توقيفي لا شبهة في ذلك، أما الإجماع فنقله غير واحد منهم الزركشي في «البرهان» - (٣٥٣/١) وأبو جعفر بن الزبير في «مناسباته» وعبارته ترتيب الآيات في سورها واقع بتوقيفه عليه السلام، وأمره من غير خلاف في هذا بين المسلمين، وقال الزرقاني في «مناهل العرفان» (٣٤٦/١) انعقد إجماع الأمة على أن ترتيب آيات القرآن الكريم على هذا النمط الذي نراه اليوم بالمصاحف، كان بتوقيف من النبي صلى الله عليه وآله وسلم عن الله تعالى، وأنه لا مجال للرأي والاجتهاد فيه، بل كان جبريل ينزل بالآيات على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ويرشده إلى موضع كل آية من سورتها، ثم يقرأها النبي صلى الله عليه وآله وسلم على أصحابه، ويأمر كتاب الوحي بكتابتها معينا لهم السورة التي تكون فيها الآية وموضع الآية من هذه السورة، وكان يتلوه عليهم مراراً وتكراراً في صلاته وعظاته وفي حكمه وأحكامه، وكان يعارض جبريل كل عام مرة، وعارضه به في العام الأخير مرتين، كل ذلك كان على الترتيب المعروف لنا في المصاحف، وكذلك كان كل من حفظ القرآن أو شيئاً منه من الصحابة حفظه الآيات على هذا النمط، وشاع ذلك وذاع وملا البقاع والأسباع يتدارسونه فيما بينهم، ويقرؤونه في صلاتهم، ويأخذ بعضهم عن بعض، ويسمعه بعضه من بعض، بالترتيب القائم الآن، فليس لواحد من الصحابة والخلفاء الراشدين يد ولا تصرف في ترتيب شيء من آيات القرآن الكريم، بل الجمع الذي كان على عهد أبي بكر لم يتجاوز نقل القرآن من العصب واللخاف وغيرها في صحف، والجمع الذي كان على عهد عثمان لم يتجاوز نقله من الصحف في مصاحف، وكلا هذين كان وفق الترتيب المخطوط المستفيض عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم عن الله تعالى، أجل انعقد الإجماع على ذلك تماماً لا ريب فيه.

قوله: «من آخر القرآن نزولاً».

أقول: قال الحافظ في «الفتح^(١)»: المراد بعضها أو معظمها، وإلا ففيها آيات كثيرة قبل سنة الوفاة النبوية، وأوضح من ذلك أن أول براءة نزلت عند فتح مكة في سنة تسع عام حج أبي بكر، وقد نزلت: «الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ» وهي في سورة المائدة سنة عشر في حجة الوداع، فالظاهر أن المراد معظمها ولا شك أن غالبها نزل في غزوة تبوك، وهي آخر غزوات النبي ﷺ، وسيأتي في تفسير: «إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ ﴿١٠٠﴾» أنها آخر سورة نزلت، واذكر الجمع هناك. انتهى.

قوله: «ووضعها في السبع الطوال».

أقول: عبارة^(٢) الترمذي بحذف^(٣) لام السبع كما تقدم، وفيه دليل أنه اجتهد من عثمان وظن، وأن ترتيب بعض السور غير توقيفي.

قوله: «أخرجه الترمذي».

قلت: وقال^(٤): هذا حديث حسن لا نعرفه إلا من حديث عوف عن يزيد الفارسي، عن ابن عباس، ويزيد الفارسي هو من التابعين من أهل البصرة، ويزيد بن أبان الرقاشي من أهل البصرة، هو أصغر من يزيد الفارسي، ويزيد الرقاشي إنما يروي عن أنس. انتهى.

٢- وَعَنْ ابْنِ جُبَيْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا سُورَةُ التَّوْبَةِ؟ قَالَ: [بَلْ]^(٥) هِيَ الْفَاضِحَةُ مَا زَالَتْ تَنْزَلُ وَمِنْهُمْ وَمِنْهُمْ، حَتَّى ظَنُّوا أَنْ لَا يَبْقَى مِنْهَا أَحَدٌ إِلَّا ذُكِرَ فِيهَا. قَالَ

(١) (٨/٣١٦-٣١٧).

(٢) في «السنن» (٥/٢٧٢ رقم ٣٠٨٦).

(٣) وليس فيه ما أشار إليه ابن الأمير.

(٤) في «السنن» (٥/٢٧٣).

(٥) سقط من المخطوط.

قُلْتُ سُورَةُ الْأَنْفَالِ؟ قَالَ: نَزَلَتْ فِي بَدْرِ. قَالَ: قُلْتُ فَالْحَشْرُ؟ قَالَ: نَزَلَتْ فِي بَيْتِ النَّضِيرِ. أخرجہ الشيخان^(١). [صحيح]

٣- وفي أخرى^(٢) قال: قُلْتُ سُورَةُ الْحَشْرِ؟ قَالَ: بَلْ سُورَةُ النَّضِيرِ. [صحيح]

قوله: «وعن ابن جبير».

أقول: أي: سعيد التابعي المعروف.

وقوله: «سورة التوبة^(٣)» سميت بذلك لذكر الله تعالى فيها توبته على النبي والمهاجرين

والأنصار، والثلاثة الذين خلفوا، وهي تسمى به.

فقول ابن عباس: «بل هي الفاضحة^(٤)» بيان لاسم ثان لها، وفي كلام ابن عباس دليل

على أن أسماء [٣٢٢/ب] السور ليس^(٥) بتوقيف إذ لو كانت أسماؤها [توقيفية]^(٦) لما جاز أن يعدل عن اسم سها رسول الله ﷺ به إلى غيره كما لا يخفى.

(١) أخرجه البخاري في «صحيحه» رقم (٤٨٨٢) ومسلم رقم (٣٠٣١).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه رقم (٤٨٨٣).

(٣) اشتهرت هذه السورة باسم سورة التوبة، وبذلك كتبت في أكثر المصاحف، وكتب التفسير والسنة، وقد وردت تسميتها في كلام الصحابة رضوان الله عليهم. وهي من الأسماء التوقيفية لهذه السورة.

(٤) وهي من الأسماء الاجتهادية لهذه السورة. انظر «الإتقان» (١/١٧٣).

وقد وردت هذه التسمية في كتب التفسير: كتفسير الماوردي، والزنجشري، وابن عطية، وابن الجوزي، والرازي، والقرطبي، والنسفي، والكلبي، والبيضاوي وغيرهم.

(٥) بل بعضها توقيفي مثل: التوبة براءة، وبعضها اجتهادي كالفاضحة، سورة العذاب، سورة المشقشة، سورة البحوث، سورة المنفرة.

(٦) في الأصل بياض ولعلها ما أثبتناه.

وقال البيضاوي^(١): لها أسماء وعدّها لها ثلاثة عشر اسماً، آخر منها المقشقة [البحوث]^(٢) والمبعثرة، والمبيرة، والحاضرة، والمنكلة، والمخزية، والفاضحة، والمدممة، والمشردة، وسورة العذاب، فلقشقه من النفاق، وهو التبري منه والبحث عن أحوال المنافقين وإثارتها، والحفر عنها، وما يخزيهم ويفضحهم وينكلهم ويشردهم ويدمدم عليهم. انتهى.

قلت: تعدد هذه الأسماء يشعر أن أسماء^(٣) السور ليست كلها توقيفية.

٤- وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: بَعَثَهُ فِي الْحَجَّةِ الَّتِي أَمَرَهُ عَلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ حِجَّةِ الْوَدَاعِ فِي رَهْطٍ يُؤَدُّونَ فِي النَّاسِ يَوْمَ النَّحْرِ: أَنْ لَا يَحْجَّ بَعْدَ الْعَامِ مُشْرِكٌ،

(١) في تفسيره (١/٣٩٤).

(٢) في (ب) والمبحوثة.

(٣) قال السيوطي في «الإتقان» (١/١٦٦) وقد ثبت أن جميع أسماء السور بالتوقيف من الأحاديث والآثار، ولو لا خشية الإطالة لبينت ذلك.

وقال الزركشي في «البرهان» (١/٢٧٠): ينبغي البحث عن تعداد الأسماء، هل هو توقيفي أو بما يظهر من المناسبات؟ فإن كان الثاني فلن يعدم الفطن أن يستخرج من كل سورة معاني كثيرة تقتضي اشتقاق أسماؤها وهو بعيد.

فالزركشي يرى ومن خلال النص المتقدم أن أسماء السور توقيفية حتى لو تعددت أسماؤها، بينما يرى السيوطي أن الاسم الذي عرفت واشتهرت به السورة هو المراد بالتوقيف من النبي ﷺ أما بقية الأسماء، فقد ورد تسميتها عن بعض الصحابة.

انظر «التحبير في علم التفسير» (ص ٣٦٩) «الجامع لأحكام القرآن» (٣/٣٧٥) «الإتقان» (١/١٧٢)-

وَلَا يَطُوفُ بِالْبَيْتِ عُرْيَانٌ، ثُمَّ أَرَدَفَ النَّبِيُّ ﷺ بَعِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَأَمَرَهُ أَنْ يُؤَدِّنَ بِرِءَاءَةٍ فَأَدَّنَ مَعَنَا عَلِيٌّ فِي أَهْلِ مَنَى بِرِءَاءَةٍ، أَنْ لَا يَحْجُّ بَعْدَ الْعَامِ مُشْرِكًا، وَلَا يَطُوفُ بِالْبَيْتِ عُرْيَانًا^(١).

٥- وفي رواية^(٢): «وَيَوْمَ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ يَوْمَ النَّحْرِ، وَالْحَجِّ الْأَكْبَرِ الْحَجُّ، [وَأَيْتًا قِيلَ:

الْحَجُّ الْأَكْبَرُ مِنْ أَجْلِ قَوْلِ النَّاسِ: الْعُمْرَةُ الْحَجُّ الْأَصْغَرُ. قَالَ: فَبَدَأَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى النَّاسِ فِي ذَلِكَ الْعَامِ فَلَمْ يَحْجَّ فِي الْعَامِ الْقَابِلِ الَّذِي حَجَّ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَجَّةَ الْوَدَاعِ مُشْرِكًا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى فِي الْعَامِ الَّذِي نَبَدَ فِيهِ أَبُو بَكْرٍ إِلَى الْمُشْرِكِينَ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ^(٣)] فَلَا يَقْرُبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَذَا وَإِنْ خِفْتُمْ عَيْلَةً فَسَوْفَ يُغْنِيكُمْ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ إِنْ شَاءَ)) الْآيَةَ، وَكَانَ الْمُشْرِكُونَ يُؤَافُونَ بِالتَّجَارَةِ فَيَتَنَفَّعُ بِهَا الْمُسْلِمُونَ، فَلَمَّا حَرَّمَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى الْمُشْرِكِينَ أَنْ يَقْرُبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ وَجَدَ الْمُسْلِمُونَ فِي أَنْفُسِهِمْ مِمَّا قُطِعَ عَلَيْهِمْ مِنَ التَّجَارَةِ النَّبِيَّ كَانَ الْمُشْرِكُونَ يُؤَافُونَ بِهَا، فَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: (وَإِنْ خِفْتُمْ عَيْلَةً فَسَوْفَ يُغْنِيكُمْ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ إِنْ شَاءَ)) ثُمَّ أَحَلَّ فِي الْآيَةِ الَّتِي تَتَّبِعُهَا الْحِزْبَةُ وَلَمْ تَكُنْ تُؤْخَذُ قَبْلَ ذَلِكَ فَجَعَلَهَا عَوَضًا مِمَّا مَنَعَهُمْ مِنْ مُوَافَاةِ الْمُشْرِكِينَ بِالتَّجَارَةِ. فَقَالَ اللَّهُ ﷻ: «فَتَلَبَّسُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ» الْآيَةَ، فَلَمَّا أَحَلَّ اللَّهُ ذَلِكَ لِلْمُسْلِمِينَ عَلِمُوا أَنَّ قَدْ

(١) أخرجه البخاري في «صحيحه» رقم (٣٦٩، ١٦٢٢، ٣١٧٧، ٤٣٦٣، ٤٦٥٥، ٤٦٥٦، ٤٦٥٧) ومسلم

في «صحيحه» رقم (٤٣٥/١٣٤٧) والنسائي رقم (٢٩٥٧، ٢٩٥٨).

(٢) أخرجه أبو داود في «السنن» رقم (١٩٤٦).

وأخرجه البخاري رقم (٣١٧٧) ومسلم رقم (١٣٤٧) والنسائي رقم (٢٩٥٧) و(٢٩٥٨).

(٣) ما بين الحاصرتين ليست في البخاري ومسلم، وإنما ذكرها السيوطي في «الدر المنثور» (٤/١٢٧) ونسبها

إلى البخاري، ومسلم، وأبو داود، والنسائي، وابن مردويه، من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

عَاصَهُمْ أَكْثَرَ مِمَّا خَافُوا، وَوَجَدُوا عَلَيْهِ مِمَّا كَانَ الْمُشْرِكُونَ يُؤَافُونَ بِهِ مِنَ التَّجَارَةِ^(١)». أخرجہ الخمسة إلا الترمذي.

٦- وَفِي أُخْرَى لِلنَّسَائِيِّ^(٢) رحمته: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رحمته: «حِثُّ مَعَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رحمته حِينَ بَعَثَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى أَهْلِ مَكَّةَ بِبَرَاءَةِ قَيْلٍ مَا كُنْتُمْ تُنَادُونَ؟ قَالَ: كُنَّا نُنَادِي: إِنَّهُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا نَفْسٌ مُؤْمِنَةٌ، وَلَا يَطُوفُ بِالْبَيْتِ عُرْيَانٌ، وَمَنْ كَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَهْدٌ فَأَجَلُهُ أَوْ أَمْدُهُ إِلَى أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ فَإِذَا مَضَتِ الْأَرْبَعَةُ أَشْهُرٌ فَإِنَّ اللَّهَ بَرِيءٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَرَسُولُهُ وَلَا يَجُجُّ بَعْدَ الْعَامِ مُشْرِكٌ. فَكُنْتُ أَنَادِي حَتَّى صَحِلَ صَوْتِي أَيُّ بَعْ». [صحيح] قوله: «بأن أبا بكر بعثه».

أقول: قال الطحاوي^(٣): هذا مشكل؛ لأن علياً عليه السلام هو المأمور بالتأذين، فكيف يبعث أبو بكر أبا هريرة. وأجيب بأن أبا بكر كان أمير الناس في هذه الحجة، وعلي له التأذين خاصة ولم يطقه وحده، واحتاج إلى من يعينه على ذلك، فأرسل معه أبو بكر أبا هريرة وغيره ليساعده. قوله: «يؤذنون». أقول: التأذين: الإعلام، وقد سمي ممن كان مع أبي بكر في تلك الحجة سعد بن أبي وقاص وجابر.

(١) هذا الجزء من الحديث، أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (٦/١٧٧٧ رقم ١٠٠٢٠) وعزاه السيوطي في «الدر المنثور» (٤/١٦٧) لابن أبي حاتم، وابن مردويه من حديث أبي هريرة رحمته.

(٢) في «السنن» رقم (٢٩٥٨) وهو حديث صحيح.

قلت: وأخرجه ابن جرير في «جامع البيان» (١١/٣١٣-٣١٤) وأحمد في «المسند» (١٣، ٣٥٦).

(٣) ذكره الحافظ في «الفتح» (٨/٢٢٥).

قوله: «ولا يطوف بالبيت عريان».

أقول: قال الحافظ في «الفتح»^(١): روى سعيد بن منصور^(٢)، والترمذي^(٣)، والنسائي^(٤)، والطبري^(٥)، من طريق أبي إسحاق، عن زيد بن يثيع قال: سألت علياً بأي شيء بعثت؟ قال: بأنه لا يدخل الجنة إلا نفس مؤمنة، ولا يطوف بالبيت عريان، ولا يجتمع مسلم ومشرك في الحج بعد عامهم هذا، ومن كان له عهد فعهدته إلى مدته، ومن لم يكن له عهد فأربعة أشهر. انتهى.

وظاهره أنه كان [٣٢٣/ب] يؤذن بهذه الكلمات ويأتي بعضها في الحديث قريباً.

قوله: «ثم أردف النبي ﷺ بعلي بن أبي طالب».

أقول: قال العلماء^(٦): الحكمة في ذلك -أي: في تخصيص علي بالأذان- أن عادة العرب جرت أن لا ينتقض العهد إلا من عقده، أو من هو منه بسبيل من أهل بيته، فأجراهم على عادتهم في ذلك.

قوله: «ولا يحج بعد العام مشرك» [٨٤/أ].

أقول: قال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَذَا﴾ فالآية صريحة في منعهم عن دخول المسجد الحرام، ولو لم يقصدوا الحج، لكن

(١) (٨/٣١٩).

(٢) عزاه إليه السيوطي في «الدر المنثور» (٤/١٢٥).

(٣) في «السنن» رقم (٨٧١، ٣٠٩٢).

(٤) عزاه إليه السيوطي في «الدر المنثور» (٤/١٢٥).

(٥) في «جامع البيان» (١١/٣١٥) وهو حديث صحيح.

(٦) ذكره الحافظ في «فتح الباري» (٨/٣٢١).

لما كان الحج هو المقصود الأعظم صرح لهم بالمنع منه، فيكون ما وراءه بالأولى في المنع، والمراد بالمسجد الحرام هنا الحرم كله.

قوله: «وكان المشركون يوافقون بالتجارة».

أقول: أي يأتون بها إلى مكة، إذ هي بلدة رزقها مجلوب من غيرها كما قال الخليل: ﴿إِنِّي

أَسْكَنْتُ مِنْ ذُرِّيَّتِي بِوَادٍ غَيْرِ ذِي زَرْعٍ عِنْدَ بَيْتِكَ الْمُحَرَّمِ رَبَّنَا لِيُقِيمُوا الصَّلَاةَ فَاجْعَلْ أَفْئِدَةً مِنَ النَّاسِ تَهْوِي إِلَيْهِمْ وَأَرْزُقْهُمْ مِنَ الثَّمَرَاتِ﴾^(١). وانقطاع المشركين عنهم سبب خوفهم العيلة، فوعدهم الله بالغنى من فضله إن شاء. [٣٢٤/ب].

وقوله: «وفي رواية: يوم الحج الأكبر يوم النحر».

قال الحافظ في «الفتح»^(٢): قوله: «ويوم الحج الأكبر يوم النحر» هو قول حميد بن

عبدالرحمن، استنبطه من قول الله: ﴿وَأَذَانٌ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى النَّاسِ يَوْمَ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ﴾ ومن مناداة أبي هريرة بذلك بأمر أبي بكر يوم النحر، فدل على أن المراد بيوم الحج الأكبر يوم النحر، ورواية شعيب توهم أن ذلك فيما نادى به أبو هريرة، وليس كذلك، فقد تظافرت الروايات عن أبي هريرة بأن الذي كان ينادي به هو ومن معه من قبل أبي بكر شيئان: منع حج المشركين، ومنع طواف العريان، وأن علياً أيضاً كان ينادي بهما، وكان يزيد: من كان له عهد فعهدته إلى مدته، وأنه لا يدخل الجنة إلا مسلم.

قوله: «وإنما قيل: الحج الأكبر...» إلى آخره.

(١) سورة إبراهيم الآية ٣٧.

(٢) (٨/٣٢١).

أقول: في حديث ابن عمر عند أبي داود^(١) رفعه وأصله في الصحيح^(٢)، أنه رضي الله عنه قال: «أي يوم هذا؟» قالوا: هذا يوم النحر. قال: «هذا يوم الحج الأكبر». قوله: «من أجل قول الناس: العمرة بالحج الأصغر». أقول: في «الفتح»^(٣): واختلف في المراد بالحج الأصغر، فالجمهور على أنه العمرة، وجعله الطبري^(٤) عن جماعة من التابعين. [٣٢٥/ب]. وعن مجاهد^(٥): الحج الأكبر القران، والأصغر الأفراد. وقيل^(٦): يوم الحج الأصغر يوم عرفة، ويوم الحج الأكبر يوم النحر، وذكر أقوالاً آخر. قوله: «فنبذ أبو بكر». أقول: قال الحافظ^(٧): هو مرسل من قول حميد بن عبدالرحمن، والمراد أن أبا بكر أفصح لهم بذلك.

قوله: «حين بعثه رسول الله ﷺ ببراءة».

-
- (١) في «السنن» رقم (١٩٤٥) وهو حديث صحيح.
 (٢) أخرجه البخاري في صحيحه رقم (١٧٤٢) معلقاً.
 قلت: وأخرجه ابن ماجه رقم (٣٠٥٨) وابن أبي حاتم في تفسيره (٦/١٧٤٨ رقم ٩٢٢٧).
 (٣) (٣٢١/٨).
 (٤) في «جامع البيان» (١١/٣٣٨-٣٤٠).
 (٥) أخرجه ابن جرير في «جامع البيان» (١١/٣٣٨).
 (٦) انظر «معالم التنزيل» (٤/١٢-١٤). «جامع البيان» (١١/٢٣٥-٢٣٧).
 (٧) في «الفتح» (٣٢١/٨).

أقول: قال الحافظ^(١): فيه تجوز؛ لأنه أمر أن يؤذن ببضع وثلاثين آية منها منتهاها عند قوله تعالى: ﴿وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ﴾، ثم ساق روايات منها: «أنه ﷺ بعثه بثلاثين أو أربعين^(٢)» وفيها عن علي عليه السلام روايتان أنه بعثه بأربعين^(٣) آية. قوله: «فأجله أو أمده».

أقول: شك من الراوي واستدل بهذا على أن قوله تعالى: ﴿فَيَسِيحُوا فِي الْأَرْضِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ﴾ مختص بمن لم يكن له عهداً أصلاً، وأما من له عهد مؤقت فهو إلى مدته، وظاهره، ولو كانت زائدة على أربعة أشهر، وقد روى الطبري^(٤) عن أبي إسحاق أنهم صنفان: صنف: كان له عهد دون أربعة أشهر، فأهل تمام أربعة. وصنف: كانت مدة عهده بغير أجل، فقصرت على أربعة أشهر.

وروي أيضاً عن ابن عباس^(٥): أن الأربعة الأشهر أجل من كان له عهد مؤقت وقدره يزيد عليها، وأن من ليس له عهد فانقضاؤه في سلخ المحرم، لقوله: ﴿فَإِذَا أَسْلَخَ الْأَشْهُرُ الْحَرْمُ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ﴾ الآية، والأربعة الأشهر: شوال، وذو القعدة، وذو الحجة، ومحرم؛ لأنها نزلت في شوال.

(١) (٣١٩/٨).

(٢) أخرجه ابن جرير في «جامع البيان» (٣٠٩/١١).

(٣) أخرجه ابن جرير في «جامع البيان» (٣٢٢-٣٢١/١).

(٤) في «جامع البيان» (٣٠٥-٣٠٤/١١).

(٥) أخرجه ابن جرير في «جامع البيان» (٣٠٧-٣٠٦/١١).

وقيل^(١): هي عشرون من ذي الحجة، ومحرم، وصفر، وربيع الأول، وعشر من ربيع الآخر؛ لأن التبليغ كان في يوم النحر قام علي عليه السلام عند [٣٢٧/ب] جرة العقبة فقال: أيها الناس! إني رسول رسول الله ﷺ إليكم. قالوا: بماذا؛ فقرأ عليهم ثلاثين أو أربعين آية، أي: من أول براءة ثم قال: أمرت بأربع: أن لا يقرب البيت بعد هذا العام مشرك، ولا يطوف بالبيت عريان، ولا يدخل الجنة إلا نفس مؤمنة، وأن يتم إلى كل ذي عهد عهده.

٧- وَعَنْ^(٢) عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: «سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ يَوْمِ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ، فَقَالَ يَوْمُ النَّحْرِ» وروى^(٣) موقوفاً عليه وهو أصح. [صحيح]

٨- وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَقَفَ يَوْمَ النَّحْرِ بَيْنَ الْجَمْرَاتِ فِي الْحَجَّةِ الَّتِي حَجَّ فِيهَا، فَقَالَ: «أَيُّ يَوْمٍ هَذَا؟» فَقَالُوا: يَوْمُ النَّحْرِ. فَقَالَ: «هَذَا يَوْمُ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ». أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ^(٤). [صحيح]

قوله في حديث ابن عمر: «أخرجه أبو داود».

أقول: وقال المنذري^(٥): وأخرجه ابن ماجه^(٦) والبخاري^(٧) تعليقا.

(١) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (١٧٤٦/٦) وابن جرير في «جامع البيان» (٣٠٨/١١) عن السدي.

وأخرجه عبدالرزاق في تفسيره (٢٦٥/١) وابن جرير في «جامع البيان» (٣٠٩/١١) عن قتادة.

(٢) في «السنن» رقم (٣٠٨٨، ٩٥٧) وهو حديث صحيح.

(٣) أخرجه الترمذي في «السنن» رقم (٩٥٨-٣٠٨٩).

(٤) في «السنن» رقم (١٩٤٥) وهو حديث صحيح.

(٥) في «المختصر» (٤٠٦/٢).

(٦) في «السنن» رقم (٣٠٥٨).

(٧) في «صحيحه» رقم (١٧٤٢).

٩- وعن ابن أبي أوفى^(١) رحمته: أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: يَوْمَ النَّحْرِ يَوْمُ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ، يَوْمَ تُهْرَأَقُ فِيهِ الدَّمَاءُ، وَيُوضَعُ فِيهِ الشَّعْرُ، وَيُقْضَى فِيهِ التَّفْتُ، وَيَحِلُّ فِيهِ الْحَرَامَ. أخرجه رزين رحمته.

«وَقَضَاءُ التَّفْتِ^(٢)» هو إذهاب الشعر والدرن والوسخ.

قوله في حديث ابن أبي أوفى: «أخرجه رزين».

أقول: قد عرفناك ما في هذا غير مرة. وابن الأثير^(٣) بيض له على قاعدته، وفي «الدر المنثور^(٤)» أنه أخرجه عبدالرزاق،^(٥) وسعيد^(٦) بن منصور، وابن أبي شيبة^(٧)، وابن جرير^(٨)، وأبو الشيخ^(٩)، إلا أنه ليس فيه «ويقضي فيه التفث».

١٠- وَعَنْ جَابِرِ رحمته: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا رَجَعَ مِنْ عُمْرَةِ الْجِعْرَانَةِ بَعَثَ أَبَا بَكْرٍ رحمته عَلَى الْحَجِّ فَأَقْبَلْنَا مَعَهُ حَتَّى إِذَا كَانَ بِالْعَرَجِ ثَوَّبَ بِالصُّبْحِ ثُمَّ اسْتَوَى لِيُكَبِّرَ فَسَمِعَ الرُّغْوَةَ خَلْفَ ظَهْرِهِ فَوَقَّفَ عَلَى التَّكْبِيرِ فَقَالَ هَذِهِ رُغْوَةُ نَاقَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْجَدْعَاءِ؛ لَقَدْ بَدَأَ

(١) انظر «جامع البيان» (١١/٣٢٥-٣٢٦).

(٢) قال ابن الأثير في «النهاية» (١/١٩١): التفث: هو ما يفعله المحرم بالحج إذا حلَّ كقص الشارب والأظفار، وتنف الإبط، وحلق العانة وقيل: هو إذهاب الشعث والدرن والوسخ مطلقاً، وانظر «الفائق» للزخسري (٣/٢٨).

(٣) في «جامع الأصول» (٢/١٥٧).

(٤) (٤/١٢٨).

(٥) في تفسيره (١/٢٦٨).

(٦) في سننه (١٠٠٧-تفسير).

(٧) في مصنفه القسم الأول من الجزء الرابع (٤٣٩-٤٤٠).

(٨) في «جامع البيان» (١١/٣٢٧).

(٩) عزاه إليه السيوطي في «الدر المنثور» (٤/١٢٨).

لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْحَجِّ فَلَعَلَّهُ أَنْ يَكُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَنُصِّلِي مَعَهُ فَإِذَا عَلِيٌّ ﷺ عَلَيْهَا. فَقَالَ لَهُ أَبُو بَكْرٍ ﷺ: أَمِيرٌ أَمْ رَسُولٌ؟ فَقَالَ لَا، بَلْ رَسُولٌ أَرْسَلَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِرِأَةِ أَقْرَبِيهَا عَلَى النَّاسِ فِي مَوَاقِفِ الْحَجِّ؛ فَقَدِمْنَا مَكَّةَ، فَلَمَّا كَانَ قَبْلَ التَّرْوِيَةِ بِيَوْمٍ قَامَ أَبُو بَكْرٍ ﷺ، فَخَطَبَ النَّاسَ فَحَدَّثَهُمْ كَيْفَ يَنْفِرُونَ وَكَيْفَ يَرْمُونَ فَعَلَّمَهُمْ مَنَاسِكِهِمْ حَتَّى إِذَا فَرَعَ قَامَ عَلِيٌّ كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ فَقَرَأَ عَلَى النَّاسِ بِرِأَةِ حَتَّى خَتَمَهَا، ثُمَّ كَانَ يَوْمَ النَّحْرِ فَأَفْضْنَا فَلَمَّا رَجَعَ أَبُو بَكْرٍ خَطَبَ النَّاسَ فَحَدَّثَهُمْ عَنْ إِفَاضَتِهِمْ وَعَنْ نَحْرِهِمْ وَعَنْ مَنَاسِكِهِمْ، فَلَمَّا فَرَعَ قَامَ عَلِيٌّ ﷺ فَقَرَأَ عَلَى النَّاسِ بِرِأَةِ حَتَّى خَتَمَهَا، فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ النَّحْرِ الْأَوَّلِ قَامَ أَبُو بَكْرٍ فَخَطَبَ النَّاسَ فَحَدَّثَهُمْ كَيْفَ يَنْفِرُونَ وَكَيْفَ يَرْمُونَ فَعَلَّمَهُمْ مَنَاسِكِهِمْ فَلَمَّا فَرَعَ قَامَ عَلِيٌّ ﷺ فَقَرَأَ بِرِأَةِ عَلَى النَّاسِ حَتَّى خَتَمَهَا^(١). [إسناده ضعيف]

قوله في حديث جابر: «لما رجع من عمرة الجعرانة بعث أبا بكر».

أقول: الجعرانة: بفتح الجيم، وقد تكسر العين وتشدد الراء [٨٥/أ] قال الشافعي^(٢):

والتشديد خطأ موضع بين مكة والطائف سميت بريطة بنت سعد وكانت تلعب بالجعرانة، وهي المراد بقوله تعالى: «كَأَلَّتِي نَقَضَتْ غَزْلَهَا» قاله [في] القاموس^(٣).

وقد اعتمر ﷺ منها عند رجوعه من حرب هوازن والطائف، وذلك في شوال من

عام الفتح في السنة الثامنة، إلا أنه قال الحافظ في «الفتح»^(٤): اتفقت الروايات أن حجة أبي بكر في التاسعة.

(١) في «السنن» رقم (٢٩٩٣) بإسناد ضعيف.

(٢) انظر: «البيان» للعمري (٤/٣٠٩-٣١٠).

(٣) زيادة يستلزمها السياق.

(٤) «القاموس المحيط» (ص ٤٦٧). وانظر «النهاية في غريب الحديث» (١/٢٦٩).

(٥) (٨/٣٢٢).

وقال ابن كثير^(١): في هذه الرواية [٣٢٧/ب] يريد رواية^(٢) جابر: غير أنه من جهة أن الأمير عام الجعرانة كان عتاب بن أسيد، وأما حجة أبي بكر فكانت في التاسعة.

قال ابن حجر^(٣): يمكن رفع الإشكال بأن المراد بقوله: «ثم أمر أبا بكر» أي: بعد أن رجع إلى المدينة وطوى ذكر من ولي الحج لسنة ثمان، فإن النبي ﷺ لما رجع من العمرة إلى الجعرانة توجه هو ومن معه إلى المدينة، إلى أن جاء أوان الحج، فأمر أبا بكر على الحج وذلك سنة تسع، وليس المراد أنه أمر أبا بكر أن يحج في السنة التي كانت فيها عمرة الجعرانة. قوله: «بالعرج^(٤)».

أقول: -بفتح العين المهملة وسكون الراء- منزل بطريق مكة منه عبدالله بن عمرو بن عثمان بن عفان العرجي الشاعر. قوله: «ثوب بالصبح».

(١) في تفسيره (١٣٩/٧) حيث قال: وقال عبدالرزاق بن معمر عن الزهري، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه في قوله: «بِرَاءَةٌ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ» قال: لما كان النبي ﷺ زمن حين اعتمر من الجعرانة ثم أمر أبا بكر أن يؤذن براءة في حجة أبي بكر، قال أبو هريرة: ثم اتبعنا النبي ﷺ علياً وأقره أن يؤذن براءة، وأبو بكر على الموسم كما هو أو قال: على هيئته.

ثم قال ابن كثير: وهذا السياق فيه غرابة من جهة أن أمير الحج كان سنة عمرة الجعرانة إنما هو عتاب بن أسيد، فأما أبو بكر إنما كان أميراً سنة تسع.

(٢) بل من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، انظر ما تقدم، و«فتح الباري» (٣٢٢/٨).

(٣) في «الفتح» (٣٢٢/٨).

(٤) قاله ابن الأثير في «جامع الأصول» (١٥٨/٢)، وانظر: «النهاية في غريب الحديث» (١٧٩/٢).

أقول: أي: أبو بكر، والمراد أقام الصلاة، وهو مغير صيغة أي: وقع التثويب بها ففي القاموس^(١): التثويب: الدعاء إلى الصلاة أو تثنية الدعاء، أو أن يقول في صلاة الصبح: الصلاة خير من النوم مرتين، والإقامة والصلاة بعد الفريضة. انتهى.
والقرينة هنا: أن أريد الإقامة قوله: ليكبر، أي: تكبيرة الإحرام.
قوله: «الرغوة»^(٢).

أقول: مصدر رغا البعير صوت.

قوله: «الجدعاء»^(٣).

أقول: بفتح الجيم وسكون الدال المهملة فعين كذلك هي المقطوعة الأذن، قيل: ولم تكن مقطوعة الأذن، وإنما كان هذا اسماً لها.

قوله: «قبل التروية» هو الثامن من ذي الحجة، تقدم وجه تسميته بذلك.

قوله: «فقرأ على الناس سورة براءة حتى ختمها».

أقول: تقدم القدر [ب/٣٢٨] الذي قرأه من أوائلها، وفي مسند أحمد^(٤): «لما نزلت

عشر آيات من براءة بعث بها النبي ﷺ مع أبي بكر ليقرأها على أهل مكة» وقد قدمنا رواية

(١) «القاموس المحيط» (ص ٨١).

(٢) انظر: «غريب الحديث» للخطابي (٣/٢٣٠) «النهاية في غريب الحديث» (١/٦٧٠).

(٣) «النهاية في غريب الحديث» (١/٢٤٢).

(٤) في «المسند» (١/١٥١ - زوائد المسند).

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٧/٢٩) وقال رواه عبدالله بن أحمد، وفيه محمد بن جابر السحيمي، وهو ضعيف وقد وثق.

انها ثلاثون آية أو أربعون، والمراد بختمها ختم الآيات التي أرسل بها، قال الحافظ^(١): كان علي عليه السلام يقرأها في المواطن الثلاثة.

١١- وَعَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ حُدَيْفَةَ رضي الله عنه فَقَالَ: مَا بَقِيَ مِنْ أَصْحَابِ هَذِهِ

الآية يعني: «فَقَتِلُوا أئِمَّةَ الْكُفْرِ إِنَّهُمْ لَا أَيْمَانَ لَهُمْ لَعَلَّهِمْ يَنْتَهُونَ» ﴿١٢﴾ إِلَّا ثَلَاثَةً، وَمَا بَقِيَ مِنَ الْمُتَنَافِقِينَ إِلَّا أَرْبَعَةٌ. فَقَالَ أَعْرَابِيٌّ إِنَّكُمْ أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ تُخْرِجُونَا أَخْبَارًا لَا نَدْرِي مَا هِيَ، تَزْعُمُونَ أَنْ لَا مُنَافِقَ إِلَّا أَرْبَعَةٌ، فَمَا بَالُ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يَبْفُرُونَ بِيُوتَنَا وَيَسْرِقُونَ أَعْلَاقَنَا؟ قَالَ: أَوْلَيْكَ الْفُسَاقُ، أَجَلٌ لَمْ يَبْقَ مِنْهُمْ إِلَّا أَرْبَعَةٌ: أَحَدُهُمْ شَيْخٌ كَبِيرٌ لَوْ شَرِبَ الْمَاءَ الْبَارِدَ لَمَّا وَجَدَ بَرْدَهُ. أخرجه البخاري^(٢). [صحيح]

«الأعلاق»^(٣) جمع علق، وهو الشيء النفيس.

قوله: «وعن زيد بن وهب... قاتلوا أئمة الكفر».

أقول: هم^(٤) رؤسائهم، وهم الذين نقضوا العهد وهموا بإخراج الرسول في قول ابن

عباس^(٥): وهم أبو جهل، وأمّية بن خلف، وعتبة بن ربيعة، وأبو سفيان، وسهيل بن عمرو، والتخصيص لهم؛ لأنهم الذين كانوا يجرسون أصحابهم على البقاء على الكفر.

(١) في «الفتح» (٨/٣٢٠).

(٢) في «صحيحه» رقم (٤٦٥٨).

(٣) انظر: «النهاية في غريب الحديث» (٢/٢٤٨).

(٤) انظر: «جامع البيان» (١١/٣٦٣) تفسير ابن كثير (٧/١٥٥).

(٥) انظر: «فتح الباري» (٨/٣٢٠) تفسير ابن كثير (١١/٣٦٣-٣٦٤).

قال الحافظ في «الفتح»^(١): وتعقب بأن أبا جهل، وعتبة، وأمّية، قتلوا ببدر، وإنما ينطبق تفسير الآية على ما أنزلت وهو هي، فيصح في أبي سفيان وسهيل بن عمرو وقد أسلما جميعاً.
قوله: «إلا أربعة».

أقول: قال الحافظ^(٢): لم أقف على تسميتهم.

قوله: «فقال الأعرابي» كذلك قال^(٣): لم يقف على اسمه.

قوله: «أصحاب محمد» بالنصب على أنه منادى^(٤).

قوله: «ينقران».

أقول: بموحدة، أي: ينقبون، قال الخطابي^(٥): وأكثر ما يكون النقر في الخشب والصخور يريد بالنون.

قوله: «أعلاقنا».

أقول: بالعين المهملة والقاف -أي: نفائس^(٦) أموالنا-. فأجاب عليه بأن هؤلاء ليسوا منافقين، بل يسمون فساقاً.

قوله: «أحدهم شيخ كبير».

(١) (٣٣٣/٨).

(٢) في «فتح الباري» (٣٣٣/٨).

(٣) أي: الحافظ ابن حجر في «الفتح» (٣٣٣/٨).

(٤) قال الحافظ في «الفتح» (٣٣٣/٨) بنصب أصحاب على النداء مع حذف الأداة أو هو بدل من الضمير في إنكم.

(٥) ذكره الحافظ في «الفتح» (٣٣٣/٨).

(٦) انظر: «النهاية في غريب الحديث» (٢٤٨/٢).

أقول: قال الحافظ^(١): لم أقف على تسميته لو شرب الماء البارد لما وجد برده أي لذهاب شهوته، وفساد معدته فلا يفرق بين الألوان والطعوم [٣٢٩/ب].

قوله: «عَلِقَ» بكسر العين المهملة وسكون اللام - الشيء النفيس^(٢).

قلت: هو على ما ضبطناه. [و]^(٣) قال ابن التين^(٤): ووجدته [في بعض الروايات]^(٥) مضبوطاً بالعين المعجمة [ولا وجه له، انتهى، ووجدته في نسخة الدمياطي بخطه بالعين المعجمة أيضاً]^(٦).

وذكره شيخنا ابن الملقن ويمكن توجيهه بأن الأغلاق جمع غلق بفتحتين وهو الباب الذي يغلق على البيت، ويفتح بالفتاح، ويطلق الغلق على الحديدية التي تجعل في الباب ويعمل فيها القفل، فيكون قوله: (ويسرقون أغلاقنا) إما على الحقيقة فإنه إذا تمكن من سرقة الغلق توصل إلى فتح الباب، أو فيه مجاز الحذف. أي: يسرقون ما في أغلاقنا.

١٢ - وَعَنْ النَّعْمَانُ بْنِ بَشِيرٍ رضي الله عنه قَالَ: «كُنْتُ عِنْدَ مِنْبَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ رَجُلٌ: مَا أَبَالِي أَنْ لَا أَعْمَلَ عَمَلًا بَعْدَ الْإِسْلَامِ إِلَّا أَنْ أُسْقِيَ الْحَاجَّ. وَقَالَ آخَرُ: مَا أَبَالِي أَنْ لَا أَعْمَلَ عَمَلًا بَعْدَ الْإِسْلَامِ إِلَّا أَنْ أَعْمَرَ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ. وَقَالَ آخَرُ الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَفْضَلُ مِمَّا قُلْتُمْ. فَرَجَرَهُمْ عُمَرُ وَقَالَ: لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ عِنْدَ مِنْبَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ، وَلَكِنْ إِذَا صَلَّيْتُ الْجُمُعَةَ دَخَلْتُ فَاسْتَفْتَيْتُهُ فِيمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ ﴿أَجْعَلْتُمْ سِقَايَةَ الْحَاجِّ

(١) في «الفتح» (٨/٣٢٣-٣٢٤).

(٢) انظر: «النهاية في غريب الحديث» (٢/٢٤٨).

(٣) زيادة من (ب).

(٤) ذكره الحافظ في «الفتح» (٨/٣٣٣).

(٥) زيادة من (أ).

(٦) زيادة من (أ).

وَعِمَارَةَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ كَمَنْ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَجَاهِدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﴿الآيَةَ﴾.

أخرجه مسلم^(١). [صحيح]

قوله في حديث النعمان بن بشير: «فقال رجل: لا أبالي».

أقول: هو العباس^(٢) بن عبدالمطلب، والآخر: هو عثمان بن طلحة بن شيبه بن عثمان،

والثالث: هو أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام. [٨٦/أ].

قوله: «سقاية الحاج».

أقول: الراوية ما كانت من شيء يستقه الحاج من الزبيب المنبوذ في الماء، وكان العباس

ابن عبدالمطلب يليها في الجاهلية والإسلام، والآية حكمت لعل عليه السلام بأفضلية الجهاد، وإن

كان قوله: «لَا يَسْتَوُونَ» فيه احتمال لكن قرينة السياق تقضي بأفضلية الجهاد.

١٣- وَعَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ رضي الله عنه قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم وَفِي عُنُقِي صَلِيبٌ مِنْ ذَهَبٍ،

فَقَالَ: «يَا عَدِيُّ! اطْرَحْ عَنْكَ هَذَا الْوَتْنَ»، وَسَمِعْتُهُ يَقْرَأُ: «اتَّخِذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَنَهُمْ أَرْبَابًا

مِنْ دُونِ اللَّهِ» قَالَ: «إِنَّهُمْ لَمْ يَكُونُوا يَعْبُدُونَهُمْ وَلَكِنَّهُمْ كَانُوا إِذَا أَحْلَوْا لَهُمْ شَيْئًا اسْتَحَلُّوهُ،

وَإِذَا حَرَّمُوا عَلَيْهِمْ شَيْئًا حَرَّمُوهُ». أخرجه الترمذي^(٣). [حسن]

(١) في صحيحه رقم (١٨٧٩).

قلت: وأخرجه أحمد (٣/٣١٩) وابن جرير في «جامع البيان» (١١/٣٧٨) والطبراني في «الأوسط» رقم

(٤٢٣) وابن أبي حاتم في تفسيره (٦/١٧٦٧) والواحدي في «أسباب النزول» (ص ١٨٢) والبيهقي في

«السنن الكبرى» (٩/١٥٨).

(٢) أخرجه ابن جرير في «جامع البيان» (١١/٣٨١) عن السدي.

(٣) في «السنن» (٣٠٩٥) وهو حديث حسن.

قلت: وأخرجه ابن جرير في «جامع البيان» (١١/٤١٧).

قوله في حديث عدي: «الصليب» في القاموس^(١): الصليب العلم والذي للنصارى.

قوله: «كان إذا أحلوا لهم شيئاً [٣٣٠/ب] استحلوه».

أقول: فساهم تعالى أرباباً؛ لأن التحليل والتحرير من خواص الإله كما قال تعالى:

﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ الْكَذِبَ هَذَا حَلَلٌ وَهَذَا حَرَامٌ لِّتَفْتَرُوا عَلَى اللَّهِ

الْكَذِبَ﴾^(٢) فجعل التحليل والتحرير افتراءً عليه من قائلها.

فإن قلت: قد يستنبط المجتهد من الأدلة تحريم شيء أو تحليله.

قلت: كونه من الأدلة هو من عند الله؛ لأنه أمر بالنظر فيها لإثبات الأحكام وإنما

الكلام فيمن حرم وحلل غير مستند إلى شيء.

قوله: «أخرجه الترمذي».

قلت: وقال^(٣): هذا حديث حسن غريب، لا نعرفه إلا من حديث عبدالسلام بن

حرب، وغطيف بن أعين ليس بمعروف في الحديث.

١٤ - وَعَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ قَالَ: مَرَرْتُ بِالرَّبْدَةِ فَإِذَا أَنَا بِأَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقُلْتُ: مَا أَنْزَلَكَ

مَنْزِلَكَ هَذَا؟ قَالَ كُنْتُ بِالشَّامِ، فَأَخْتَلَفْتُ أَنَا وَمُعَاوِيَةُ فِي هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿وَالَّذِينَ يَكْتُمُونَ

الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾، فَقَالَ مُعَاوِيَةُ: نَزَلَتْ فِي أَهْلِ الْكِتَابِ، فَقُلْتُ

نَزَلَتْ فِيْنَا وَفِيهِمْ، فَكَانَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ كَلَامٌ فِي ذَلِكَ، فَكَتَبَ إِلَى عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَشْكُونِي، فَكَتَبَ إِلَيَّ

عُثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنْ أَقْدِمَ الْمَدِينَةَ، فَقَدِمْتُهَا فَكَثُرَ عَلَيَّ النَّاسُ حَتَّى كَأَنَّهُمْ لَمْ يَرَوْني قَبْلَ ذَلِكَ،

(١) «القاموس المحيط» (ص ١٣٥).

(٢) سورة النحل الآية (١١٦).

(٣) في «السنن» (٥/٢٧٨).

فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعُثْمَانَ فَقَالَ: إِنَّ شَيْئًا تَنَحَّيْتَ فُكُنْتُ قَرِيبًا، فَذَلِكَ الَّذِي أَنْزَلَنِي هَذَا الْمَنْزَلَ،
وَلَوْ أَمَرُوا عَلِيَّ عَبْدًا حَبَشِيًّا لَسَمِعْتُ وَأَطَعْتُ. أخرجه البخاري^(١). [صحيح]

قوله في حديث زيد بن وهب: «بالربذة»^(٢).

أقول: بالراء والموحدة مفتوحتين بعدهما معجمة مكان معروف بين مكة والمدينة وهو إليها أقرب نزل به أبو ذر في عهد عثمان ومات به [وإنها]^(٣) سأله زيد بن وهب عن ذلك؛ لأن مبغضي عثمان كانوا يشيعون أن عثمان نفى أبا ذر فيين له أبو ذر أن نزوله بالربذة كان باختياره. نعم، أمره عثمان بالتنجي عن المدينة لدفع المفسدة التي خافها على غيره من مذهبه المذكور، قاله الحافظ في «الفتح»^(٤).

قوله: «بالشام».

أقول: أي دمشق وكان معاوية عاملاً عليها لعثمان فوقع بينه وبين معاوية ما ذكر كان أبو ذر يحدث أهل الشام ويقول: لا يبيتن عند أحدكم دينار ولا درهم إلا ما ينفقه في سبيل الله أو يعده، فكتب معاوية إلى عثمان إن يكن لك بالشام حاجة فابعث إلى أبي ذر فكتب إليه عثمان أن اقدم علي فقدم^(٥).

قوله: «فكثر علي الناس».

(١) في «صحيحه» رقم (١٤٠٦) و(٤٦٦٠).

قلت: وأخرجه ابن جرير في «جامع البيان» (٤٣٤/١١) وابن أبي حاتم في تفسيره (١٧٨٩/٥) والنسائي في «الكبرى» رقم (١١٢١٨).

(٢) انظر: «النهاية في غريب الحديث» (٦٢٥/١).

(٣) في (ب) مكررة.

(٤) (٢٧٤/٣).

(٥) انظر: «فتح الباري» (٢٧٤-٢٧٥/٣).

أقول: في رواية الطبري^(١) أنهم [٣٣١/ب] كثروا عليه يسألونه عن سبب خروجه من الشام، فخشي عثمان على أهل المدينة ما خشيه معاوية على أهل الشام.

قوله: «ولو أمروا علي عبداً حبشياً».

أقول: أخرج أحمد^(٢) وأبو يعلى^(٣) عن أبي ذر أن النبي ﷺ قال له: «كيف تصنع إذا أخرجت منه يعني مسجد المدينة؟» قال: آتي الشام، قال: «فكيف تصنع إذا أخرجت منها؟» قال: أعود إليه. أي: إلى المسجد النبوي. قال: «كيف تصنع إذا أخرجت منه؟» قال: اضرب بسيفي قال: «ألا أدلك على ما هو خير لك من ذلك وأقرب رشداً تسمع وتطيع وتنساق لهم حيث ساقوك».

١٥- وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه: وَقَالَ لَهُ أُعْرَابِيٌّ: أَخْبِرْنِي عَنْ قَوْلِهِ ﷺ «وَالَّذِينَ يَكْتُمُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ» (٦٠) قَالَ ابْنُ عُمَرَ: مَنْ كَتَمَهَا فَلَمْ يُؤَدِّ زَكَاتَهَا وَيَلِّ لَهَا، هَذَا كَانَ قَبْلَ أَنْ تُنَزَلَ الزَّكَاةُ، فَلَمَّا نَزَلَتْ جَعَلَهَا اللَّهُ طَهْرًا لِلْأَمْوَالِ. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ^(٤) وَمَالِكٌ^(٥). [صحيح]

١٦- وَعِنْدَهُ^(٦): سُئِلَ ابْنُ عُمَرَ رضي الله عنه عَنِ الْكَنْزِ مَا هُوَ؟ فَقَالَ: هُوَ الْمَالُ الَّذِي لَا تُؤَدِّي

زَكَاتَهُ. [موقوف صحيح]

قوله في حديث ابن عمر: «يكنزون».

(١) في «جامع البيان» (١١/٤٣٤).

(٢) في «مسنده» (١٥٦/٥) بسند ضعيف.

(٣) عزاه إليه الحافظ في «الفتح» (٣/٢٧٥).

(٤) في «صحيحه» رقم (١٤٠٤، ٤٦٦١).

(٥) (١/٢٥٦).

(٦) أي مالك في «الموطأ» (١/٢٥٦ رقم ١١) وهو موقوف صحيح.

أقول: قال الزجاج^(١): الكنز إذا أطلق ينصرف إلى كنز المال ويجوز عند التقييد أن يقال: عنده كنز علم، والاكتناز: حسب ما فضل عن الحاجة عن المواساة به ثم نسخ ذلك بفرض الزكاة لما فتح الله الفتوح [وقدّر نصب]^(٢) الزكاة.

فعلى هذا المراد بنزول الزكاة بيان نصبها ومقاديرها لا إنزال أصلها.

قال ابن عبد البر^(٣): وروي عن أبي ذر آثار كثيرة تدل على أنه كان يذهب إلى أن الكنز كل مال مجموع يفضل عن القوت وسداد العيش، فهو كنز مذموم فاعله، وأن آية الوعيد نزلت في ذلك، وخالفه في ذلك جمهور الصحابة ومن بعدهم وحملوا الوعيد على مانعي الزكاة، وأصح ما تمسكوا به حديث طلحة وغيره في قصة الأعرابي حيث قال: «هل علي غيرها؟ قال: لا إلا أنت تطوع» انتهى.

قال الحافظ^(٤): والظاهر أن ذلك كان أول الأمر كما قال ابن عمر وقد استدل

[ب/٣٣٢] له ابن بطال^(٥) بقوله تعالى: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلِ الْعَفْوَ﴾ أي: ما فضل عن الكفاية.

قلت: ولا يخفى أن سورة التوبة نزلت في غزوة تبوك وهي آخر غزوة وصدرها نزل سنة تسع وأن أنصباء الزكاة وبعث المصدقين ومعرفة مقاديرها كان قبل ذلك إلا أن يدعى أن زكاة النقيدين تأخر بيان مقدار نصابها، وهو بعيد جداً إلا أن يدعى أن آية الكنز هذه نزلت^(٦)

(١) انظر: معاني القرآن وإعرابه (٢/٤٤٥).

(٢) في (ب) وقدّر أنصب.

(٣) في «الاستذكار» (٩/١٢٣ رقم ١٢٦٩٢، ١٢٦٩٤).

(٤) في «الفتح» (٣/٢٧٣).

(٥) في شرحه لصحيح البخاري (٣/٤٠٥).

(٦) انظر: «فتح الباري» (٣/٢٧٣).

في صدر الإسلام ووضعتها في سورة براءة [مراتب^(١)] آيات السورة بناءً على أن ترتيبها ليس بتوقيفي^(٢) كما أن في هذه السورة بيان المصارف ومعلوم أن بيانها قد كان متقدماً على سنة تسع.

وفي «الإتحاف»^(٣) على الكشاف: أنه أفرط أبو ذر فلم يستثن شيئاً، وظاهر الآية معه وفرط الناس فقالوا: المراد لا ينفقون منها ربع عشرها في السنة وخير الأمور أوساطها ونظيرها: ﴿وَجَهْدُوا بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ﴾ ليس المراد أن لا يستثني لحظة من الزمان إلا جاهد فيها ولا يملكون درهماً إلا ينفقونه، بل المراد التوجه والإقبال على الإنفاق في الجملة، والزيادة والتقص على حسب الداعي إلى ذلك فكم مال يتوجه إليه استغراق حراسة الثغور وإنفاق المال بلا حاصر لخشية استئصال العدو وتقاعد الناس عن الفرض، وهذه السورة برمتها في ثورة الجهاد وشدة الحاجة حال إعانة الحملة بالنفس والمال، وسائر آياتها دالة [ب/٣٣٣] على ذلك لم ينقم عليهم عدم إخراج الزكاة فقط، بل المطلوب أعم من ذلك، وهو واضح في جيش العسرة الذي شدد فيه على المسك لنفسه وماله، وعلى الجملة ينفقونها في مواضع الإنفاق بحسب الحال إلى كل ثم لا يصح إلا أن تكون الآية في أهل الكتاب؛ لأنه لا زكاة عليهم بل هي في أهل الإسلام خاصة^(٤).

(١) غير مقروءة في المخطوط.

(٢) تقدم توضيحه.

(٣) وهو قيد التحقيق.

(٤) أخرج ابن جرير في «جامع البيان» (٤٣٢/١١) عن ابن عباس: ﴿وَالَّذِينَ يَكْتُمُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ يقول: هم أهل الكتاب، وقال: هي خاصة وعامة.

١٧- وَعَنْ ثَوْبَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ ﴿وَالَّذِينَ يَكْتُمُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا

يُنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ، فَقَالَ بَعْضُ أَصْحَابِهِ: نَزَلَتْ فِي الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ، وَلَوْ عَلِمْنَا أَيُّ الْمَالِ خَيْرٌ اتَّخَذْنَاهُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَفْضَلُهُ لِسَانٌ ذَاكِرٌ، وَقَلْبٌ شَاكِرٌ، وَزَوْجَةٌ صَالِحَةٌ تُعِينُ الْمُؤْمِنَ عَلَى إِيْمَانِهِ». أخرجه الترمذي ^(١). [حسن]

قوله في حديث ثوبان: «في بعض أسفاره».

أقول: لعله سفره في غزوة تبوك إلا أنه مشكل لما ذكرناه.

قوله: «أفضله».

أقول: أي المال، وهذا من جواب السائل بخلاف ما يترقب من الأسلوب الحكيم ^(٢)

وذلك لأن اللسان الذاكِر [٩٨/أ] والقلب الشاكر، والمرأة، ليس من المال، فالضمير في أفضله يعود إلى الاتخاذ الدال عليه قوله.

قوله: «وزوجة صالحة».

أقول: هكذا لفظه في الجامع ^(٣) أيضاً.

قال ابن جرير يعني بقوله: هي خاصة وعمامة، هي خاصة في المسلمين في من لم يؤدّ زكاة ماله منهم، وعمامة في أهل الكتاب؛ لأنهم كفار لا تقبل منهم نفقاتهم إن أنفقوا.

(١) في «السنن» رقم (٣٠٩٤) وهو حديث حسن.

قلت: وأخرجه ابن ماجه رقم (١٨٥٦) وأحمد (٢٨٢/٥) وابن جرير في «جامع البيان» (١١/٤٢٨).

(٢) وهو تلقي المخاطب بغير ما يترقب بحمل كلامه على خلاف مراده، تنبيهاً على أن الأولى بالقصد، أو السائل بغير ما يتطلب، بتنزيل سؤاله منزلة غيره تنبيهاً على أنه الأولى بحاله أو المهم به.

انظر: «معجم البلاغة العربية» (ص ٢٨٠).

(٣) في «جامع الأصول» (٢/١٦٤ رقم ٦٥٥).

ولفظ الترمذي^(١): «زوجة مؤمنة تعينه على إيمانه».

قوله: «أخرجه الترمذي».

قلت: قال عقيه^(٢): هذا حديث حسن، سألت محمد بن إسماعيل، وقلت له: سالم بن أبي الجعد سمع من ثوبان؟ قال: لا. قلت له: ممن سمع من صحابة النبي ﷺ؟ قال: سمع من جابر بن عبدالله، وأنس بن مالك، وذكر غير واحد من أصحاب النبي ﷺ. انتهى كلامه.

قلت: فهو حديث منقطع.

١٨- وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: كَبُرَ ذَلِكَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ فَقَالَ عُمَرُ رضي الله عنه: أَنَا أَفْرَجُ عَنْكُمْ، فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّهُ كَبُرَ عَلَى أَصْحَابِكَ هَذِهِ الْآيَةُ، فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَمْ يَفْرِضِ الزَّكَاةَ إِلَّا لِيُطَيَّبَ بِهَا مَا بَقِيَ مِنْ أَمْوَالِكُمْ، وَإِنَّمَا فَرَضَ الْمَوَارِيثَ، وَذَكَرَ كَلِمَةً لِيَتَكُونَ لِمَنْ بَعْدَكُمْ». فَكَبَّرَ عُمَرُ رضي الله عنه، ثُمَّ قَالَ لَهُ: «أَلَا أُخْبِرُكَ بِخَيْرِ مَا يَكْنِزُ الْمَرْءُ؟ الْمَرْأَةُ الصَّالِحَةُ، إِذَا نَظَرَ إِلَيْهَا سَرَّتُهُ، وَإِذَا أَمَرَهَا أَطَاعَتْهُ، وَإِذَا غَابَ عَنْهَا حَفِظَتْهُ». أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ ^(٣). [ضعيف]

١٩- وَعَنْهُ رضي الله عنه قَالَ: «لَا يَسْتَعْدِثُكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ» نَسَخَتْهَا الَّتِي فِي النُّورِ: «إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ ءَامَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ» إِلَى قَوْلِهِ: «غُفُورٌ رَّحِيمٌ» ١٧٢. أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ ^(٤). [حسن]

(١) في «السنن» رقم (٣٠٩٤).

(٢) أي: الترمذي في «السنن» (٢٧٨/٥).

(٣) في «السنن» رقم (١٦٦٤) وهو حديث ضعيف.

(٤) في «السنن» رقم (٢٧٧١) وهو حديث حسن.

٢٠- وَعَنْ أَبِي مَسْعُودِ الْبَدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ آيَةُ الصَّدَقَةِ كُنَّا نُحَامِلُ عَلَى ظُهُورِنَا؛ فَجَاءَ رَجُلٌ فَتَصَدَّقَ بِشَيْءٍ كَثِيرٍ، فَقَالُوا مُرَاءٍ، فَجَاءَ رَجُلٌ فَتَصَدَّقَ بِصَاعٍ، فَقَالُوا: إِنَّ اللَّهَ لَغَنِيٌّ عَن صَاعٍ هَذَا، فَنَزَلَتْ: ﴿الَّذِينَ يَلْمِزُونَ الْمُطَّوِّعِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فِي الصَّدَقَاتِ وَالَّذِينَ لَا يَجِدُونَ إِلَّا جُهْدَهُمْ﴾ الآية. أخرجه الشيخان^(١) [والنسائي^(٢)]^(٣).

[صحيح]

قوله في حديث أبي مسعود البدري: «آية الصدقة».

أقول: قال الحافظ^(٤): كأنه يشير إلى قوله: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً﴾.

و«نحامل» أي: يحمل على ظهره بالأجرة، وماضيه حامل كسافر، وفي النهاية^(٥) أي

يتكلف الحمل بالأجرة فنكتسب ما نتصدق به.

قوله: «فجاء رجل بشيء كثير».

أقول: هو عبدالرحمن^(٦) بن عوف، وضمير قالوا للمنافقين.

قلت: وأخرجه ابن جرير في «جامع البيان» (١١/ ٤٨٠) وابن أبي حاتم في تفسيره (٦/ ١٨٠٦) والنحاس في «ناسخه» (ص ٥٠٦).

(١) أخرجه البخاري في صحيحه رقم (١٤١٥، ٤٦٦٨) ومسلم رقم (١٠١٨).

(٢) في «السنن» رقم (٢٥٢٩).

قلت: وأخرجه ابن جرير في «جامع البيان» (١١/ ٥٩٣) وابن أبي حاتم في تفسيره (٦/ ١٨٥٠) وابن حبان في صحيحه رقم (٣٣٣٨، ٣٣٧٦).

(٣) زيادة من «جامع الأصول» (٢/ ١٦٦).

(٤) في «الفتح» (٣/ ٢٨٣).

(٥) «النهاية في غريب الحديث» (١/ ٤٣٤) وانظر: «المجموع المغيث» (١/ ٥٠٠).

(٦) ذكره الحافظ في «الفتح» (٣/ ٢٨٤) و(٨/ ٣٣١).

وقوله: «وجاء رجل»، هو أبو عقيل^(١) بفتح أوله واسمه حجاب بمهملتين بينهما

موحدة ساكنة، وقيل: بجيمين، وقيل: فيه غير ذلك.

٢١- وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: لَمَّا تَوَقَّى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بِنِ سَلُولَ جَاءَ ابْنُهُ إِلَى رَسُولِ

اللَّهِ ﷺ فَسَأَلَهُ أَنْ يُعْطِيَهُ قَمِيصَهُ يَكْفُنُ فِيهِ أَبَاهُ فَأَعْطَاهُ؛ ثُمَّ سَأَلَهُ أَنْ يُصَلِّيَ عَلَيْهِ، فَقَامَ رَسُولُ

اللَّهِ ﷺ لِيُصَلِّيَ عَلَيْهِ، فَقَامَ عُمَرُ فَأَخَذَ بِثَوْبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! تُصَلِّيَ عَلَيْهِ

وَقَدْ نَهَاكَ رَبُّكَ أَنْ تُصَلِّيَ عَلَيْهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا خَيْرِنِي اللَّهُ تَعَالَى فَقَالَ: «أَسْتَغْفِرُ هُمْ

أَوْ لَا تَسْتَغْفِرُ هُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرُ هُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً» وَسَأَزِيدُهُ عَلَى السَّبْعِينَ»، قَالَ: إِنَّهُ مُنَافِقٌ، فَصَلَّى

عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: «وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِّنْهُمْ مَّتَّ أَبَدًا وَلَا تُقَمِّمَ عَلَى

قَبْرِهِ» إِلَى قَوْلِهِ: «فَسِقُونَ ﴿٥٦﴾». أخرجہ الخمسة إلا أبو داود^(٢). [صحيح]

وزاد الترمذي: فَتَرَكَ الصَّلَاةَ عَلَيْهِمْ.

(١) ذكره الحافظ في «الفتح» (٣/ ٢٨٤) و(٨/ ٣٣١).

قلت: وأخرج ابن جرير في «جامع البيان» (١١/ ٥٩١) عن قتادة قوله: «الَّذِينَ يَلْمُزُونَ

الْمُطَّوِّعِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فِي الصَّدَقَاتِ» الآية، قال: أقبل عبدالرحمن بن عوف بنصف ماله فتقرب

به إلى الله، فلمزه المنافقون، فقالوا: ما أعطى ذلك إلا رياءً وسمعةً، فأقبل رجل من فقراء المسلمين يقال له:

حجاب أبو عقيل، فقال: يا نبي الله! بتُّ أجر الجرير على صاعين من تمر، أما صاع فأمسكته لأهلي وأما صاع

فها هو ذا، فقال المنافقون: والله إن الله ورسوله لغنيان عن هذا، فأنزل الله في ذلك القرآن: «الَّذِينَ

يَلْمُزُونَ» الآية.

انظر «فتح الباري» (٨/ ٣٣١).

(٢) أخرجه البخاري في «صحيحه» رقم (١٢٦٩) ومسلم رقم (٢٤٠٠) و(٢٧٧٤) والترمذي رقم

(٣٠٩٨) والنسائي رقم (١٩٠٠) وابن ماجه رقم (١٥٢٣). وهو حديث صحيح.

قوله في حديث ابن عمر: «لما توفي عبدالله بن أبي».

أقول: كانت وفاته بعد منصرفهم من تبوك في شهر القعدة سنة تسع.

قال: ابنه هو عبدالله بن عبدالله^(١) كان من المخلصين.

قوله: «فأعطاه» أي: قميصه، قيل: وإنما لم ينهه الله عن التكفين في قميصه، ونهاه عن

الصلاة؛ لأن الضنّة بالقميص يكون مخللاً بالكرم؛ لأنه مكافأة له لإلباسه العباس قميصه حين

أسر ببدر، والصلاة دعاء للميت واستغفار له، وهو منهي عنه في حق الكافر.

قوله: «إنما خيرني [ربي]»^(٢).

أقول: استشكل فهم التخيير من الآية حتى أقدم جماعة من الأكابر على الطعن في

صحة هذا الحديث مع كثرة طرقه، واتفق الشيخين وسائر من خرج على الصحيح على

تصحيحه.

قال ابن التين^(٣): مفهوم الآية تزل فيه الأقدام حتى أنكر القاضي أبو بكر الباقلاني^(٤)

صحة الحديث وكذا إمام الحرمين^(٥) والغزالي^(٦) وسبب ذلك أن الذي يفهم من الآية إنما هو

(١) أخرج الطبري في «جامع البيان» (٥٩٩/١١) عن الشعبي، قال: دعا عبدالله بن عبدالله بن أبي بن سلول

النبي ﷺ إلى جنازة أبيه، فقال له النبي ﷺ: «من أنت؟» قال: الحباب بن عبدالله بن أبي، فقال له النبي ﷺ:

«بل أنت عبدالله بن عبدالله بن أبي بن سلول، إن الحباب هو الشيطان».

وانظر «فتح الباري» (٣٣٤/٨).

(٢) في (أ) الله.

(٣) كذا في المخطوط، والذي في «فتح الباري» (٣٣٨/٨) قال ابن المنير: مفهوم الآية: زلت فيه الأقدام،

حتى أنكر القاضي أبو بكر صحة الحديث.

(٤) في «التقريب والإرشاد» (٣/٣٤٠، ٣٤٤).

(٥) في «البرهان» (٤٥٨/١) حيث قال: هذا لم يصححه أهل الحديث. انظر «فتح الباري» (٣٣٨/٨).

(٦) في «المستصفى» (٤٢١/٣) حيث قال: والأظهر أنه غير صحيح.

التسوية بين الاستغفار وتركه كما فهم عمر لما يقتضيه سياق القصة من قوله: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ﴾ إلى آخره، وحمل السبعين على المبالغة.

وأقوى ما أجيب به عن ذلك أن قوله: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَفَرُوا﴾ إلى آخره لم ينزل مع أول الآية بل تراخى نزوله ففهم بأنه من ذلك القدر النازل ما هو الظاهر [٣٣٥/ب] من أن (أو) للتخير، وأن العدد لا مفهوم له ولا إشكال حينئذٍ [ذكره في التوشيح] ^(١) قلت: قوله: ﴿فَلَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ﴾ إخبار بعدم المغفرة قد أفاد الحكم قبل نزول علته وهي: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَفَرُوا﴾ إلى آخره، فلم يرتفع الإشكال.

وفي الإتحاف ^(٢) قوله: ﴿أَسْتَغْفِرُ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرُ لَهُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ﴾ إن قلت: المراد بالتركيب الأول استواء الاستغفار وعدمه وبالثاني المبالغة لا العدد المخصوص، فما وجه ما روي عنه بأنه أنه حمل [الأول] ^(٣) على التخير والثاني على حقيقة العدد؟ والحاصل أنه حملها على الحقيقة دون المجاز الذي دل المقام على أنه المراد. قلت: أحسن ما فتح الله به بعد الزمن الطويل، وعدم الظفر من كلام الناس بما يشفي أنه من حمل كلام المتكلم على أخفى معنيه إظهاراً للطمع في فصله والاشفاق مما دل عليه المقام من الشدة نحو: مثل الأمير من حمل على الأدهم والأشهب.

وفدت الأخيالية على الحجاج فأمر بعض خدمه أن يعطيها مائة، فقالت: مره أن يجعلها أدماً، فقال الخادم: إنما أراد الأمير الشاء، فقال الحجاج: اجعلها أدماً فأخذت مائة من الإبل

(١) زيادة من (أ).

(٢) تقدم ذكره.

(٣) في (ب) الأولى.

بهذه الصيغة، ونظائرها كثيرة في الواقعات لو تتبعتها حصلت على أمثلة كثيرة قد نزلت من اللطف بمكان، ونجعل الحديث النبوي أسها ومنارها. انتهى.

قلت: هو كلام حسن إلا أنه يبقى فيه بحثين:

الأول: أنه كيف يحمله عليه السلام على التخيير والمبالغة مع أنه ما تم الكلام إلا بقوله: «فَلَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ» فبعد هذا النفي المؤكد لا يبقى طمع.

الثاني^(١): أن الطمع يتصور في الممكن كالأمثلة الذي ذكرها، والمغفرة للكافر غير ممكنة شرعاً بعد إخبار الله أنه لن يغفر لهم.

والأقرب أن الحديث من المتشابه لا يعلم تأويله إلا الله والمتشابه من الحديث ثابت كالمتشابه من القرآن كما صرح به الأئمة.

٢٢- وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي عنه قَالَ: «نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي أَهْلِ قُبَاءَ: ﴿فِيهِ رِجَالٌ مُّحِبُّونَ

أَنْ يَتَطَهَّرُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُطَهَّرِينَ﴾» قَالَ: كَانُوا يَسْتَنْجُونَ بِالنَّجَسِ فَتَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِيهِمْ». أخرجه أبو داود^(٢) والترمذي^(٣). [ضعيف]

قوله في حديث أبي هريرة: «نزلت في أهل قباء».

(١) انظر: «فتح الباري» (٨/٣٣٩-٣٤٠).

(٢) في «السنن» رقم (٤٤).

(٣) في «السنن» رقم (٣١٠٠).

قلت: وأخرجه ابن ماجه رقم (٣٥٧) وهو حديث ضعيف، وقد صححه الألباني.

انظر: «تلخيص الحبير» (١/١١٢).

أقول: هم بنو عمرو بن عوف، وقد سألهم النبي ﷺ فقال [٣٣٦/ب]: «ما الطهور الذي أثنى الله عليكم به؟» فقالوا: الاستنجاء بالماء بعد الحجارة، فقال: «هو ذلكم فعليكموه»^(١).

قوله: «أخرجه أبو داود والترمذي».

قلت: وقال الترمذي^(٢): هذا حديث غريب من هذا الوجه، وفي الباب عن أبي أيوب^(٣) وأنس بن مالك^(٤)، ومحمد بن عبدالله بن سلام^(٥).

٢٣- وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «سَمِعْتُ رَجُلًا يَسْتَغْفِرُ لِأَبَوَيْهِ وَهُمَا مُشْرِكَانِ فَقُلْتُ: أَتَسْتَغْفِرُ لِأَبَوَيْكَ وَهُمَا مُشْرِكَانِ؟ فَقَالَ: اسْتَغْفَرَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ وَهُوَ مُشْرِكٌ. فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَنَزَلَتْ: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ﴾». الآية. أخرجه الترمذي^(٦) والنسائي^(٧). [حسن]

(١) انظر: «جامع البيان» (١١/٦٩٢-٦٩٣).

(٢) في «السنن» (٥/٢٨١).

(٣) أخرجه ابن ماجه في «السنن» رقم (٣٥٥) عن أبي أيوب الأنصاري، وجابر بن عبدالله، وأنس بن مالك، أن هذه الآية نزلت: «فِيهِ رِجَالٌ تُحِبُّونَ أَنْ يَتَّطَّهَرُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُطَهَّرِينَ» قال رسول الله ﷺ: «يا معشر الأنصار! إن الله قد أثنى عليكم في الطهور فما طهوركم؟ قالوا: نتوضأ للصلاة، ونغتسل من الجنابة، ونستنحي بالماء، قال: فهو ذلك فعليكموه». وهو حديث صحيح.

(٤) انظر: التعليقة المتقدمة.

(٥) أخرجه ابن جرير في «جامع البيان» (١١/٦٨٩-٦٩٠) وأحمد (٦/٦) والبخاري في تاريخه (١/١٨) وابن أبي شيبة (١/٥٣).

(٦) في «السنن» رقم (٣١٠١).

(٧) في «السنن» رقم (٢٠٣٦). وهو حديث حسن.

قوله في حديث علي عليه السلام: «فنزلت».

أقول: وروى الشيخان^(١) عن ابن المسيب أنها نزلت في شأن أبي طالب لما حضرته الوفاة فقال رسول الله ﷺ: «والله لأستغفرن لك ما لم أنه عنك».

وروى الحاكم^(٢) وغيره^(٣): أنها نزلت لما زار رسول الله ﷺ قبر أمه واستأذن ربه في الدعاء لها.

وجمع بين الأحاديث بتعدد النزول.

قوله: «أخرجه أبو داود^(٤) والترمذي».

قلت: وقال^(٥): حديث حسن، وفي الباب عن سعيد بن المسيب عن أبيه. انتهى

[٨٨/أ].

٢٤- وَعَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكِ أَنَّ
عَبْدَ اللَّهِ بْنَ كَعْبٍ وَكَانَ قَائِدَ كَعْبٍ مِنْ بَنِيهِ حِينَ عَمِيَ، قَالَ: وَكَانَ أَعْلَمُ قَوْمِهِ وَأَوْعَاهُمْ
لِلْأَحَادِيثِ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُ حَدِيثَهُ حِينَ تَخَلَّفَ عَنْ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ قَالَ كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ لَمْ أَتَخَلَّفَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ عَزَاها
قَطُّ إِلَّا فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ، غَيْرَ أَنِّي قَدْ تَخَلَّفْتُ فِي غَزْوَةِ بَدْرٍ وَلَمْ يُعَاتِبْ أَحَدًا تَخَلَّفَ عَنْهَا، إِنَّمَا خَرَجَ

(١) أخرجه البخاري رقم (٣٨٨٤، ٤٦٧٥) ومسلم رقم (٤٠/٢٤) قلت: وأخرجه ابن جرير في «جامع

البيان» (٢٠/١٢) وابن أبي حاتم في تفسيره (١٨٩٤/٦) والبيهقي في «الدلائل» (٣٤٢/٢).

(٢) في «المستدرک» (٢٣٦/٢).

(٣) كابن جرير في «جامع البيان» (٢٣/١٢) وابن أبي حاتم في تفسيره (١٨٩٣-١٨٩٤) وابن كثير في

تفسيره (٢٩٦/٧).

(٤) في هامش (ب) ما نصه: كذا في الأم، ولعله النسائي.

(٥) في «السنن» (٢٨١/٥).

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَالْمُسْلِمُونَ يُرِيدُونَ عَيْرَ قُرَيْشٍ حَتَّى جَمَعَ اللَّهُ تَعَالَى بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ عَدُوِّهِمْ عَلَى غَيْرِ مِيعَادٍ، وَلَقَدْ شَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ الْعَقَبَةِ حِينَ تَوَاقَفْنَا عَلَى الْإِسْلَامِ، وَمَا أَحْبَبُّ أَنْ لِي بِهَا مَشْهَدٌ بَدْرٍ، وَإِنْ كَانَتْ بَدْرٌ أَذْكَرَ فِي النَّاسِ مِنْهَا، وَكَانَ مِنْ خَبْرِي حِينَ تَخَلَّفْتُ عَنْ تَبُوكِ أَنِّي لَمْ أَكُنْ قَطُّ أَقْوَى وَلَا أَيْسَرَ مِنِّي حِينَئِذٍ، وَاللَّهُ مَا جَمَعْتُ قَبْلَهَا رَاحِلَتَيْنِ قَطُّ حَتَّى جَمَعْتُهُمَا فِي تِلْكَ الْغَزْوَةِ، وَلَمْ يَكُنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يُرِيدُ غَزْوَةَ إِلَّا وَرَى بَعِيرَهَا، حَتَّى كَانَتْ تِلْكَ الْغَزْوَةُ فَغَزَاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَرٍّ شَدِيدٍ، وَاسْتَقْبَلَ سَفْرًا بَعِيدًا وَمَفَاوِزَ، وَاسْتَقْبَلَ عَدُوًّا كَثِيرًا فَجَلَا لِلْمُسْلِمِينَ أَمْرُهُمْ لِيَتَأَهَّبُوا أَهْبَةً غَزَوْهُمْ فَأَخْبَرَهُمْ بِوَجْهِهِمُ الَّذِي يُرِيدُ، وَالْمُسْلِمُونَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَثِيرٌ وَلَا يَجْمَعُهُمْ كِتَابٌ حَافِظٌ: يُرِيدُ بِذَلِكَ الدِّيَّانَ، قَالَ كَعْبٌ: فَقَلَّ رَجُلٌ يُرِيدُ أَنْ يَتَعَيَّبَ يَظُنُّ أَنَّ ذَلِكَ سَيَخْفَى لَهُ مَا لَمْ يَنْزِلْ فِيهِ وَحِيٌّ؛ وَكَانَ ذَلِكَ حِينَ طَابَتِ الثَّمَارُ وَالظَّلَالُ فَأَنَا إِلَيْهَا أَضَعُرُ، فَتَجَهَّزَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالْمُسْلِمُونَ مَعَهُ، وَطَفِئْتُ أَغْدُو لِكَيْ أَجْهَّزَ مَعَهُمْ فَأَرْجِعُ وَلَمْ أَقْضِ شَيْئًا، وَأَقُولُ فِي نَفْسِي أَنَا قَادِرٌ عَلَى ذَلِكَ إِذَا أَرَدْتُ؛ فَلَمْ يَزَلْ ذَلِكَ يَتَّبَعِي بِي حَتَّى اسْتَمَرَّ بِالنَّاسِ الْجُدُّ، فَأَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ غَادِيًا وَالْمُسْلِمُونَ مَعَهُ وَلَمْ أَقْضِ مِنْ جِهَازِي شَيْئًا، ثُمَّ غَدَوْتُ فَرَجَعْتُ وَلَمْ أَقْضِ شَيْئًا، فَلَمْ يَزَلْ ذَلِكَ يَتَّبَعِي بِي حَتَّى أَسْرَعُوا وَتَفَارَطَ الْغَزْوُ فَهَمَمْتُ أَنْ أَرْجُلَ فَأُذْرِكُهُمْ؟ يَا لَيْتَنِي كُنْتُ فَعَلْتُ؛ ثُمَّ لَمْ يَقْدَرْ لِي ذَلِكَ، وَطَفِئْتُ إِذَا خَرَجْتُ فِي النَّاسِ بَعْدَ خُرُوجِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يُخْزِنِي أَنِّي لَا أَرَى لِي أُسْوَةً إِلَّا رَجُلًا مَغْمُوصًا عَلَيْهِ فِي النِّفَاقِ، أَوْ رَجُلًا يَمُنُّ عَدَرَ اللَّهُ تَعَالَى مِنَ الضُّعْفَاءِ، وَلَمْ يَذْكَرْ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى بَلَغَ تَبُوكَ، فَقَالَ وَهُوَ جَالِسٌ فِي الْقَوْمِ: «مَا فَعَلَ كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ؟». فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي سَلَمَةَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! حَبَسَهُ بُرْدَاهُ وَالنَّظَرُ فِي عِطْفِيهِ؛ فَقَالَ لَهُ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ: بِسْمَا قُلْتَ، وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا عَلِمْنَا عَلَيْهِ إِلَّا خَيْرًا، فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَبَيْنَمَا هُوَ عَلَى ذَلِكَ رَأَى رَجُلًا مَبِيضًا يَزُولُ بِهِ السَّرَابُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «كُنْ أَبَا حَيْثِمَةَ». فَإِذَا هُوَ أَبُو حَيْثِمَةَ الْأَنْصَارِيُّ، وَهُوَ الَّذِي تَصَدَّقَ بِصَاعِ التَّمْرِ حِينَ لَمَزَهُ الْمُنافِقُونَ، قَالَ كَعْبٌ: فَلَمَّا بَلَغَنِي أَنَّ

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ تَوَجَّهَ قَافِلًا مِنْ تَبُوكَ حَضْرِي بَنِي فَطَفِقْتُ أَتَذَكُرُ الْكُذِبَ، وَأَقُولُ: بِمَ أُخْرَجَ مِنْ سَخَطِهِ غَدًا؟ وَأَسْتَعِينُ عَلَى ذَلِكَ بِكُلِّ ذِي رَأْيٍ مِنْ أَهْلِي، فَلَمَّا قِيلَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ أَظَلَّ قَادِمًا زَاخَ عَنِّي الْبَاطِلُ حَتَّى عَرَفْتُ أَنِّي لَنْ أَنْجُو مِنْهُ بِشَيْءٍ أَبَدًا، فَاجْمَعْتُ صِدْقَهُ، وَأَصْبَحَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَادِمًا، وَكَانَ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ بَدَأَ بِالْمَسْجِدِ فَرَكَعَ فِيهِ رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ جَلَسَ لِلنَّاسِ، فَلَمَّا فَعَلَ ذَلِكَ جَاءَهُ الْمُخَلَّفُونَ فَطَفِقُوا يَعْتَذِرُونَ إِلَيْهِ وَيُخْلِفُونَ لَهُ، وَكَانُوا بِضِعَّةٍ وَتَمَانِينَ رِجَالًا، فَقَبِلَ مِنْهُمْ عَلَانِيَتَهُمْ فَبَايَعَهُمْ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمْ، وَوَكَّلَ سَرَائِرَهُمْ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى حَتَّى جِئْتُ، فَلَمَّا سَلَّمْتُ تَبَسَّمَ تَبَسُّمَ الْمُغْضَبِ، ثُمَّ قَالَ: «تَعَالَى»، فَجِئْتُ حَتَّى جَلَسْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ فَقَالَ لِي «مَا خَلَّفَكَ؟ أَلَمْ تَكُنْ قَدْ ابْتَعْتَ ظَهْرَكَ». قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَاللَّهِ إِنِّي لَوْ جَلَسْتُ عِنْدَ غَيْرِكَ مِنْ أَهْلِ الدُّنْيَا لَرَأَيْتُ أَنِّي سَأَخْرُجُ مِنْ سَخَطِهِ بِعُذْرٍ، وَلَقَدْ أُعْطِيتُ جَدَلًا، وَلَكِنِّي وَاللَّهِ لَقَدْ عَلِمْتُ لَئِنْ حَدَّثْتِكَ الْيَوْمَ حَدِيثَ كَذِبٍ تَرْضَى بِهِ عَنِّي لَيُوشِكَنَّ اللَّهُ تَعَالَى أَنْ يُسَخِطَكَ عَلَيَّ، وَلَئِنْ حَدَّثْتِكَ حَدِيثَ صِدْقٍ تَجِدُ عَلَيَّ فِيهِ إِنِّي لَأَرْجُو عَفْوَ اللَّهِ تَعَالَى فِيهِ، وَاللَّهِ مَا كَانَ لِي عُذْرٌ، وَاللَّهِ مَا كُنْتُ قَطُّ أَقْوَى وَلَا أَيْسَرَ مِنِّي حِينَ تَخَلَّفْتُ عَنْكَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «أَمَّا هَذَا فَقَدْ صَدَقَ فُقْمٌ حَتَّى يَقْضِيَ اللَّهُ تَعَالَى فِيكَ». فُقْمٌ وَثَارٌ رِجَالٌ مِنْ بَنِي سَلِمَةَ فَاتَّبَعُونِي فَقَالُوا لِي: وَاللَّهِ مَا عَلِمْنَاكَ أَذْنَبْتَ ذَنْبًا قَبْلَ هَذَا لَقَدْ عَجَزْتَ أَنْ لَا تَكُونَ اعْتَذَرْتَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمَا اعْتَذَرَ بِهِ إِلَيْهِ الْمُخَلَّفُونَ، فَقَدْ كَانَ كَافِيكَ ذَنْبَكَ اسْتَغْفَارُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَكَ؛ قَالَ: فَوَاللَّهِ مَا زَالُوا يُؤَنِّبُونِي حَتَّى أَرَدْتُ أَنْ أَرْجِعَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأُكَذِّبَ نَفْسِي قَالَ ثُمَّ قُلْتُ لَهُمْ هَلْ لَقِيَّ مَعِيَ هَذَا مِنْ أَحَدٍ؟ قَالُوا: نَعَمْ، رَجُلَانِ قَالَا مِثْلَ مَا قُلْتَ، وَقِيلَ لَهُمَا مِثْلَ مَا قِيلَ لَكَ، قُلْتُ: مَنْ هُمَا؟ قَالُوا مُرَارَةُ بِنْتُ رَبِيعَةَ الْعَامِرِيَّةُ، وَهَلَالُ بْنُ أُمَيَّةَ الْوَاقِفِيُّ، - قَالَ - فَذَكَرُوا لِي رَجُلَيْنِ صَالِحَيْنِ قَدْ شَهِدَا بَدْرًا فِيهَا أَسْوَةٌ قَالَ فَمَضَيْتُ حِينَ ذَكَرُوهُمَا لِي، وَهِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمُسْلِمِينَ عَنْ كَلَامِنَا أَيُّهَا الثَّلَاثَةُ مِنْ بَيْنِ مَنْ تَخَلَّفَ عَنْهُ، فَاجْتَنَبْنَا النَّاسَ، وَتَغَيَّرُوا لَنَا حَتَّى تَنَكَّرْتُ لِي فِي نَفْسِي الْأَرْضُ فَمَا هِيَ بِالْأَرْضِ الَّتِي أَعْرِفُ، فَلَبِثْنَا عَلَى ذَلِكَ خَمْسِينَ لَيْلَةً، فَأَمَّا

صَاحِبَايَ فَاسْتَكَانَا وَفَعَدَا فِي بُيُوتِهِمَا يَبْكِيَانِ، وَأَمَّا أَنَا فَكُنْتُ أَشَبَّ الْقَوْمِ وَأَجْلَدَهُمْ فَكُنْتُ
أَخْرُجُ وَأَشْهَدُ الصَّلَاةَ وَأَطُوفُ فِي الْأَسْوَاقِ فَلَا يَكَلِّمُنِي أَحَدٌ، وَآتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَسْلَمَ عَلَيْهِ
وَهُوَ فِي مَجْلِسِهِ بَعْدَ الصَّلَاةِ فَأَقُولُ فِي نَفْسِي هَلْ حَرَكْتُ شَفَتَيْهِ بِرَدِّ السَّلَامِ، أَمْ لَا؟ ثُمَّ أَصَلِّي قَرِيبًا
مِنْهُ وَأَسَارِقُهُ النَّظَرَ فَإِذَا أَقْبَلْتُ عَلَى صَلَاتِي نَظَرَ إِلَيَّ، وَإِذَا التَّبَتُّ نَحْوَهُ أَعْرَضَ عَنِّي حَتَّى إِذَا
طَالَ عَلَيَّ ذَلِكَ مِنْ جَفْوَةِ الْمُسْلِمِينَ مَشَيْتُ حَتَّى تَسَوَّرْتُ جِدَارَ حَائِطِ أَبِي قَتَادَةَ، وَهُوَ ابْنُ
عَمِّي، وَأَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ؟ فَوَاللَّهِ مَا رَدَّ عَلَيَّ السَّلَامَ، فَقُلْتُ لَهُ: يَا أَبَا قَتَادَةَ!
أَتَشُدُّكَ بِاللَّهِ هَلْ تَعْلَمُ أَنِّي أَحَبُّ إِلَيْهِ وَرَسُولُهُ؟ قَالَ فَسَكَتَ فَعُدْتُ فَنَاشِدْتُهُ فَسَكَتَ فَعُدْتُ
فَنَاشِدْتُهُ فَقَالَ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَفَاضَتْ عَيْنَايَ وَوَلَّيْتُ حَتَّى تَسَوَّرْتُ الْجِدَارَ فَبَيْنَا أَنَا أَمْشِي
فِي سُوقِ الْمَدِينَةِ إِذَا بَطِطِي مِنْ بَطِطِ الشَّامِ مِمَّنْ قَدِمَ بِطَعَامٍ يَبِيعُهُ فِي الْمَدِينَةِ يَقُولُ: مَنْ يَدُلُّ عَلَيَّ
كَعَبِ بْنِ مَالِكٍ؟ قَالَ: فَطَفِقَ النَّاسُ يُشِيرُونَ لَهُ إِلَيَّ حَتَّى جَاءَنِي فَدَفَعَ إِلَيَّ كِتَابًا مِنْ مَلِكِ غَسَّانَ،
وَكُنْتُ كَاتِبًا فَقَرَأْتُهُ، فَإِذَا فِيهِ أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّهُ قَدْ بَلَغْنَا أَنَّ صَاحِبَكَ قَدْ جَفَاكَ، وَلَمْ يَجْعَلْكَ اللَّهُ بِدَارِ
هَوَانٍ وَلَا مَضِيعَةٍ، فَالْحَقُّ بِنَا نُوَاسِكُ، فَقُلْتُ حِينَ قَرَأْتُهُ: وَهَذَا أَيْضًا مِنَ الْبَلَاءِ؛ فَتَيَمَّمْتُ بِهِ
التَّوَرَّ فَسَجَرْتُهُ بِهَا حَتَّى إِذَا مَضَتْ أَرْبَعُونَ مِنَ الْخَمْسِينَ وَاسْتَلْبَثْتُ الْوَحْيَ فَإِذَا رَسُولُ رَسُولِ
اللَّهِ ﷺ يَأْتِينِي فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُكَ أَنْ تَعْتَرَلَ أَمْرَآتِكَ. قَالَ فَقُلْتُ: أُطَلِّقُهَا أَمْ مَاذَا
أَفْعَلُ؟ قَالَ لَا، بَلِ اعْتَرِلْهَا فَلَا تَقْرَبْنَهَا، وَأَرْسَلْ إِلَى صَاحِبِيَّ بِمِثْلِ ذَلِكَ، قَالَ: فَقُلْتُ لِامْرَأَتِي
الْحَقِيقِي بِأَهْلِكَ فَكُونِي عِنْدَهُمْ حَتَّى يَقْضِيَ اللَّهُ فِي هَذَا الْأَمْرِ، وَجَاءَتِ امْرَأَةٌ هِلَالَ بْنِ أُمَيَّةَ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ هِلَالَ بْنَ أُمَيَّةَ سَيِّحُ صَائِعٌ لَيْسَ لَهُ خَادِمٌ، فَهَلْ تَكْرَهُ
أَنْ أَخْدَمَهُ؟ قَالَ «لَا وَلَكِنْ لَا يَقْرَبَنَّكَ». قَالَتْ: إِنَّهُ وَاللَّهِ مَا بِهِ حَرَكَةٌ إِلَى شَيْءٍ، وَوَاللَّهِ مَا زَالَ
يَبْكِي مُنْذُ كَانَ مِنْ أَمْرِهِ مَا كَانَ إِلَى يَوْمِهِ هَذَا، فَقَالَ لِي بَعْضُ أَهْلِي: لَوْ اسْتَأْذَنْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
فِي أَمْرِكَ؟ فَقَدْ أَدِنَ لِامْرَأَةِ هِلَالَ أَنْ تُخْدَمَهُ، فَقُلْتُ: لَا اسْتَأْذِنْتُهُ فِيهَا، وَمَا يُدْرِينِي مَا يَقُولُ؟
وَأَنَا رَجُلٌ شَابٌّ، فَلَبِثْتُ بِذَلِكَ عَشْرَ لَيَالٍ فَكَمَّلَ لَنَا خَمْسُونَ لَيْلَةً مِنْ حِينَ نُهِيَ عَنَّا كَلَامَنَا،

فَصَلَّيْتُ صَلَاةَ الْفَجْرِ صَبَاحَ خَمْسِينَ لَيْلَةً عَلَى ظَهْرِ بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِنَا، فَبَيْنَا أَنَا جَالِسٌ عَلَى الْحَالِ
الَّتِي ذَكَرَ اللَّهُ تَعَالَى مِنَّا، قَدْ ضَاقَتْ عَلَيَّ نَفْسِي، وَضَاقَتْ عَلَيَّ الْأَرْضُ بِهَا رَحْبَتْ، سَمِعْتُ
صَوْتَ صَارِخٍ أَوْفَى عَلَى جَبَلٍ سَلَعٍ يَقُولُ بِأَعْلَى صَوْتِهِ: يَا كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ! أَبَشِّرْ! قَالَ: فَخَرَزْتُ
سَاجِدًا وَعَلِمْتُ أَنَّ قَدْ جَاءَ فَرَجٌ، وَأَذَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّاسَ بِتُوبَةِ اللَّهِ عَلَيْنَا حِينَ صَلَّى صَلَاةَ
الْفَجْرِ فَذَهَبَ النَّاسُ يُبَشِّرُونَنَا فَذَهَبَ قَبْلَ صَاحِبِي مُبَشِّرُونَ، وَرَكَضَ إِلَيَّ رَجُلٌ فَرَسًا وَسَعَى
سَاعٍ مِنْ أَسْلَمَ قِبَلِي وَأَوْفَى الْجَبَلِ فَكَانَ الصَّوْتُ أَسْرَعَ مِنَ الْفَرَسِ، فَلَمَّا جَاءَنِي الَّذِي سَمِعْتُ
صَوْتَهُ يُبَشِّرُنِي نَزَعْتُ لَهُ ثُوبِي فَكَسَوْتُهُمَا إِيَّاهُ بِبِشَارَتِهِ، وَاللَّهُ مَا أَمْلِكُ غَيْرَهُمَا يَوْمَئِذٍ، فَاسْتَعْرْتُ
ثُوبَيْنِ فَلَبِسْتُهُمَا وَانْطَلَقْتُ أَتَانِمُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَتَلَقَانِي النَّاسُ فَوْجًا فَوْجًا يُهَيِّئُونِي بِالتَّوْبَةِ، حَتَّى
دَخَلْنَا الْمَسْجِدَ فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَوْلَهُ النَّاسُ، فَقَامَ طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ يُهْرُولُ حَتَّى
صَافَحَنِي وَهَنَانِي، وَاللَّهُ مَا قَامَ إِلَيَّ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ غَيْرُهُ، فَكَانَ كَعْبٌ لَا يَنْسَاهَا لِطَلْحَةَ،
قَالَ كَعْبٌ فَلَمَّا سَلَّمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ وَهُوَ يَبْرُقُ وَجْهُهُ مِنَ السُّرُورِ وَيَقُولُ: «أَبَشِّرْ
بِخَيْرِ يَوْمٍ مَرَّ عَلَيْكَ مُنْذُ وَلَدْتِكَ أُمَّتُكَ»، قَالَ فَقُلْتُ أَمِنْ عِنْدِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَمْ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ؟
فَقَالَ: «لَا بَلَّ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ تَعَالَى» وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا سَرَّ اسْتِنَارَ فَكَانَتْهُ قِطْعَةٌ قَمَرٍ، قَالَ وَكُنَّا
نَعْرِفُ ذَلِكَ، قَالَ: فَلَمَّا جَلَسْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنْ مِنْ تُوْبَتِي أَنْ أَنْخَلِعَ مِنْ مَالِي
صَدَقَةً إِلَى اللَّهِ وَإِلَى رَسُولِهِ ﷺ قَالَ: «أُمْسِكْ عَلَيْكَ بَعْضَ مَالِكَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ»، فَقُلْتُ: فَإِنِّي
أُمْسِكُ سَهْمِي الَّذِي بِخَيْرٍ، وَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ اللَّهُ إِنَّمَا أَنْجَانِي بِالصَّدَقِ، وَإِنْ مِنْ تُوْبَتِي أَنْ
لَا أُحَدِّثَ إِلَّا صَدَقًا مَا بَقِيْتُ، فَوَاللَّهِ مَا أَعْلَمُ أَنَّ أَحَدًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ أَبْلَاهُ اللَّهُ فِي صَدَقِ
الْحَدِيثِ مُنْذُ ذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَحْسَنَ مِمَّا أَبْلَانِي، وَاللَّهُ مَا تَعَمَّدْتُ كَذْبَةً مُنْذُ قُلْتُ مَا
قُلْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَإِنِّي لِأَرْجُو أَنْ يَحْفَظَنِي اللَّهُ تَعَالَى فِيمَا بَقِيَ، قَالَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: (لَقَدْ
تَابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ وَالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ) حَتَّى بَلَغَ: «إِنَّهُ بِهِمْ رُءُوفٌ رَحِيمٌ ﴿١١٣﴾ وَعَلَى
الَّذِينَ خَلَفُوا حَتَّى إِذَا ضَاقَتْ عَلَيْهِمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ ﴿١١٤﴾ حَتَّى بَلَغَ: «اتَّقُوا اللَّهَ

وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ ﴿١١﴾. قَالَ كَعْبٌ: وَاللَّهِ مَا أَنْعَمَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيَّ مِنْ نِعْمَةٍ قَطُّ بَعْدَ إِذْ هَدَانِي لِلْإِسْلَامِ أَعْظَمَ فِي نَفْسِي مِنْ صِدْقِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ لَا أَكُونَ كَذَبْتُهُ فَأَهْلِكَ كَمَا هَلَكَ الَّذِينَ كَذَبُوا، إِنَّ اللَّهَ قَالَ لِلَّذِينَ كَذَبُوا حِينَ أَنْزَلَ الْوَحْيَ شَرًّا مَا قَالَ لِأَحَدٍ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿سَيَحْلِفُونَ بِاللَّهِ لَكُمْ لَعْنَةً إِذَا أَنْقَلَبْتُمْ إِلَيْهِمْ لِيُتَعَرِّضُوا عَنْهُمْ فَأَعْرِضُوا عَنْهُمْ إِنَّهُمْ رِجْسٌ وَمَا يُنْمِرُ بِهِمْ جَزَاءُ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ ﴿١٥﴾﴾ سَيَحْلِفُونَ لَكُمْ لِيُتَرَضُوا عَنْهُمْ فَإِنْ تَرَضُوا عَنْهُمْ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَرْضَى عَنِ الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ ﴿١٦﴾﴾ قَالَ كَعْبٌ: كُنَّا حُلْفَنَا أَيُّهَا الثَّلَاثَةُ عَنْ أَمْرِ أُولَئِكَ الَّذِينَ قَبِلَ مِنْهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ حَلَفُوا لَهُ فَبَايَعَهُمْ وَاسْتَعْفَرَ لَهُمْ، وَأَرْجَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَمْرَنَا حَتَّى قَضَى اللَّهُ تَعَالَى فِيهِ بِذَلِكَ، قَالَ اللَّهُ ﷻ ﴿وَعَلَى الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ حَلَفُوا﴾ وَلَيْسَ الَّذِي ذَكَرَ اللَّهُ بِمَا حَلَفْنَا نَحْلِفْنَا عَنِ الْعَزْوِ وَإِنَّمَا هُوَ تَخْلِيفُهُ إِيَّانَا وَإِزْجَاؤُهُ أَمْرَنَا عَمَّنْ حَلَفَ لَهُ وَاعْتَدَرَ إِلَيْهِ فَقَبِلَ مِنْهُ. أَخْرَجَهُ الْخَمْسَةُ^(١). [صحيح]

«الرَّاحِلَةُ» الجمل والناقة القويان على الأحمال والأسفار، «والتَّورِيَةُ» إخفاء الشيء وإظهار غيره، «والمَفَاوِزُ» جمع مفازة، وهي البرية الففز «وَجَلًّا لِلنَّاسِ أَمْرُهُمْ» أظهره «وَوَجَّهَهُمْ» جهتهم التي يستقبلونها ومقصدهم، «وَالصَّعْرُ» بمهملتين مفتوحتين الميل «والتَّجْهِيزُ» المبادرة إلى الشيء في أول وقته، «وَأَسْتَمَرَ بِالنَّاسِ الْجِدُّ» أي تتابع الاجتهاد في السير «والتَّيَادِي» التغافل والتأخر، «وَتَفَارَطَ الْعَزْوُ» تباعد، وأشار به إلى ما بينه وبينهم من المسافة، «وَوَطَفَقْتُ» مثل جعلت.

(١) أخرجه البخاري رقم (٤٤١٨، ٤٦٧٦، ٦٦٩٠) ومسلم رقم (٢٧٦٩) وأبو داود رقم (٢٢٠٢)،

٢٢٧٣، ٣٣١٧، ٤٦٠٠) والنسائي رقم (٣٤٢٢، ٣٤٢٦).

وأخرجه ابن جرير في «جامع البيان» (١٢/٥٩-٦٥) والطيالسي في مسنده (١٠٣٤) وابن أبي حاتم في

تفسيره (٦/١٨٩٩، ١٩٠٥).

«وَالْأَسْوَةُ» بضم الهمزة وكسرهما: القدوة «وَالْمَغْمُوضُ» المشار إليه بالعيب، «وَنَظَرَ فَلَانٌ فِي عَطْفِيهِ» إذا أعجب بنفسه، «وَيَزُولُ بِهِ السَّرَابُ» أي يظهر شخصه خيالاً فيه، «وَاللَّمْزُ» العيب «وَالْقَافِلُ» الراجع من سفره إلى وطنه «وَالْبَثُّ» أشد الحزن «وَأَظَلَّ قَادِمًا» إذا دنا «وَرَاَعَ عَنِّي» زال «وَأَجْمَعْتُ صِدْقَهُ» أي عزمت عليه «وَالْمَخْلُفُونَ» المتأخرون عن الغزو. «وَالْبُضْعُ» ما بني الثلاث إلى التسع من العدد «وَكَلَّ سَرَائِرَهُمْ» ردها إلى علم الله، «وَالظَّهُرُ» هنا عبارة عما يركبه «وَجِدَدٌ» من الموجدة وهي: الغضب «وَالتَّائِبُ» الملامة والتوبيخ، «وَالْأَسْتِكَانَةُ» الخضوع «وَتَسَوَّرْتُ الْجِدَارَ» علوته «الْمُضِيعَةُ» مفعلة من الضياع وهو الاطراح، ومثله الهوان، «وَالْمُوَاسَاةُ» المشاركة والمساهمة في المعاش والرزق ونحوهما.

«وَالتَّيْمُمُ» القصد «وَأَسْتَلْبَثَ» أبطأ «وَالرَّحْبُ» السعة «وَأَوْفَى» أشرف «وَسَلَعُ» جبل في المدينة «وَالرَّكُضُ» ضرب الراكب الفرس برجله ليسرع العدو «وَأَذَنٌ» أعلم «وَأَتَانَمٌ» أقصد «وَالْفَوْجُ» الجماعة من الناس «وَيَبْرُقُ وَجْهُهُ» إذا لمع وظهرت عليه أمارات السرور، «وَأَنخَلَعَ مِنْ مَالِي» أي أخرج من جميعه، وسمى جيش تبوك جيش العسرة؛ لأن الناس ندبوا إليه في شدة الحر فعرس عليهم وكان وقت إدراك الثمار «وَالرَّجْسُ» النجس «وَالْإِرْجَاءُ» التأخير.

قوله: «في حديث ابن شهاب» - وهو محمد بن مسلم الزهري - [٣٣٧/ب].

قوله: «أو عاهم^(١)» أي: أحفظهم.

قوله: «توافقنا على الإسلام» أي: أخذ بعضنا على بعض الميثاق.

قوله: «وما أحب أن لي بها مشهد بدر» لأنها كانت سبب ظهور الإسلام وإعلاء كلمة

الله.

(١) انظر: «النهاية في غريب الحديث» (٢/٨٦٦).

قوله: «فجلى للناس أمرهم» بالتخفيف والتشديد، أي: كشف وعرف.

قوله: «يريد بذلك الديوان» هذا مدرج من كلام الزهري.

قوله: «أصعر^(١)» بالمهملتين، أي: أميل.

قوله: «فقال رجل» هو عبدالله بن أويس السلمي - بفتحتين - قاله الواقدي.

قوله: «كن أبا خيثمة» بالخاء المعجمة فمشناة فمثلثة، لفظه لفظ الأمر ومعناه الدعاء كما

تقول: أسلم. أي [٣٣٨/ب]: سلمك الله. قاله السهيلي^(٢).

وقال ثعلب^(٣): العرب تقول: كن زيدا، أي: أنت زيد.

وقال القاضي^(٤) عياض: والأشبه عندي أن (كن) هنا للتحقيق والوجود. أي: لتوجد

يا هذا الشخص أبا خيثمة حقيقة.

وقول القاضي هو الصواب، وهو معنى قول صاحب التحرير: اللهم اجعله أبا

خيثمة! واسم أبي خيثمة عبدالله، وقيل: مالك بن قيس.

وروى أن أبا خيثمة بلغ شبابه، وكانت له امرأة حسناء فرشت له في الظل وبسطت له

الحصير، وقربت له الرطب والماء البارد، فنظر فقال: ظل ظليل، ورطب يانع، وماء بارد،

وامرأة حسناء، ورسول الله ﷺ في الضجر والريح ما هذا بخير.

فقام فرحل ناقته وأخذ سيفه ورمحه فمد رسول الله ﷺ طرفه إلى الطريق فإذا براكب

[عراهاه]^(٥) السراب، فقال: «كن أبا خيثمة» فكان هو ففرح به واستغفر له.

(١) انظر: «تفسير غريب ما في الصحيحين» (١٣/٤٤) للحميدي، «النهاية» (٣٢/٢).

(٢) في «الروض الأنف» (١٩٥/٤).

(٣) ذكره الحافظ في «الفتح» (١١٩/٨).

(٤) ذكره القاضي عياض في «إكمال المعلم بفوائد مسلم» (٢٧٨/٨).

(٥) هكذا رسمت في المخطوط ولعلها اعتراه.

وقوله: «مبيضاً» بكسر [الباء] ^(١) لابس الثوب الأبيض، ويقال: هم المبيضة والمسودة بالكسر، ويجوز أن يكون مبيضاً بسكون الباء، وبتشديد الضاد من البياض [٣٣٩/ب] وقوله: «يزول ^(٢) به السراب» أي: يرفعه ويظهره، يقال: زال به السراب إذا ظهر شخصه فیری خيالاً.

قوله: «بضعة وثمانين رجلاً».

قال الواقدي ^(٣): إن هذا العدد كان من منافقي الأنصار وأن المعذرين من الأعراب أيضاً اثنان وثمانون رجلاً من بني غفار وغيرهم.

قوله: «قد أعطيت جدلاً» أي: فصاحة وقوة كلام بحيث أخرج من عهدة ما نسب إلي بما يقبل ولا يرد.

قوله: «مرارة بن الربيع» [٩٧/أ]، [مرارة] ^(٤) بضم الميم ورائين الأولى منها خفيفة العمري: بفتح العين المهملة نسبة إلى بني عمرو بن عوف، ويقال فيه: مرارة بن ربيعة كما قاله السهيلي ^(٥).

(١) في (ب) الياء.

(٢) «النهاية في غريب الحديث» (٧٣٦/١). «الفائق» للزمخشري (١٣٦/٢).

(٣) ذكره الحافظ في «الفتح» (١١٩/٨).

(٤) زيادة من (أ).

(٥) في «الروض الأنف» (١٩٨/٤).

قال ابن حجر^(١): [وهو وفي مسلم ابن ربيعي في رواية [وهو خطأ]^(٢)] [٣].

«وهلال بن أمية الواقفي» بقاف ثم فاء نسبة إلى بني واقف بن امرئ القيس بن مالك

بن الأوس.

وذكر ابن أبي حاتم^(٤): أن سبب تخلف مرارة أنه كان له حائط حين زهي، فقال في

نفسه: قد غزوت قبلها، فلو أقمت عامي هذا، فلما تذكر ذنبه قال: اللهم إني قد تصدقت

[٣٤٠/ب] به في سبيك، وأما سبب تخلف هلال كان له أهل تفرقوا ثم اجتمعوا فقال: لو

أقمت [عندهم هذا العام]^(٥) فلما تذكر قال: اللهم إن لك علي أن لا أرجع إلى أهل ولا مال.

قوله: «قد شهدا بدرًا».

قيل: فيه رد على من أنكر شهودهما بدرًا، وأول من أنكر^(٦) ذلك الأثرم صاحب الإمام

أحمد وتبعه جماعة وادعوا أن جملة قد شهدا بدرًا مدرجة في حديث كعب.

(١) في «الفتح» (١١٩/٨).

(٢) زيادة من (أ).

(٣) كذا في المخطوط، والذي في «الفتح» (١١٩/٨) وقوله: «ابن الربيع» هو المشهور، ووقع في رواية لمسلم:

«ابن ربيعة» وفي حديث مجمع بن جارية عند ابن مردويه مرارة بن ربيعي، وهو خطأ.

(٤) في تفسيره (١٩٠٤/٦).

قال الحافظ في «الفتح» (١١٩/٨) وكذا وقع عند أبي حاتم من مرسل الحسن من تسميته «ربيع بن مرارة»

وهو مقلوب، وذكر فيه هذا المرسل أن سبب تخلفه.

(٥) في (أ) هذا العام عندهم.

(٦) وهو خطأ، بل ممن جزم بأنها شهدا بدرًا أبو بكر الأثرم، انظر «فتح الباري» (١٢٠/٨) «زاد المعاد»

(٣/٥٠٤-٥٠٥).

قلت: قال ابن القيم في «الهدى»^(١): «إن هذا مما عد في أوهام الزهري فإنه لا يعلم عن أحد من أهل المغازي والسير [البته]^(٢) ذكر هذين الرجلين في أهل بدر لا ابن إسحاق ولا موسى بن عقبة ولا الأموي ولا الواقدي، ولا أحد ممن عد أهل بدر ولذلك ينبغي أن لا يكونا من أهل فإن النبي ﷺ لم يهجر حاطباً ولا عاتبه وقد جسَّ عليه وقال لعمر لما هم بقتله: «وما يدريك لعل الله اطلع على أهل بدر بدر فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم» وأين ذنب التخلف من ذنب الجس. انتهى كلامه.

وتعقبه الحافظ ابن حجر^(٣) فقال: قلت: ليس ما استدل به بواضح؛ لأنه يقتضي أن البدري إذا جنى جناية [ب/٣٤١] ولو كثرت لا يعاقب عليها وليس كذلك، فهذا عمر مع كونه المخاطب في قصة حاطب قد جلد قدامه بن مظعون [أي]^(٤): لما شرب الخمر - وهو بدري كما تقدم وإنما لم يعاقب النبي ﷺ حاطباً ولا هجره؛ لأنه قبل عذره في كونه غريباً خشية على أهله وولده، وأراد أن يتخذ عندهم يداً فعذره لذلك، بخلاف تخلف كعب وصاحبيه فإنه لم يكن لهم عذر أصلاً، انتهى كلام ابن حجر فرد كلام ابن القيم، وأن من شهد بدمراً كغيره يعاقب على ذنبه، وأنه إنما لم يعاقب ﷺ حاطباً؛ لأنه قبل عذره لا لأنه من أهل بدر، فأقر كلام ابن القيم في أن حاطباً ما عوتب ولا هجر وخالفه في العلة وأنها قبول عذره.

قلت: وهذا منها رحمها الله عجيب فإنه ذهل ابن القيم وابن حجر في كون حاطباً لم يعاتبه ﷺ فإن الله وقع منه عتاب لحاطب من أشد العتاب وأعظم مما أتى في آيات الكتاب فإنه أنزل: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوِّكُمْ ءَوِيًّا﴾ [ب/٣٤٢] تَلْقَوْنَ

(١) في «زاد المعاد» (٣/٥٠٥).

(٢) زيادة من (أ).

(٣) في «الفتح» (٨/١٢٠).

(٤) في (أ) الحد.

إِلَيْهِمْ بِالْمَوْدَّةِ» إلى قوله: «وَمَنْ يَفْعَلْهُ مِنْكُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ ﴿١﴾»، وما زال تعالى ينزل العتاب على أساليب وضرب للأمثال بالخليل وقومه حتى ختم السورة بقوله: «يَتَأْتِيَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَوَلَّوْا قَوْمًا غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ قَدْ يَسُؤُوا مِنَ الْآخِرَةِ» (٢) الآية.

فأي عتاب أوجع من هذا العتاب؟ وكيف وهو عتاب من الرب تعالى تذوب له

القلوب!

ويعلم أن الجسّ من أعظم الذنوب بلغة أشرف خلق الله بكلام إلهي يجب إبلاغه إلى

كل مكلف من الإنس والجان وتدوم تلاوته بكل لسان فكيف أنه ﷺ ما عاتب حاطباً.

وأما قول ابن القيم (٣): ولا هجره. أي: كما هجر الثلاثة.

فجوابه أن العقوبات للذنوب ليست نوعاً واحداً حتى تعين بل أنواع العقوبات كثيرة

جرت بتعددتها حكمة الله وعلمه فعاقب تعالى على الجسّ أعظم عقوبة بالعتاب الذي تولاه

والوعيد والتهديد والتشديد، وعاقب الثلاثة بأمر العباد بهجرهم وترك مكالمتهم ومخاطبتهم

وهي من عظيم العقوبات أن يصير بين الأحياء كالأموات.

ويظهر لي - والله أعلم - أن خصوصية هذه العقوبة بالثلاثة أنهم اختاروا لأنفسهم

هجر رسول الله [٣٤٣/ب] ﷺ وهجر المسلمين بتخلفهم عنهم والبقاء في الخالفين

والقاعدين [٩٨/أ] مع كونهم آثمين، فكان جزاءهم من جنس ما اختاروه بأن أمر الله رسوله

ﷺ وعباده المؤمنين بأن يهجرهم وهو بين ظهورهم، يلاقونهم فلا يكالمونهم ولا

يجالسونهم، ولا يدنون منهم، والمؤمنون في هجرهم إياهم مثابون وبه مأمورون، وكان لسان

(١) سورة الممتحنة الآية (١).

(٢) سورة الممتحنة الآية (١٣).

(٣) في «زاد المعاد» (٣/٥٠٥).

القدر يقول لهم: اخترتم لأنفسكم هجر الرسول وأصحابه بالتخلف عنهم وأنتم آثمون، فهم الآن يهجرونكم وهم مثابون ولا يكالمونكم وهم لأمر الله فيكم ممثلون فذوقوا ما طلبتم من هجر ضاقت به عليكم الأرض بما رحبت، ولكنه آل بكم رحمة الله إلى قبول التوبة برحمته أنه أرحم الراحمين، وأسرار الله وحكمه لا تحيط به العقول، ولا تتناهى، بل يعطي تعالى كلاً من فضله فإنني لم أقف على هذا لأحد، فله الحمد ونسأله المزيد.

قوله: «أيها الثلاثة» بالرفع وموضعه، نصب على الاختصاص كما قاله سيويه^(١)، «فما هي الأرض التي أعرف».

قال ابن القيم^(٢): هذا التنكر يجده الخائف، والحزين، والمفهوم في الأرض، وفي الشجر، والنبات، حتى يجده فيمن لا يعلم حاله من الناس، ويجده المذنب العاصي بحسب جرمه حتى في خلق زوجته وولده، ودابته، ويجده الإنسان في نفسه، فتتنكر له نفسه فما هي نفسه التي يعرفها، وهذا سر من الله لا يخفى [إلا على قلب ميت وعلى حسب حياة القلب يجده هذا والوحشة]^(٣).

قوله: «خمسين ليلة» [٣٤٤/ب] هي قريب العدة التي فارقوا فيها رسول الله ﷺ فإنه خرج من المدينة في خامس رجب ورجع إليها في رمضان.
قوله: «هل حرك شفثيه برد السلام».

(١) انظر: «الكتاب» (٢-٢٤٠-٢٤٣). و«فتح الباري» (٨/١٢٠).

(٢) في «زاد المعاد» (٣/٥٠٦-٥٠٧).

(٣) كذا العبارة في المخطوط، والذي في «زاد المعاد» (٣/٥٠٧) إلا على من هو ميت القلب، وعلى حسب حياة القلب يكون إدراك هذا التنكر والوحشة، وما لجرحٍ بميتٍ إيلام.

أقول: ليس فيه إخبار^(١) بالرد ولا بعدمه، فمن جزم وقال: إنه ﷺ إنما لم يرد عليه لعموم النهي عن كلامهم.

وفيه أن السلام كلام فمن حلف أن لا يكلم فلاناً فسلم عليه أو ردَّ عليه سلاماً حث. وفيه ترك السلام على المبتدعة ونحوهم، وهذا بناءً على أنه ﷺ لم يرد السلام، واستدل له ابن القيم^(٢) أنه لو كان الرد واجباً لأسمعه ﷺ إياه. قوله: «حائط أبي قتادة».

أبو قتادة اسمه: الحارث بن ربيعي السلمى، وقيل: النعمان، شهد بدرًا وما بعدها، وبدرًا في قول.

قوله: فقال: «الله ورسوله أعلم».

قال القاضي^(٣): لعل أبا قتادة لم يرد تكليمه بهذه الكلمة؛ لأنه منهي عن كلامه، وإنما قال ذلك لنفسه لما ناشده الله فقال أبو قتادة: ذلك مظهرًا لاعتقاده لا ليسمعه.

قوله: «نبطي» أي: بالنون والموحدة، مفتوحات، والنبط هم قوم العرب دخلوا في العجم والروم واختلف أنسابهم، وفسدت ألسنتهم، ويقال لهم: النبط والأنباط، سموا بذلك إذ همهم بأنباط الماء، أي: استخراجهم لكثرة معالجتهم الفلاحة ومنزلهم البطائح^(٤).

(١) قال الحافظ في «الفتح» (١٢٠/٨) لم يجزم كعب بتحريك شفثيه ﷺ، ولعل ذلك بسبب أنه لم يكن يديم النظر إليه من الخجل.

(٢) (٥٠٨/٣) وإليك نص العبارة.

فيه دليل على أن الرد على من يستحق المهجر غير واجب، إذ لو وجب الرد لم يكن بد من إسماعه.

(٣) في «إكمال المعلم بفوائد مسلم» (٢٧٩/٨).

(٤) انظر: «النهاية في غريب الحديث» (٧٠٤/٢). «الفائق» للزمخشري (٤٠٢/٣) «فتح الباري»

قوله: «قلت: هذا أيضاً من البلاء».

أي: من ابتلاء الله واختباره لإيمانه، ومحبه الله ورسوله، وإظهاراً للصحابة أنه ليس عن ضعف إيمان؛ لأنه هجر رسول الله صلى الله [ب/٣٤٥] عليه وآله وسلم والمسلمين، وأنه ليس ممن تحملته الرغبة في الجاه والملك مع هجر النبي ﷺ والمسلمين له على مفارقة دينه، وهذا فيه تبرئة الله له من النفاق، وبيان صحة إيمانه، ولذا بادر بتسجيل التنوير بالصحيفة، وإتلافها خشية الفساد^(١) من إبقائها لئلا تبقى سبباً للوسوسة بها فيها، وهذا كإراقة العصير خشية أن يتخمر، وهكذا تجب المسارعة إلى تحريق كتب الزنادقة والباطنية وكل ما فيه ضلالة كفصوص^(٢) ابن عربي وفتوحه^(٣).

(١) انظر: «زاد المعاد» (٣/٥٠٩) «فتح الباري» (٨/١٢١).

(٢) فصوص الحكم: من مؤلفات ابن عربي، زعم أنه ألقاه إليه الرسول ﷺ، وإنما الذي ألقاه إليه الشيطان؛ لأن فيه من الكفر والإلحاد ما قد بينه ابن تيمية في حقيقة الاتحاديين.

قال أبو العلاء غففي في مقدمة (الفصوص): له طريقة في تأويل الآيات فيها تعسف وشطط ويعمد إلى تعقيد البسيط، وإخفاء الظاهر لأغراض في نفسه.

ويقول «نيكولسون» في وصف أسلوب ابن عربي إنه يأخذ نصاً من القرآن أو الحديث ويؤوله بالطريقة التي نعرفها في كتابات فيلون اليهودي، وأريجن الاسكندري.

وقد طبع الكتاب (سنة ٣٦٥هـ) - دار إحياء الكتب العربية - مجلد واحد، الجزء الأول فيه نص كتاب الفصوص، والجزء الثاني تعليقات عليه لأبي العلاء غففي.

انظر: حاشية «الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان» لابن تيمية (ص ١٩٢) تحقيق د/ عبدالرحمن عبدالكريم اليمي. كتب ليست من الإسلام (٧/١١، ٢٧، ٤٦).

(٣) «الفتوحات المكية»، من أكبر مؤلفات ابن عربي، وآخرها تأليفاً، ألفها في فترة إقامته في مكة، ثم كتبها ثانية بدمشق، وذكر أنه زاد عليها زيادات لا توجد في النسخة الأولى.

وتأثيه ابن الفارض^(١) وشروحها، وكتاب الجيلي^(٢). فكلها مضادة لما أنزل الله تعالى قلبت معاني ألفاظ القرآن إلى غيرها ما أنزلها به من الهدى والبينان وصيرته من وحي الشياطين داعياً للكفر والضلالات.

وقوله: «وسجرتة» أي: أوقدته.

(نكتة): اتفق لي سنة (٧٤) لعله في رجب منها أنه أتاني إنسان من أهل العلم بكتاب قد بهره ما فيه من المضادة لما فيه القرآن ومن أمارة الشر والهديان، فقال لي: انظروا هذا [٩٩/أ]!! فنظرته، فرأيت فيه كل عجاب وهو كتاب الجيلي الذي سماه «الإنسان الكامل» وكنت قد عرفت من مدة فزادني تأمله يقيناً بوجوب إحراقه وإليه مضموماً «المضنون به عن غير أهله» كتاب منسوباً إلى الغزالي، ولم أكن قد رأيته قبل ذلك، وإذا هو أنجس طريقة، وأخبت في الحقيقة، فحرقتهما على انضاج مأكول بنارهما، وأكلت ذلك المطبوخ لقصد علة كانت معي فزالت بحمد الله. وقد ذكر نحو هذه [٣٤٦/ب] القضية العلامة المقبل رحمته، وأن الإمام

الكتاب مطبوع في أربع مجلدات كبيرة/ ط: دار الكتب العربية المصرية، ويكاد يشتمل كل ما أورده ابن عربي في مؤلفاته الأخرى.

قال ابن كثير في «البدية والنهاية» (٢٤٩/١٣) فيه -كتاب «الفتوحات»- ما يعقل وما لا يعقل، وما ينكر وما لا ينكر، وما يعرف وما لا يعرف.

«كشف الظنون» (١٢٣٨/٢).

(١) هو عمر بن علي مرشد المصري، أشهر المتصوفين، توفي سنة (٦٣٢هـ/ ١٢٣٥م).

(٢) الجيلي ويقال: الجيلاني، هو عبدالقادر بن موسى، مؤسس الطريقة القادرية في التصوف توفي (سنة ٥٦١هـ).

المتوكل إسماعيل بن القاسم رحمة الله صنع نحو هذا في كتاب «الفصوص» وأطعم بناره طعاماً لامرأة كانت بها علة فزالت^(١).

قال المقبلي^(٢): أنه حكى هذا لبعض من يعظم ابن عربي، فقال: هذا من بركات الشيخ. قلت: فيقال له فتحرق المصاحف القرآنية، وتجعل حطباً يطبخ بها لأمراض البرية، وهكذا فليكن الضلال!!!

قوله: «فإني رجل شاب» أي: أقدر على خدمة نفسي وأخاف على نفسي من حدة الشباب أن أصيب امرأتي وقد نهيت عنها.

قوله: «فخررت لله ساجداً» هذا هو سجود^(٣) الشكر قد فعله رسول الله ﷺ.

قوله: «واستعرت ثوبين».

قال الواقدي^(٤): استعارهما من أبي قتادة.

قوله: «أبشر بخير يوم مر عليك منذ ولدتك أمك»^(٥) استشكل بيوم إسلامه فيقدر استثناءه، وقيل: لأن يوم توبته مكماً ليوم إسلامه.

(١) انظر: «العلم الشامخ» (ص ٥٧٣-٥٧٤).

(٢) انظر: «العلم الشامخ» (ص ٥٧٠-٥٧٣).

(٣) عن أبي بكره رضي الله عنه أن النبي ﷺ كان إذا أتاه أمر يسره أو بشر به خر ساجداً شكراً لله تعالى.

[أخرجه أحمد (٤٥/٥) وأبو داود رقم (٢٧٧٤) والترمذي رقم (١٥٧٨) وابن ماجه رقم (١٣٩٤)]، وهو حديث حسن.

(٤) ذكره الحافظ في «الفتح» (١٢٢/٨).

(٥) قال الحافظ في «الفتح» (١٢٢/٨) استشكل هذا الإطلاق بيوم إسلامه، فإنه مر عليه بعد أن ولدت أمه وهو خير أيامه فقيل: هو مستثنى تقديراً، وإن لم ينطق به لعدم خفائه، والأحسن في الجواب أن يوم توبته مكمل ليوم إسلامه.

قوله: «فقام طلحة بن عبيدالله».

قال ابن إسحاق: إنه كان أخاً لكعب في الأخوة بين^(١) المهاجرين [٣٤٧/ب]

والأنصار.

قوله: «قطعة قمر» شبهه بقطعة منها لا بكلها مع أنه المعهود؛ لأن القصد إلى موضع

الاستنارة وهو الجبين، وفيه يظهر السرور، فناسب أن يشبه ببعض القمر.

قوله: «إنما أنخلع من مالي» أي: أخرج منه فنهاه بالتسليم وأمره بإمساك بعضه خوفاً عليه

من الضرر بالفقر والندم عليه.

قوله: «أبلاه الله» أي: أنعم عليه والإبلاء والبلاء يكون في الخير والشر، وإذا أطلق

البلاء يكون في الشر غالباً، فإن أريد الخير قيد كما قيد هنا بأحسن.

قوله: «أن لا أكون كذبتة كلمة». (لا) زائدة^(٢) كقوله تعالى: «مَا مَنَعَكَ آلَا

تَسْجُدَ»^(٣).

وقوله: «فأهلك» بكسر اللام، وفتحها شاذ.

قوله: «[و]»^(٤) التورية^(٥) إخفاء الشيء وإظهار غيره أصلها، وراء كأنه جعل الشيء

وراء ظهره.

(١) قال ابن حجر في «الفتح» (١٢٢/٨): والذي ذكره أهل المغازي، أنه كان أخا الزبير، لكن كان الزبير آخا

طلحة في أخوة المهاجرين، فهو أخو أخيه.

(٢) ذكره القاضي عياض في «إكمال المعلم بفوائد مسلم» (٢٨٤-٢٨٥).

(٣) سورة الأعراف الآية (١٢).

(٤) زيادة من (أ).

(٥) انظر: «النهاية في غريب الحديث» (٨٤٣/٢) «غريب الحديث» للهرودي (١٩٧/١).

وقال النووي في «الأذكار»^(١) التورية: أن يقصد بالعبارة مقصوداً صحيحاً ليس هو كاذباً بالنسبة إليه، وإن كان كاذباً في ظاهر اللفظ. انتهى.

وقال القاضي عياض [٣٤٨/ب] في «الشفاء»^(٢) على قوله: «ورى غيرها»: ليس فيه خلف في القول، وإنما هو ستر مقصده، لئلا يأخذ عدوه حذره، وكنتم وجه ذهابه بذكر السؤال عن موضع آخر، والبحث عن إخباره والتعريض بذكره، لا أنه يقول: تجهزوا إلى موضع كذا أو وجهتنا إلى موضع كذا خلاف مقصده، فهذا لم يكن؛ والأول ليس فيه خبر يدخله الخلف. انتهى.

٢٥- وعن ابن عباس رضي الله عنهما: فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: «إِلَّا تَنْفِرُوا يُعَذِّبَكُمُ عَذَابًا أَلِيمًا»، «مَا كَانَ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ وَمَنْ حَوْلَهُمْ مِنَ الْأَعْرَابِ أَنْ يَتَخَلَّفُوا عَنِ رَسُولِ اللَّهِ» نسختها: «وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنْفِرُوا كَافَّةً». أخرجه أبو داود^(٣). [حسن]

(١) (٩١٨/٢).

(٢) (٧٨١-٧٨٠/٢).

(٣) في «السنن» رقم (٢٥٠٥) وهو حديث حسن.

قال ابن جرير في «جامع البيان» (٧٣/١٢-٧٤).

والصواب من القول في ذلك عندي أن الله عنى بها الذين وصفهم بقوله: «وَجَاءَ الْمُعَذِّرُونَ مِنَ الْأَعْرَابِ لِيُؤْذَنَ لَهُمْ» الآية، ثم قال جل ثناؤه: ما كان لأهل المدينة الذين تخلفوا عن رسول الله، ولا لمن حولهم من الأعراب الذين قعدوا عن الجهاد معه، أن يتخلفوا خلفه، ولا يرغبوا بأنفسهم عن نفسه، وذلك أن رسول الله ﷺ كان ندب في غزوته تلك كل من أطاق النهوض معه إلى الشخوص إلا من أذن له، أو أمره بالمقام بعده، فلم يكن لمن قدر على الشخوص التخلف، فعدد جل ثناؤه من تخلف منهم، فأظهر نفاق من كان تخلفه منهم نفاقاً، وعذر من كان تخلفه كان لعذر، وتاب على من كان تخلفه تفریطاً من غير شك ولا ارتياب في أمر الله، إذ تاب من خطأ ما كان منه من الفعل، فأما التخلف عنه في حال استغنائه، فلم يكن محظوراً، إذ لم

٢٦- نَجْدَةُ بْنُ نَفِيعٍ قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رضي الله عنه عَنْ هَذِهِ الْآيَةِ: «إِلَّا تَنْفِرُوا يُعَذِّبْكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا» قَالَ: فَأَمْسِكَ عَنْهُمْ الْمَطَرُ فَكَانَ عَذَابَهُمْ». أخرجه أبو داود^(١).
[ضعيف]

(سورة يونس)

١- عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال: سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قوله تعالى: «لَهُمْ الْبُشْرَى فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا» [يونس: ٦٤] قال: هي الرؤيا الصالحة يراها العبد المؤمن أو ترى له» أخرجه الترمذي^(٢). [حسن]
قوله: «أخرجه الترمذي».

قلت: أخرجه من طريقين كلاهما فيها رجل مجهول فإنه قال: ثنا ابن أبي عمر قال: ثنا سفيان، عن ابن المنكدر، عن عطاء بن يسار، عن رجل من أهل مصر قال: سألت أبا

يكن عن كراهة منه صلى الله عليه وسلم ذلك، وكذلك حكم المسلمين اليوم إزاء إمامهم، فليس بفرض على جميعهم النهوض معه، إلا في حال حاجته إليهم لما لا بد للإسلام وأهله من حضورهم واجتماعهم، واستنهاضه إياهم، فيلزمهم حينئذ طاعته.

وإذا كان ذلك معنى الآية، لم تكن إحدى الآيتين اللتين ذكرنا ناسخة للأخرى، إذ لم تكن إحداها نافية حكم الأخرى من كل وجوهه، ولا جاء خبر يوجه الحجة بأن إحداها ناسخة للأخرى.

(١) في «السنن» رقم (٢٥٠٦) وهو حديث ضعيف.

قلت: وأخرجه ابن جرير في «جامع البيان» (٤٦١/١١) وابن أبي حاتم (١٧٩٧/٦) والبيهقي في «السنن الكبرى» (٤٨/٩) والحاكم (١١٨/٢).

(٢) في «السنن» رقم (٢٢٧٥).

قلت: وأخرجه ابن جرير في «جامع البيان» (٢١٦/١٢) وأحمد (٣١٥/٥) والحاكم (٣٤٠/٢) والدارمي (١٢٣/٢) وابن ماجه رقم (٣٨٩٨) وهو حديث حسن.

الدرء^(١) عن هذه الآية: «لَهُمُ الْبُشْرَىٰ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا» [يونس: ٦٤] قال: ما سألتني [٣٤٩/ب] عنها منذ سألت رسول الله ﷺ عنها أحد غيرك منذ أنزلت هي: الرؤيا الصالحة. الحديث.

ثم أخرجه الترمذي من طريق أخرى فيها ذلك الرجل من أهل مصر.

ثم أخرجه من طريق ثالثة، وليس فيها عطاء بن يسار، ولم يتكلم^(٢) على هذه الروايات:

ثم قال: وفي الباب عن عبادة بن الصامت. انتهى كلام الترمذي.

والذي قال إنه في الباب عن عبادة، وجدناه في «الدر المنثور»^(٣) بلفظ أخرج

الطيالسي^(٤)، وأحمد^(٥)، والدارمي^(٦)، والترمذي^(٧)، وابن ماجه^(٨)، والهيثم بن كليب

الشاسي^(٩)، والحكيم الترمذي^(١٠)، وابن جرير^(١١)، وابن المنذر^(١٢).

(١) أخرجه الترمذي في «السنن» رقم (٢٢٧٣). وهو حديث حسن.

(٢) بل قال عقب الحديث رقم (٢٢٧٣): وفي الباب عن عبادة بن الصامت، ثم قال: هذا حديث حسن.

وقال عقب الحديث رقم (٢٢٧٥) هذا حديث حسن.

(٣) (٤/٣٧٤).

(٤) في «مسنده» رقم (٥٨٤).

(٥) في «المسند» (٥/٣٢١).

(٦) في «مسنده» (٢/١٢٣).

(٧) في «السنن» رقم (٢٢٧٥).

(٨) في «السنن» رقم (٣٨٩٨).

(٩) في «مسنده» (١/١٢١٦).

(١٠) عزاه إليه السيوطي في «الدر المنثور» (٤/٣٧٤).

(١١) في «جامع البيان» (١٢/٢١٥، ٢١٦).

(١٢) عزاه إليه السيوطي في «الدر المنثور» (٤/٣٧٤).

والطبراني^(١)، وأبو الشيخ^(٢)، والحاكم^(٣) وصححه، وابن مردويه^(٤)، والبيهقي^(٥)، عن عبادة قال: سألت رسول الله ﷺ عن قوله: ﴿لَهُمُ الْبَشْرَىٰ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ [يونس: ٦٤] قال: «هي الرؤيا الصالحة يراها المؤمن أو تُرى له». انتهى.

فهذه التي أشار إليها الترمذي لا أنه أخرجها كما قال السيوطي هنا بأن قوله. وفي الباب عن فلان [١٠٠/ب] كما عرفناك عند قول المؤلف أخرج زين. هذا وفي «الدر»^(٦) روايات عن ابن عمر^(٧)، وأبي هريرة^(٨).

(١) في «الشاميين» (٢٢٥٣).

(٢) عزاه إليه السيوطي في «الدر المنثور» (٤/٣٧٤).

(٣) في «المستدرک» (٤/٣١١).

(٤) عزاه إليه السيوطي في «الدر المنثور» (٤/٣٧٤).

(٥) في «الشعب» رقم (٤٧٥٣).

(٦) (٤/٣٧٤-٣٧٥).

(٧) أخرجه أحمد في «المسند» (١٨/٢) ومسلم في صحيحه رقم (٢٢٦٥) وابن ماجه رقم (٣٨٩٧) والنسائي في «الكبرى» (٧٦٢٦) والبيهقي في «الدلائل» (٩/٧) وابن أبي شيبة في مصنفه (١١/٥٢) وهو حديث صحيح.

(٨) أخرجه ابن جرير في «جامع البيان» (١٢/٢١٨) بلفظ: الرؤيا الصالحة يراها العبد الصالح أو ترى له، وهي في الآخرة الجنة.

وأخرج ابن أبي شيبة في مصنفه (١١/٥٤) والنسائي في «الكبرى» رقم (١٠٧٤٤) وابن جرير في «جامع البيان» (١٢/٢١٧-٢١٨).

وعن جابر^(١) بن عبدالله بن رباب، وليس بالأنصاري، وعن جابر بن عبدالله^(٢)، وابن عباس^(٣)، وعن حذيفة^(٤)، وغيرهم.

وفيه رواية^(٥) أن البشري هو أنه يقال له قبل موته: ﴿الْآ إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ [يونس: ٦٢] وقوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَمُوا﴾ [فصلت: ٣٠] عن ابن عباس، وعنه رواية^(٦) هي قوله لنبيه: ﴿وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ بِأَنَّ هُمْ مِّنَ اللَّهِ فَضْلًا كَبِيرًا﴾^(٧).

٢- وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَمَّا أَغْرَقَ اللَّهُ تَعَالَى فِرْعَوْنَ قَالَ: «ءَامَنْتُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا الَّذِي ءَامَنْتَ بِهِ بَنُو إِسْرَائِيلَ» [يونس: ٩٠] قَالَ جِرْيَلٌ: يَا مُحَمَّدُ! لَوْ

(١) عزاه السيوطي في «الدر المنثور» (٣٧٥/٤) لابن سعد والبخاري، وابن مردويه، والخطيب في «المتفق والمفترق».

وقال الحافظ في «الکافي الشاف» (ص ١٤٤) وعن جابر بن عبدالله بن رباب، هذا جابر بن عبدالله بن رباب صحابي لم يرو له أحد من أهل الأمهات وهو غير جابر بن عبدالله بن عمرو بن حزام المشهور، وقد ينسب إلى جده فيقال: جابر بن رباب، ذكره المؤلف في كتابه «الإصابة في معرفة الصحابة» وذكر أنه من الستة الذين شهدوا العقبة الأولى ومن شهد بدرًا، والله أعلم.

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه رقم (٢٢٦٢) وأحمد في مسنده (٣/٣٤٢، ٣٥٠).

(٣) أخرجه ابن جرير في «جامع البيان» (١٢/٢٢٣).

(٤) عزاه السيوطي في «الدر المنثور» (٣٧٥/٤) لابن مردويه.

(٥) عزاه السيوطي في «الدر المنثور» (٣٧٨/٤) لابن المنذر.

(٦) أخرجه ابن جرير في «جامع البيان» (١٢/٢٢٣) وعزاه السيوطي في «الدر المنثور» لابن جرير وابن المنذر.

(٧) سورة الأحزاب الآية (٤٧).

رَأَيْتَنِي وَأَنَا آخِذٌ مِنْ حَالِ الْبَحْرِ، وَأَدُسُّهُ فِي فِيهِ مَخَافَةً أَنْ تُدْرِكَهُ الرَّحْمَةُ». أخرجه الترمذي^(١) وصححه. [صحيح]

«وَحَالُ الْبَحْرِ» بالمهملة: طينه الأسود الذي في قعره.

قوله: «من حال البحر» في النهاية^(٢): إنه الطين الأسود كالحمأة.

قوله: «خشية أن يقول: لا إله إلا الله فيرحمه».

الحديث أخرجه الترمذي وقال^(٣): غريب حسن صحيح، وأخرجه أيضاً^(٤) من طريق

أخرى كلاهما [٣٥٠/ب] عن ابن عباس وقال فيها^(٥): حسن فقط.

والحديث أخرجه جماعة: ابن جرير^(٦)، وابن المنذر^(٧)، وابن أبي حاتم^(٨)، وابن

حبان^(٩)، وأبو الشيخ^(١٠)، والحاكم^(١١) وصححه.

(١) في «السنن» رقم (٣١٠٨).

قلت: وأخرجه ابن جرير في «جامع البيان» (٢٧٦/١٢) وأحمد (٤٥/٤) وابن أبي حاتم في تفسيره (١٩٨٢/٦) والطيالسي (٢٧٤٠) وهو حديث صحيح.

(٢) «النهاية في غريب الحديث» (٤٥٥/١).

(٣) في «السنن» (٢٨٨/٥).

(٤) في «السنن» رقم (٣١٠٧) وهو حديث صحيح.

(٥) في «السنن» (٢٨٧/٥).

(٦) في «جامع البيان» (٢٧٦/١٢).

(٧) عزاه إليه السيوطي في «الدر المنثور» (٣٨٦/٤).

(٨) في تفسيره (١٩٨٢/٦).

(٩) في صحيحه رقم (٦٢١٥).

(١٠) عزاه إليه السيوطي في «الدر المنثور» (٣٨٦/٤).

(١١) في «المستدرک» (٥٧/١).

وابن مردويه^(١)، والبيهقي في «الشعب»^(٢).

واستشكله من المعتزلة الزمخشري، ومن الأشعرية الرازي، وأما الزمخشري^(٣) فأنكر لفظه «خشية أن تدركه رحمة الله» فإنه أقرب أصل الحديث ثم قال: وأما ما نqm الله من قولهم خشية أن تدركه رحمة الله فمن زيادات الباهتين لله وملائكته، وفيه جهالتان: أحدهما: أن الإيمان يصح بالقلب كإيمان الأخرس، فحال البحر لا يمنعه، والأخرى: من كره إيمان الكافر وأحب بقاءه على الكفر فهو كافر؛ لأن الرضا بالكفر كفر. انتهى.

وقال الرازي^(٤): والجواب الأقرب أن الحديث لا يصح^(٥)؛ في تلك الحالة إما أن يقال التكليف كان ثابتاً، أو ما كان ثابتاً لم يجز على جبريل أن يمنعه التوبة، بل يجب عليه أن يعينه عليها وعلى كل طاعة لقوله: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى﴾ [المائدة: ٢] الآية، ثم ذكر الوجه الذي ذكره «الكشاف»^(٦) بأنه يتم الإيمان في القلب ولو ختم لسانه، ثم ذكر الرضا بالكفر كفر، ثم قال^(٧): وأيضاً فكيف بالله أن يأمر موسى وهارون أن يقولوا له قولاً لينا لعله يذكر أو يخشى، بأن يمنعه من الإيمان، ولو قيل: بأن جبريل فعل ذلك من عند نفسه لا بأمر الله فإنه يبطله قول جبريل: ﴿وَمَا نَنْزِلُ إِلَّا بِأَمْرِ رَبِّكَ﴾^(٨) وقوله في صفته: ﴿وَهُمْ مِّنْ خَشِيَّتِهِءِ

(١) عزاه إليه السيوطي في «الدر المنثور» (٤/٣٨٦).

(٢) رقم (٩٣٩١، ٩٣٩٢، ٩٣٩٣).

(٣) في «الكشاف» (٣/١٧٠-١٧٢).

(٤) في تفسيره (١٧/١٥٦).

(٥) بل هو حديث صحيح.

(٦) (٣/١٧٢).

(٧) الرازي في تفسيره (١٧/١٥٦).

(٨) سورة مريم الآية (٦٤).

مُشْفِقُونَ ﴿٢٨﴾^(١)، وقوله: ﴿لَا يَسْبِقُونَهُ بِالْقَوْلِ﴾^(٢)، وأما إن قيل: إن التكليف كان زائلاً عن فرعون في ذلك الوقت فحينئذ لا يبقى لهذا الذي فعل جبريل فائدة أصلاً، انتهى ببعض اختصار.

فالزخشي ردّ اللفظة التي فيها الإشكال رواية، وأبان ما فيها من الإشكال درايةً، وتبعه الرازي فيهما ولكن رد بعض الحديث وقبول بعضه مشكل؛ لأنها رواية واحدة من طرق عديدة لا وجه لردها من حيث الرواية.

وأما الإشكالان اللذان [ب/٣٥١] ردها بسببها، فقد أشار في «الإتحاف» إلى ردهما؛ لأنه اعتمد أنه يصح الإيمان بالقلب دون اللسان قال: وهو كلام خارج عما تضمنه الحديث، إذ لا نزاع أن فرعون قد تكلم بكلمة الإيمان.

قلت: فينتقل إلى إشكال آخر: وهو أنه أي فائدة في دس جبريل في فيه من حال البحر إنما هو لثلاث ينطق بكلمة الإيمان وقد نطق بها ولا يفعل جبريل إلا بأمر الله، ولا يأمر الله بفعل عبث، ثم قال في «الإتحاف» ردّاً للإيراد.

الثاني: الذي أورده الزخشي فكذلك لم يتضمن الحديث إرادة بقاء فرعون على الكفر؛ لأنه قد آمن ولم يبق في وسعه غير ما فعل، فإن أراد الزخشي على خلاف الإيمان فليس بلازم؛ لأنه قد آمن، وإن أراد بقاء حكم الكفر لعدم قبول الإيمان بالله، فدار إبقاء حكم الكفر على الكافرين [أبدأ]^(٣) الأبدية منذ منعهم التوبة. انتهى.

(١) سورة الأنبياء الآية (٢٨).

(٢) سورة الأنبياء الآية (٢٧).

(٣) في (أ.ب) أبدأ، ولعل الصواب ما أثبتناه.

ولا يخفى أن دس جبريل لحال [١٠١/أ] البحر لئلا تدركه الرحمة. أي: فيخرج عن الكفر بالرحمة، وهذا عين إرادة بقاءه على الكفر، وأما القسم الآخر من [١] (١) فلم يرد الزمخشري.

وأما قول الرازي (٢) أنه كيف يأمر رسوله ﷺ بأن يقولوا لفرعون قولاً لناً، ويأمر جبريل أن يمنعه من الإيذان ففيه شيان:

الأول: أنه قد ذكر أن الإيذان بالقلب صحيح، إذا منعت اللسان، فأى نفع من دسه لحال البحر في فيه، ومثله قال الزمخشري.

الثاني: أنه تعالى أمر رسوله ﷺ بالقول للين أول الأمر ثم لما تمادى في كفره قال الله: ﴿ءَاسْفُونَا﴾ أي: أغضبونا. ﴿أَنْتَقَمْنَا مِنْهُمْ﴾ [الزخرف: ٥٥] فلا منافاة بين حال الإغضاب وقبله.

وأما الإشكال الوارد على صاحب «الإتحاف» بعد قوله بأنه قد آمن بأنه كيف لم يقبل الله إيمانه وقد بذل وسعه، فقد أجاب هو عنه بأنه مثل قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا رَأَوْا بَأْسَنَا﴾ [٣٥٢/ب] قَالُوا ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَحَدُّهُ وَكَفَرْنَا بِمَا كُنَّا بِهِ مُشْرِكِينَ ﴿١٧﴾ فَلَمْ يَكْ يَنْفَعُهُمْ إِيْمَانُهُمْ لَمَّا رَأَوْا بَأْسَنَا سُنَّتَ اللَّهُ الَّتِي قَدْ خَلَتْ فِي عِبَادِهِ﴾ [غافر: ٨٤-٨٥]. انتهى.

فجعله كإيمان من حضره الموت وإلى مثله ذهب الرازي، فإنه أورد السؤال وأجاب عنه بشبه أجوبة هذا أحدها: أنه إنها آمن عند نزول العذاب، والإيمان في هذا الوقت غير مقبول؛ لأن عند نزول العذاب يصير الحال وقت الإلجاء، وفي هذه الحال لا تكون التوبة مقبولة، ولهذا السبب قال: ﴿فَلَمْ يَكْ يَنْفَعُهُمْ إِيْمَانُهُمْ لَمَّا رَأَوْا بَأْسَنَا﴾ [غافر: ٨٥]. انتهى.

(١) كلمة غير مقروءة.

(٢) في تفسيره (١٧/١٥٦).

وصاحب «الإتحاف» لم يرتضِ تعليل عدم القبول بالإلحاء، بل بما علله الله أنها سنته التي قد خلت في عبادته.

وقال أبو السعود^(١): إن قوله تعالى: ﴿ءَأَلْفَنَ وَقَدْ عَصَيْتَ﴾ [يونس: ٩١] الآية، فيها من الدلالة على عظم السخط وشدة الغضب ما لا يخفى، كما يفصح عنه ما روي أن جبريل دسَّ فاه عند ذلك بحال البحر ولسده به، فإنه تأكيد للرد القوي بالرد الفعلي، ولا ينافيه تعليله بمخافة إدراك الرحمة، إذ المراد بها الرحمة الدنيوية. أي: النجاة التي هي طلبه المخدول، وليس من ضرورة إدراكها صحة الإيثار، كما في إيثار قوم يونس، حتى يلزم من كراهية ما لا يتصور في شأن جبريل من الرضى بالكفر، إذ لا استحالة في ترتيب هذه الرحمة على مجرد التفوه بكلمة الإيثار، وإن كان ذلك في حالة اليأس، فيحمل دسه على سد باب الاحتمال البعيد بكمال الغيظ وشدة الحرْد فتدبر. والله الموفق. انتهى بلفظه.

ويريد بالرحمة الدنيوية تخليصه من الغرق، وهو نظير: ﴿وَإِذَا مَسَّكُمُ الضُّرُّ فِي الْبَحْرِ صَلَّ مَنْ تَدْعُونَ إِلَّا إِيَّاهُ فَلَمَّا نَجَّكُمْ إِلَى الْبَرِّ أَعْرَضْتُمْ﴾^(٢).

قلت: فهذه أقوال أئمة التحقيق من كل فريق، ولم يصف ماؤها^(٣) عن الكدر، ولا انضح وجه الحديث بها، ولا أسفر فالذي يقوى أنه من الأحاديث المشابهة. والله أعلم.

(١) في تفسيره (٣/ ٥٣٦-٥٣٧).

(٢) سورة الإسراء الآية (٦٧).

(٣) قال الحافظ في «الكافي الشاف» (ص ١٤٤-١٤٥).

قوله «والذي يحكي»... إلى قوله: «لأن الرضا بالكفر كفر» هذا إفراط منه في الجهل بالمنقول والغض من أهله، فإن الحديث صحيح الزيادات، وقد أخرجه الترمذي وصححه، والنسائي، وابن حبان، والحاكم، وإسحاق، والبخاري، وأبو داود، والطيالسي، كلهم من رواية شعبة، عن عدي بن ثابت، وعطاء بن السائب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، رفعه أحدهما إلى النبي ﷺ قال: «إن جبريل كان يدس في فم فرعون

يجب بها الإيمان ونوكل المراد بها الرحمن [٣٥٣/ب].

الطين مخافة أن يقول: لا إله إلا الله فيرحمه الله» لفظ الترمذي والباقي نحوه، وله طريق أخرى أخرجها أحمد، وإسحاق، وعبد بن حميد، والبخاري، والطبراني، من رواية حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن يوسف بن مهران، عن ابن عباس، بلفظ: «لما أغرق الله فرعون قال: آمنت أنه لا إله إلا الذي آمنت به بنو إسرائيل، قال جبريل: يا محمد! فلو رأيتني وأنا أخذ الطين من حال البحر فأدسه في فيه مخافة أن تدركه الرحمة، وله طريق أخرى أخرجها يحيى بن عبد الحميد الحمائي في مسنده، عن أبي خالد الأحمر، عن عمرو بن يعلى، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: قال جبريل عليه السلام للنبي ﷺ: وذكر فرعون «فلقد رأيتني وأنا لأكبر فمه بالحماة مخافة أن تدركه الرحمة، وفي الباب عن أبي هريرة أخرجه الطبري وابن أبي حاتم والبيهقي في الشعب في السادس والخمسين، وابن مردويه من طريق عتبة بن سعيد عن كثير بن زاذان عن أبي حازم عنه؛ أن رسول الله ﷺ قال: قال لي جبريل: «لو رأيتني وأنا أخذ من حال البحر فأدسه في في فرعون؛ مخافة أن يقول ربي الله، فتدركه رحمة الله» وعن ابن عمر رضي الله عنهما سمعت رسول الله ﷺ يقول: «قال لي جبريل: يا محمد! ما غضب ربك على أحد غضبه على فرعون إذ قال: ما علمت لكم من إله غيري، وإذ نادى فقال: أنا ربكم الأعلى، فلما أدركه الغرق استغاث وأقبلت أحشوه فاه؛ مخافة أن تدركه الرحمة» أخرجه الطبراني، وابن مردويه، من رواية محمد بن سليمان بن أبي ضمرة، عن عبد الله بن أبي قيس عنه.

قلت: وأما الوجهان اللذان ذكرهما الزمخشري، فللحديث توجيه وجيه، لا يلزم منه ما ذكره الزمخشري؛ وذلك أن فرعون كان كافراً عناداً؛ ألا ترى إلى قصته حيث توقف النيل، وكيف توجه منفرداً وأظهر أنه مخلص، فأجرى له النيل، ثم تمادى على طغيانه وكفره، فخشى جبريل أن يعاود تلك العادة فيظهر الإخلاص بلسانه، فتدركه رحمة الله فيؤخره في الدنيا، فيستمر على غيه وطغيانه؛ ففسد في فمه الطين؛ ليمنعه التكلم بما يقتضي ذلك، هذا وجه الحديث، ولا يلزم منه جهل ولا رضا بكفر، بل الجهل كل الجهل ممن اعترض على المنقول الصحيح برأيه الفاسد، وأيضاً فإيمانه في تلك الحالة على تقدير أنه كان صدقاً بقلبه لا يقبل؛ لأنه وقع في حال الاضطرار؛ ولذلك عقب في الآية بقوله تعالى: ﴿ءَأَلْتَنَ وَقَدْ عَصَيْتَ قَبْلُ﴾ وفيه إشارة في قوله تعالى: ﴿فَلَمْ يَكُ يَنْفَعُهُمْ إِيْمَانُهُمْ لَمَّا رَأَوْا بَأْسَنَا﴾. انتهى.

(سورة هود)

١- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه: يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَدْ شَبِتَ! قَالَ: «شَبَّيْتَنِي هُوْدُ، وَالْوَأَقَعَةُ، وَالْمُرْسَلَاتُ، وَعَمَّ يَتَسَاءَلُونَ، وَإِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ». أخرجه الترمذي ^(١). [صحيح]

قوله: «قال أبو بكر: يا رسول الله! قد شبت».

أي: قد ظهر فيك شيء منه، وإلا فإنه كما في كتب السير توفي رضي الله عنه وما فيه نحو عشرين شعرة بيضاء، فذكر هذه السور لما فيها من أوصاف أحوال الآخرة. قوله: «أخرجه الترمذي».

قلت: أخرجه في سورة الواقعة لا في هود ثم قال ^(٢) عقب إخرجه: هذا حديث حسن غريب ولا نعرفه من حديث ابن عباس إلا من هذا الوجه [وروي عن علي بن صالح هذا الحديث، عن ابن إسحاق، عن أبي ميسرة شيء من هذا مرسلًا] ^(٣) انتهى كلامه.

٢- وعنه رضي الله عنه: «أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَلَا إِنَّهُمْ يَنْتُونُ صُدُورَهُمْ لِيَسْتَخْفُوا مِنْهُ﴾ [هود: ٥] قَالَ: كَانَ أَنَا سُّ يُسْتَحْيُونَ أَنْ يَتَخَلَّوْا فَيُفْضُوا إِلَى السَّمَاءِ، وَأَنْ يُجَامِعُوا نِسَاءَهُمْ فَيُفْضُوا إِلَى السَّمَاءِ، فَنَزَلَ ذَلِكَ فِيهِمْ».

(١) في «السنن» رقم (٣٢٩٧) وهو حديث صحيح.

قلت: وأخرجه الترمذي في الشائل (٤١) وابن سعد في «الطبقات» (٢٣٥) والدارقطني في «العلل» (١/٢٠٠) والمروزي في مسند أبي بكر (٣٠) وهو حديث صحيح، انظر «الصحيحة» رقم (٩٥٥).

(٢) في «السنن» (١٠٢/٥-٤٠٣).

(٣) كذا في المخطوط (أ.ب) والذي في «السنن» (٤٠٢/٥-٤٠٣)، وروى علي بن صالح هذا الحديث عن أبي إسحاق عن أبي جحيفة نحو هذا، وروي عن أبي إسحاق عن أبي ميسرة شيء من هذا مرسلًا.

أخرجه البخاري^(١). [صحيح]

قوله: «كان [أناس]^(٢)...» إلى [آخره]^(٣).

أي: يقضوا الحاجة في الخلاء وهم عراة. وعن ابن التين^(٤) أنه روي «يتحلوا» بالمهملة.

قال الشيخ أبو الحسن الفاسي^(٤): إنه أحسن. أي: يرقد على حلاوة قفاه.

قال ابن حجر^(٥): والأول أولى، وفي البخاري روايات عنه وقرئات.

٣- وَعَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَيَمْلِي لِلظَّالِمِ حَتَّى إِذَا

أَخَذَهُ لَمْ يُفْلِتْهُ، ثُمَّ قَرَأَ: «وَكَذَلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَا أَخَذَ الْقُرَىٰ وَهِيَ ظَالِمَةٌ إِنَّ أَخْذَهُ أَلِيمٌ

شَدِيدٌ» [هود: ١٠٢]. أخرجه الشيخان^(٦) والترمذي^(٧). [صحيح]

قوله في حديث أبي موسى: «يملي».

أي: يمهل، ووقع في رواية الترمذي: «أن الله» وربما قال: «يمهل».

(١) في صحيحه رقم (٤٦٨٢) وطره في (٤٦٨٢، ٤٦٨٣). وانظر «جامع البيان» (١٢/٣٢٠). «تفسير

ابن كثير» (٧/٤١٢-٤١٣).

(٢) في (أ) ناس.

(٣) في (أ) يتحلون.

(٤) ذكره الحافظ في «الفتح» (٨/٣٥٠).

(٥) في «الفتح» (٨/٣٥٠).

(٦) البخاري في «صحيحه» رقم (٤٦٨٦) ومسلم رقم (٢٥٨٣).

(٧) في «السنن» رقم (٣١١٠).

قلت: وأخرجه ابن كثير في تفسيره (٧/٤٧٠) وابن جرير في «جامع البيان» (١٢/٥٧٢) وابن أبي حاتم في

تفسيره (٦/٢٠٨٣) والبزار في مسنده رقم (٣١٨٣-كشف) وأبو يعلى رقم (٧٣٢٢) والنسائي في «الكبرى»

رقم (١١٢٤٥) وابن أبي الدنيا في «العقوبات» رقم (٢٤٨).

قوله: «لم يفلته».

بضم أوله من الرباعي. أي: لم يخلصه، أي: إذا أهلكه لم يرجع عنه الهلاك.

قال ابن حجر^(١): وهذا على تفسير الظلم بالشرك على إطلاقه، وإن فسر بما هو أعم

فيحمل كل على ما يليق به.

وقيل: المراد فلم يفلته لم يؤخره.

قال ابن حجر^(١): وفيه نظر؛ لأنه يتبادر منه أن الظالم إذا صرف عن منصبه وأهين، أي:

لا يعود إلى غره، والمشاهد بخلاف ذلك، فالأولى حملة على الغالب [١٠٢/أ] [٣٥٤/ب].

٤- وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: «جَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي عَاجَلْتُ امْرَأَةً فِي

أَفْصَى الْمَدِينَةِ، وَإِنِّي أَصَبْتُ مِنْهَا مَا دُونَ أَنْ أَمْسَهَا، وَأَنَا هَذَا فَاقْضِ فِيَّ مَا شِئْتَ. فَقَالَ عُمَرُ

رضي الله عنه: لَقَدْ سَتَرَكَ اللَّهُ تَعَالَى، لَوْ سَتَرْتَ عَلَى نَفْسِكَ، وَلَمْ يَرِدَّ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم شَيْئًا، فَقَامَ الرَّجُلُ فَانْطَلَقَ

فَاتَّبَعَهُ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم رَجُلًا فَدَعَاهُ فَتَلَا عَلَيْهِ هَذِهِ الْآيَةَ: «وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَزُلْفَا مِنْ أَلَيْلِ

إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُدْهَبْنَ أَلْسِنَاتٍ ذَلِكَ ذِكْرِي لِلذَّكْرَيْنِ ٣٥»، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ!

هَذَا لَهُ خَاصَّةٌ؟ قَالَ: «بَلْ لِلنَّاسِ كَافَّةً». أخرجه الخمسة إلا النسائي^(٢). [صحيح]

قوله: «جاء رجل».

قيل: هو [أبو اليسر بن]^(٣) عمرو الأنصاري.

(١) في «الفتح» (٣٥٥/٨).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه رقم (٥٢٦) ومسلم رقم (٢٧٦٣) والترمذي رقم (٣١١٢، ٣١١٤) وأبو

داود رقم (٤٤٦٨) وابن ماجه رقم (١٣٩٨ و٤٢٥٤).

(٣) أخرجه ابن جرير في «جامع البيان» (١٢/٦٢٤) والطبراني في «المعجم الكبير» رقم (٣٧١) والبخاري في

مسنده رقم (٢٣٠٠) والنسائي في «الكبرى» (٧٣٢٧، ١١٢٤٨) والترمذي رقم (٣١١٥) وهو حديث

وقيل: هو أبو نفيل^(١) نبهان التمار.

وقيل: ابن معتب^(٢) الأنصاري.

قوله في حديث ابن مسعود: «إني عاجلت امرأة».

قال ابن حجر^(٣): لم أقف على أسمها إلا أنها من الأنصار».

قوله: «**إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ أَلْسِيَّاتِ**».

تمسك بالآية المرجئة^(٤)، وقالوا: إن الحسنات تكفر كل سيئة كبيرة كانت أو صغيرة.

وحمل الجمهور^(٥) هذا المطلق على المقيد في الحديث الصحيح^(٦): «إن الصلاة إلى الصلاة

كفارة لما بينهما ما اجتنبت الكبائر».

وقال طائفة^(٧): إن اجتنبت الكبائر كانت الحسنات كفارة لما عدا الكبائر من الذنوب،

وإن لم تجتنب الكبائر لم تكفر الحسنات شيئاً منها، أي: الصغائر.

(١) ذكره الحافظ في «الفتح» (٣٥٦/٨).

(٢) أخرجه ابن خيثمة كما في «الفتح» (٣٥٦/٨).

(٣) في «الفتح» (٣٥٦/٨).

(٤) ذكره الحافظ في «الفتح» (٣٥٧/٨).

وانظر: «مجموع فتاوى» (٥٥٧/٧) فرق معاصرة تنتسب إلى الإسلام (٢/٧٧٠-وما بعدها).

(٥) انظر: «مجموع فتاوى» (٧/٤١٦، ٢٠٩) «فتح الباري» (٣٥٧/٨).

(٦) عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «الصلوات الخمس، والجمعة إلى الجمعة، كفارات لما

بينهن ما لم تغش الكبائر».

أخرجه مسلم رقم (٢٣٣) والترمذي رقم (٢١٤) وأحمد (٣٥٩/٢) وهو حديث صحيح.

(٧) ذكره الحافظ في «الفتح» (٣٥٧/٨).

وقيل^(١): إن الحسنات تكون سبباً لترك السيئات لقوله تعالى: ﴿إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ﴾^(٢)، لا أنها تكفر شيئاً حقيقة.

وقال ابن عبد البر^(٣): ذهب بعض أهل العصر إلى أن الحسنات تكفر الذنوب، واستدل بهذه الآية وغيرها من الآثار والأحاديث الظاهرة في ذلك قال: ويرد عليه الحث على التوبة في أي كبيرة، فلو كانت الحسنات تكفر جميع السيئات لما احتيج إلى التوبة. واستدل بهذا الحديث إلى أنه لا حَدَّ في القبلة واللمس، ولا تعزير على من أتى شيئاً منها وجاء تائباً.

قوله: «فقال رجل^(٤)».

قيل: هو عمر بن الخطاب، وقيل: معاذ بن جبل. [٣٥٥/ب].

(سورة يوسف)

١ - عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ رضي الله عنه: «أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ رضي الله عنها عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿حَتَّىٰ إِذَا اسْتَيْسَسَ الرُّسُلُ وَظَنُّوا أَنَّهُمْ قَدْ كُذِبُوا﴾ [يوسف: ١١٠] أَمْ (كُذِبُوا) قَالَتْ: بَلْ كَذَّبَهُمْ قَوْمُهُمْ. فَقَالَ: وَاللَّهِ لَقَدْ اسْتَيْقَنُوا أَنَّ قَوْمَهُمْ كَذَّبُوهُمْ وَمَا هُوَ بِالظَّنِّ، فَقَالَتْ: يَا عُرْيَةُ! أَجَلٌ لَقَدْ اسْتَيْقَنُوا بِذَلِكَ، فَقَالَ: لَعَلَّهَا قَدْ (كُذِبُوا) فَقَالَتْ: مَعَاذَ اللَّهِ؛ لَمْ تَكُنِ الرُّسُلُ تَظُنُّ ذَلِكَ بِرَبِّهَا، فَقَالَ: مَا هَذِهِ الْآيَةُ؟ قَالَتْ: هُمْ أَتْبَاعُ الرُّسُلِ الَّذِينَ آمَنُوا بِرَبِّهِمْ وَصَدَّقُوهُمْ وَطَالَ عَلَيْهِمْ

(١) عزاه الحافظ في «الفتح» (٣٥٧/٨) إلى المعتزلة.

(٢) سورة العنكبوت الآية (٤٥).

(٣) في «التمهيد» (١٧٢-١٧٣).

(٤) ذكره الحافظ في «الفتح» (٣٥٧/٨).

الْبَلَاءِ، وَاسْتَأْخَرَ عَنْهُمْ النَّصْرَ؛ حَتَّى إِذَا اسْتَيْأَسَ الرُّسُلُ يَمِّنَ كَذِبُهُمْ مِنْ قَوْمِهِمْ وَظَنُّوا أَنَّ
 أَتْبَاعَهُمْ كَذَّبُوهُمْ جَاءَهُمْ نَصْرُ اللَّهِ تَعَالَى عِنْدَ ذَلِكَ». أخرجه البخاري^(١). [صحيح]
 قوله: «أكذبوا أم كذبوا».

أي: المثقلة أم المخففة، وقع هكذا صريحاً في رواية الإسماعيلي^(٢)، قالت عائشة: كذبوا،
 أي: بالثقل، وفي رواية الإسماعيلي^(٣) مثقلة.
 قوله: «قلت: فهي خففة قالت: معاذ الله».

هذا ظاهر في أنها أنكرت القراءة بالتخفيف وهي قراءة^(٤) ابن مسعود وابن عباس
 وجماعة من القراء، وقد ذكر ابن حجر^(٥): أن عائشة تقول: (كذبوا) هو مثقلة، أي: كذبهم
 أتباعهم.

وقد روى^(٦) [الطبري]^(٧) أن سعيد بن جبير سئل عن هذه الآية فقال: «يئس الرسل
 من قومهم أن يصدقوهم وظن المرسل إليهم أن الرسل كذبوا» فقال الضحاك بن مزاحم لما
 سمعه: لو رحلت إلى اليمن في هذه لكان قليلاً.

(١) في «صحيحه» رقم (٤٦٩٥، ٤٦٩٦).

قلت: وأخرجه الطبري في «جامع البيان» (٣٩٦/١٣) وابن كثير في تفسيره (٨/٩٥-٩٦) وابن أبي حاتم في
 تفسيره (٧/٢٢١١ رقم ١٢٠٦٠).

(٢) ذكره الحافظ في «الفتح» (٨/٣٦٧).

(٣) ذكره الحافظ في «الفتح» (٨/٣٦٧).

(٤) انظر: «الجامع لأحكام القرآن» (٩/٢٧٥) الكشف عن وجوه القراءات (٢/١٥) النشر (٢/٢٩٦).

(٥) في «الفتح» (٨/٣٦٨).

(٦) في «جامع البيان» (١٣/٣٨٨-٣٨٩) بسند صحيح.

(٧) في المخطوط (أ.ب) الطبراني، وما أثبتناه من «فتح الباري» (٨/٣٦٩).

وعن مسلم بن يسار^(١) أنه سأل سعيد بن جبير وقال: آية بلغت مني كل مبلغ، فقرأ هذه الآية بالتخفيف، قال: «من هذه الموت أن يظن الرسل ذلك» فأجابه بنحو ذلك، قال: فرجت عني فرج الله عنك، وقام إليه فاعتنقه [١٠٣/أ].

٢- وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ مُشْرِكُونَ﴾ قَالَ: يَسْأَلُهُمْ مَنْ خَلَقَهُمْ، وَمَنْ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ؟ فَيَقُولُونَ اللَّهُ، فَذَلِكَ إِيَابُهُمْ، وَهُمْ يَعْبُدُونَ غَيْرَهُ فَذَلِكَ شُرْكُهُمْ.

(١) أخرجه الطبري في «جامع البيان» (٣٨٨/١٣).

قال الطبري في «جامع البيان» (٣٩٢/١٣): حدثت عن الحسين بن الفرج، قال: سمعت أبا معاذ يقول: ثنا عبيد بن سليمان قال: سمعت الضحاک في قوله: ﴿حَتَّىٰ إِذَا اسْتَيْسَسَ الرُّسُلُ﴾ يقول: استيأسوا من قومهم أن يجيبوهم ويؤمنوا بهم ﴿وَوَظَّنُوا﴾ يقول: وظن قوم الرسل أن الرسل قد كذبوهم الموعد. والقراءة على هذا التأويل الذي ذكرنا في قوله: ﴿كَذَّبُوا﴾ بضم الكاف، وتخفيف الذال، وذلك أيضاً قراءة بعض قرأة أهل المدينة، وعامة قرأة أهل الكوفة.

وإنما اخترنا هذا التأويل وهذه القراءة؛ لأن ذلك عقيب قوله: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ إِلَّا رِجَالًا نُوحِي إِلَيْهِمْ مِنْ أَهْلِ الْقُرَىٰ أَفَلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَيَنْظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ﴾ فكان ذلك دليلاً على أن إياس الرسل كان من إيمان قومهم الذي أهلكوا، وأن المضمرة في قوله: ﴿وَوَظَّنُوا أَنَّهُمْ قَدْ كَذَّبُوا﴾ إنما هو من ذكر الذين من قبلهم من الأمم الهالكة، وزاد ذلك وضوحاً أيضاً اتباع الله في سياق الخبر عن الرسل وأممهم قوله: ﴿فَنَجَّيْنَا مَنْ نَشَاءُ﴾ إذ الذين أهلكوا هم الذين ظنوا أن الرسل قد كذبوهم، فكذبوهم ظناً منهم أنهم قد كذبوهم.

أخرجه رزين^(١).

قلت: وأخرجه البخاري^(٢) تعليقاً في آخر صحيحه، والله أعلم.

قوله في حديث ابن عباس [قوله]^(٣): «أخرجه رزين».

قلت: تقدم نحو هذا وما عليه، والذي في «الدر المنثور»^(٤) أنه أخرج ابن جرير^(٥)،

وابن أبي حاتم^(٦)، وأبو الشيخ^(٧)، عن ابن عباس قال: «يسألهم من خلقهم ومن خلق

السموات والأرض فسيقولن الله، فذلك إيمانهم وهم يعبدون غيره» [ب/٣٥٦].

(سورة الرعد)

١ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي قَوْلِهِ: «وَنُفِضَ لِبَعْضِهَا عَلَى

بَعْضٍ فِي الْأَكْلِ» [الرعد: ٤] قَالَ: «الدَّقْلُ وَالْفَارِسِيُّ، وَالْحَلْوُ وَالْحَامِضُ». أخرجه

الترمذي^(٨).

(١) لم يذكر ابن الأثير في «جامع الأصول» (٢/٢٠٠) من أخرجه، وقد أخرج ابن جرير في «جامع البيان»

(١٣/٣٧٢-٣٧٣) عن عطاء بن السائب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس: «وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ

بِاللَّهِ» الآية، قال: من إيمانهم إذا قيل لهم: من خلق السماء، ومن خلق الأرض، ومن خلق الجبال؟ قالوا: الله

وهم مشركون.

(٢) لم أقف عليه في «صحيح البخاري». والله أعلم.

(٣) زيادة من (أ).

(٤) (٤/٥٩٣).

(٥) في «جامع البيان» (١٣/٣٧٣).

(٦) في تفسيره (٧/٢٢٠٧ رقم ١٢٠٣٤).

(٧) عزاه إليه السيوطي في «الدر المنثور» (٤/٥٩٣).

(٨) في «السنن» رقم (٣١١٨).

قوله: «الدَّقْل»^(١). [حسن]

بفتح المهملة والقاف. رديء التمر.

«والفارسي» نسبة إلى فارس الإقليم المعروف جيد التمر.

في تفسير البغوي^(٢): قال الحسن في هذه الآية: «هذا مثل ضربه الله لقلوب بني آدم يقول: كانت الأرض من طينة واحدة في يد الرحمن ﷻ فسطحها، فصارت قطعاً متجاورات، فنزل عليها الماء من السماء، فتخرج هذه زهرتها، وشجرها، وثمارها، ونباتها، وتخرج هذه سبخها وملحها [وجنيها]^(٣) وكل سقي بياء واحد كذلك الناس خلقوا من آدم فتنزل من السماء تذكرة فترق قلوب فتخشع، وتقسوا قلوب فتلهوا».

قال الحسن: «والله ما جالس القرآن أحد إلا قام من عنده بزيادة أو نقصان».

قال تعالى: ﴿وَنَزَّلُ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ وَلَا يَزِيدُ الظَّالِمِينَ إِلَّا

خَسَارًا﴾ [الإسراء: ٨٢]. انتهى.

قوله: «أخرجه الترمذي».

قلت: وقال^(٤): هذا حديث حسن غريب، وقد رواه زيد بن أنيسة عن الأعمش بنحو

هذا، وسيف بن محمد - يريد أحد رواة - هو أخو عمار بن محمد، وعمار أثبت منه، وهو ابن

أخت سفيان الثوري. انتهى.

قلت: وأخرجه ابن جرير في «جامع البيان» (٤٣١/١٣) وابن حبان في «المجروحين» (٣٤٧/١) وابن عدي

في «الكامل» (١٢٧٠/٣) وابن الجوزي في «العلل المتناهية» (١٦٩/٢). وهو حديث حسن.

(١) انظر: «النهاية في غريب الحديث» (٥٧٧/١). «المجموع المغيث» (١/٦٦٧).

(٢) «معالم التنزيل» (٢٩٥/٤).

(٣) كذا في المخطوط، والذي في «معالم التنزيل» (٢٩٥/٤) خبيثها.

(٤) في «السنن» (٢٩٤/٥).

(سورة إبراهيم عليه السلام)

١- عَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: «(وَيُسْقَى مِنْ مَاءٍ صَدِيدٍ ﴿١٦﴾ يَتَجَرَّعُهُ)» [إبراهيم: ١٦-١٧] قَالَ: «يُقَرَّبُ إِلَى فِيهِ فَيَكْرَهُهُ فَإِذَا أُذْنِي مِنْهُ سَوَى وَجْهَهُ وَوَقَعَتْ فَرْوَةُ رَأْسِهِ، فَإِذَا شَرِبَهُ قَطَعَ أَمْعَاءَهُ حَتَّى يَخْرُجَ مِنْ دُبُرِهِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: (فَقَطَّعَ أَمْعَاءَهُمْ ﴿١٥﴾)» [محمد: ١٥]؛ وَقَالَ: «وَإِنْ يَسْتَغِيثُوا يُغَاثُوا بِمَاءٍ كَالْمُهْلِ يَشْوِي الْوُجُوهَ بِئْسَ الشَّرَابُ وَسَاءَتْ مُرْتَفَقًا ﴿٢٩﴾» [الكهف: ٢٩]. أخرج الترمذي ^(١). [ضعيف]

قوله: «من ماءٍ صديد ^(٢)».

هو ماء يسيل من جوف أهل النار مختلطاً بالقح والدم «يتجرعه» يتلعه مرة بعد مرة لمرارته.

قوله: «فروة رأسه» أي: جلده ^(٣).

قوله: [٣٥٧/ب] «أخرجه الترمذي».

(١) في «السنن» رقم (٢٥٨٣).

قلت: وأخرجه ابن جرير في «جامع البيان» (١٣/٦٢٠) وأحمد (٥/٢٦٥) والنسائي في «الكبرى» رقم (١١٢٦٣) وابن أبي الدنيا في «صفة النار» رقم (٧٣) والطبراني في «الكبير» رقم (٧٤٦٠) والحاكم (٢/٣٥١) والبيهقي في «البعث» (٦٠٢). وهو حديث ضعيف.

(٢) انظر: «النهاية في غريب الحديث» (١٦/٢).

(٣) قال ابن الأثير في «جامع الأصول» (٢/٢٠٢) فروة الرأس: هي جلده بما عليها من الشعر.

قلت: لم يخرج هنا في التفسير، بل أخرجه في باب صفة شراب أهل النار، وقال^(١) بعد إخراجها: هذا حديث غريب، وهكذا قال محمد بن إسماعيل عن عبيدالله بن [بسر]^(٢)، ولا يعرف عبدالله بن [بسر]^(٣) إلا في هذا الحديث.

٢- وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: «أَلَمْ تَرَ كَيْفَ ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا كَلِمَةً طَيِّبَةً كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ» قَالَ: «هِيَ النَّخْلَةُ»، وَقَالَ فِي الشَّجَرَةِ الْخَبِيثَةِ: «هِيَ الْحَنْظَلُ». أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ ^(٣). [ضعيف]

٣- وَعَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الْمُسْلِمَ إِذَا سُئِلَ فِي الْقَبْرِ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، فَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: (يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ)» [إبراهيم: ٢٧] الآية. أَخْرَجَهُ الْخَمِيسَةُ ^(٤). [صحيح]

٤- وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: «أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ بَدَلُوا نِعْمَتَ اللَّهِ كُفْرًا وَأَحَلُّوا قَوْمَهُمْ دَارَ الْبَوَارِ» [إبراهيم: ٢٨] قَالَ: هُمْ وَاللَّهُ كُفَّارُ قُرَيْشٍ، وَمُحَمَّدٌ نِعْمَةُ اللَّهِ «وَأَحَلُّوا قَوْمَهُمْ دَارَ الْبَوَارِ» قَالَ النَّارَ يَوْمَ بَدْرٍ.

(١) في «السنن» (٧٠٦/٤).

(٢) في المخطوط: (بشر) وما أثبتناه من مصدر الحديث.

(٣) في «السنن» رقم (٣١١٩).

قلت: وأخرجه ابن جرير في «جامع البيان» (٦٣٨/١٣) وأبو يعلى في مسنده رقم (٤١٦٥) وابن حبان رقم (٤٧٥). وهو حديث ضعيف.

(٤) أخرجه البخاري رقم (٤٦٩٩) وابن ماجه رقم (٤٢٦٩) والترمذي رقم (٣١٢٠) وأبو داود رقم

(٤٧٥٠) والنسائي رقم (٢٠٥٦، ٢٠٥٧) وابن جرير في «جامع البيان» (٦٥٨-٦٥٩) والبيهقي في

«عذاب القبر» (٤٠٣) وابن مندة في «الإيمان» (١٠٦٢).

أخرجه البخاري^(١). [صحيح]

٥- وعن عائشة رضي عنها قَالَتْ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: «يَوْمَ تُبَدَّلُ

الْأَرْضُ غَيْرَ الْأَرْضِ وَالسَّمَوَاتُ» [إبراهيم: ٤٨] قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَيْنَ يَكُونُ النَّاسُ يَوْمَئِذٍ؟

قَالَ: عَلَى الصَّرَاطِ» أخرجه مسلم^(٢) والترمذي^(٣). [صحيح]

[قوله]^(٤) «أخرجه مسلم» أي: حديث مسروق عن عائشة أخرجه مسلم والترمذي.

قلت: وقال^(٥): هذا حديث حسن صحيح، وقد روي من غير هذا الوجه عن عائشة.

(سورة الحجر)

١- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي عنهما قَالَ: كَانَتْ امْرَأَةٌ تُصَلِّي خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَسَنَاءَ مِنْ

أَحْسَنِ النَّاسِ، فَكَانَ بَعْضُ الْقَوْمِ يَتَقَدَّمُ حَتَّى يَكُونَ فِي الصَّفِّ الْأَوَّلِ لِئَلَّا يَرَاهَا، وَيَتَأَخَّرُ
بَعْضُهُمْ حَتَّى يَكُونَ فِي الصَّفِّ الْأَخِيرِ حَتَّى يَرَاهَا، فَإِذَا رَكَعَ نَظَرَ مِنْ تَحْتِ إِبْطِهِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ:

﴿وَلَقَدْ عَلِمْنَا الْمُسْتَقْدِمِينَ مِنْكُمْ وَلَقَدْ عَلِمْنَا الْمُسْتَأْخِرِينَ﴾ [الحجر: ٢٤].

(١) في «صحيحه» رقم (٣٩٧٧، ٤٧٠٠).

قلت: وأخرجه ابن جرير في «جامع البيان» (١٣/٦٧٣) والبيهقي في «الدلائل» (٣/٩٥).

(٢) في «صحيحه» رقم (٢٧٩١).

(٣) في «السنن» رقم (٣١٢١).

قلت: وأخرجه ابن ماجه رقم (٤٢٧٩) وابن حبان رقم (٣٣١، ٧٣٨٠) والحاكم (٢/٣٥٢) وابن جرير في

«جامع البيان» (١٣/٧٣٧). وهو حديث صحيح.

(٤) زيادة من (ب).

(٥) في «السنن» (٥/٢٩٦).

أخرجه الترمذي^(١) والنسائي^(٢). [ضعيف منكر]

قوله في حديث ابن عباس: «**وَلَقَدْ عَلِمْنَا الْمُسْتَقْدِمِينَ مِنْكُمْ**» [الحجر: ٢٤] الآية.

اعلم أن في تفسير الآية أقوال كثيرة:

أحدها: عن ابن عباس قال: المستقدمين آدم ومن مضى من ذريته، والمستأخرين في

أصلااب الرجال. أخرجه ابن جرير^(٣)، وابن أبي حاتم^(٤)، وابن المنذر^(٥).

وعنه^(٦): يعني بالمستقدمين من مات، وبالمستأخرين من هو حي لم يموت.

وفي «الدر المنثور»^(٧) عدة روايات، والرواية التي في «التيسير» هي ثابتة في الدر من

طرق كثيرة.

قوله: «أخرجه الترمذي».

(١) في «السنن» رقم (٣١٢٢).

(٢) في «السنن» رقم (٨٦٩) وفي «الكبرى» رقم (١١٢٧٣).

قلت: وأخرجه ابن جرير في «جامع البيان» (٥٤/١٤) وابن خزيمة رقم (١٦٩٦)، (١٦٩٧) وابن حبان

رقم (٤٠١) والطبراني رقم (١٢٧٩٦) وابن ماجه رقم (١٠٤٦) والحاكم (٣٥٣/٢) والبيهقي في «السنن

الكبرى» (٩٨/٣). وهو حديث ضعيف منكر. والله أعلم.

(٣) في «جامع البيان» (٥٠/١٤).

(٤) في تفسيره (٧/٢٢٦٢ رقم ١٢٣٦٥).

(٥) عزاه إليه السيوطي في «الدر المنثور» (٧٤/٥).

(٦) أخرجه ابن جرير في «جامع البيان» (٥٠/١٤) وابن أبي حاتم في تفسيره (٧/٢٢٦٢ رقم ١٢٣٦٤).

(٧) (٧٦-٧٢/٥).

قلت: وقال^(١): وروى جعفر بن سليمان هذا الحديث عن عمرو بن مالك، عن أبي الجوزاء، نحوه، ولم يذكر فيه عن ابن عباس، وهذا أشبه أن يكون أصح من حديث نوح. انتهى.

قلت: يريد بنوح راوي حديث ابن عباس، وهو نوح بن قيس الحداني.

قال في «التقريب»^(٢): إنه صدوق، ورمز لمن خرج له فإذا هم مسلم والأربعة، ولا ريب أن في رواية نوح نكارة بالنظر إلى حال أولئك السلف المصلين خلفه عليه السلام، وقد اضطربت^(٣) الرواية عن ابن [٣٥٨/ب] عباس وفي قوله تعالى عقبها: «وَإِنَّ رَبَّكَ هُوَ حَشِرُهُمْ إِنَّهُ حَكِيمٌ عَلِيمٌ» [الحجر: ٢٥] ما يناسب إن أريد بالمستقدمين والمستأخرين الأمم الماضية والآتية.

٢- وَعَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «اتَّقُوا فِرَاسَةَ الْمُؤْمِنِ فَإِنَّهُ

يَنْظُرُ بِنُورِ اللَّهِ تَعَالَى»، ثُمَّ قَرَأَ: «إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّمُتَوَسِّمِينَ» [الحجر: ٧٥] أخرجه الترمذي^(٤). [ضعيف]

قوله في حديث أبي سعيد: «اتقوا فراسة المؤمن» [٥].

(١) أي الترمذي في «السنن» (٢٩٦-٢٩٧/٥).

(٢) (٢/٣٠٨ رقم ١٦٨).

(٣) انظر: «جامع البيان» (١٤/٥٤-٥٥).

(٤) في «السنن» رقم (٣١٢٧).

قلت: وأخرجه ابن جرير في «جامع البيان» (١٤، ٩٦) والطبراني في «الأوسط» رقم (٧٨٤٣) والبخاري في تاريخه (٧/٣٥٤) والخطيب في «تاريخه» (٣/١٩١)، (٧/٢٤٢) والعقيلي في «الضعفاء» (٤/١٢٩) وهو حديث ضعيف.

(٥) في (أ.ب) بياض بمقدار سطر.

قوله: «أخرجه الترمذي».

قلت: وقال^(١): حديث غريب، إنما نعرفه من هذا الوجه، وقد روي عن بعض أهل العلم في تفسير هذه الآية: «إِنَّ فِي ذَلِكَ لَأَيَّتٍ لِّمُتَوَسِّمِينَ ﴿٧٥﴾» [الحجر: ٧٥] قال: للمتفرسين. انتهى.

قلت: أراد ببعض أهل العلم مجاهداً، فإنه أخرج ابن جرير^(٢) وابن المنذر^(٣) عنه أنه قال: للمتفرسين.

وعن ابن عباس: «لِمُتَوَسِّمِينَ ﴿٧٥﴾» قال: للناظرين، أخرجه ابن جرير^(٤) وابن المنذر^(٥).

وعن قتادة: للمعتبرين. أخرجه عبدالرزاق^(٦) وابن جرير^(٧) عنه.

٣- وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: السَّبْعُ الْمُثَانِي الطَّوَالُ. أخرجه النسائي^(٨). [صحيح]

(١) الترمذي في «السنن» (٢٩٨/٥).

(٢) في «جامع البيان» (٩٥/١٤).

(٣) عزاه إليه السيوطي في «الدر المنثور» (٩٠/٥).

(٤) في «جامع البيان» (٩٥/١٤).

(٥) عزاه إليه السيوطي في «الدر المنثور» (٩٠-٩١/٥).

(٦) في تفسيره (٣٤٩/١).

(٧) في «جامع البيان» (٩٦/١٤).

(٨) في «السنن» رقم (٩١٥).

قلت: وأخرجه ابن جرير في «جامع البيان» (١٠٨، ١٤) والبيهقي في «الشعب» رقم (٢٣٥٧) و(٢٤٢٣) والطبراني في «الكبير» (١١٠٣٨) وهو حديث صحيح.

٤- وعنه رحمته في قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ جَعَلُوا الْقُرْآنَ عِضِينَ﴾ [الحجر: ٩١] قَالَ: هُمْ أَهْلُ الْكِتَابِ: الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى جَزَاءُ وَهُ أَجْزَاءُ، آمَنُوا بِبَعْضٍ وَكَفَرُوا بِبَعْضٍ. أخرجه البخاري^(١). [صحيح]

٥- وَعَنْ أَنَسٍ رحمته فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَسَنَلَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ﴾ ٢٣ عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ [الحجر: ٩٢-٩٣]. قَالَ: عَنْ قَوْلٍ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ. أخرجه الترمذي^(٢)، وأخرجه البخاري^(٣) ترجمة. [صحيح]

قوله في حديث أنس: «عن قول لا إله إلا الله» أخرجه الترمذي.

قلت: وقال^(٤): هذا حديث غريب [لا يعرفه من حديث ليث بن أبي سليم أحد]^(٥) رواه عبدالله بن إدريس، عن ليث بن أبي سليم، عن بشر، عن أنس بن مالك نحوه، ولم يرفعه. انتهى [١٠٤/أ].

(سورة النحل)

١- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رحمته فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [النحل: ١٠٦] وَأَسْتَشْنِي مِنْ ذَلِكَ: ﴿ثُمَّ إِنَّ رَبَّكَ لِلَّذِينَ هَاجَرُوا مِنْ بَعْدِ مَا فُتِنُوا ثُمَّ جَاهَدُوا وَصَبَرُوا إِنَّ

(١) في «صحيحه» رقم (٤٧٠٥). انظر: «جامع البيان» (١٤، ١٣٠، ١٣١).

(٢) في «السنن» رقم (٣١٢٦).

(٣) في «تاريخه الكبير» (٨٢/٢)، (٨٦/٢). وهو حديث ضعيف.

(٤) في «السنن» (٢٩٨/٥).

(٥) كذا في المخطوط (أ.ب) والذي في «السنن»: إنها نعرفه من حديث ليث بن أبي سليم.

رَبِّكَ مِنْ بَعْدِهَا لَغَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿١١٠﴾ [النحل: ١١٠] هُوَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَرْحٍ، كَانَ يَكْتُبُ الْوَحْيَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَزَلَّهُ الشَّيْطَانُ فَلَحِقَ بِالْكَفَّارِ، فَأَمَرَ بِهِ أَنْ يُقْتَلَ يَوْمَ الْفَتْحِ فَاسْتَجَارَ لَهُ عُثْمَانُ ~~مُهَيَّبًا~~ فَأَجَارَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. أخرجه النسائي^(١). [إسناده حسن]

قوله: «عبدالله بن أبي سرح^(٢)».

في حواشي الجامع: أنه حسن إسلامه بعد حتى إنه مات ساجداً.

قوله: «فاستجار له عثمان» [٣٥٩/ب].

أقول: في «الاستيعاب^(٣)»: أنه لما أمر رسول الله ﷺ بقتله، وإن وجد متعلقاً بأستار الكعبة فر^(٤) إلى عثمان، وكان أخاه من الرضاعة؛ فغيبه عثمان حتى أتى به إلى النبي ﷺ فاستأمن له ثم قال: إنه حسن إسلامه - أعني: ابن أبي سرح - ولم يظهر منه شيء ينكر عليه بعد ذلك، وهو أحد [الأسخياء]^(٥) العقلاء الكرماء من قريش، ثم ولاه عثمان بعد ذلك مصر في سنة خمس وعشرين، وفتح على يديه إفريقية سنة سبع وعشرين، ولما ولاه عثمان وعزل عمرو بن العاص، جعل عمرو يطعن على عثمان، ويؤلّب عليه ويسعى في إفساد أمره، ثم ساق من أخبار عبدالله، وذكر أنه أقام بالرملة حتى مات فاراً من الفتنة - أي: الواقعة بعد قتل عثمان - وأنه دعا ربه فقال: اللهم اجعل خاتمة عملي صلاة الصبح، فتوضأ ثم صلى فقرأ في الركعة بأم الكتاب والعاديات، وفي الثانية بأم القرآن وسورة، ثم سلم عن يمينه وذهب يسلم

(١) في «السنن» رقم (٤٠٦٩) بسند حسن.

قلت: وأخرجه ابن جرير في «جامع البيان» (٣٨١ / ١٤) وأبو داود في «السنن» رقم (٤٣٥٨).

(٢) انظر: «الإصابة» (١٠٩، ١١٠). «فتح الباري» (٢٧٨ / ٨).

(٣) رقم الترجمة (١٤٨٦).

(٤) أي: عبدالله بن سعد بن أبي سرح بن الحارث بن حبيب القرشي العامري، يكنى أبا يحيى.

(٥) زيادة من (ب).

عن يساره، فقبض الله روحه، ولم يبايع لعلي ولا لمعاوية، وكانت وفاته قبل اجتماع الناس لمعاوية. انتهى.

٢- وَعَنْ أَبِي بِن كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ أُحُدٍ أُصِيبَ مِنَ الْأَنْصَارِ أَرْبَعَةٌ وَسِتُّونَ رَجُلًا، وَمِنَ الْمُهَاجِرِينَ سِتَّةٌ: مِنْهُمْ حَمْرَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، فَمَثَلُوا بِهِمْ فَقَالَتِ الْأَنْصَارُ: لَيْتَ أَصَبْنَا مِنْهُمْ يَوْمًا مِثْلَ هَذَا لَنُرِيَنَّ عَلَيْهِمْ فِي التَّمْثِيلِ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ الْفَتْحِ نَزَلَ: ﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ وَلَئِنْ صَبَرْتُمْ لَهُوَ خَيْرٌ لِلصَّابِرِينَ سورة النحل: ١٢٦﴾ [النحل: ١٢٦] الآية، فَقَالَ رَجُلٌ: لَا قَرِيْشَ بَعْدَ الْيَوْمِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُفُّوا عَنِ الْقَوْمِ إِلَّا أَرْبَعَةً». أخرجه الترمذي^(١).

[حسن]

قوله في حديث أبي بن كعب: «إلا أربعة».

هم: عبدالله بن أبي سرح، وعبدالله بن خطل، ومقيس بن صبابه^(٢)، ولو وجدوا تحت أستار الكعبة.

قوله: «لنرين»^(٣).

بالتون مضمومة والموحدة، أي: لنزیدن في المثلة.

قوله: «أخرجه الترمذي».

قلت: وقال^(٤): هذا حديث حسن غريب من حديث أبي بن كعب.

(١) في «السنن» رقم (٣١٢٩) وهو حديث حسن.

انظر: «جامع البيان» (١٤/٤٠٦-٤٠٨).

(٢) والرابع: هو عكرمة بن أبي جهل.

(٣) قال ابن الأثير في «النهاية في غريب الحديث» (١/٦٣٢) أي: لنزیدن، ولنضاعفن.

(٤) الترمذي في «السنن» (٥/٣٠٠).

(سورة بني إسرائيل)

١- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: «وَمَا جَعَلْنَا الرُّيَا الَّتِي أَرَيْنَاكَ إِلَّا فِتْنَةً لِلنَّاسِ» [الإسراء: ٦٠] قَالَ: هِيَ رُؤْيَا عَيْنٍ أَرِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ أُسْرِي بِهِ «وَالشَّجَرَةَ الْمَلْعُونَةَ فِي الْقُرْآنِ» [الإسراء: ٦٠] قَالَ: هِيَ شَجَرَةُ الزُّقُومِ. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ ^(١) وَالتِّرْمِذِيُّ ^(٢).

[صحيح]

قوله في حديث ابن عباس: «هي رؤيا عين».

زاد سعيد بن منصور ^(٣) عن سفيان في آخر الحديث: «وليس [٣٦٠/ب] رؤيا منام» ولم يصرح بالمرئي، وعند سعيد بن منصور ^(٣) هو ما أري في طريقه إلى بيت المقدس، واستدل به على إطلاق لفظ الرؤيا على من يرى بالعين، وقد أنكره الجريري تبعاً لغيره وقالوا: إنها يقال رؤيا في المنامية، وأما التي في اليقظة فيقال رؤية، وجاء في قول آخر عن ابن عباس ^(٤) قال: «أري أنه دخل مكة هو وأصحابه فلما رده المشركون كان ذلك فتنة لبعض الناس» وجاء فيه قول آخر فروى ابن مردويه ^(٥) من حديث الحسين بن علي رفعه: «إني أريت بني أمية يتعاورون منبري هذا ^(٦)» فقيل: هي دنيا تناولهم، ونزلت الآية.

(١) في صحيحه رقم (٤٧١٦، ٦٦١٣، ٣٨٨٨).

(٢) في «السنن» رقم (٣١٣٤).

قلت: وأخرجه ابن جرير في «جامع البيان» (١٤/٦٤١) والنسائي في «الكبرى» رقم (١١٢٩٢).

(٣) عزاه إليه السيوطي في «الدر المثور» (٥/٣٠٩).

(٤) أخرجه ابن جرير في «جامع البيان» (١٤/٦٤٦).

(٥) عزاه إليه السيوطي في «الدر المثور» (٥/٣١٠). وانظر: «جامع البيان» (١٤/٦٤٦).

(٦) قال ابن كثير في تفسيره (٩/٣٨) وهذا السند ضعيف جداً، فإن محمد بن الحسن بن زباله متروك،

وشيخه أيضاً ضعيف بالكلية.

وأخرجه ابن أبي عاصم^(١) من حديث عمرو بن العاص، ومن حديث^(٢) يعلى بن مرة، ومن مراسيل^(٣) ابن المسيب نحوه، وأسانيد الكل ضعيفة.

قوله: «هي شجرة الزقوم».

هذا هو الصحيح، ذكره ابن أبي حاتم^(٤) عن بضعة عشر من التابعين، والزقوم^(٥) شجرة غبراء تنبت في السهل، صغيرة الورق، مدورة لا شوك بها، ذفرة مرة يقال: لها نور أبيض ضعيف، ورؤوسها قباح جداً.

قوله: «والترمذي».

وقال^(٦): حسن صحيح.

وقال ابن جرير في «جامع البيان» (١٤/٦٤٦-٦٤٧) وأولى الأقوال في ذلك بالصواب قول من قال: عنى به رؤيا رسول الله ﷺ ما رأى من الآيات والعبر في طريقه إلى بيت المقدس، وبيت المقدس ليلة أسرى به، وإنما قلنا ذلك أولى بالصواب؛ لإجماع الحجة من أهل التأويل على أن هذه الآية إنما نزلت في ذلك، وإياه عنى الله عز وجل بها، فإذا كان ذلك كذلك فتأويل الكلام: وما جعلنا رؤياك التي أريناك ليلة أسرينا بك من مكة إلى بيت المقدس: ﴿إِلَّا فِتْنَةً لِلنَّاسِ﴾.

يقول: الإ بلاء للناس الذين ارتدوا عن الإسلام لما أخبروا بالرؤيا التي رآها عليه الصلاة والسلام، وللمشركين من أهل مكة الذين ازدادوا بسماهم ذلك من رسول الله ﷺ تمادياً في غيهم وكفراً إلى كفرهم.

(١) في «السنة» (١/٢٠١-٢٠٢).

(٢) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (٧/٢٣٣٦ رقم ١٣٣٢٣).

(٣) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (٧/٢٣٣٦ رقم ١٣٣٢٤).

(٤) في تفسيره (٧/٢٣٣٦). وانظر: «جامع البيان» (١٤/٦٥٠-٦٥٢).

(٥) انظر: «النهاية في غريب الحديث» (١/٧٢٦-٧٢٧).

(٦) في «السنن» (٥/٣٠٢).

٢- وعن ابن مسعود رضي الله عنه في قوله تعالى: ﴿أَمْرًا مُتَرَفِّهًا﴾ [الإسراء: ١٦] قَالَ: كُنَّا نَقُولُ

لِلْحَيِّ فِي الْجَاهِلِيَّةِ إِذَا كَثُرُوا قَدْ أَمَرَ بَنُو فُلَانٍ. أخرجه البخاري^(١). [صحيح]

قوله في حديث ابن مسعود: «قد أمر بنو فلان».

أي: كثروا وزادوا. وفي (أمر) بكسر الميم وبفتحة لغتان، وقراءة الجمهور^(٢) بفتح الميم، وقرأها مجاهد^(٣) وغيره^(٤) بالتشديد بمعنى الإمارة، واختار الطبري^(٥) قراءة الجمهور، واختار في تأويلها حملها على الظاهر، وقال: المعنى أمرنا مترفيها بالطاعة فعصوا ثم أسنده عن ابن عباس^(٦)، ثم عن سعيد بن جبير^(٧).

قال ابن حجر^(٨): وقد أنكر الزمخشري^(٩) هذا التأويل وبالغ كعادته، وعمدة إنكاره أن حذف ما لا دليل عليه غير جائز، وتعقب^(١٠) بأن السياق [ب/٣٦١] يدل عليه وهو كقولك: أمرته فعصاني، أي: أمرته بطاعتي فعصاني، وكذا أمرته فامتثل. انتهى.

(١) في «صحيحه» رقم (٤٧١١).

(٢) «الجامع لأحكام القرآن» (١٠/٢٣٤) النشر (٢/٣٠٦) «الحجة» لابن خالويه (٢١٤).

(٣) انظر: «فتح الباري» (٨/٣٩٤) النشر (٢/٣٠٦).

(٤) كحميد والأعمش، انظر: «جامع البيان» (١٤/٥٢٧).

(٥) في «جامع البيان» (١٤/٥٣٢).

(٦) أخرجه ابن جرير في «جامع البيان» (١٤/٥٢٧).

(٧) أخرجه ابن جرير في «جامع البيان» (١٤/٥٢٨).

(٨) في «فتح الباري» (٨/٣٩٥).

(٩) في «الكشاف» (٣/٥٠٠).

(١٠) ذكره الحافظ في «الفتح» (٨/٣٩٥).

٣- وَعَنْهُ ﷺ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: «أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ» قَالَ: كَانَ نَفَرٌ مِنَ الْإِنْسِ يَعْبُدُونَ نَفَرًا مِنَ الْجِنِّ فَأَسْلَمَ النَّفَرُ مِنَ الْجِنِّ. وَاسْتَمْسَكَ الْآخَرُونَ بِعِبَادَتِهِمْ فَتَزَلَّتْ. أَخْرَجَهُ الشَّيْخَانُ ^(١). [صحيح]

قوله في حديث ابن مسعود أيضاً: «واستمسك الآخرون بدينهم».

أي: استمر الإنس الذين كانوا يعبدون الجن على عبادة الجن، والجن لا يرضون بذلك، لكونهم أسلموا وهم الذين صاروا يبتغون إلى ربهم الوسيلة.

٤- وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: «يَوْمَ نَدْعُوا كُلَّ أُنَاسٍ بِإِمْئِهِمْ» [الإسراء: ٧١]، قَالَ: «يُدْعَى أَحَدُهُمْ فَيُعْطَى كِتَابَهُ بِيَمِينِهِ وَيُمَدُّ لَهُ فِي جِسْمِهِ سِتُونَ ذِرَاعًا، وَيَبْيَضُّ وَجْهُهُ، وَيُجْعَلُ عَلَىٰ رَأْسِهِ تَاجٌ مِنْ لَوْلُؤٍ يَتَلَأَلُ فَيَنْطَلِقُ إِلَىٰ أَصْحَابِهِ الَّذِينَ كَانُوا يَجْتَمِعُونَ إِلَيْهِ فَيَرَوْنَهُ مِنْ بَعِيدٍ فَيَقُولُونَ: اللَّهُمَّ اثْنَا بِهَذَا! فَيَأْتِيهِمْ فَيَقُولُ: أَبْشِرُوا! لِكُلِّ رَجُلٍ مِنْكُمْ مِثْلُ هَذَا، هَذَا الْمَتْبُوعُ عَلَىٰ الْهُدَىٰ، وَأَمَّا الْكَافِرُ فَيُعْطَى كِتَابَهُ بِشِمَالِهِ، وَيَسْوَدُ وَجْهُهُ، وَيُمَدُّ لَهُ فِي جِسْمِهِ سِتُونَ ذِرَاعًا، وَيُلْبَسُ تَاجًا مِنْ نَارٍ، فَإِذَا رَأَاهُ أَصْحَابُهُ يَقُولُونَ: نَعُودُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ هَذَا: اللَّهُمَّ لَا تَأْتِنَا بِهِ، فَيَأْتِيهِمْ فَيَقُولُونَ: اللَّهُمَّ آخِرُهُ! فَيَقُولُ لَهُمْ: أَبْعَدَكُمْ اللَّهُ، فَإِنَّ لِكُلِّ رَجُلٍ مِنْكُمْ مِثْلَ هَذَا». أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ ^(٢). [ضعيف]

قوله [١٠٥/أ] في حديث أبي هريرة: «تاج من نار».

(١) أخرجه البخاري في «صحيحه» رقم (٤٧١٥) ومسلم في «صحيحه» رقم (٣٠٣٠).

وانظر: «جامع البيان» (١٤/٦٣٢).

(٢) في «السنن» رقم (٣١٣٦) وهو حديث ضعيف.

الذي في الجامع^(١): «من قار» بالقاف، ولم أجد لفظ: «من نار» ولا «من قار» في الترمذي^(٢)، ولعله سَقَطَ غلطا على كاتبه.

قوله: «أخرجه الترمذي».

قلت: وقال^(٣) عقب إخراجِه: هذا حديث حسن غريب، والسدي اسمه: إسماعيل بن عبدالرحمن. انتهى.

وفي التقريب^(٤): السدي بضم المهمله وتشديد الدال المهمله، أبو محمد الكوفي، صدوق بهم، ورمي بالتشيع. انتهى. [٣٦٢/ب].

٥- وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما: أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: دُلُوكُ الشَّمْسِ مَيْلُهَا. أخرجه مالك^(٥).

[موقوف صحيح]

٦- وَلَهُ^(٦) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: دُلُوكُ الشَّمْسِ إِذَا فَاءَ الْفَيْءِ، وَعَسَقُ

اللَّيْلِ: اجْتِمَاعُ اللَّيْلِ وَظُلْمَتُهُ.

(١) (٢/٢١٤) وفيه: تاجاً من نار.

(٢) في السنن (٥/٣٠٢-٣٠٣ رقم ٣١٣٦) وفيه فيلبس تاجاً.

(٣) في «السنن» (٥/٣٠٣).

(٤) (١/٧١-٧٢ رقم ٥٣١).

(٥) في «الموطأ» (١/١١ رقم ١٩) وهو موقوف صحيح.

قلت: وأخرجه ابن جرير في «جامع البيان» (١٥/٢٥) وابن أبي شيبة في مصنفه (٢/٣٣٦) وابن المنذر في «الأوسط» (٢/٣٢٢).

(٦) أي: مالك في «الموطأ» (١/١١ رقم ٢٠) وهو موقوف ضعيف.

٧- وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: «إِنَّ قُرْءَانَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا» (الإسراء: ٧٨) قَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «تَشْهَدُهُ مَلَائِكَةُ اللَّيْلِ وَمَلَائِكَةُ النَّهَارِ». أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ وَصَحَّحَهُ ^(١).

[صحيح]

٨- وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْمَقَامِ الْمَحْمُودِ فَقَالَ: هُوَ الشَّفَاعَةُ».

أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ ^(٢). [حسن]

٩- وَعَنْ ابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ النَّاسَ يَصِيرُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ جُنًّا، كُلُّ أُمَّةٍ تَتَّبِعُ نَبِيِّهَا، يَقُولُونَ: يَا فَلَانُ اشْفَعْ لَنَا حَتَّى تَنْتَهِيَ الشَّفَاعَةُ إِلَيَّ فَذَلِكَ الْمَقَامُ الْمَحْمُودُ» أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ ^(٣). [صحيح]

(١) في «السنن» رقم (٣١٣٥).

قلت: وأخرجه البخاري رقم (٦٤٨) ومسلم رقم (٦٤٩) وابن جرير في «جامع البيان» (٣٣/١٥) وأحمد (١٢٦/١٦) وابن ماجه رقم (٦٧٠) والنسائي في «الكبرى» رقم (١١٢٩٣) وفي «التفسير» رقم (٣١٣) والبخاري في «القراءة خلف الإمام» (٢٥١) والحاكم (٢١٠/١، ٢١١) والبيهقي في «الشعب» رقم (٣٨٣٥) وابن خزيمة في صحيحه رقم (١٤٧٤).

(٢) في «السنن» رقم (٣١٣٧) وهو حديث حسن.

قلت: وأخرجه ابن جرير في «جامع البيان» (٤٧/١٥) وأحمد (٤٥٨/٥)، والبيهقي في الشعب رقم (٢٩٩)، (٣٠٢).

(٣) في «صحيحه» رقم (٤٧١٨).

قلت: وأخرجه ابن جرير في «جامع البيان» (٥٠/١٥) والنسائي في «الكبرى» رقم (١١٢٩٥) وفي «التفسير» (٣١٥).

١٠- وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: لَمَّا أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْهَجْرَةِ نَزَلَتْ عَلَيْهِ: «وَقُلْ

رَبِّ أَدْخِلْنِي مَدْخَلَ صِدْقٍ وَأَخْرِجْنِي مَخْرَجَ صِدْقٍ» [الإسراء: ٨٠] الآية. أخرجه الترمذي وصححه^(١). [إسناده ضعيف]

١١- وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِبَنِي إِسْرَائِيلَ فَقَالَ بَعْضُهُمْ:

سَلُّوهُ عَنِ الرُّوحِ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ لَا تَسْأَلُوهُ لَا يُسْمِعُكُمْ مَا تَكْرَهُونَ، فَقَامُوا إِلَيْهِ فَقَالُوا لَهُ: يَا أَبَا الْقَاسِمِ! حَدِّثْنَا عَنِ الرُّوحِ، فَقَامَ سَاعَةً يَنْظُرُ فَعَرَفَتْ أَنَّهُ يُوحَى إِلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «وَسَأَلُونَاكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا» [الإسراء: ٨٥]. أخرجه الشيخان^(٢) والترمذي^(٣). [صحيح]

وَفِي رِوَايَةٍ: وَمَا أُوتُوا. قَالَ الْأَعْمَشُ^(٤): هَكَذَا فِي قِرَاءَتِنَا.

(١) في «السنن» رقم (٣١٣٩) بسند ضعيف.

قلت: وأخرجه ابن جرير في «جامع البيان» (٥٤/١٥) وأحمد (٤١٧/٣) والحاكم (٣/٣) والبيهقي في «الدلائل» (٥١٦، ٥١٧/٢) وابن عدي في «الكامل» (٢٠٧٢/٦).

(٢) أخرجه البخاري في «صحيحه» رقم (١٢٥، ٤٧٢١، ٧٢٩٧، ٧٤٥٦، ٧٤٦٢) ومسلم رقم (٢٧٩٤).

(٣) في «السنن» رقم (٣١٤١).

قلت: وأخرجه ابن جرير في «جامع البيان» (٦٧/١٥) والواحدي في «أسباب النزول» (ص ٢٢٠) وأحمد (٢١٤/٦).

(٤) قاله الحافظ في «الفتح» (٤٠٤/٨).

١٢- وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى لِلتِّرْمِذِيِّ^(١) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: قَالُوا: أُوتِينَا عِلْمًا كَثِيرًا، أُوتِينَا التَّوْرَةَ، وَمَنْ أُوتِيَ التَّوْرَةَ فَقَدْ أُوتِيَ عِلْمًا كَثِيرًا، فَأُنزِلَتْ: ﴿قُلْ لَوْ كَانَ الْبَحْرُ مِدَادًا لَكَلِمَتِ رَبِّي لَنَفِدَ الْبَحْرُ قَبْلَ أَنْ تَنْفَدَ كَلِمَتُ رَبِّي﴾ [الكهف: ١٠٩] الآية. [إسناده صحيح]

قوله في حديث ابن مسعود [في حديثه]^(٢): «إن نفرًا من اليهود سألوه ﷺ عن الروح». قال الخطابي^(٣): اختلفوا في الروح التي سألوه عنها: قال بعضهم: الروح هنا جبريل.

وقال بعضهم: ملك من الملائكة بصفة وصفوه عظيم الخلقة.

قال وهب ذهب أكثر أهل التأويل إلى أنهم سألوه عن الروح الذي تكون به الحياة.

وقال أهل النظر^(٤): إنما سألوه عن كيفية الروح ومسلكه في بدن الإنسان، وكيف

امتزاجه بالجسم، واتصال الحياة به، وهذا شيء لا يعلمه إلا الله، نقله البيهقي في كتاب

«الأسماء والصفات»^(٥) وذكر السهيلي^(٦) الخلاف بين العلماء في أن النفس هي أو غيرها.

انتهى.

(١) في «السنن» رقم (٣١٤٠) بسند صحيح.

(٢) زيادة من (أ).

(٣) في «أعلام الحديث» (٣/١٨٧٣-١٨٧٤).

(٤) قاله الخطابي في «أعلام الحديث» (٣/١٨٧٤).

وذكره ابن حجر في «فتح الباري» (٨/٤٠٢).

(٥) (٢/٢١٢/٢١٣).

(٦) في «الروض الأنف» (٢/٦١-٦٣).

قلت: وحققنا الحق في المسألة في كتاب «جمع الشتيت»^(١) [فقلنا في نظمه^(٢)].

١٣- وَعَنْ صَفْوَانَ بْنِ عَسَّالٍ رضي عنه: أَنَّ يَهُودِيَيْنِ قَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ: اذْهَبْ بِنَا إِلَى هَذَا النَّبِيِّ نَسْأَلُهُ، قَالَ لَا تَقُلْ لَهُ نَبِيٌّ، فَإِنَّهُ إِنْ سَمِعَهَا كَانَتْ لَهُ أَرْبَعَةٌ أَعْيُنٍ، فَاتَّيَا النَّبِيَّ ﷺ فَسَأَلَاهُ عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَىٰ تِسْعَ آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ﴾ [الإسراء: ١٠١] فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا وَلَا تَسْرِقُوا وَلَا تَزْنُوا، وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ، وَلَا تَسْحَرُوا، وَلَا تَمْسُوا بِرِيءٍ إِلَىٰ سُلْطَانٍ فَيَقْتُلَهُ، وَلَا تَأْكُلُوا الرِّبَا، وَلَا تَقْذِفُوا مُحْصَنَةً، وَلَا تَفْرُوا مِنَ الزَّحْفِ، وَعَلَيْكُمْ مَعَشَرَ الْيَهُودِ خَاصَّةً أَنْ لَا تَعْدُوا فِي السَّبْتِ»، فَقَبَّلَا يَدَيْهِ وَرَجَلَيْهِ وَقَالَا: نَشْهَدُ أَنَّكَ نَبِيٌّ، قَالَ «فَمَا يَمْنَعُكُمَا أَنْ تُسَلِّمَا؟» قَالَا: إِنَّ دَاوُدَ عليه السلام دَعَا اللَّهَ تَعَالَىٰ أَنْ لَا يَزَالَ فِي ذُرِّيَّتِهِ نَبِيٌّ، وَإِنَّا نَخَافُ أَنْ أَسْلَمْنَا أَنْ تَقْتُلَنَا الْيَهُودُ. أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ ^(٣) وَالنَّسَائِيُّ ^(٤).

[ضعيف]

«وَالزَّحْفُ» القتال، والمراد به: الجهاد في سبيل الله.

قوله في حديث صفوان بن عسال: «كانت له أربعة أعين».

(١) وهي الرسالة رقم (٢١) من «عون القدير من فتاوى ورسائل ابن الأمير» جمع الشتيت شرح أبيات الشتيت.

(٢) زيادة من (أ) وما بعدها بياض بمقدار سطر.

(٣) في «السنن» رقم (٢٧٣٣، ٣١٤٤).

(٤) في «السنن» رقم (٤٠٧٨).

قلت: وأخرجه أحمد (٢١/٣) وابن ماجه رقم (٣٧٠٥) والحاكم (٩/١) وابن جرير في «جامع البيان» (١٥/١٠٣) وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٩/٢٨٥١ رقم ١٦١٦١) والطبراني رقم (٧٣٩٦) وابن أبي شيبة في مصنفه (٤/٢٨٩) وهو حديث ضعيف.

كناية عن شدة السرور؛ لأنه يزداد به قوة البصر حتى كأن كل عين عن عينين، كما أن الحزن ينقص منه البصر بدليل قوله تعالى: ﴿وَأَبْيَضَّتْ عَيْنَاهُ مِنَ الْحُزَنِ﴾^(١).
قوله: «لا تشر كوا بالله شيئاً».

هذا يدل على أنه أريد بالآيات الأحكام العامة للملل [٣٦٣/ب] كلها، الثابتة في كل الشرائع سميت بذلك؛ لأنها تدل على حال من يتعاطى متعلقها في الآخرة من السعادة والشقاوة.

وقال في «جامع البيان»^(٢): قال بعض المحدثين: لعل ذينك اليهوديين إنما سألا عن العشر الكلمات، فاشتبه على الراوي بالتسع الآيات، فإن هذا الوصايا ليس فيها حجج على

(١) سورة يوسف الآية (٨٤).

(٢) لم أفق عليه في «جامع البيان».

قال ابن كثير في تفسيره (٨٨/٩-٨٩) وهو حديث مشكل، وعبدالله بن سلمة في حفظه شيء، وقد تكلموا فيه، ولعله اشتبه عليه التسع الآيات بالعشر الكلمات، فإنها وصايا في التوراة لا تعلق لها بقيام الحجة على فرعون. والله أعلم.

ثم قال ابن كثير: ولهذا قال موسى لفرعون: ﴿لَقَدْ عَلِمْتَمَا أَنْزَلَ هُنَا لَيْلًا إِلَى رُبِّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ بَصَائِرًا أَي: حججاً وأدلى على صدق ما جئتك به، ﴿وَإِنِّي لَأُظُنُّكَ يَا فِرْعَوْنُ مَثْبُورًا﴾^(٣)، أي: هالكاً، قاله مجاهد وقتادة، وقال ابن عباس: ملعوناً، وقال أيضاً هو والضحاك: ﴿مَثْبُورًا﴾^(٤) أي: مغلوباً، والهالك - كما قال مجاهد - يشمل هذا كله، قال عبدالله بن الزبير:

إِذْ أُجَارِي الشَّيْطَانَ فِي سَنَنِ الْعِيِّ وَمَنْ مَالَ مَيْلَهُ مَثْبُورٌ

[يعني: هالك] وقرأ بعضهم برفع التاء من قوله: ﴿عَلِمْتَمَا﴾ وروي ذلك عن علي بن أبي طالب، ولكن قراءة الجمهور بفتح التاء على الخطاب لفرعون، كما قال تعالى: ﴿فَلَمَّا جَاءَهُمْ آيَاتُنَا مُبْصِرَةً قَالُوا هَذَا سِحْرٌ

فرعون، وأي مناسبة بين هذا، وبين إقامة البراهين عليه، ويدل عليه الآي التي بعده: ﴿مَا أَنْزَلَ هَتُؤَلَاءِ إِلَّا رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ بَصَائِرٍ﴾ [الإسراء: ١٠٢].

قوله: «وعليكم معشر اليهود» إلى آخره.

حكم مستأنف زائد على الجواب غير فيه سياق الكلام.

قوله: «أخرجه الترمذي».

قلت: وقال^(١): هذا حديث حسن صحيح.

١٤ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافُهَا﴾ [الإسراء: ١١٠] الآية، قَالَ: نَزَلَتْ وَالنَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم مُتَوَارٍ بِمَكَّةَ، وَكَانَ إِذَا رَفَعَ صَوْتَهُ سَمِعَهُ الْمُشْرِكُونَ فَيَسُبُّوا الْقُرْآنَ وَمَنْ أَنْزَلَهُ وَمَنْ جَاءَ بِهِ، فَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ﴾ [الإسراء: ١١٠] أَي: بِقِرَاءَتِكَ فَيَسْمَعُهَا الْمُشْرِكُونَ، ﴿وَلَا تُخَافُهَا﴾ عَنْ أَصْحَابِكَ فَلَا

مُيَبِّسٌ ﴿٢٢﴾ وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا فَانظُرْ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُفْسِدِينَ ﴿٢٣﴾

﴿٢٣﴾

فهذا كله مما يدل على أن المراد بالتسع الآيات إنما هي ما تقدم ذكره من العصا، واليد، والسنين، ونقص من الثمرات، والطوفان، والجراد، والقمل، والضفادع، والدم، التي فيها حجج وبراهين على فرعون وقومه، وخوارق ودلائل على صدق موسى ووجود الفاعل المختار الذي أرسله.

وليس المراد منها كما ورد في هذا الحديث؛ فإن هذه الوصايا ليس فيها حجج على فرعون وقومه، وأي مناسبة بين هذا وبين إقامة البراهين على فرعون؟! وما جاء هذا الوهم إلا من قبل عبدالله بن سلمة؛ فإن له بعض ما ينكر، والله أعلم.

ولعل ذينك اليهوديين إنما سألا عن العشر الكلمات فاشتبه على الراوي بالتسع الآيات، فحصل وهم في ذلك، والله أعلم.

(١) في «السنن» (٣٠٦/٥).

تُسْمِعُهُمْ، وَابْتِغِ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا: بَيْنَ الْجَهْرِ وَالْمُخَافَةِ. أخرجه الخمسة إلا أبا داود^(١).

[صحيح]

[١٥ - وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: أَنْزَلْتَ هَذِهِ الْآيَةَ فِي الدُّعَاءِ تَعْنِي: «وَلَا تَجْهَرْ

بِصَلَاتِكَ» [الإسراء: ١١٠] أخرجه الثلاثة^(٢) [٣]. [صحيح]

(سورة الكهف)

١ - عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ حَفِظَ عَشْرَ آيَاتٍ مِنْ أَوَّلِ؛

وَرَوَى مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْكَهْفِ عُصْمَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ». أخرجه مسلم^(٤)، وأبو

داود^(٥)، والترمذي^(٦)، وعنده: ثلاث آيات من سورة الكهف، وصححه. [صحيح]

قوله في حديث أبي الدرداء: «من فتنة المسيح الدجال».

(١) أخرجه البخاري رقم (٤٧٢٢) ومسلم رقم (٤٤٦) والنسائي رقم (١٠١١، ١٠١٢) والترمذي رقم (٣١٤٥).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه (٤٧٢٣، ٦٣٢٧) ومسلم في صحيحه رقم (٤٤٧/١٤٦) ومالك في «الموطأ» (١/٢١٨ رقم ٣٩).

(٣) ما بين الحاصرتين زيادة من «جامع الأصول» (٢/٢١٩).

(٤) في صحيحه رقم (٢٥٧، ٨٠٩).

(٥) في «السنن» رقم (٤٣٢٣).

(٦) في «السنن» رقم (٢٨٨٦).

قلت: وأخرجه أحمد في «المسند» (٦/٤٤٩) والنسائي في «السنن الكبرى» (٦/٢٣٦) كتاب عمل اليوم والليلة: باب: ذكر اختلاف الناقلين لخبر ثوبان فيما يجير من الدجال، وفي كتاب فضائل القرآن باب ما جاء في

فضل سورة الكهف (٥/١٥ رقم ٨٠٢٥).

قيل: سبب ذلك ما في أوائلها من العجائب والآيات فمن تدبرها لم يفتن بالدجال، وكذا في آخرها.

[قوله: «أفحسب الذين كفروا أن يتخذوا»^(١)] [٣٦٤/ب].

٢- عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ قَالَ: الْبَاقِيَاتِ الصَّالِحَاتِ: هِيَ قَوْلُ الْعَبْدِ: اللَّهُ أَكْبَرُ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ. أَخْرَجَهُ مَالِكٌ^(٢). [مقطوع صحيح]

قوله: «المسيب».

هو بفتح الياء المشددة، وقد تكسر. وقيل: كان يكره سعيد كسرها.

٣- وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: إِنْ نَوَّأَ الْبِكَالِيَّ يَزْعُمُ أَنَّ مُوسَى صَاحِبَ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَيْسَ بِمُوسَى صَاحِبِ الْخَضِرِ، فَقَالَ: كَذَبَ عَدُوُّ اللَّهِ، سَمِعْتُ أَبِي بَنَ كَعْبٍ رضي الله عنه يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «قَامَ مُوسَى عليه السلام خَطِيْبًا فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ، فَسُئِلَ أَيُّ النَّاسِ أَعْلَمُ؟ فَقَالَ: أَنَا. فَعَتَبَ اللَّهُ عَلَيْهِ إِذْ لَمْ يَرِدَّ الْعِلْمَ إِلَيْهِ، فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ أَنْ عَبْدًا مِنْ عِبَادِي بِمَجْمَعِ الْبَحْرَيْنِ هُوَ أَعْلَمُ مِنْكَ، فَقَالَ أَيُّ رَبِّي. وَكَيْفَ لِي بِهِ؟ فَقَالَ لَهُ: أَحْمِلْ حُوتًا فِي مِكْتَلٍ فَحَيْثُ تَقَعْدُ الْحُوتَ فَهُوَ ثَمَّ، فَاَنْطَلَقَ وَأَنْطَلَقَ مَعَهُ فَتَاهُ يُوْشَعُ بْنُ نُونٍ حَتَّى أَتَيَا الصَّخْرَةَ، فَرَقَدَ مُوسَى وَفَتَاهُ، وَاضْطَرَبَ الْحُوتُ فِي الْمِكْتَلِ حَتَّى خَرَجَ فَسَقَطَ فِي الْبَحْرِ وَأَمْسَكَ اللَّهُ عَنْهُ جَرِيَةَ السَّمَاءِ حَتَّى كَانَ مِثْلَ الطَّاقِ، فَكَانَ لِلْحُوتِ سَرَبًا، وَكَانَ لِمُوسَى وَلِفَتَاهُ عَجَبًا، فَاَنْطَلَقَا بَقِيَّةَ يَوْمِهِمَا وَلَيْلَتِهِمَا وَنَسِيَ صَاحِبُ مُوسَى أَنْ يُخْبِرَهُ، فَلَمَّا أَصْبَحَ مُوسَى عليه السلام:

(١) كذا في المخطوط (أ.ب).

(٢) في «الموطأ» (١/٢١٠ رقم ٢٣) وهو مقطوع صحيح.

وانظر: «تفسير ابن كثير» (٩/١٤٣-١٤٤)، «جامع البيان» (١٥/٢٧٦-٢٧٨).

﴿قَالَ لِفَتْنِهِ ءَاتِنَا غَدًا نَأْتِيَنَّكَ لَقَدْ لَقِينَا مِنْ سَفَرِنَا هَذَا نَصَبًا﴾ [الكهف: ٦٢] قَالَ وَلَمْ يَنْصَبْ حَتَّى جَاوَزَ الْمَكَانَ الَّذِي أَمَرَهُ بِهِ، ﴿قَالَ أَرَأَيْتَ إِذْ أَوْيْنَا إِلَى الصَّخْرَةِ فَإِنِّي نَسِيتُ الْحَوْتَ وَمَا أَنْسَنِيبُهُ إِلَّا الشَّيْطَانَ أَنْ أَذْكَرُهُ وَأَتَّخِذَ سَبِيلَهُ فِي الْبَحْرِ عَجَبًا﴾ [الكهف: ٦٣] قَالَ مُوسَى: ﴿ذَلِكَ مَا كُنَّا نَبْغِ فَأَرْتَدَّا عَلَى ءَأْتَارِهِمَا قَصَصًا﴾ [الكهف: ٦٤] قَالَ: يَقْضِيَانِ آثَارَهُمَا حَتَّى آتَيْنَا الصَّخْرَةَ، فَرَأَى رَجُلًا مُسَجًى عَلَيْهِ بِثَوْبٍ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ لَهُ الْخَضِرُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: وَأَنْتَى بِأَرْضِكَ السَّلَامُ، فَقَالَ أَنَا مُوسَى، قَالَ مُوسَى: بَنِي إِسْرَائِيلَ قَالَ نَعَمْ. قَالَ: إِنَّكَ عَلَى عِلْمٍ مِنْ عِلْمِ اللَّهِ عَلَّمَكَ اللَّهُ تَعَالَى لَا أَعْلَمُهُ، وَأَنَا عَلَى عِلْمٍ مِنْ عِلْمِ اللَّهِ عَلَّمَنِيهِ لَا تَعْلَمُهُ، قَالَ مُوسَى: ﴿هَلْ أَتَّبِعُكَ عَلَى أَنْ تُعَلِّمَنِي مِمَّا عُلِّمْتَ رُشْدًا﴾ [الكهف: ٦٥] قَالَ إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا ﴿وَكَيْفَ تَصْبِرُ عَلَىٰ مَا لَمْ تُحِطْ بِهِ خُبْرًا﴾ [الكهف: ٦٦] قَالَ سَتَجِدُنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ صَابِرًا وَلَا أَعْصِي لَكَ أَمْرًا﴾ [الكهف: ٦٦-٦٩] قَالَ لَهُ الْخَضِرُّ: ﴿قَالَ فَإِنِ اتَّبَعْتَنِي فَلَا تَسْأَلْنِي عَنْ شَيْءٍ حَتَّىٰ أَحْدِثَ لَكَ مِنْهُ ذِكْرًا﴾ [الكهف: ٧٠]، قَالَ نَعَمْ فَانْطَلَقَ الْخَضِرُّ وَمُوسَى يَمْشِيَانِ عَلَى سَاحِلِ الْبَحْرِ فَمَرَّتْ بِهِمَا سَفِينَةٌ فَكَلَّمُوهُمْ أَنْ يَحْمِلُوهُمَا فَعَرَفُوا الْخَضِرَّ فَحَمَلُوهُمَا بِغَيْرِ نَوْلٍ فَعَمَدَ الْخَضِرُّ إِلَى لَوْحٍ مِنَ الْوُحِ السَّفِينَةِ فَنَزَعَهُ، فَقَالَ لَهُ مُوسَى: قَوْمٌ حَمَلُونَا بِغَيْرِ نَوْلٍ عَمَدَتْ إِلَى سَفِينَتِهِمْ فَحَرَقْتَهُمَا: ﴿لَتُغْرَقَ أَهْلُهَا لَقَدْ جِئْتَ شَيْئًا قَالِ أَلَمْ أَقُلْ إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا﴾ [الكهف: ٧١] قَالَ لَا تُؤَاخِذْنِي بِمَا نَسِيتُ وَلَا تُرْهِقْنِي مِنْ أَمْرِي عُسْرًا﴾ [الكهف: ٧٢] ثُمَّ خَرَجَا مِنَ السَّفِينَةِ فَبَيْنَمَا هُمَا يَمْشِيَانِ عَلَى السَّاحِلِ إِذَا غُلَامٌ يَلْعَبُ مَعَ الْغُلَمَانِ فَأَخَذَ الْخَضِرُّ بِرَأْسِهِ فَاقْتَلَعَهُ بِيَدِهِ فَقَتَلَهُ فَقَالَ لَهُ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿أَقْتَلْتَ نَفْسًا زَكِيَّةً بِغَيْرِ نَفْسٍ لَقَدْ جِئْتَ شَيْئًا نُكْرًا﴾ [الكهف: ٧٣] قَالَ أَلَمْ أَقُلْ لَكَ إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا﴾ [الكهف: ٧٤-٧٥] قَالَ وَهَذِهِ أَشَدُّ مِنَ الْأُولَى ﴿قَالَ إِنْ سَأَلْتَكَ عَنْ شَيْءٍ بَعْدَهَا فَلَا تُصَحِّبْنِي قَدْ بَلَغْتَ مِنَ

لَدُنِّي عُدْرًا ﴿٧٦﴾ فَأَنْطَلَقَا حَتَّىٰ إِذَا أَتَيَا أَهْلَ قَرْيَةٍ اسْتَطَعَمَا أَهْلَهَا فَأَبَوْا أَنْ يُضَيِّفُوهُمَا فَوَجَدَا فِيهَا جِدَارًا يُرِيدُ أَنْ يَنْقَضَ ﴿الكهف: ٧٦-٧٧﴾ يَقُولُ مَائِلٌ: فَقَالَ الْخَضِرُ بِيَدِهِ هَكَذَا (فَأَقَامَهُ) قَالَ لَهُ مُوسَى: قَوْمٌ آتَيْنَاهُمْ فَلَمْ يُضَيِّفُونَا وَلَمْ يُطْعِمُونَا: ﴿لَوْ شِئْتَ لَتَّخَذْتَ عَلَيْهِ أَجْرًا﴾ ﴿٧٧﴾ قَالَ هَذَا فِرَاقُ بَنِي وَبَيْنَكَ سَانِيَتُكَ بِتَأْوِيلِ مَا لَمْ تَسْتَطِعْ عَلَيْهِ صَبْرًا ﴿٧٨﴾ [الكهف: ٧٧-٧٨] قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «رَحِمَ اللَّهُ مُوسَى لَوَدِدْتُ أَنَّهُ كَانَ صَبَرَ حَتَّى يَقْصُرَ عَلَيْنَا مِنْ أَخْبَارِهِمَا». وَقَالَ ﷺ: «كَانَتْ الْأُولَى مِنْ مُوسَى نِسْيَانًا، قَالَ فَجَاءَ عُصْفُورٌ حَتَّى وَقَعَ عَلَى حَرْفِ السَّفِينَةِ ثُمَّ نَقَرَ فِي الْبَحْرِ فَقَالَ لَهُ الْخَضِرُ: مَا نَقَصَ عِلْمِي وَعِلْمُكَ وَعِلْمُ الْخَلَائِقِ مِنْ عِلْمِ اللَّهِ تَعَالَى إِلَّا مِثْلَ مَا نَقَصَ هَذَا الْعُصْفُورُ مِنَ الْبَحْرِ». أخرج الشيخان^(١) والترمذي^(٢).

[صحيح]

«الْمِكْتَلُ» بكسر الميم: الزنبيل الكبير^(٣)، «وَجْرِئَةُ الْمَاءِ» بالكسر حالة الجريان، «وَالسَّرَابُ»^(٤) بالتحريك: المسلك في خفية، «وَالنَّوْلُ»^(٥) الأجر والجعل. قوله: «نوفًا».

(١) أخرج البخاري في «صحيحه» رقم (١٢٢) ومسلم رقم (٢٣٨٠).

(٢) في «السنن» رقم (٣١٤٩).

(٣) انظر: «النهاية في غريب الحديث» (٥٢٣/١).

(٤) قاله ابن الأثير في «النهاية في غريب الحديث» (٧٦٧/١).

(٥) انظر: «النهاية في غريب الحديث» (٨٠٥/٢) «الفائق» للزمخشري (٢٩/٤).

بفتح النون آخره فاء «والبكالي» بكسر الموحدة وفتحها، وتخفيف الكاف، ووهم من شددها نسبة إلى بكال بطن من حمير^(١).

قوله: «كذب عدو الله».

قال ابن التين^(٢): لم يرد ابن عباس إخراج نوف عن ولاية الله، ولكن قلوب العلماء تنفر إذا سمعت غير الحق فيطلقون أمثال هذا الكلام لقصد الزجر والتحذير منه وحقيقته غير مرادة.

قوله: «ليس بموسى صاحب الخضر».

يريد أنه موسى بن ميشا بن يوسف، وهو موسى الأول قبل موسى بن عمران بثمانمائة سنة.

قوله: «فعتب^(٣) الله عليه».

أي: أنه لم يرض قوله فإن العتب^(٤) بمعنى الموجدة، وتغير النفس، وذلك محال على الله^(٥).

(١) قاله الحافظ في «الفتح» (١/٢١٩) ثم قال: ووهم من قال إنه منسوب إلى بكير، بكسر الكاف بطن من همدان؛ لأنها متغايران، ونوف المذكور تابعي من أهل دمشق عالم لا سيبا بالإسرائيليات، وكان ابن امرأة كعب الأحبار، وقيل غير ذلك.

(٢) وذكره الحافظ في «الفتح» (١/٢١٩).

(٣) سيأتي توضيحه.

(٤) قال الفيروز آبادي في «القاموس المحيط» (ص ١٤٣) المعاتبه توأصف الموجدة، والسخط والغضب واللوم.

(٥) قال القاضي في «مشارك الأنوار» (٢/٦٥): ومجاز هذا اللفظ في حق الله تعالى في قوله: عتب الله، بمعنى التعنيف والمواخذة، وقد يتأول فيه ما يتأول في السخط والغضب، إما إرادة عقابه ومؤاخذته بذلك، أو فعل

قوله: «البحرين».

قيل: هما بحر الأردن وبحر القلزم، وذلك عن ابن عباس (١) رضي الله عنه.

وقيل (٢): مجمع البحرين: ملتمى بحري فارس والروم مما يلي المشرق.

قوله: «في مكتل» (٣).

بكسر الميم وفتح التاء الزنبييل، ويقال له: القفة.

قوله: «فرقد موسى».

أي: عند ساحل البحر يقال: هنالك عين الحياة لما أصاب ماءها الحوت حيي وأنسل.

قوله: «وفناه».

أي: يوشع بن نون كما صرح، ونون منصرف [٣٦٥/ب] مثل: نوح، وهو يرد قول

من قال: هو عبد لموسى.

قوله: «مثل الطاق» (٤).

هو عقد البناء، وجمعه طيقان، وهو ما عقد أعلاه من البناء، وبقي ما تحته خالياً.

ذلك به، لكن هنا في العتب أظهر ما فيه أن يرجع إلى الكلام والتعريف له والمؤاخذه بذلك على قوله، كما جاء مفسراً في الحديث.

وقال أبو موسى المدني في «المجموع المغيث» (٤٠٠/٢): وفي حديث أبي في ذكر موسى حين سئل: أي الناس أعلم؟ قال: أنا، «فعتب الله عليه» العتب: أدنى الغضب.

وقال الحافظ في «الفتح» (٢١٩/١): والعتب من الله تعالى محمولٌ على ما يليق به لا على معناه العرفي في الآدميين كمنظائره.

(١) انظر: «الدر المشور» (٤٢٢/٥).

(٢) أخرجه ابن جرير في «جامع البيان» (٣٠٨-٣١٠/٥) عن قتادة ومجاهد.

(٣) انظر: «النهاية في غريب الحديث» (٥٢٣/١).

(٤) انظر: «القاموس المحيط» (ص ١١٦٩).

قوله: «وأنى بأرضك السلام؟».

معناه: وأين في هذا الأرض من يسلم^(١)؟

قوله: «وكيف تصبر على ما لم تحط به خيراً».

أي: كيف تصبر وأنت نبي على ما أتولى من أمور ظاهرها مناكير وباطنها لم يحط به

خبرك، وخبراً: تمييز أو مصدر، كأن لم تحط به معناه لم تجربه.

قوله: «إن شاء الله».

قيد بالمشيئة؛ لأنه لم يكن على ثقة من نفسه فيما أضمره، وهذه عادة الأنبياء والأولياء لا

يثقون بأنفسهم طرفة عين.

قوله: «إمراً^(٢)».

أي: منكرأ، والإمر في كلام العرب الداهية، وأصل كل شيء كبير يقال له: إمر، يقال:

إمر القوم إذا كثروا.

قوله: «ترهقني^(٣)».

أي: تكلفني مشقة، والمعنى: لا تضيق علي أمري، وعاملني بالسير ولا تعاملني

بالعسر.

قوله: «زاكية».

(١) قال القرطبي في «المفهم» (١٩٩/٦): معناه: من أين تعرف السلام بهذه الأرض التي أنت فيها؟ وهذا

يحتمل وجهين:

أحدهما: أن ذلك الموضع كان قفراً لم يكن به أحد يصحبه، ولا أنيس فيكلمه، ويحتمل أن يكون أهل ذلك الموضع لا يعرفون السلام الذي سلم به موسى، إما لأنهم ليسوا على دين موسى، وإما لأنه ليس من كلامهم.

(٢) قاله الحافظ في «الفتح» (١/٢٢٠).

(٣) انظر: «النهاية في غريب الحديث» (١/٧٠٨) «الفائق» للزمخشري (٢/٩٥).

أي: طاهرة لعدم بلوغ الحنث؛ لأنه صفة للغلام، وقيل: كان بالغاً بدليل قوله: ﴿بَغَيْرِ

نَفْسٍ﴾ [٣٦٦/ب] أي: هو لا يجب عليه القصاص، وإلا فالصبي لا قصاص عليه.

وجوابه: أنه نبه بذلك على أن قتله بغير حق، وأنه كان في شرعهم القصاص على

الصبي كما يوجد في شرعنا تغريم المتلفات [١٠٦/أ].

قوله: «يريد أن ينقض».

إسناد الإرادة إلى الجدار مجاز والمراد المشاركة على السقوط.

قوله: «علمي وعلمك».

لفظ النقص ليس على ظاهره^(١)؛ لأن علم الله لا ينقص، فقيل: معناه لا يأخذ، وهذا

توجيه^(٢) حسن وكون التشبيه واقعاً على الأخذ لا على المأخوذ منه.

وأحسن^(٣) منه أن المراد من العلم المعلوم، بدليل دخول حرف التبعض؛ لأن العلم

القائم بذات الله صفة قديمة لا تتبعض، والمعلوم يتبعض^(٤).

(١) قاله الحافظ في «الفتح» (١/٢٢٠).

(٢) قاله القرطبي في «المفهم» (٦/٢١٥).

(٣) انظر: «فتح الباري» (١/٢٢٠).

وقال القرطبي في «المفهم» (٦/٢١٥-٢١٦): وقد أورد البخاري هذا اللفظ من رواية ابن جريج على لفظ أحسن ساقاً من هذا أو أبعد عن الإشكال؟ فقال: «ما علمي وعلمك في جنب علم الله إلا كما أخذ العصفور بمنقاره من البحر».

(٤) انظر: «فتح الباري» (١/٢٢٠).

وقال القرطبي في «المفهم» (٦/٢١٥-٢١٦): وقد أورد البخاري هذا اللفظ من رواية ابن جريج على لفظ أحسن ساقاً من هذا أو أبعد عن الإشكال؟ فقال: «ما علمي وعلمك في جنب علم الله إلا كما أخذ العصفور بمنقاره من البحر».

واعلم أن في هذه القصة أنواع من القواعد والأصول والفروع والآداب والنفائس

المهمة:-

منها^(١): أنه لا بأس على العالم والفاضل أن يخدمه المفضول، ويقضي له حاجة ولا يكون هذا من أخذ العوض على تعليم العلم والأدب بل من مروءات الأصحاب وحسن العشرة، ودليله في [٣٦٧/ب] هذه القصة حمل فناه غداهما، وحمل أصحاب السفينة موسى والخضر بغير أجره لمعرفةهم الخضر بالصلاح.

وفيها: الحث على التواضع في علمه وغيره وأنه لا يدعي أنه أعلم الناس، وأنه إذا سئل عن أعلم الناس؟ قال: الله أعلم.

ومنها^(٢): بيان أصل عظيم من أصول الإسلام، وهو وجوب التسليم لكل ما جاء به الشرع، وإن كان بعضه لا تظهر حكمته للعقول، ولا يفهمه أكثر الناس، وقد لا يفهمونه كلهم، وموضع الدلالة قتل الغلام، وخرق السفينة فإن صورتها صورة المنكر، وإن كان صحيحاً في نفس الأمر، وله حكمة بينة، لكنها لا تظهر للخلق، فإذا أعلم الله بها علموها، ولهذا قال: «وَمَا فَعَلْتُهُ، عَنِّ أَمْرِي».

٤- وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَانَ الْكَنْزُ ذَهَبًا وَفِضَّةً». أخرجه

الترمذي^(٣). [ضعيف جداً]

٥- وَعَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ جَحْشٍ رضي الله عنها أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا فِرْعَاً يَقُولُ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَيَلُّ لِلْعَرَبِ مِنْ شَرِّ قَدِ اقْتَرَبَ، فُتِيحَ الْيَوْمَ مِنْ رِذْمِ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مِثْلَ هَذِهِ»، وَحَلَّتْ

(١) انظر: «فتح الباري» (١/٢٢٠-٢٢١). «الجامع لأحكام القرآن» (١١/٢٠٠١٨). «المفهم» (٦/٢١٦-٢١٧).

(٢) انظر: «فتح الباري» (١/٢٢٢).

(٣) في «السنن» رقم (٣١٥٢) وهو حديث ضعيف جداً.

يَا صَبَّحَهُ الْإِبْهَامَ وَالَّتِي تَلِيهَا، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَهْلِكَ وَفِينَا الصَّالِحُونَ؟ قَالَ «نَعَمْ، إِذَا كَثُرَ الْخُبْتُ». أخرجه الشيخان^(١) والترمذي^(٢). [صحيح]

«الْخُبْتُ» الفسق والفجور.

قوله في حديث زينب بنت جحش: «وَيْلٌ لِلْعَرَبِ».

أقول: حفص العرب بذلك؛ لأنهم حيثئذ كانوا معظم من أسلم^(٣).

والمراد بالشر ما وقع^(٤) بعده ﷺ من قتل عثمان، ثم توالى الفتن حتى صارت العرب بين الأمم كالقصة بين الأكلة كما وقع في الحديث الآخر: «يوشك أن تداعى عليكم الأمم تداعى الأكلة على قصعتها» فإن المخاطب بذلك العرب.

قال القرطبي^(٥): ويحتمل أن يراد بالشر ما أشار إليه في حديث أم سلمة:

«ماذا أنزل الليلة من الفتن، وماذا أنزل من الخزائن» فأشار بذلك إلى الفتوح التي

فتحت بعدها فكثرت الأموال في أيديهم فوقع [٣٦٨/ب] التنافس الذي جر الفتن، وكذلك التنافس على الإمرة، فإن معظم ما أنكروه على عثمان توليه أقاربه من بني أمية وغيرهم حتى أفضى ذلك إلى قتله وترتب على قتله من القتال بين المسلمين ما اشتهر واستمر.

قوله: «الإبهام والتي تليها».

هي عقد العشرة؛ لأن عقد العشرة أن يخلق بالإبهام والسبابة.

(١) أخرجه البخاري في الصحيحه رقم (٣٣٤٦) وأطرافه (٣٥٩٨، ٧٠٥٩، ٧١٣٥) ومسلم رقم (٢٨٨٠).

(٢) في «السنن» رقم (٢١٨٧).

(٣) قال الحافظ في «الفتح» (١١/١٣) وللاإنداز بأن الفتن إذا وقعت كان الهلاك أسرع إليهم.

(٤) انظر: «فتح الباري» (١٣/١٣).

(٥) ذكره الحافظ في «الفتح» (١٠٧/١٣).

قوله: «يهلك»^(١).

بكسر اللام أفصح من فتحها، ومعناه أن الخبث إذا كثر قد يحصل الهلاك العام وإن كانوا صالحون.

٦- وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ فِي السَّدِّ: «يُخْفِرُونَهُ كُلَّ يَوْمٍ حَتَّى إِذَا كَادُوا يَخْرِقُونَهُ، قَالَ الَّذِي عَلَيْهِمْ: ارْجِعُوا فَسَتَخْرِقُونَهُ غَدًا فَيُعِيدُهُ اللَّهُ تَعَالَى كَأَشَدَّ مَا كَانَ، حَتَّى إِذَا بَلَغَ مُدَّتَهُمْ وَأَرَادَ اللَّهُ تَعَالَى أَنْ يَبْعَثَهُمْ عَلَى النَّاسِ. قَالَ الَّذِي عَلَيْهِمْ ارْجِعُوا فَسَتَخْرِقُونَهُ غَدًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ وَاسْتَنْتَى، فَيَرْجِعُونَ فَيَجِدُونَهُ كَهَيْئَتِهِ حِينَ تَرَكَوهُ فَيَخْرِقُونَهُ فَيَخْرُجُونَ عَلَى النَّاسِ فَيَسْتَقُونَ الْمِيَاءَ وَتَفِرُّ النَّاسُ مِنْهُمْ فَيَرْمُونَ بِسَهَامِهِمْ إِلَى السَّمَاءِ فَتَرْجِعُ مَحْضَبَةً بِالِدَّمَاءِ فَيَقُولُونَ: قَهَرْنَا مَنْ فِي الْأَرْضِ، وَعَلَوْنَا مَنْ فِي السَّمَاءِ، فَيُبْعَثُ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِمْ نَعْفًا فِي أَفْقَائِهِمْ فَيَهْلِكُونَ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ إِنَّ دَوَابَّ الْأَرْضِ تَسْمَنُ وَتَبْطُرُ وَتَشْكُرُ شُكْرًا مِنْ لَحْمِهِمْ». أخرجه الترمذي^(٢). [صحيح]

«النَّعْفُ»^(٣) بالغين المعجمة، دود يكون في أنف الإبل والغنم، و«تَشْكُرُ»^(٤) بسكون الشين المعجمة وفتح الكاف: أي تسمن وتمتلئ ضروعها لبنا.

(١) انظر: «النهاية في غريب الحديث» (٢/٩٠٩-٩١٠). «الفاائق للزخشي» (٤/١٣٨).

(٢) في «السنن» رقم (٣١٥٣).

قلت: وأخرجه الحاكم (٤/٤٨٨) وابن حبان رقم (٦٨٢٩) وابن ماجه رقم (٤٠٨٠) وابن جرير في «جامع البيان» (١٥/٣٩٩) وهو حديث صحيح.

(٣) قاله ابن الأثير في «جامع الأصول» (٢/٢٣٤)، وانظر: «النهاية في غريب الحديث» (٢/٧٦٩).

(٤) انظر: «النهاية في غريب الحديث» (١/٨٨٥) «الفاائق للزخشي» (٢/٢٤٨).

٧- وَعَنْ مُضَعَبِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبِي عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا﴾ [الكهف: ١٠٣]، أَهْمُ الْحَرُورِيَّةُ؟ قَالَ: لَا، هُمُ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى، أَمَّا الْيَهُودُ فَكَذَّبُوا مُحَمَّدًا ﷺ، وَأَمَّا النَّصَارَى فَكَذَّبُوا بِالْجَنَّةِ، وَقَالُوا: لَا طَعَامَ فِيهَا، وَلَا شَرَابَ. «وَالْحَرُورِيَّةُ» الَّذِينَ يَنْقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مِيثَاقِهِ؛ وَكَانَ سَعْدٌ يَسْمِيهِمُ الْفَاسِقِينَ. أخرجه البخاري^(١). [صحيح]

٨- وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّهُ لَيَأْتِي الرَّجُلَ الْعَظِيمُ السَّمِينُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَا يَزِينُ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى جَنَاحَ بَعُوضَةٍ، وَقَالَ: اقْرَأُوا إِنْ شِئْتُمْ: ﴿فَلَا تُقِيمُ هُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَرَنًا﴾ [الكهف: ١٠٥]». أخرجه الشيخان^(٢). [صحيح]

٩- وَعَنْ أَبِي سَعْدِ بْنِ أَبِي فُضَالَةَ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا جَمَعَ اللَّهُ تَعَالَى النَّاسَ لِيَوْمٍ لَا رَيْبَ فِيهِ يُنَادِي مُنَادٍ: مَنْ كَانَ يُشْرِكُ بِاللَّهِ تَعَالَى فِي عَمَلٍ عَمِلَهُ اللَّهُ أَحَدًا فَلْيَطْلُبْ ثَوَابَهُ مِنْهُ، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَعْنَى الشُّرَكَاءِ عَنِ الشُّرْكِ». أخرجه الترمذي^(٣). [صحيح]

قوله: «وعن أبي سعيد بن أبي فضالة» إلى قوله: «أخرجه الترمذي».

قلت: وقال^(٤): هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث محمد بن بكر. انتهى.

(١) في صحيحه رقم (٤٧٢٨).

قلت: وأخرجه ابن جرير في «جامع البيان» (٤٢٥/١٥) والنسائي في «السنن الكبرى» رقم (١١٣١٣) والحاكم (٣٧٠/٢).

(٢) أخرجه البخاري رقم (٤٧٢٩) ومسلم رقم (٢٧١٥)، انظر: «جامع البيان» (٤٣٠/١٥).

(٣) في «السنن» رقم (٣١٥٤) وهو حديث صحيح.

(٤) في «السنن» (٣١٤/٥).

وفي التقريب^(١): محمد بن بَكِير بالتصغير، ابن واصل الحضرمي البغدادي أبو الحسن.
نزِيل أصْبَهَانَ، صدوق يخطئ من العاشرة، قيل: إن البخاري روى عنه. انتهى.
[٣٦٩/ب].

(سورة مريم)

١- عَنِ الْمُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ رضي الله عنه قَالَ: لَمَّا قَدِمْتُ نَجْرَانَ سَأَلُونِي وَقَالُوا: إِنَّكُمْ تَقْرءُونَ
يَا أُخْتَ هَارُونَ؟ وَمُوسَى قَبْلَ عِيسَى بِكَذَا وَكَذَا، فَلَمَّا قَدِمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم سَأَلْتُهُ عَنْ
ذَلِكَ، فَقَالَ: «إِنَّهُمْ كَانُوا يَتَسَمَّوْنَ بِأَنْبِيَائِهِمْ وَالصَّالِحِينَ قَبْلَهُمْ». أخرجَه مسلم^(٢)
والترمذي^(٣). [صحيح]

قوله: «يا أخت هارون».

قال قتادة وغيره^(٤): كان هارون رجلاً صالحاً عابداً في بني إسرائيل، روي أنه تبع
جنازته يوم مات أربعون ألفاً، كلهم يسمى هارون من بني إسرائيل سوى سائر الناس.
قوله: «بكذا وكذا».

قال البيضاوي^(٥): كان بينهما ألف سنة.

(١) (٢/١٤٨ رقم ٨٣).

(٢) في صحيحه رقم (٢١٣٥).

(٣) في «السنن» رقم (٣١٥٥).

قلت: وأخرجه ابن جرير في «جامع البيان» (١٥/٥٢٤) وابن أبي شيبة في مصنفه (١٤/٥٥١) وأحمد

(٣/١٤١) والنسائي في «السنن الكبرى» (١١٣١٥).

(٤) أخرجه ابن جرير في «جامع البيان» (١٥/٥٢٥).

(٥) في تفسيره (٢/٣٦٦-بتحقيقي).

٢- وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ رضي عنه قَالَ: قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَأَنْذِرْهُمْ يَوْمَ الْحَسْرَةِ» [مريم: ٣٩]، وَقَالَ: «يُؤْتَى بِالْمَوْتِ كَأَنَّهُ كَبْشٌ أَمْلَحٌ، حَتَّى يُوقَفَ عَلَى السُّورِ بَيْنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ فَيُقَالُ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ! فَيَشْرَبُونَ، وَيُقَالُ: يَا أَهْلَ النَّارِ! فَيَشْرَبُونَ، فَيُقَالُ: هَلْ تَعْرِفُونَ هَذَا؟ فَيَقُولُونَ: نَعَمْ، هَذَا الْمَوْتُ، فَيُضْجَعُ وَيُدْبَحُ، فَلَوْلَا أَنَّ اللَّهَ قَضَى لِأَهْلِ الْجَنَّةِ الْحَيَاةَ فِيهَا وَالْبَقَاءَ لَمَاتُوا فَرَحًا، وَلَوْلَا أَنَّ اللَّهَ قَضَى لِأَهْلِ النَّارِ الْحَيَاةَ فِيهَا وَالْبَقَاءَ لَمَاتُوا تَرَحًا». أخرجه الترمذي ^(١) وصححه. [صحيح دون قوله: «فولوا أن الله قضى لأهل النار...»]

«الأمْلَحُ» ^(٢) الذي بياضه أكثر من سواده، وقيل: هو النقيُّ البياض ^(٣).

وقوله: «فَيَشْرَبُونَ» ^(٤) أي: يرفعون رءوسهم لينظروا إليه، «وَالْتَّرَحَ» ^(٥) ضدَّ الفرح، وهو الحزن.

قوله: «فيشربون».

بمعجمة وراء مفتوحة، ثم همزة مكسورة، ثم موحدة ثقيلة مضمومة، أي: يمدون أعناقهم ينظرون.

وقوله: «أملح».

(١) في «السنن» رقم (٣١٥٦) وهو حديث صحيح دون قوله: «ولولا أن الله قضى لأهل النار...».

وأخرجه -دون هذه العبارة- البخاري في «صحيحه» رقم (٤٧٣٠) ومسلم رقم (٢٨٤٩).

(٢) قاله ابن الأثير في «النهاية في غريب الحديث» (٢/٦٧٥).

(٣) انظر: «غريب الحديث للهروي» (٢/٢٠٦) «الفائق» للزمخشري (٣/٣٨٢).

(٤) «غريب الحديث» للهروي (٣/٢٢٤) «النهاية في غريب الحديث» (١/٨٥٢).

(٥) وقال ابن الأثير في «النهاية في غريب الحديث» (١/١٨٦) وهو المهلاك والانتقطاع أيضاً.

وانظر: «المجموع المغيَّب» (١/٢٢٤).

قال القرطبي^(١): الحكمة في ذلك أن يجمع بين صفتي أهل الجنة والنار السواد والبياض.

قال الدميري في «حياة الحيوان»^(٢): وإنما جيء بالموت كهيئة الكبش لما جاء أن ملك الموت أتى آدم في صورة كبش أملح قد نشر من أجنحته أربعمائة.

ونقل القرطبي^(٣) عن كتاب «خلع النعلين»^(٤): أن الذابح [للكبش]^(٥) بين الجنة والنار يحيى بن زكريا بين يدي النبي ﷺ إذ في اسمه إشارة إلى الحياة الأبدية، وذكر صاحب^(٦) «الفردوس»^(٧) أن الذي يذبحه جبريل.

قال ابن القيم في «حادي الأرواح»^(٨) الكبش والاضجاع والذبح، ومعاينة الفريقين ذلك حقيقة لا خيال ولا تمثيل، كما أخطأ فيه بعض الناس فيه خطأ قبيحاً، وقال: الموت عرض، والعرض لا يتجسّم فضلاً عن أن يذبح، وهذا لا يصحّ فإن الله ينشئ من الموت صورة كبش يذبح، كما ينشئ من الأعمال صوراً معاينة يثاب بها ويعاقب، [والله تعالى]^(٩) ينشئ من الأجسام أعراضاً، ومن الأعراض أعراضاً.

(١) في «التذكرة» (٢/ ٢٤٠).

(٢) (٣/ ٥٦١).

(٣) في «التذكرة» (٢/ ٢٤١).

(٤) كتاب: «خلع النعلين في الوصول إلى حضرة الجمعين» لأبي القاسم أحمد بن قسي الأندلسي شيخ الصوفية، (ت: ٥٤٥هـ). انظر «كشف الظنون» (١/ ٧٢٢).

(٥) في (ب) لكبش.

(٦) ذكره القرطبي في «التذكرة» (٢/ ٢٤١) وفيه صاحب كتاب «العروس».

(٧) ذكره الدميري في «كتاب حياة الحيوان» (٣/ ٥٦١).

(٨) (٢/ ٨١٥-٨١٦).

(٩) زيادة من حادي الأرواح. وانظر «فتح الباري» (١١/ ٤٢١-٤٢٢).

فالأقسام الأربعة [٣٧٠/ب] ممكنة مقدورة للرب تعالى، ولا يستلزم جمعاً بين النقيضين، ولا شيئاً من المحال.

ولا حاجة إلى تكلف من قال: إِنَّ الذَّبْحَ إِنَّمَا هُوَ لِمَلِكِ الْمَوْتِ، فهذا كله من الاستدراك الفاسد على الله تعالى ورسوله، والتأويل الباطل الذي لا يوجهه عقل ولا نقل، وسببه قلّة الفهم لمراد الرسول من كلامه، فظن هذا القائل أن لفظ الحديث دل على أن نفس العرض يذبح، وظنّ غلطاً آخر: العرض يعدم ويزول، ويصير مكانه جسم يذبح [١٠٧/أ] ولم يتنبه الفريقان لهذا القول الذي قلناه، وأن الله ينشئ من الأعراض أجساماً يجعلها مادة لها كما في الصحيح في البقرة وآل عمران يوم القيامة «غمامتان... الحديث^(١)» فهذه هي القراءة التي ينشئها الله غمامتين، وذكر من هذا ما وردت به الأحاديث التي تثبت فيها أن الأعمال تصير أجساماً وصوراً في القبر وفي الآخرة^(٢). وهو كلام حسن صحيح.

٣- وَعَنْ قَتَادَةَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَرَفَعْنَاهُ مَكَانًا عَلِيًّا﴾ [مریم: ٥٧] قَالَ: قَالَ أَنَسُ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَمَّا عُرِجَ بِي رَأَيْتُ إِدْرِيسَ فِي السَّمَاءِ الرَّابِعَةِ». أخرجه الترمذي^(٣).

[صحيح]

قوله في حديث قتادة: أخرجه الترمذي. قلت: وقال^(٤): وفي الباب: عن أبي سعيد عن النبي ﷺ. هذا حديث حسن صحيح، وقد رواه سعيد بن أبي عروبة، وهمام وغير واحد عن

(١) تقدم وهو حديث صحيح.

(٢) انظر: «فتح الباري» (١١/٤٢١-٤٢٢).

(٣) في «السنن» رقم (٣١٥٧).

قلت: وأخرجه مسلم في صحيحه رقم (١٦٢) وابن جرير في «جامع البيان» (١٥/٥٦٥) وأبو يعلى في «مسنده» رقم (٢٩١٤) وهو حديث صحيح.

(٤) في «السنن» (٥/٣١٦).

قتادة، عن أنس بن مالك عن مالك بن صعصعة عن النبي ﷺ، حديث المعراج بطوله، وهذا عندي مختصر من ذلك. انتهى كلامه.

٤- وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِحَبْرِيْلَ: «مَا يَمْنَعُكَ أَنْ تَزُورَنَا

أَكْثَرَ يَمَّا تَزُورُنَا فَنَزَلَتْ: ﴿وَمَا نَنْزِلُ إِلَّا بِأَمْرِ رَبِّكَ﴾ [مريم: ٦٤]، الآية. أخرجه البخاري^(١) والترمذي^(٢). [صحيح]

وقوله في حديث ابن عباس: أخرجه البخاري والترمذي، قلت: وقال الترمذي^(٣):

هذا حديث حسن، إلا أن في لفظ [٣٧١/ب] الترمذي: فنزلت هذه الآية، ﴿وَمَا نَنْزِلُ﴾.

وقوله: ﴿بِأَمْرِ رَبِّكَ﴾ يحتمل بإذنه، ويحتمل ما ننتزل إلا مصاحبين لأمر الله عباده بما

أوجب عليهم أو حرم^(٤).

٥- وَعَنْ أُمِّ مَبَشَّرٍ رضي الله عنها (٥) الْأَنْصَارِيَّةِ قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَدْخُلُ

النَّارَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ مِنْ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ أَحَدٌ». فَقَالَتْ حَفْصَةُ رضي الله عنها: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ!

(١) في «صحيحه» رقم (٣٢١٨، ٤٧٣١).

(٢) في «السنن» رقم (٣١٥٨).

قلت: وأخرجه ابن جرير في «جامع البيان» (٥٧٩/١٥) وأحمد (٤٨١/٣) والبخاري في خلق أفعال العباد رقم (٥٧٤) والنسائي في «الكبرى» رقم (١١٣١٩) والطبراني رقم (١٢٣٨٥) والحاكم (٦١١/٢) والبيهقي في «الدلائل» (٦٠/٧) وفي «الأسماء والصفات» رقم (٤٦٢٥).

(٣) في «السنن» (٣١٧/٥).

(٤) قاله الحافظ في «الفتح» (٤٢٩/٨).

(٥) أم مبشر الأنصارية: امرأة زيد بن حارثة، يقال لها: أم بشر بنت البراء بن معرور، وكانت من كبار الصحابة. «الاستيعاب» رقم (٣٥٧١).

فَأَنْتَهَرَهَا، فَقَالَتْ حَفْصَةُ: «وَإِنْ مَنَّكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا» [مریم: ٧١]. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَقَدْ قَالَ

اللَّهُ: «ثُمَّ نُنَجِّي الَّذِينَ اتَّقَوْا» [مریم: ٧٢ الآية] أخرجه مسلم^(١). [صحيح]

٦- وَعَنِ السُّدِّيِّ قَالَ: سَأَلْتُ مَرَّةً الْهُمْدَانِي عَنِ قَوْلِهِ تَعَالَى: «وَإِنْ مَنَّكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا»

[مریم: ٧١] فَحَدَّثَنِي ابْنُ مَسْعُودٍ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «يَرِدُ النَّاسُ النَّارَ، ثُمَّ يَصْدُرُونَ عَنْهَا بِأَعْمَاهُمْ، فَأَوْلَهُمْ كَلْمَحُ الْبَرْقِ، ثُمَّ كَالرَّيْحِ، ثُمَّ كَحَضْرِ الْفَرَسِ، ثُمَّ كَالرَّاكِبِ الْمُسْرِعِ، ثُمَّ كَشَدِّ الرَّجْلِ، ثُمَّ كَمَشِيهِ». أخرجه الترمذي^(٢). [حسن]

«الْحَضْرُ^(٣)» بضم الحاء المهملة وسكون الضاد المعجمة: العدو. «وَالشَّدُ^(٤)» أيضاً

العدو.

قوله: وَعَنِ السُّدِّيِّ: بضم السين، وتشديد الدال المهملتين، وهو إسماعيل^(٥) بن

عبدالرحمن، نسب إلى السدة؛ لأنه كان يبيع المقانع عند سدة مسجد الكوفة، وهي ما يبقى من الطاق المسدود، وقيل: هي الظلة على الباب لوقاية الشمس والمطر، وقيل: هي الباب نفسه، وقيل: الساحة أمام الباب.

(١) في «صحيحه» رقم (٢٤٩٦).

قلت: وأخرجه ابن جرير في «جامع البيان» (٦٠٠/١٥) وأحمد (٤٢٠/٦) وأبو يعلى في «مسنده» رقم (٧٠٤٤) وابن حبان رقم (٤٨٠٠) والطبراني في «المعجم الكبير» (٢٣/٢٠٦، ٣٥٨، ٣٦٣) و(٢٥) رقم (٢٦٩).

(٢) في «السنن» رقم (٣١٥٩) وهو حديث حسن.

(٣) «النهاية في غريب الحديث» (٣٩٠/١).

(٤) «الفاثق» للزمخشري (٢/٢٠٩).

(٥) انظر: «ميزان الاعتدال» (١/٣٩٥) رقم (٢٣٢٩). «الجرح والتعديل» (٢/١٨٤) «الكاشف»

(١/١٢٥).

وهذا إسماعيل تابعي كبير يروي عن أنس وابن عباس، وأما السُّدِّي الصَّغِير فهو محمد^(١) بن مروان، يروي عن هشام بن عروة والأعمش. متروك متهم^(٢).

٧- وَعَنْ حَبَابِ بْنِ الْأُرْتِّ قَالَ: كُنْتُ قَيْنًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَعَمِلْتُ لِلْعَاصِرِ بْنِ وَاثِلِ السَّهْمِيِّ سَيْفًا، فَجِئْتُ أَنْقَاصَاهُ، فَقَالَ: لَا أُعْطِيكَ حَتَّى تَكْفُرَ بِمُحَمَّدٍ. فَقُلْتُ لَا أَكْفُرُ بِمُحَمَّدٍ حَتَّى يُمِيتَكَ اللَّهُ تَعَالَى ثُمَّ تُبْعَثَ. قَالَ: وَإِنِّي لَمَيْتٌ ثُمَّ مَبْعُوثٌ؟ قُلْتُ بَلَى، قَالَ: دَعْنِي حَتَّى أَمُوتَ وَأُبْعَثَ، فَسَأَوْتِي مَالًا وَوَلَدًا فَأَقْضِيكَ. فَزَلْتُ: «أَفَرَأَيْتَ الَّذِي كَفَرَ بِعَائِشَتِنَا وَقَالَ لِأَوْتَيْنِ مَالًا وَوَلَدًا» [مريم: ٧٧ الآية]. أخرجه الشيخان^(٣) والترمذي^(٤). [صحيح] «القين^(٥)» الحداد.

قوله: في حديث حباب، وهو بالخاء المعجمة، وموحدة مشددة، وآخره موحدة. والأرت: بفتح الهمزة فراء ساكنة فمثناة فوقية.

(١) انظر: «ميزان الاعتدال» (٦/٣٢٨ رقم ٤٧٣٨) ط: العلمية (٤/٣٢ رقم ٨١٥٤-المعرفة).

(٢) قال البخاري سكتوا عنه، وهو مولى الخطابي لا يكتب حديثه البتة، وقال ابن معين: ليس بثقة، وقال أحمد: أدركته وقد كبر فتركته.

انظر: «الجرح والتعديل» رقم (٣٦٤) «التاريخ الكبير» للبخاري (٧٢٩).

(٣) البخاري في «صحيحه» رقم (٢٠٩١، ٢٢٧٥، ٢٤٢٥، ٤٧٣٣، ٤٧٣٤، ٤٧٣٥) ومسلم رقم (٢٧٩٥).

(٤) في «السنن» رقم (٣١٦٢).

(٥) قاله ابن الأثير في «جامع الأصول» (٢/٢٤١)، وانظر: «النهاية في غريب الحديث» (٢/٥١١) وفيه وهو الحداد والصائع.

وقوله: حتى يميئك الله ثم تبعث: مفهومه أنه يكفر حينئذٍ لكنه لم يرد ذلك لأن الكفر [٣٧٢/ب] حينئذٍ لا يتصور، فكأنه قال: لا أكفر أبداً، والنكته في تعبيره بالبعث تعبير العاصي أنه لا يؤمن به.

٨- وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَحَبَّ اللَّهُ عَبْدًا نَادَى جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنِّي قَدْ أَحْبَبْتُ فَلَانًا فَأَحِبَّهُ، فَيُنَادِي فِي السَّمَاءِ، ثُمَّ تَنْزِلُ لَهُ الْمَحَبَّةُ فِي أَهْلِ الْأَرْضِ، فَذَلِكَ قَوْلُ اللَّهِ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَيَجْعَلُ لَهُمُ اللَّهُ الرَّحْمَنُ وُدًّا﴾ [مريم: ٩٦]، وَقَالَ فِي الْبُغْضِ مِثْلَ ذَلِكَ». أخرجه الترمذي^(١). [صحيح]

قوله: في حديث أبي هريرة: أخرجه الترمذي. قلت: وقال^(٢): هذا حديث حسن صحيح.

(سورة الحج)

١- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَعْبُدُ اللَّهَ عَلَى حَرْفٍ﴾ [الحج: ١١] قَالَ: كَانَ الرَّجُلُ يَفْقَدُ الْمَدِينَةَ، فَإِنْ وَلَدَتْ امْرَأَتُهُ غُلَامًا، وَتَبَجَّتْ خَيْلُهُ، قَالَ هَذَا دِينَ صَالِحٍ، فَإِنْ لَمْ تَلِدْ امْرَأَتُهُ وَلَمْ تُتَبَجَّ خَيْلُهُ قَالَ: هَذَا دِينُ سُوءٍ. أخرجه البخاري^(٣). [صحيح]

(١) في «السنن» رقم (٣١٦١).

قلت: وأخرجه البخاري رقم (٣٢٠٩) ومسلم رقم (٢٦٣٧).

(٢) أي: الترمذي في «السنن» (٥/٣١٨).

(٣) في «صحيحه» رقم (٤٧٤٢).

قوله: في حديث ابن عباس: فإن نتجت^(١) بضم النون فهي متوجة، مثل نفست فهي فهي منفوسة.

٢- وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَنَا أَوَّلُ مَنْ يَجْتُو لِلْخُصُومَةِ بَيْنَ يَدَيْ الرَّحْمَنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، قَالَ قَيْسُ بْنُ عُبَادٍ وَفِيهِمْ نَزَلَتْ: «هَذَا نِ حَصَمَانِ أَخْتَصَمُوا فِي رَبِّهِمْ» [الحج: ١٩] وَهُمْ الَّذِينَ بَارَزُوا يَوْمَ بَدْرٍ: عَلِيٌّ، وَحَمْزَةُ، وَعُبَيْدَةُ بْنُ الْحَارِثِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَشَيْبَةَ بْنَ رَبِيعَةَ، وَعُتْبَةَ بْنَ رَبِيعَةَ، وَالْوَلِيدُ بْنُ عُتْبَةَ. أخرجه البخاري^(٢). [صحيح]

قوله: في حديث علي بن أبي طالب: أنا أول من يجتو بجيم ومثلثة: أول من يقعد على ركبته مخاصماً، والمراد بهذه الأدلة تقييده بالمجاهدين في هذه المبارزة، أول مبارزة وقعت في الإسلام.

وهؤلاء الستة الذين بارزوا يوم بدر، فقتل حمزة شيبه، وقتل علي الوليد، واختلف عبيدة وعتبة، فكر حمزة وعلي على عتبة فدفعا عليه، واحتملا عبيدة، وقد قطعت رجله فمات بالصفراء عند رجوعهم، وعبيدة هو القاتل: لو كان أبو طالب حياً لعلم أني أحق منه بقوله:

ونسلمه حتى نصرع حوله ونذهل عن أبنائنا والحلائل

وهؤلاء الستة كلهم من قريش؛ اثنان من بني هاشم، والثالث وهو عبيدة من بني المطلب وكان أسنهم؛ والثلاثة الآخرون المشركون من بني عبد شمس بن عبد مناف.

٣- وَعَنْ ابْنِ الزُّبَيْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا سُمِّيَ الْبَيْتُ الْعَتِيقَ لِأَنَّهُ لَمْ يَظْهَرْ عَلَيْهِ جَبَارٌ». أخرجه الترمذي^(٣). [ضعيف]

(١) انظر: «النهاية في غريب الحديث» (٧٠٦/٢)، «الفاائق» للزخشي (٣٠/٤).

(٢) في صحيحه رقم (٣٩٦٥) وطرفاه في (٤٧٤٤، ٣٩٦٧).

(٣) في «السنن» رقم (٣١٧٠). وهو حديث ضعيف. والله أعلم.

قوله في حديث العتيق وقد روي عن ابن الزبير عن النبي ﷺ مرسل. قوله: «أخرجه

الترمذي».

قلت: وقال^(١): [٣٧٣/ب] هذا حديث حسن غريب.

٤- وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: لَمَّا أُخْرِجَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ مَكَّةَ قَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: آذَوْا

نَبِيِّهِمْ حَتَّى خَرَجَ لِيَهْلِكُنَّ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: «أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقْتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظَلَمُوا وَإِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ ﴿٣٩﴾» [الحج: ٣٩] فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: لَقَدْ عَلِمْتُ أَنَّهُ سَيَكُونُ قِتَالٌ.

أخرجه الترمذي^(٢) والنسائي^(٣). [إسناده صحيح]

قوله في حديث أبي بكر: «أخرجه الترمذي والنسائي».

قلت: وقال الترمذي^(٤): هذا حديث حسن، وقد رواه غير واحد، عن سفيان عن

الأعمش عن مسلم البطين، عن سعيد بن جبير مرسلًا، وليس فيه: عن ابن عباس. انتهى.

(سورة قد أفلح)

١- عَن عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! «وَالَّذِينَ يُؤْتُونَ مَاءَ اتُوا وَقُلُوبُهُمْ

وَجِلَّةٌ» [المؤمنون: ٦٠] أَهْمُ الَّذِينَ يَشْرَبُونَ الْخَمْرَ وَيَسْرِقُونَ؟ قَالَ: «لَا يَا بِنْتَ الصِّدِّيقِ! وَلَكِنَّهُمْ

الَّذِينَ يَصُومُونَ وَيُصَلُّونَ وَيَتَصَدَّقُونَ وَيَخَافُونَ أَنْ لَا يُقْبَلَ مِنْهُمْ: أُولَئِكَ الَّذِينَ يُسَارِعُونَ فِي

الْحَيْرَاتِ». أخرجه الترمذي^(٥). [صحيح]

(١) في «السنن» (٣٢٤/٥) بل وقال: هذا حديث حسن صحيح.

(٢) في «السنن» رقم (٣١٧١) بإسناد صحيح.

(٣) في «السنن» رقم (٣٠٨٥).

(٤) في «السنن» (٣٢٥/٥).

(٥) في «السنن» (٣١٧٥).

قوله في حديث عائشة: «أخرجه الترمذي».

قلت: وقال^(١): وروي هذا الحديث عن عبدالرحمن بن سعيد عن أبي حازم، عن أبي

هريرة عن النبي ﷺ نحو هذا.

٢- وَعَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَهُمْ فِيهَا كَلِحُونَ﴾

[المؤمنون: ١٠٤] قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَشْوِيهِ النَّارِ فَتَقْلَصُ شَفْتُهُ الْعُلْيَا حَتَّى تَبْلُغَ وَسَطَ رَأْسِهِ،

وَتَسْتَرْخِي السُّفْلَى حَتَّى تَضْرِبَ سُرَّتَهُ». أخرجه الترمذي وصححه^(٢).

قوله: «وصححه».

قلت: قال^(٣): هذا حديث حسن غريب صحيح.

(سورة النور)

١- عَنْ عَمْرُو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ: كَانَ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ مَرْتَدٌ بْنُ أَبِي مَرْتَدٍ

رضي الله عنه، وَكَانَ رَجُلًا يَحْمِلُ الْأَسْرَى مِنْ مَكَّةَ حَتَّى يَأْتِيَ بِهِمُ الْمَدِينَةَ، فَكَانَتْ امْرَأَةٌ بَغِيٌّ بِمَكَّةَ

يُقَالُ لَهَا عَنَاقُ، وَكَانَتْ صَدِيقَةً لَهُ، وَكَانَ وَعَدَ رَجُلًا مِنْ أُسَارَى مَكَّةَ يَحْمِلُهُ قَالَ: فَجِئْتُ حَتَّى

انْتَهَيْتُ إِلَى ظِلِّ حَائِطٍ مِنْ حَوَائِطِ مَكَّةَ فِي لَيْلَةٍ مُقَمَّرَةٍ، قَالَ: فَجَاءَتْ عَنَاقُ فَأَبْصَرَتْ سَوَادَ ظِلِّي

تَحْتَ الْحَائِطِ، فَلَمَّا انْتَهَتْ إِلَيَّ عَرَفْتَنِي فَقَالَتْ: مَرْتَدٌ؟ فَقُلْتُ مَرْتَدٌ، فَقَالَتْ مَرَحَبًا وَأَهْلًا هَلُمَّ

قلت: وأخرجه أحمد (٢٠٥/٦) وابن ماجه رقم (٤١٩٨) والبيهقي في «الشعب» رقم (٧٦٢) والحاكم

(٣٩٣/٢) وهو حديث صحيح.

(١) في «السنن» (٣٢٨/٥).

(٢) في «السنن» رقم (٢٥٨٧ و ٣١٧٦) وأحمد (٨٨/٣) وأبو يعلى في مسنده رقم (١٣٦٧) والحاكم

(٢/٢٤٦) وأبو نعيم في «الحلية» (١٨٢/٨) والبيهقي في «البعث والنشور» رقم (٥٥٨) والبغوي في «شرح

السنن» رقم (٤٤١٦) وابن أبي الدنيا في «صفة النار» (رقم ١٠٩). وهو حديث ضعيف. والله أعلم.

(٣) في «السنن» (٣٢٨/٥).

فَبِتْ عِنْدَنَا اللَّيْلَةَ، فَقُلْتُ: يَا عَنَاقُ! قَدْ حَرَّمَ اللَّهُ تَعَالَى الزَّانَا. قَالَتْ: يَا أَهْلَ الْحِيَامِ! هَذَا الرَّجُلُ
الَّذِي يَحْمِلُ أَسْرَاكُمُ، قَالَ: فَتَبِعَنِي تَمَانِيَةً، فَاثْتَهَيْتُ إِلَى غَارٍ فَجَاءُوا حَتَّى قَامُوا عَلَى رَأْسِي فَبَالُوا
فَظَلَّ بُوْهُمُ عَلَى رَأْسِي وَأَعْمَاهُمُ اللَّهُ عَنِّي. قَالَ ثُمَّ رَجَعُوا وَرَجَعْتُ إِلَى صَاحِبِي فَحَمَلْتُهُ حَتَّى
قَدِمْتُ إِلَى الْمَدِينَةِ، فَاتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْكَحْ عَنَاقًا؟ فَأَمْسَكَ وَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ
شَيْئًا حَتَّى نَزَلَتْ: «الزَّانِي لَا يَنْكَحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَالزَّانِيَةُ لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ
وَحَرَّمَ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ ﴿٣٠﴾» [النور: ٣] فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا مَرْتَدُ! لَا تَنْكِحْهَا». أَخْرَجَهُ
أَصْحَابُ السُّنَنِ ^(١). [حسن]

في حديث عمرو بن شعيب: «أخرجه أصحاب السنن».

قلت: إلا أن في لفظ الترمذي: «أنكح عناقاً، أنكح عناقاً» مرتين، ثم قال الترمذي ^(٢):

هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه [٣٧٤/ب].

٢- وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه: أَنَّ هِلَالَ بْنَ أُمَيَّةَ رضي الله عنه قَذَفَ امْرَأَتَهُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ بِشْرِيكِ
ابْنِ سَحْمَاءَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الْبَيْتَةُ أَوْ حَدٌّ فِي ظَهْرِكَ»، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِذَا رَأَى أَحَدُنَا عَلَى
امْرَأَتِهِ رَجُلًا يَنْطَلِقُ يَلْتَمِسُ الْبَيْتَةَ، فَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ: «الْبَيْتَةُ وَإِلَّا حَدٌّ فِي ظَهْرِكَ» فَقَالَ:
وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ إِنِّي لَصَادِقٌ، وَلَيُنزِلَنَّ اللَّهُ تَعَالَى مَا يُبْرِئُ ظَهْرِي مِنَ الْحَدِّ، فَنَزَلَ جِبْرِيلُ
عليه السلام، وَأَنْزَلَ عَلَيْهِ: «وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ شُهَدَاءُ إِلَّا أَنْفُسُهُمْ» حَتَّى بَلَغَ

(١) أخرجه أبو داود في «السنن» رقم (٢٠٥١) والنسائي في «السنن» رقم (٣٢١٨) والترمذي في «السنن»
(٣١٧٧).

قلت: وأخرجه ابن جرير في «جامع البيان» (١٥٢/١٥) والحاكم (١٦٦/٢) وابن أبي حاتم (٢٥٢٦/٨) والبيهقي في «السنن الكبرى» (١٥٣/٧) وهو حديث حسن.

(٢) في «السنن» (٣٢٩/٥).

﴿إِنْ كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ﴾ [النور: ٦]، فَأَنْصَرَفَ النَّبِيُّ ﷺ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِمَا فَجَاءَ هِلَالٌ، فَشَهِدَا
وَالنَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ: «اللَّهُ يَعْلَمُ أَنَّ أَحَدَكُمَا كَاذِبٌ فَهَلْ مِنْكُمَا تَائِبٌ»، ثُمَّ قَامَتْ فَشَهِدَتْ، فَلَمَّا
كَانَتْ عِنْدَ الْخَامِسَةِ وَقَفُوهَا، وَقَالُوا إِنَّهَا مُوجِبَةٌ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، فَتَلَكَّاتُ وَنَكَصَتْ
حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهَا تَرْجِعُ، ثُمَّ قَالَتْ: وَاللَّهِ لَا أَفْضَحُ قَوْمِي سَائِرَ الْيَوْمِ، فَمَضَتْ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ:
«أَبْصُرُوهَا، فَإِنْ جَاءَتْ بِهِ أَكْحَلَ الْعَيْنَيْنِ، سَابِعَ الْأَلْيَتَيْنِ، حَدَلَجَ السَّاقَيْنِ، فَهُوَ لِشَرِيكَ بْنِ
سَحْمَاءَ»، فَجَاءَتْ بِهِ كَذَلِكَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَوْلَا مَا مَضَى مِنْ كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى لَكَانَ لِي وَهَهَا
شَأْنٌ». أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (١)، وَأَبُو دَاوُدَ (٢)، وَالتِّرْمِذِيُّ (٣). [صحيح]

قوله في حديث ابن عباس: «قذف امرأته».

القذف لغة: الرمي بيده، وهنا رمي المرأة بالزنا، واصله الرمي، ثم استعمل في هذا
المعنى حتى غلب عليه، قاله في «النهاية» (٤).

قوله: «ابن سحماء» (٥) «بالسين والحاء المهملتين، وهي أمه، وأبوه عبدة بن مغيث،
وشريك صحابي وهو حليف الأنصار، وقول من قال إنه يهودي باطل.

قوله: «البينة أو حد في ظهرك».

قيل: حذف منه، فالجواب وفعل الشرط بعد لا والتقدير، وإن لا تحضرها فجزاؤك

حد في ظهرك.

(١) في «صحيحه» رقم (٤٧٤٧).

(٢) في «السنن» رقم (٢٢٥٤) و(٢٢٥٦).

(٣) في «السنن» رقم (٣١٧٩).

(٤) «النهاية في غريب الحديث» (٤٢٨/٢). وانظر: «غريب الحديث للهرابي» (٤/٢٤٥).

(٥) انظر: «الاستيعاب» رقم الترجمة (١١٧٠).

والنحاة لم يميزوا مثل هذا الحذف إلا في الشعر، لكنه يرد عليهم الحديث الصحيح^(١).
قوله: «فتلكأت^(٢)» التلكؤ: التوقف والتباطؤ.

قوله: «فنزّل جبريل وأنزل عليه: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ﴾ الآية».

قال الحافظ ابن حجر^(٣): كذا في هذه الرواية أنها نزلت في حديث هلال بن أمية، وفي حديث سهل الماضي -أي: في البخاري- أنها نزلت في عويمر، وقد اختلف الأئمة في هذا الموضوع، منهم من رجح أنها نزلت في شأن عويمر ومنهم من رجح أنها نزلت في شأن هلال وصادف مجيء عويمر أيضاً، فنزلت في شأنها [ب/٣٧٥] معاً، وقد جنح النووي^(٤) إلى هذا وسبقه الخطيب^(٥): وأطال المقال في ذلك. انتهى [١٠٨/أ].

قوله: «لولا ما مضى من كتاب الله لكان لي ولها شأن».

أي: [لولا]^(٦) ما سبق من حكم الله بأن اللعان يدفع الحد عن المرأة لأقمت عليها الحد من أجل الشبه الظاهر الذي رميت به.

٣- وَعَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ وَغَيْرِهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يُخْرِجَ سَفَرًا أَفْرَعُ بَيْنَ نِسَائِهِ، فَأَيَّتُهُنَّ خَرَجَ سَهْمُهَا خَرَجَ بِهَا مَعَهُ، وَإِنَّهُ أَفْرَعُ بَيْنَنَا فِي غَزَاةٍ فَخَرَجَ سَهْمِي، فَخَرَجْتُ مَعَهُ بَعْدَمَا أَنْزَلَ الْحِجَابُ، وَأَنَا أُحْمَلُ فِي هَوْدَجٍ، وَأُنزَلُ فِيهِ، فَمَسَرْنَا

(١) ذكره الحافظ في «الفتح» (٨/٤٤٩).

(٢) انظر: «النهاية في غريب الحديث» (٢/٦١٢)، «المجموع المغيَّب» (٣/١٤٣).

(٣) في «فتح الباري» (٨/٤٥٠).

(٤) قال الحافظ في «الفتح» (٨/٤٥٠) وقال النووي في المبهمات.

وهو يشير إلى كتاب «الإشارات إلى بيان الأسماء المبهمات» مخطوط في دار الكتب الوقفية - حلب.

(٥) ذكره الحافظ في «الفتح» (٨/٤٥٠).

(٦) في (أ) لو.

حَتَّى إِذَا فَرَغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ غَزْوَتِهِ تِلْكَ، وَقَفَلَ وَدَتُونَا مِنَ الْمَدِينَةِ، آذَنَ لَيْلَةً بِالرَّحِيلِ، فَقُمْتُ حِينَ آذَنُوا بِالرَّحِيلِ، حَتَّى جَاوَزْتُ الْجَيْشَ، فَلَمَّا فَضِيتُ مِنْ شَأْنِي أَقْبَلْتُ إِلَى الرَّحْلِ، فَلَمَسْتُ صَدْرِي، فَإِذَا عَقْدِي لِي مِنْ جَزَعِ أَظْفَارٍ قَدْ انْقَطَعَ، فَرَجَعْتُ فَالْتَمَسْتُ عَقْدِي، فَحَبَسَنِي ابْتِغَاؤُهُ، وَأَقْبَلَ الرَّهْطُ الَّذِينَ كَانُوا يِرْحَلُونَنِي، فَاحْتَمَلُوا هَوْدَجِي فَرَحَلُوهُ عَلَى بَعِيرِي، وَهُمْ يَحْسِبُونَ أَنِّي فِيهِ، وَكَانَ النِّسَاءُ إِذْ ذَاكَ خِيفًا لَمْ يَتَمَلَّنَ اللَّحْمُ، وَإِنَّمَا يَأْكُلْنَ الْعُلُقَةَ مِنَ الطَّعَامِ، فَلَمْ يَسْتَنْكِرِ الْقَوْمُ حِينَ رَفَعُوهُ خِيفَةَ الْهُودَجِ فَاحْتَمَلُوهُ، وَكُنْتُ جَارِيَةً حَدِيثَةَ السِّنِّ، فَبِعَثُوا الْجَمَلَ وَسَارُوا، فَوَجَدْتُ عَقْدِي بَعْدَ مَا اسْتَمَرَ الْجَيْشُ، فَجِئْتُ مَنْزِلَهُمْ وَلَيْسَ فِيهِ أَحَدٌ مِنْهُمْ، فَتَيَمَّمْتُ مَنْزِلِي الَّذِي كُنْتُ فِيهِ، وَظَنَنْتُ أَنَّهُمْ سَيَقْدُونِي فَيَرِجِعُونَ إِلَيَّ، فَبَيْنَا أَنَا جَالِسَةٌ عَلَبْتَنِي عَيْنَايَ فَنِمْتُ، وَكَانَ صَفْوَانُ بْنُ الْمُعَطَّلِ السُّلَمِيِّ ثُمَّ الذُّكْوَانِيُّ قَدْ عَرَسَ وَرَاءَ الْجَيْشِ، فَأَذْلَجَ فَأَصْبَحَ عِنْدَ مَنْزِلِي، فَرَأَى سَوَادَ إِنْسَانٍ نَائِمٍ، فَأَتَانِي فَعَرَفَنِي حِينَ رَأَيْتِي، وَكَانَ يَرَانِي قَبْلَ الْحَبَابِ، فَاسْتَيْقَظْتُ بِاسْتِرْجَاعِهِ حِينَ عَرَفَنِي فَخَمَّرْتُ وَجْهِي بِجِلْبَابِي، وَوَاللهَ مَا يُكَلِّمُنِي بِكَلِمَةٍ وَلَا سَمِعْتُ مِنْهُ كَلِمَةً غَيْرَ اسْتِرْجَاعِهِ، وَهَوَى حَتَّى أَنَاخَ رَاحِلَتَهُ، فَوَطِئَ عَلَى يَدَيْهَا فَرَكِبْتُهَا، فَانْطَلَقَ يَقُودُ بِي الرَّاحِلَةَ حَتَّى أَتَيْنَا الْجَيْشَ بَعْدَ مَا نَزَلُوا مُعَرِّسِينَ، قَالَتْ: فَهَلَكَ فِي شَأْنِي مَنْ هَلَكَ، وَكَانَ الَّذِي تَوَلَّى كِبَرَ الْإِفْكِ عَبْدِ اللهِ بْنُ أَبِي بَنٍ سَلُولَ، فَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ فَاشْتَكَيْتُ بِهَا شَهْرًا، وَالنَّاسُ يُفِيضُونَ فِي قَوْلِ أَصْحَابِ الْإِفْكِ وَلَا أَشْعُرُ، وَهُوَ يَرِيئُنِي فِي وَجْعِي أَنِّي لَا أَرَى مِنَ النَّبِيِّ ﷺ اللَّطْفَ الَّذِي كُنْتُ أَرَى مِنْهُ حِينَ أَشْتُكِي، إِنَّمَا يَدْخُلُ فَيَسَلِّمُ ثُمَّ يَقُولُ: «كَيْفَ تَيْكُمُ؟» ثُمَّ يَنْصَرِفُ، فَذَلِكَ الَّذِي يَرِيئُنِي مِنْهُ وَلَا أَشْعُرُ بِالشَّرِّ حَتَّى نَقَهْتُ، فَخَرَجْتُ أَنَا وَأُمُّ مِسْطَحٍ قَبْلَ الْمَنَاصِعِ، وَهُوَ مُتَبَرِّزْنَا، وَكُنَّا لَا نَخْرُجُ إِلَّا لَيْلًا إِلَى لَيْلٍ، وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ نَتَّخِذَ الْكُنْفَ، وَأَمْرُنَا أَمْرُ الْعَرَبِ الْأَوَّلِ فِي التَّبَرُّزِ قَبْلَ الْغَائِطِ، فَأَقْبَلْتُ أَنَا وَأُمُّ مِسْطَحٍ وَهِيَ ابْنَةُ أَبِي رُهْمِ بْنِ الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ مَنَافٍ، وَأُمُّهَا بِنْتُ صَخْرِ بْنِ عَامِرِ خَالَةَ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رضي الله عنه، وَابْنُهَا مِسْطَحُ بْنُ أَثَانَةَ بْنِ عَبَادِ بْنِ الْمُطَّلِبِ، حِينَ فَرَعْنَا مِنْ شَأْنِنَا نَمْشِي،

فَعَثَرْتُ أُمَّ مِسْطَحٍ فِي مِرْطَهَا فَقَالَتْ: تَعَسَ مِسْطَحُ، فَقُلْتُ لَهَا: بِئْسَ مَا قُلْتَ؛ أَتَسْبِيَنَّ رَجُلًا شَهِدَ بَدْرًا؟ فَقَالَتْ: يَا هَتَاهُ أَلَمْ تَسْمَعِي مَا قَالَ؟ فَقُلْتُ: وَمَا قَالَ؟ فَأَخْبَرْتَنِي بِقَوْلِ أَهْلِ الْإِفْكِ، فَازْدَدْتُ مَرَضًا إِلَى مَرَضِي، فَلَمَّا رَجَعْتُ إِلَى بَيْتِي دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «كَيْفَ تَبْكُمُ»، فَقُلْتُ: ائْذَنْ لِي أَنْ آتِيَ أَبِي، وَأَنَا حِينْتِذُ أُرِيدُ أَنْ أَسْتَيْقِنَ الْخَبَرَ مِنْ قِبَلِهَا، فَأَذِنْ لِي فَأَتَيْتُ أَبِي فَقُلْتُ لِأُمِّي: يَا أُمَّتَاهُ! مَا يَتَحَدَّثُ بِهِ النَّاسُ؟ فَقَالَتْ: يَا بَنِيَّةُ! هَوْنِي عَلَى نَفْسِكَ الشَّانَ، فَوَاللَّهِ لَقَلَّمَا كَانَتْ امْرَأَةً قَطُّ وَضِيئَةً عِنْدَ رَجُلٍ يُحِبُّهَا وَلَهَا صَرَائِرُ إِلَّا أَكْثَرْنَ عَلَيْهَا، فَقُلْتُ سُبْحَانَ اللَّهِ! وَلَقَدْ تَحَدَّثَ النَّاسُ بِهَذَا؟ قَالَتْ: فَبَكَيْتُ تِلْكَ اللَّيْلَةَ حَتَّى أَصْبَحْتُ لَا يَرِقًا لِي دَمْعٌ وَلَا أَكْتَحِلُ بِنَوْمٍ، ثُمَّ أَصْبَحْتُ أَبْكِي، فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ، وَأَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ رضي الله عنهما حِينَ اسْتَلَبْتَ الْوُحْيَ، يَسْتَشِيرُهُمَا فِي فِرَاقِ أَهْلِهِ، قَالَتْ: فَأَمَّا أُسَامَةُ فَأَسَارَ عَلَيْهِ بِمَا يَعْلَمُ مِنْ بَرَاءَةِ أَهْلِهِ بِالَّذِي يَعْلَمُ فِي نَفْسِهِ مِنَ الْوُدِّ لَهُمْ، فَقَالَ أُسَامَةُ: هُمْ أَهْلُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَلَا نَعْلَمُ وَاللَّهِ إِلَّا خَيْرًا، وَأَمَّا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! لَمْ يُضَيِّقِ اللَّهُ عَلَيْكَ، وَالنِّسَاءُ سِوَاهَا كَثِيرٌ، وَسَلِ الْجَارِيَةَ تُخْبِرُكَ. قَالَتْ: فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَرِيرَةَ فَقَالَ لَهَا: «أَيُّ بَرِيرَةَ: هَلْ رَأَيْتُ فِيهَا شَيْئًا يَرِيْبُكَ؟» فَقَالَتْ: لَا؛ وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ نَبِيًّا إِنْ رَأَيْتُ مِنْهَا أَمْرًا أَعْمِصُهُ عَلَيْهَا أَكْثَرَ مِنْ أُمَّهَا جَارِيَةٌ حَدِيثَةُ السِّنِّ تَنَامُ عَنْ عَجِينِ أَهْلِهَا فَتَأْتِي الدَّاجِنُ فَتَأْكُلُهُ. قَالَتْ: فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ يَوْمِهِ، وَاسْتَعْدَرَ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بِنِ سَلُولٍ فَقَالَ وَهُوَ عَلَى الْمَنْبَرِ: «مَنْ يَعْذِرُنِي مِنْ رَجُلٍ بَلَغَنِي أَذَاهُ فِي أَهْلِي، فَوَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ عَلَى أَهْلِي إِلَّا خَيْرًا، وَلَقَدْ ذَكَرُوا رَجُلًا مَا عَلِمْتُ عَلَيْهِ إِلَّا خَيْرًا، وَمَا كَانَ يَدْخُلُ عَلَى أَهْلِي إِلَّا مَعِي»، قَالَتْ: فَقَامَ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ رضي الله عنه فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَنَا وَاللَّهِ أَعْذِرُكَ مِنْهُ، إِنْ كَانَ مِنَ الْأَوْسِ صَرَبْنَا عُنُقَهُ، وَإِنْ كَانَ مِنَ إِيْحْوَانِنَا مِنَ الْخَزْرَجِ أَمَرْتَنَا فَفَعَلْنَا فِيهِ أَمْرَكَ، فَقَامَ سَعْدُ بْنُ عَبَادَةَ رضي الله عنه، وَهُوَ سَيِّدُ الْخَزْرَجِ، وَكَانَ رَجُلًا صَالِحًا أَخَذَتْهُ الْحَمِيَّةُ، فَقَالَ لِسَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ: كَذَبْتَ لَعَمْرُ اللَّهِ، لَا تَقْتُلْهُ وَلَا تَقْدِرْ عَلَى ذَلِكَ، فَقَامَ أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ رضي الله عنه، وَهُوَ ابْنُ عَمِّ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ فَقَامَ لِسَعْدِ بْنِ عَبَادَةَ كَذَبْتَ

لَعَمْرُ اللَّهِ، وَاللَّهِ لَنَفُتِلَّتَهُ، فَإِنَّكَ مُنَافِقٌ، مُجَادِلٌ عَنِ الْمُنَافِقِينَ، فَتَارَ الْحَيَّانِ الْأَوْسُ وَالْخَزْرَجُ حَتَّى هَمُّوا أَنْ يَفْتَتِلُوا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمُنْبَرِ فَلَمْ يَزَلْ يُحْفَضُهُمْ حَتَّى سَكْتُوا وَنَزَلَ وَبَكَيتُ يَوْمِي ذَلِكَ لَا يَزِقْأُ لِي دَمْعٌ وَلَا أَكْتَحِلُ بِنَوْمٍ، ثُمَّ بَكَيتُ لَيْلَتِي الْمُقْبَلَةَ لَا يَزِقْأُ لِي دَمْعٌ وَلَا أَكْتَحِلُ بِنَوْمٍ، فَأَصْبَحَ أَبُوَي عِنْدِي وَقَدْ بَكَيتُ لَيْلَتَيْنِ وَيَوْمًا حَتَّى أَظُنُّ أَنَّ الْبُكَاءَ فَالِقُ كَبِدِي، فَبَيْنَمَا هُمَا جَالِسَانِ عِنْدِي وَأَنَا أَبْكِي إِذِ اسْتَأْذَنَتِ امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَأَذِنْتُ لَهَا، فَجَلَسَتْ تَبْكِي مَعِي، فَبَيْنَمَا نَحْنُ كَذَلِكَ: إِذْ دَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ جَلَسَ، وَلَمْ يَجْلِسْ عِنْدِي مِنْ يَوْمٍ قِيلَ فِي مَا قِيلَ قَبْلَهَا، وَقَدْ مَكَثَ شَهْرًا لَا يُوحَى إِلَيْهِ فِي شَأْنِي شَيْءٌ فَتَشَهَّدَ حِينَ جَلَسَ ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ: فَإِنَّهُ بَلَغَنِي عَنْكَ كَذَا وَكَذَا، فَإِنْ كُنْتُ بَرِيئَةً فَسَيَبْرُئُكَ اللهُ تَعَالَى، وَإِنْ كُنْتُ أَلَمَمْتُ بِذَنْبٍ فَاسْتَغْفِرِي اللهُ تَعَالَى وَتُوبِي إِلَيْهِ، فَإِنَّ الْعَبْدَ إِذَا اعْتَرَفَ بِذَنْبِهِ ثُمَّ تَابَ تَابَ اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ»، فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَقَالَتَهُ فَالَصَّ دَمْعِي حَتَّى مَا أَحْسُ مِنْهُ بِقَطْرَةٍ، وَقُلْتُ لِأَبِي أَعْجَبَ عَنِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِيمَا قَالَ، قَالَ: وَاللهُ مَا أَدْرِي مَا أَقُولُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ لِأُمِّي: أَعْجَبِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِّي فِيمَا قَالَ، قَالَتْ: وَاللهُ مَا أَدْرِي مَا أَقُولُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَتْ: وَأَنَا جَارِيَةٌ حَدِيثَةُ السَّنِّ، لَا أَفْرَأُ كَثِيرًا مِنَ الْقُرْآنِ فَقُلْتُ: إِنِّي وَاللهُ أَعْلَمُ أَنَّكُمْ سَمِعْتُمْ حَدِيثًا تَحَدَّثَ النَّاسُ بِهِ، وَاسْتَفَرَّ فِي نُفُوسِكُمْ وَصَدَّقْتُمْ بِهِ، فَلَمَّا قُلْتُ لَكُمْ: إِنِّي بَرِيئَةٌ لَا تُصَدِّقُونِي بِذَلِكَ، وَلَكِنْ اعْتَرَفْتُ لَكُمْ بِأَمْرِ وَاللهِ يَعْلَمُ أَنِّي مِنْهُ بَرِيئَةٌ لِتُصَدِّقَنِي، فَواللهُ مَا أَجِدُ لِي وَلَكُمْ مَثَلًا إِلَّا أَبَا يُوسُفَ، إِذْ قَالَ: ﴿فَصَبْرٌ جَمِيلٌ وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ عَلَى مَا تَصِفُونَ﴾ [يوسف: ١٨]، ثُمَّ تَحَوَّلْتُ فَاضْطَجَعْتُ عَلَى فِرَاشِي وَأَنَا وَاللهُ حِينَئِذٍ أَعْلَمُ أَنِّي بَرِيئَةٌ، وَإِنَّ اللهُ تَعَالَى مُبَرِّئِي بِيَرَاعَتِي، وَلَكِنْ وَاللهُ مَا كُنْتُ أَظُنُّ أَنْ يُنَزَلَ اللهُ تَعَالَى فِي شَأْنِي وَحَيًّا يُتَلَى، وَلَكِنْ كُنْتُ أَرْجُو أَنْ يَرَى رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي النَّوْمِ رُؤْيَا يُبَرِّئُنِي اللهُ تَعَالَى بِهَا، فَواللهُ مَا رَامَ مَجْلِسَهُ وَلَا خَرَجَ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ حَتَّى أَنْزَلَ اللهُ تَعَالَى عَلَى نَبِيِّهِ ﷺ: فَأَخَذَهُ مَا كَانَ يَأْخُذُهُ مِنَ الْبُرْحَاءِ، فَسَرَّيَ عَنْهُ وَهُوَ يَضْحَكُ، فَكَانَ أَوَّلَ كَلِمَةٍ تَكَلَّمَ بِهَا أَنْ قَالَ لِي: «يَا عَائِشَةُ! اِحْمَدِي اللهُ فَإِنَّهُ قَدْ بَرَّأَكَ» فَقَالَتْ لِي أُمِّي: قَوْمِي إِلَى

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: لَا وَاللَّهِ، لَا أَقُومُ إِلَيْهِ، وَلَا أَحْمَدُ إِلَّا اللَّهُ تَعَالَى هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ بَرَاءَتِي فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِّنْكُمْ﴾ [النور: ١١] الْعَشْرَ الْآيَاتِ، فَلَمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى هَذَا فِي بَرَاءَتِي قَالَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ رضي الله عنه: وَكَانَ يُنْفِقُ عَلَى مِسْطَحِ بْنِ أَنَاثَةَ لِرَبَابَتِهِ مِنْهُ وَفَقْرِهِ: وَاللَّهِ لَا أَنْفِقُ عَلَى مِسْطَحٍ شَيْئًا أَبَدًا بَعْدَ مَا قَالَ لِعَائِشَةَ رضي الله عنها، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا يَأْتِلِ أَوْلُوا الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةِ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [النور: ٢٢]، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه: بَلَى، وَاللَّهِ إِنِّي لِأَحِبُّ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لِي، فَرَجَعَ إِلَى مِسْطَحِ النَّفَقَةِ الَّذِي كَانَ يُجْرِي عَلَيْهِ وَقَالَ: وَاللَّهِ لَا أَنْزَعُهَا مِنْهُ أَبَدًا، قَالَتْ عَائِشَةُ رضي الله عنها: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَأَلَ زَيْنَبَ بِنْتَ جَحْشٍ عَنْ أَمْرِي، فَقَالَ: «يَا زَيْنَبُ! مَا عَلِمْتِ وَمَا رَأَيْتِ؟» فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَحْمِي سَمْعِي وَبَصْرِي، وَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ عَلَيْهَا إِلَّا خَيْرًا، وَهِيَ الَّتِي كَانَتْ تُسَامِينِي مِنْ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ فَعَصَمَهَا اللَّهُ تَعَالَى بِالْوَرَعِ، قَالَتْ: فَطَفِقْتُ أَخْتَهَا حَمْتَهُ مُحَارِبُهَا فَهَلَكَتْ فِيمَنْ هَلَكَ مِنْ أَصْحَابِ الْإِفْكِ، وَكَانَ مِنْ أَهْلِ الْإِفْكِ أَيْضًا حَسَانُ بْنُ ثَابِتٍ رضي الله عنه، قَالَ عُرْوَةُ: وَكَانَتْ عَائِشَةُ رضي الله عنها تَكْرَهُ أَنْ يَسْبَّ عِنْدَهَا حَسَانٌ، وَتَقُولُ هُوَ الَّذِي قَالَ:

فإن أبي ووالده وعرضي لعرض محمد منكم وقاء

قَالَ مَسْرُوقُ بْنُ الْأَجْدَعِ: دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ رضي الله عنها وَعِنْدَهَا حَسَانُ بْنُ ثَابِتٍ يُنْشِدُهَا

شِعْرًا، يُسَبِّبُ بِهِ آيَاتٍ فَقَالَ:

حَصَانُ رَزَانٌ مَا تُزَنُّ بِرِيَّةٍ وَتُصْبِحُ عَرْتِي مِنْ لُحُومِ الْعَوَافِلِ

فَقَالَتْ لَهُ عَائِشَةُ رضي الله عنها: لَكِنَّكَ لَسْتَ كَذَلِكَ، قَالَ مَسْرُوقٌ هَذَا: تَأْذِنِينَ أَنْ يَدْخُلَ عَلَيْكَ،

وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ مِنْهُمْ لَهُ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [النور: ١١]، قَالَتْ: وَأَيُّ

عَذَابٍ أَشَدُّ مِنَ الْعَمَى، وَقَالَتْ: فَإِنَّهُ كَانَ يُنَافِحُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. أخرجه الحمسة^(١) إلا أبا داود. [صحيح]

«الْعُلْقَةُ»^(٢) بضم العين وسكون اللام بعدها قاف: قدر ما يمسك الرمق من الطعام^(٣).
وقولها: «يُرِيْبِي» أي: يشككني «وَالْعَمْصُ»^(٤) العيب، «وَالدَّاجِنُ» الشاة التي تألف البيت، وقوله: «مَنْ يَعْذُرُ» أي: يقوم بعذري فلا يلومني إن كافأته على سوء صنعه «وَالْبُرْحَاءُ»^(٥) الشدة، وقول حسان في شعره: «وَتُصْبِحُ عَرَّتِي»^(٦) أي: جائعة فلا تغتاب أحداً. ٤- وعن عائشة رضي عنها قَالَتْ: لَمَّا نَزَلَ عَذْرِي قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمَنْبَرِ وَذَكَرَ ذَلِكَ وَتَلَا الْقُرْآنَ، وَأَمَرَ بِأَمْرَاتَيْنِ وَرَجُلٍ فَجَلِدُوا الْحَدَّ. أخرجه الترمذي^(٧). [حسن]

قوله في حديث الزهري: «وإنه أقرع بيننا في غزاة».

هي غزوة بني المصطلق^(٨) سنة ست، وقيل سنة أربع، وهو الصحيح بدليل أنه جرى فيه ذكر سعد بن معاذ في حديث الإفك، وسعد مات بعد غزوة الخندق، ففهم من هذا أنها كانت قبل الخندق ولا محالة أن الخندق كانت سنة أربع.

(١) أخرجه البخاري في «صحيحه» رقم (٤١٤١) ومسلم رقم (٢٧٧٠) والترمذي رقم (٣١٧٩) والنسائي (١٦٣/١-١٦٤) وابن ماجه رقم (٢٥٦٧).

(٢) انظر: «النهاية في غريب الحديث» (٢/٢٤٧).

(٣) قال ابن الأثير في «جامع البيان» (٢/٢٧٢) أي: القليل.

(٤) «النهاية في غريب الحديث» (٢/٣٢١). «غريب الحديث للهرودي» (١/٣١٧).

(٥) «الفاوق» للزمخشري (٢/١٧٢). «غريب الحديث» للهرودي (١/٢٣١).

(٦) انظر: «المجموع المغيث» (٢/٥٤٨) «النهاية في غريب الحديث» (٢/٢٩٦).

(٧) في «السنن» رقم (٣١٨١) وهو حديث حسن.

(٨) انظر: «فتح الباري» (٨/٤٥٨).

قوله: «من جزع أظفار».

قالوا: الصحيح في الرواية: «من جزع ظفار» بزنة قطام، وهو اسم مدينة لحمير باليمن. في الفتح^(١): «العقد»، بكسر العين قلادة، تعلق بالعنق يتزين بها. و«جَزَع» بفتح الجيم وسكون الزاي بعدها مهملة، خرز معروف في سواده بياض كالعروق.

قال^(٢): ورواه الكشميهني (ظفار) بغير ألف، وكذا في رواية معمر وصالح. قال ابن بطال^(٣): الرواية «أظفار» بألف، وأهل اللغة لا يعرفونه بألف، ويقولون: ظفار، وقال القرطبي^(٤): وقع في بعض رواية مسلم «أظفار» وهي خطأ. قوله: «العُلُقَة» بضم العين وسكون اللام ثم قاف: القليل. قوله: «يرحلون» بفتح أوله والتخفيف، رحلت البعير: شددت عليه رحله. قوله: «بعدهما استمر الجيش» أي: ذهب ماضياً.

قوله [ب: ٣٧٦]: «وكان صفوان بن المعطل» ذكروا في سبب تأخره أنه كان يكون على ساقه^(٥) العسكر، يلتقط ما يسقط من متاع المسلمين حتى يأتيهم به، ولذلك تخلف في هذا الحديث الذي قال فيه أهل الإفك ما قالوا، وروي في تخلفه سبب آخر أنه كان كثير النوم لا يستيقظ حتى يرتحل الناس.

(١) (٤٥٩/٨).

(٢) أي: الحافظ في «الفتح» (٤٥٩/٨).

(٣) ذكره الحافظ في «الفتح» (٤٥٩/٨).

(٤) في «المفهم» (٣٦٧/٧).

(٥) ذكره الحافظ في «الفتح» (٤٦١/٨).

وقيل: صفوان شهد أيام معاوية واندقت رجله يوم قتل فطاعن بها وهي منكسرة حتى مات، وذلك بالجزيرة بموضع يقال له: سمطاط، قاله السهيلي.

قوله: «فأدليج»^(١) بسكون الدال مع قطع الهمزة، وبتشديدها مع الوصل.

وقيل: الأول سير أول الليل، والثاني: سير آخره.

قوله: «تولى كبر الإفك» أي: تصدى لمعظمه وكبره الشيء معظمه، عن الزهري^(٢) قال:

قال عروة: لم يسم من أهل الإفك غير عبدالله بن أبي، وحسان، ومسطح بن أثاثة، وحمئة بنت جحش، في ناس آخرين لا علم لي بهم، غير أنهم عصابة كما قال الله: والعصابة من ثلاثة إلى عشرة، وقد يطلق على الجماعة من غير حصر في عدد.

قوله: «يريني» بفتح أوله من رابه، وبضمه من أرابه.

قوله: «نقهت»^(٣) بفتح القاف أشهر من كسرهما، والناقه [ب/٣٧٧] الذي أفاق من

مرضه ولم تتكامل صحته.

قوله: «قبل المناصع» بالنون وكسر الصاد المهملة، أماكن معروفة من ناحية البقيع^(٤).

قوله: «أمر العرب الأول» بفتح الهمزة وتشديد الواو صفة أمر، وبضمها والتخفيف

صفة العرب^(٥).

قوله: «وأم مسطح» اسمها: سلمى.

(١) انظر: «النهاية في غريب الحديث» (١/٥٧٨). «المجموع المغيث» (١/٦٦٩).

(٢) انظر: «فتح الباري» (٨/٤٦٤).

(٣) قال ابن الأثير في «النهاية في غريب الحديث» (٢/٧٩١): نقه المريض ينقه فهو ناقه، إذا برأ وأفاق، وكان

قريب العهد بالمرض لم يرجع إليه كمال صحته وقوته. انظر: «فتح الباري» (٣/٣٤٦).

(٤) انظر: «فتح الباري» (٨/٤٦٥).

(٥) قال النووي في «شرح صحيح مسلم» (١٧/١٠٦-١٠٧) وكلاهما صحيح.

قوله: «في مرطها» أي: إزارها.

قوله: «تعس^(١)» بفتح المثناة، وكسر المهملة، كب لوجهه، أو هلك، أو لزمه الشر، أو بعداً، أقوال^(٢).

قوله: «يا هنتاه^(٣)» بفتح أوله وبالمثناة الفوقية بينها نون ساكنة، وقد تفتح، وآخره هاء ساكنة وقد تضم، معناه: يا امرأة! وقيل: يا بلهاء، وقيل: يا غافلة عن مكائد الناس.

قوله: «وضيئة» بزنة عظيمة من الوضاعة الحسن^(٤)، أي: حسنة جميلة و«ضرائر» جمع ضرة، قيل: للزوجات ذلك؛ لأن كل واحدة يحصل لها الضرر من الأخرى.

قوله: «أغمصه» بغير معجمة وصاد مهملة، أعيبه.

و«الداجن» بالدال المهملة وجيم الشاة التي تألف البيت ولا تخرج للمرعى، وقيل: هي كلما يألف البيوت مطلقاً شاة أو طير [٣٧٨/ب].

قوله: «فاستعذر من عبدالله بن أبي بن سلول» أي: طلب من يعذره منه، أي: ينصفه منه.

قال الخطابي^(٥): يحتمل أن يكون معناه: من يقوم يعذره فيما رمى به أهله من المكروه، ومن يقوم يعذرنى إذا عاقبته على سوء ما صدر منه، ورجح النووي^(٦) هنا الثاني.

(١) قال ابن الأثير في «النهاية في غريب الحديث» (١/١٩٠) تعس يتعس، إذا عثر وانكب لوجهه، وقد تفتح العين، وهو دعاء عليه بالمهلاك. وانظر: «غريب الحديث» (١/١٧٥).

(٢) انظر: «فتح الباري» (٨/٤٦٦).

(٣) انظر: «المجموع المغيث» (٣/٥١٣)، «النهاية في غريب الحديث» (٢/٩١٦).

(٤) قاله ابن الأثير في «جامع الأصول» (٢/٢٧٣).

(٥) انظر: «غريب الحديث» للخطابي (٢/٣٥٩).

(٦) في شرحه لـ«صحيح مسلم» (١٧/١١٠).

وقيل: معنى «من يعذرنى» من ينصرني والعذير الناصر.

وقيل: المراد من ينتقم لي منه، وهو كالذي قبله ويؤيده قول سعد: «أنا أعذرك منه»

ذكره في «الفتح»^(١).

قوله: «فقام سعد بن معاذ» استشكل ذكره في هذه القصة؛ لأنه مات في غزوة الخندق

سنة أربع، أو خمس، والإفك كان في غزوة المريسيع سنة ست، ولهذا لم يذكره ابن إسحاق في

روايته، وجعل المراجعة أولاً وثانياً بين أسيد بن حضير وسعد بن عباد.

قال الحافظ ابن حجر^(٢): الراجح أن المريسيع والخندق كانتا في سنة واحدة، سنة

خمس، وكانت المريسيع قبلها في شعبان؛ والخندق في شوال، وبهذا يرتفع الإشكال.

قوله: «فثار الحيان» يريد الأوس والخزرج، أي: نهض بعضهم إلى بعض من

الغضب^(٣)، وفي رواية: «فتناور» بمثناة [٣٧٩/ب] ثم مثلثة من الثورة.

قوله: «ألمت بذنب»^(٤) أي: وقع منك على خلاف العادة، وهذه حقيقة الإلام.

قوله: «قلص الدمع»^(٥) بفتح القاف واللام، استمسك نزوله فانقطع.

(١) في «فتح الباري» (٤٧٢/٨).

(٢) في «فتح الباري» (٤٧٢-٤٧١/٨).

وانظر: شرح صحيح مسلم (١٧/١٧-١٠٩-١١٠-نوي).

(٣) قال ابن الأثير في «جامع الأصول» (٢/٢٧٤)، أي: ثاروا ونهضوا من أماكنهم، طلباً للفتنة.

(٤) قال ابن الأثير في «النهاية في غريب الحديث» (٢/٦١٦) أي: قاربت.

وقال في «جامع الأصول» (٢/٢٧٤) الإلام: المقاربة، وهو من اللمم: صغار الذنوب، وقيل: اللمم، مقارنة

المعصية من غير إيقاع فعل.

انظر: «الفاثق» للزمخشري (٢/١٤٥). «المجموع المغيث» (٣/١٥١).

(٥) انظر: «المجموع المغيث» (٢/٧٤٥).

قوله: «ما رام مجلسه» فارقه [و] ^(١) مصدره الريم ^(٢).

قوله: «سري» ^(٣) يروى بالتشديد والتخفيف، أي: كشف عنه فإنه قد برأك الله، قال

السهيلي ^(٤): «كان نزول برائتها بعد قدومهم بسبع وثلاثين ليلة في قول بعض المفسرين.

قوله: «قالت: لا أقوم إليه ولا أحمد إلا الله».

قالت هذا الكلام؛ إدلالاً لكونهم شكوا في حالها مع علمهم بحسن ^(٥) طريقتها، وجميل

أحوالها، وارتفاعها عن هذا الباطل الذي افتراه قوم ظالمون لا حجة لهم فيه ولا شبهة

[٣٨٠/ب].

«ولا يأتل» ^(٦) من الألو، أي: لا يقصر، أو من الألية اليمين، أي: لا يحلف ويؤخذ منه

مشروعية ترك المؤاخذة بالذنب ما دام احتمال عدمه موجوداً [١٠٩/أ] لأن أبا بكر لم يقطع

نفقته على مسطح إلا بعد تحقق ذنبه فيها وقع منه.

في الفتح ^(٧): قال عبدالله بن المبارك: «هذه أرجى آية في كتاب الله».

(١) زيادة من (أ).

(٢) قال ابن الأثير في «جامع الأصول» (٢/٢٧٥) أي: ما برح من مكانه، رام يريم، إذا برح وزال، وقلماً

يستعمل إلا في النفي.

(٣) انظر: «النهاية في غريب الحديث» (١/٧٧٤).

(٤) في «الروض الأنف» (٤/٢٣).

(٥) انظر: «فتح الباري» (٨/٤٧٧).

(٦) «الفاثق» للزمخشري (١/٥٢، ٦٥). «النهاية في غريب الحديث» (١/٧٢).

(٧) في «فتح الباري» (٨/٤٧٨).

وإلى ذلك أشار القائل:

وإن عذر الذنب عن مسطح
وقد جرى منه الذي قد جرى
انتهى. قلت: ويحسن أن يكون قبلها:

لا تقطع الرزق على مذنب
واعطه المعتاد من رزقه

قوله: «أحمي سمعي وبصري» أي: لا أنسب [إليها]^(١) ما لم أسمع ولا أبصر.

قوله: «تساميني»^(٢) من السمو والرفعة، أي: تطلب من العلو والرفعة والخطوة عند

النبي ﷺ ما أطلب.

قوله: «أختها حمنة تحارب لها» أي: تجادل وتتعصب لأختها وتحكي قول أهل الإفك

لتنخفض مرتبة عائشة [٣٨١/ب] وتسمو مرتبة أختها زينب.

وقولها: «فهلكت» أي: بالإثم لا بجلد.

قوله: «يشبب به» التشبيب: ذكر الشاعر ما يتعلق بالنساء ونحوه. أي: يتغزل.

قوله في حديث عائشة: «وتلا القرآن» أي: الذي نزل في عذرها. زاد في الترمذي: «فلما

نزل أمر برجلين وامرأة فضربوا حدهم».

قوله: «أخرجه الترمذي»^(٣).

(١) في (أ.ب) إليها ولعل الصواب ما أثبتناه.

وقال ابن الأثير في «جامع الأصول» (٢/٢٧٥) حميت سمعي وبصري: إذا منعتهما من أن أنسب إليهما ما لم يدركاه.

(٢) أي: تعاليني وتفاخرنى وهو مفاعلة من السمو، أي: تناولني في الخطوة عنده. «النهاية في غريب الحديث» (١/٨١٠) «الفاثق» للزخشي (٤/٢٠٠).

(٣) في «السنن» رقم (٣١٨١) وهو حديث حسن.

قلت: ثم قال^(١): هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث محمد بن إسحاق. انتهى.

هكذا لفظه: «رجلين وامرأة» ولفظ التيسير: «بامرأتين ورجل» في نسختين من التيسير والذي في الجامع^(٢) بلفظ: «رجلين وامرأة» فكأنه وقع من المصنف سبق قلم []^(٣) أي: بالحديث في حد القذف على الصواب، والرجلان حسان بن ثابت ومسطح بن أثاثة، والمرأة حمنة بنت جحش [٣٨٢/ب].

٥- وعنهما عليهما السلام قَالَتْ: يَرْحَمُ اللهُ نِسَاءَ الْمُهَاجِرَاتِ الْأَوَّلِ، لَمَّا نَزَلُ: ﴿وَلْيَضْرِبَنَّ يُخْمِرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ﴾ [النور: ٣١] الآية، شَقَّقْنَ مُرُوطَهُنَّ فَأَخْتَمَرْنَ بِهَا. أخرجه البخاري^(٤) وأبو داود^(٥). [صحيح]

٦- وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عليهما السلام فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَرِهِنَّ﴾ [النور: ٣١] الآية، فَنَسِخَ، وَأَسْتَنْتِي مِنْ ذَلِكَ: ﴿وَالْقَوَاعِدُ مِنَ النِّسَاءِ الَّتِي لَا يَرَجُونَ نِكَاحًا﴾ [النور: ٦٠] الآية. أخرجه أبو داود^(٦). [إسناده حسن]

(١) أي: الترمذي في «السنن» (٣٣٦/٥).

(٢) (٢٧٩/٢).

(٣) كلمة غير مقروءة.

(٤) في «صحيحه» رقم (٤٧٥٨، ٤٧٥٩).

(٥) في «السنن» رقم (٤١٠٢).

(٦) في «السنن» رقم (٤١١١) بسند حسن.

٧- وَعَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ عَبْدَ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَنْ سَلُولٍ يَقُولُ لِحَارِيَةَ لَه: اذْهَبِي فَابْغِينَا شَيْئًا؛ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا تُكْرَهُوا فَتَيَاتِكُمْ عَلَى الْبِغَاءِ إِنْ أَرَدْنَ مُحْصَنًا﴾ [النور: ٣٣] الآية. أخرجه مسلم^(١) وأبو داود^(٢). [صحيح]

قوله في حديث جابر: «فأنزل الله: ﴿إِنْ أَرَدْنَ مُحْصَنًا﴾»

البغاء: الزنا وأخرج الشرط على الغالب؛ لأن الإكراه إنما هو لمريد التحصن؛ لأن غيرها تبادر إلى الزنا من غير إكراه، ويتصور الإكراه مع عدم إرادة التحصن إن تريد الزنا بشخص فيكرهها على الزنا بغيره.

٨- وَعَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ: إِنَّ نَفَرًا مِنْ أَهْلِ الْعِرَاقِ قَالُوا لِابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه: كَيْفَ تَرَى فِي هَذِهِ الْآيَةِ الَّتِي أَمَرْنَا بِهَا وَلَا يَعْمَلُ بِهَا أَحَدٌ؛ قَوْلُ اللَّهِ عز وجل: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَيْسَتْ فِئْتِنِكُمْ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ [النور: ٥٨] الآية، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: إِنَّ اللَّهَ حَلِيمٌ رَحِيمٌ بِالْمُؤْمِنِينَ يُحِبُّ السَّتْرَ، وَكَانَ النَّاسُ لَيْسَ لِيُبُوتِهِمْ سُتُورٌ وَلَا حِجَالٌ فَرُبَّمَا دَخَلَ الْخَادِمُ أَوْ الْوَلَدُ أَوْ الْيَتِيمَةُ وَالرَّجُلُ عَلَى أَهْلِهِ؛ فَأَمَرَهُمُ اللَّهُ بِالِاسْتِئْذَانِ فِي تِلْكَ الْعُورَاتِ، فَجَاءَهُمُ اللَّهُ بِالسُّتُورِ وَبِالْخَيْرِ فَلَمْ أَرِ أَحَدًا يَعْمَلُ بِذَلِكَ بَعْدُ. أخرجه أبو داود^(٣). [إسناده صحيح]

(١) في «صحيحه» رقم (٣٠٢٩).

(٢) في «السنن» رقم (٢٣١١).

قلت: وأخرجه الطبري في «جامع البيان» (١٥/ ٢٩٠-٢٩١) والنسائي في «السنن الكبرى» (١١٣٦٥) والحاكم (٢/ ٣٩٧) وابن أبي شيبه (٤/ ٣٧٥، ٢٧٦) وابن أبي حاتم في تفسيره (٨/ ٢٥٩١) وأبو يعلى رقم (٢٣٠٤) من طرق وهو حديث صحيح.

(٣) في «السنن» رقم (٥١٩١، ٥١٩٢) بسند صحيح. وانظر: «جامع البيان» (١٥/ ٣٥٤-٣٥٥).

قوله في حديث عكرمة: «فلم أر أحداً يعمل بذلك بعده» لا يريد أنها منسوخة، بل يريد أنه لم يبق للاستئذان حاجة لارتفاع سببه وعلته.

(سورة الفرقان)

١- عن ابن عباس^(١) في قوله تعالى: ﴿وَيَوْمَ يَعَضُّ الظَّالِمُ عَلَى يَدَيْهِ﴾ [الفرقان: ٢٧] قَالَ: الظَّالِمُ عُقْبَةُ بْنُ أَبِي مُعَيْطٍ، وَيَعْنِي بِالْحَلِيلِ أُمَيَّةَ بْنَ خَلْفٍ، وَقِيلَ أُبَيٌّ، وَذَلِكَ أَنَّ عُقْبَةَ صَنَعَ طَعَامًا فَدَعَا أَشْرَافَ قُرَيْشٍ، وَكَانَ فِيهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَامْتَنَعَ أَنْ يَطْعَمَ أَوْ يَشْهَدَ عُقْبَةَ شَهَادَةَ التَّوْحِيدِ فَفَعَلَ، فَأَتَاهُ أُمَيَّةُ بْنُ خَلْفٍ أَوْ أُبَيٌّ، وَكَانَ خَلِيلَهُ، وَقَالَ أَصْبَأْتُ؟ قَالَ: لَا؛ وَلَكِنْ اسْتَحْيَيْتُ أَنْ يُخْرِجَ مِنْ مَنْزِلِي أَوْ يَطْعَمَ مِنْ طَعَامِي، قَالَ: فَقَالَ مَا كُنْتُ أَرْضَى حَتَّى تَأْتِيَهُ فِتْبُصُوقِي فِي وَجْهِهِ، فَفَعَلَ عُقْبَةُ، فَقُتِلَ يَوْمَ بَدْرٍ صَبْرًا كَافِرًا. أخرجه رزين.

«الصَّبْرُ» حبس القتل على السلاح.

قوله في حديث ابن عباس: «عقبة بن أبي معيط» [أي^(٢)] ابن أبي أمية بن عبد شمس بن عبد مناف.

قوله: «صبراً» قيل: الصبر هو أن تمسك من ذوات الروح شيئاً حياً ثم ترميه بشيء حتى يموت، وكل من قتل في غير معركة ولا حرب ولا خطأ فإنه مقتول صبراً.

(١) انظر: «الدر المنثور» (٥٦/ ٢٥٠-٢٥٢).

(٢) زيادة من (أ).

قوله: «أخرجه رزين» تقدم الكلام على عبارته، والحديث أخرجه أبو نعيم^(١) من طريق الكلبي، عن أبي صالح، عن ابن عباس لفظه: «كان عقبة بن أبي معيط لا يقدم من سفر إلا صنع طعاماً ودعا إليه أهل مكة كلهم، وكان يكثر مجالسة النبي ﷺ ويعجبه حديثه، وغلب عليه الشقاء، فقدم ذات يوم من سفر فصنع طعاماً ثم دعا رسول الله ﷺ إلى طعامه، فقال: ما أنا من الذي يأكل من طعامك حتى تشهد أن لا إله إلا الله، وأني رسول الله، فقال: اطعم يا ابن أخي! فقال: ما أنا بالذي أفعل حتى تقول، فتشهد بذلك وطعم من طعامه، فبلغ ذلك [٣٨٣/ب] أبي بن خلف، فأتاه وقال: صبوت يا عقبة! وكان خليله، قال: لا والله ما

(١) في «دلائل النبوة» (ص ٤٠٤، ٤٠٥) وهو حديث موضوع.

أخرج ابن جرير في «جامع البيان» (٤٤٠-٤٤١/١٥) وعبدالرزاق في تفسيره (٦٨/٢) وفي مصنفه رقم (٩٧٣١) عن قتادة وعثمان الجزري، عن مقسم في قوله: «وَيَوْمَ يَعْضُ الظَّالِمُ عَلَى يَدَيْهِ يَقُولُ يَلِيَّتَنِي أَخَذْتُ مَعَ الرَّسُولِ سَبِيلاً» ﴿٧٧﴾ قال: اجتمع عقبة بن أبي معيط، وأبي بن خلف، وكانا خليلين، فقال أحدهما لصاحبه، بلغني أنك أتيت محمداً، فاستمعت منه، والله لا أرضى عنك حتى تغفل في وجهه وتكذبه، فلم يسلمه الله على ذلك، فقتل عقبة يوم بدر صبراً، وأما أبي بن خلف، فقتله النبي ﷺ بيده يوم أحد في القتال، وهما اللذان أنزل الله فيهما: «وَيَوْمَ يَعْضُ الظَّالِمُ عَلَى يَدَيْهِ» وهو مرسل صحيح الإسناد.

وقال ابن كثير في «تفسيره» (٣٠٢/١٠): وسواء كان سبب نزولها في عقبة بن أبي معيط أو غيره من الأشقياء، فإنها عامة في كل ظالم، كما قال تعالى: «يَوْمَ تُقَلَّبُ وُجُوهُهُمْ فِي النَّارِ يَقُولُونَ يَلِيَّتَنَا أطعنا الله وأطعنا الرسولاً» ﴿٧٦﴾ وقالوا ربنا إنا أطعنا سادتنا وكبراءتنا فأضلونا السبيلاً ﴿٧٧﴾ ربنا آتهم ضعفين من العذاب والعنهم لعناً كبيراً ﴿٧٨﴾ [الأحزاب: ٦٦-٦٨]، فكل ظالم يندم يوم القيامة غاية الندم، وبعض على يديه قاتلا: «يَلِيَّتَنِي أَخَذْتُ مَعَ الرَّسُولِ سَبِيلاً» ﴿٧٧﴾ يَوْبَلَّتِي لَيْتَنِي لَمْ أَخِذْ فُلَانًا حَلِيلًا ﴿٧٨﴾ [الفرقان: ٢٧-٢٨] لمن صرفه عن الهدى، وعدل به إلى طريق الضلالة، وسواء في ذلك أمية بن خلف، أو أخوه أبي بن خلف، أو غيرها.

صبوت، ولكن دخل علي رجل فأبى أن يأكل من طعامي إلا أن أتشهد له فاستحييت أن يخرج من بيتي قبل أن يطعم، فتشهدت له فطعم، فقال: ما أنا بالذي أرضى عنك حتى تأتبه فتبزق في وجهه، ففعل عقبة، فقال له رسول الله ﷺ: «لا ألقاك خارجاً من مكة إلا علوت رأسك بالسيف» فأسر عقبة يوم بدر، فقتل صبراً، ولم يقتل من الأسارى يومئذ غيره^(١).

٢- وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: أَيُّ الذَّنْبِ أَعْظَمُ؟ قَالَ: «أَنْ تَجْعَلَ لِلَّهِ نِدًّا وَهُوَ خَلْقَكَ» قَالَ: قُلْتُ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: «أَنْ تَقْتُلَ وَلَدَكَ مَخَافَةَ أَنْ يَطْعَمَ مَعَكَ»، قَالَ: قُلْتُ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: «أَنْ تُزَانِيَ حَلِيلَةَ جَارِكَ» قَالَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ تَصْدِيقًا لِذَلِكَ: «وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ» [الفرقان: ٦٨]. أخرجه الخمسة^(٢). [صحيح]

قوله في حديث ابن مسعود: «تصديقاً لذلك» وقد دخل قتل الولد مخافة أن يأكل تحت عموم: «وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ»^(٣)، والزنا بحليلة الجار دخل تحت عموم (لا يزنون) وإنما خص حليلة الجار لزيادة قبحه.

(١) في هامش المخطوط (ب) ما نصه: كذا قال الإمام محمد الأمير، وقد روى أهل السير أن ممن قتل صبراً في بدر: النضر بن الحارث التي تقول أخته للنبي ﷺ من أبيات لها:

ما كان شرك لو مننت وربما من الفتى وهو المغيظ المحنق

والقصة مشهورة تمت:

قلت: انظر: «الطبقات الكبرى» لابن سعد (٥/٤٤٨).

(٢) أخرجه البخاري رقم (٦٠٠١) ومسلم رقم (٨٦، ١٤٢) وأبو داود رقم (٢٣١٠) والترمذي رقم (٣١٨٣، ٣١٨٢) والنسائي رقم (٤٠١٣، ٤٠١٤، ٤٠١٥).

(٣) سورة الفرقان الآية ٦٨.

(سورة الشعراء)

١- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: «وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ» ﴿١٦﴾ [الشعراء: ٢١٤] صَعِدَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى الصَّفَا فَجَعَلَ يُنَادِي: «يَا بَنِي فِهْرٍ! يَا بَنِي عَدِيٍّ! لِبُطُونِ قُرَيْشٍ حَتَّى اجْتَمَعُوا، فَقَالَ: «أَرَأَيْتُمْ لَوْ أَخْبَرْتُكُمْ أَنَّ حَيْلًا بِالْوَادِي تُرِيدُ أَنْ تُغَيِّرَ عَلَيْكُمْ، أَكُنْتُمْ مُصَدِّقِيٍّ؟» قَالُوا: نَعَمْ، مَا جَرَّبْنَا عَلَيْكَ إِلَّا صِدْقًا، قَالَ: «فَإِنِّي نَذِيرٌ لَكُمْ بَيْنَ يَدَيْ عَذَابٍ شَدِيدٍ»، قَالَ أَبُو هَبٍ: تَبَّا لَكَ يَا مُحَمَّدًا! أَلَهَذَا جَمَعْتَنَا؟ فَنَزَلَتْ: ﴿تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ﴾ ﴿١٧﴾

[المسد: ١] أخرجه الشيخان^(١) والترمذي^(٢). [صحيح]

وفي رواية: وَقَدْ تَبَّ.

قوله: «وقد تب» هكذا قرأها^(٣) مجاهد والأعمش، وهي - والله أعلم - قراءة مأخوذة عن ابن مسعود؛ لأن في قراءته ألفاظاً كثيرة تعين على التفسير، وقال مجاهد: لو كنت قرأت قراءة ابن مسعود قبل أن أسأل ابن عباس لما رجحت أن أسأله عن كثير مما كنت سألته. فقوله: «وقد تب» أي: خسر^(٤) أهله وماله، واليدان آلة الكسب، وأهله وماله مما كسب، والتباب: كالهلاك والخسار لفظاً ومعنى [٣٨٤/ب].

(١) أخرجه البخاري في «صحيحه» رقم (٢٧٥٣) بنحوه، ومسلم رقم (٢٠٤، ٢٠٦).

(٢) في «السنن» رقم (٣١٨٥).

قلت: وأخرجه ابن جرير في «جامع البيان» (٦٥٧/٥) والنسائي رقم (٣٦٤٤-٣٦٤٨) وابن حبان رقم (٦٤٦) وابن أبي حاتم في تفسيره (٢٨٢٥/٩) والبيهقي في «الدلائل» (١٧٧/٢).

(٣) انظر: «روح المعاني» (٣٣٧/٣٠) «الجامع لأحكام القرآن» (٢٣٨/٢٠). «معجم القراءات» (٦٣٠-٦٢٩/١٠).

(٤) قال الأصبهاني في «مفردات ألفاظ القرآن» (ص ١٦٢) التَّبُّ والتَّاب: الاستمرار في الخسران. وانظر: «النهاية في غريب الحديث» (١٧٩/١).

٢- وعن ابن عباس رضي الله عنه في قوله تعالى: ﴿وَالشُّعْرَاءُ يَتَّبِعُهُمُ الْغَاوُونَ﴾

[الشعراء: ٢٢٤] قَالَ: اسْتَشْنَى اللهُ تَعَالَى مِنْهُمْ ﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ [البقرة: ٢٥]

الآية. أخرجه أبو داود^(١). [إسناده حسن]

(سورة النمل)

١- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «تَخْرُجُ الدَّابَّةُ وَمَعَهَا عَصَا مُوسَى

وَخَاتَمُ سُلَيْمَانَ، فَتَجْلُو وَجْهَ الْمُؤْمِنِ بِالعَصَا وَتُخْطِمُ أَنْفَ الكَافِرِ بِالخَاتَمِ حَتَّى أَنْ أَهْلَ الخَوَانِ

لِيَجْتَمِعُونَ فَيَقُولُ هَذَا يَا مُؤْمِنُ، وَيَقُولُ هَذَا يَا كَافِرُ». أخرجه الترمذي^(٢). [ضعيف]

قوله: «تخرج الدابة» وهي الجساسة^(٣): روي أن طولها ستون ذراعاً، ولها قوائم وزغب

وريش وجناحان، لا يفوتها هارب، ولا يدركها طالب.

(١) في «السنن» رقم (٥٠١٦) بسند حسن.

(٢) في «السنن» رقم (٣١٨٧).

قلت: وأخرجه ابن ماجه رقم (٤٠٦٦) وابن جرير في «جامع البيان» (١٢٥/١٨) وابن أبي حاتم في تفسيره

(٢٩٢٣/٩) والحاكم (٤/٤٨٥) والطيالسي في مسنده رقم (٢٦٨٧) وهو حديث ضعيف.

وقد جاء في خروج الدابة أحاديث صحيحة منها:

ما أخرجه مسلم في صحيحه رقم (٢٩٠١) والترمذي رقم (٢١٨٣) وأبو داود رقم (٤٣١١) وابن ماجه

رقم (٤٠٤١، ٤٠٥٥) عن حذيفة بن أسيد قال: أشرف علينا رسول الله ﷺ من عرفة ونحن نتذاكر الساعة

فقال رسول الله ﷺ: «لا تقوم الساعة حتى تروا عشر آيات: طلوع الشمس من مغربها، ويأجوج ومأجوج،

والدابة...». وهو حديث صحيح.

(٣) قاله البيضاوي في تفسيره (٥٧٥/٢).

وروي^(١) أنه سئل عنه عن مخرجها فقال: «من أعظم المساجد حرمة على الله» يعني المسجد الحرام، قاله البيضاوي^(٢).

قوله: «وتخطم أنف الكافر بالخاتم» أي: تسمه به من خطمت^(٣) البعير إذا كويته خطأ من الأنف إلى أحد خديه، وسمي بذلك السمة الخطام. [أ/١١٠].
قوله: «أخرجه الترمذي».

قلت: وقال^(٤): هذا حديث حسن، وقد روي هذا الحديث عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ من غير هذا الوجه في دابة الأرض، وفي الباب عن أبي أمامة^(٥).

(سورة القصص)

- ١- عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رضي الله عنه: أَيُّ الْأَجَلَيْنِ قَضَى مُوسَى؟ فَقَالَ قَضَى أَكْثَرَهُمَا وَأَطْيَبَهُمَا، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَالَ فَعَلَ. أخرجه البخاري^(٦). [صحيح]
- ٢- وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ﴾ [القصص: ٥٦]
- قَالَ: نَزَلَتْ فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَيْثُ يُرَاوِدُ عَمَّهُ أَبَا طَالِبٍ عَلَى الْإِسْلَامِ. أخرجه مسلم^(٧) والترمذي^(٨). [صحيح]

(١) أخرجه ابن مردويه كما في «الدر المنثور» (٦/٣٨٢).

(٢) في تفسيره المسمى: «أنوال التنزيل وأسرار التأويل» (٢/٥٧٥).

(٣) انظر: «غريب الحديث» للخطابي (١/١٣٦) «الفاثق» للزنجشيري (١/٣٨٢).

(٤) في «السنن» (٥/٣٤٠).

(٥) كذا في المخطوط، والذي في «السنن» (٥/٣٤٠) وفيه عن أبي أمامة وحذيفة بن أسيد.

(٦) في «صحيحه» رقم (٢٦٨٤)، وانظر: «جامع البيان» (١٨/٢٣٥-٢٣٦).

(٧) في صحيحه رقم (٢٥) وانظر البخاري رقم (٤٧٧٢).

(٨) في «السنن» (٣١٨٨).

قوله في حديث أبي هريرة: «إنك لا تهدي من أحببت».

اختلفوا في المراد^(١) بمتعلق أحببت فقيل: التقدير أحببت هدايته، وقيل: أحببته هو

لقرابته منك.

قوله: «يرأود عمه أبا طالب على الإسلام» بينت المرادة حديث الترمذي أنه قال لعمه:

«قل: لا إله إلا الله أشهد لك بها يوم القيامة» قال: لولا أن تعيرني قريش -إنما يحمله عليه

الجزع- لأقررت بها عينك، وهو في البخاري^(٢) بأتَم من هذا السياق، وابن الأثير^(٣)،

والمصنف اقتصر على نسبة الحديث إلى مسلم والترمذي.

وقال الترمذي^(٤) [٣٨٥/ب] بعد إخراجه: هذا حديث حسن لا نعرفه إلا من حديث

يزيد بن كيسان. انتهى. وهو في البخاري بزيادات فيه.

٣- وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَرَأَدُكَ إِلَىٰ مَعَادٍ﴾ [القصص: ٨٥] قَالَ: إِلَىٰ

مَكَّةَ. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ^(٥). [صحيح]

قوله في حديث ابن عباس: «قال: إلى مكة» هكذا في هذه الرواية.

قلت: وأخرجه ابن جرير في «جامع البيان» (٢٨٣/١٨) والبيهقي في «الدلائل» (٣٢٢/٢) والواحدي في

«أسباب النزول» (ص ٢٥٥). وهو حديث صحيح.

(١) انظر: «البحر المحيط» (٣١٥/٨). «جامع البيان» (٢٨٢/١٨). «الجامع لأحكام القرآن» (٢٩٩/١٣).

(٢) في «صحيحه» رقم (٤٧٧٢).

(٣) في «جامع الأصول» (٢/٢٩٦ رقم ٧٤٧).

(٤) في «السنن» (٣٤١/٥).

(٥) في «صحيحه» رقم (٤٧٧٣).

قلت: وأخرجه ابن جرير في «جامع البيان» (٣٥٠/١٨) والنسائي في «الكبرى» رقم (١١٣٨٦) والبيهقي

في «الدلائل» (٥٢٠، ٥٢١/٢).

وروى عبدالرزاق^(١) عن معمر عن قتادة قال: كان ابن عباس يكتم تفسير هذه الآية.

وروى الطبري^(٢) من وجه آخر عن ابن عباس قال: «لَرَأْدُكَ إِلَى مَعَادٍ» قال: إلى

الجنة، وإسناده ضعيف، ومن وجه آخر: إلى الموت، وفيه أقوال^(٣) أخر مضعفة.

(سورة العنكبوت)

١- عَنْ أُمِّ هَانِئٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْمُنْكَرِ الَّذِي كَانُوا يَأْتُونَهُ فِي

نَادِيهِمْ فَقَالَ: «كَانُوا يَجْبِقُونَ»^(٤) فِيهِ وَالْحَذْفُ وَالسُّخْرِيَّةُ بِمَنْ مَرَّ بِهِمْ مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ. أَخْرَجَهُ

الترمذي^(٥). [ضعيف]

(١) في «تفسيره» (٧٩/٢ رقم ٢٢٣٧).

(٢) في «جامع البيان» (٣٤٦/١٨).

وأخرجه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٣٠٢٦/٩) والطبراني في «الكبير» رقم (١٢٠٣٢).

(٣) انظر: «جامع البيان» (٣٥٤، ٣٥١/١٨).

(٤) لم نجد هذه الرواية بهذا اللفظ.

ولكن أخرج ابن جرير في «جامع البيان» (٣٨٩/١٨) وابن أبي حاتم في تفسيره (٣٠٥٤/٩) والبخاري في

«التاريخ الكبير» (١٩٦/٦) عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا في قوله: «وَتَأْتُونَ فِي نَادِيكُمْ الْمُنْكَرَ» قالت:

الضراط.

وهو حديث ضعيف، والله أعلم.

(٥) أخرج الترمذي في «السنن» رقم (٣١٩٠) عن أم هانئ قالت: سألت النبي ﷺ عن قوله: «وَتَأْتُونَ

فِي نَادِيكُمْ الْمُنْكَرَ» قال: كانوا يخذفون أهل الطريق، ويسخرون منهم، فهو المنكر الذي يأتونه.

وأخرجه أحمد (٣٤١/٦) وابن أبي الدنيا في «الصمت» رقم (٢٨٢) وابن جرير في «جامع البيان»

(٣٨٩/١٨) وابن أبي حاتم في تفسيره (٣٠٥٤/٩) والطبراني في «الكبير» (٤١٢/٢٤ رقم ١٠٠١) والحاكم

في «المستدرک» (٤٠٩/٢).

«الْحَبِيبُ»^(١) الضراط «وَالْحَذْفُ»^(٢) بالمعجمة: رمي الحصاة من طرف الأصبعين.

قوله في حديث أم هانئ: «أخرجه الترمذي».

قلت: وقال^(٣) عقب إخرجه: هذا حديث حسن، وإنما نعرفه من حديث حاتم بن أبي

صغيرة عن سماك. انتهى.

ووثق الحافظ في «التقريب»^(٤) حاتماً، وقال: أبو صغيرة اسمه مسلم.

٢- وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَذِكْرُ اللَّهِ أَكْبَرُ﴾ [العنكبوت: ٤٥] قَالَ: ذَكَرُ

الْعَبْدَ اللَّهِ تَعَالَى بِلِسَانِهِ كَثِيرٌ، وَذَكَرُهُ لَهُ وَخَوْفُهُ مِنْهُ إِذَا أَشْفَى عَلَى ذَنْبٍ فَتَرَكَهُ مِنْ خَوْفِهِ أَكْبَرُ مِنْ ذَكَرِهِ بِلِسَانِهِ مِنْ غَيْرِ نَزْعٍ عَنِ الذَّنْبِ. أخرجه رزين.

قوله في حديث ابن عباس: «أخرجه رزين».

قلت: لم أجد بلفظه عن ابن عباس، لكنه أخرجه ابن جرير^(٥)، وابن المنذر^(٦)، وابن أبي

حاتم^(٧)، عن ابن عباس في قوله: ﴿وَلَذِكْرُ اللَّهِ أَكْبَرُ﴾ يقول: «ولذكر الله لعباده إذا ذكروه

(١) انظر: «النهاية في غريب الحديث» (١/٣٢٥).

(٢) انظر: «النهاية في غريب الحديث» (١/٤٧٦).

(٣) في «السنن» (٥/٣٤٣).

(٤) (١/١٣٧ رقم ٧).

(٥) في «جامع البيان» (١٨/٤١٢).

(٦) عزاه إليه السيوطي في «الدر المنثور» (٦/٤٦٧).

(٧) في تفسيره (٩/٣٠٦٧).

وقال ابن جرير في «جامع البيان» (١٨/٤١١) وقوله: ﴿وَلَذِكْرُ اللَّهِ أَكْبَرُ﴾ اختلف أهل التأويل في تأويله، فقال بعضهم: معناه: ولذكر الله إياكم أفضل من ذكركم. وقال آخرون بل معنى ذلك: ولذكركم الله أفضل

من كل شيء. ٤.

أكبر من ذكرهم إياه». انتهى من «الدر المنثور»^(١) وفيه روايات أخر عن غير ابن عباس كلها موقوفة.

(سورة الروم)

١- عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمَ بَدْرِ ظَهَرَتِ الرُّومُ عَلَى فَارِسَ فَأَعْجَبَ ذَلِكَ الْمُؤْمِنِينَ، فَتَرَكْتُ: ﴿الْمَرْءُ غَلَبَتِ الرُّومُ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿يَفْرَحُ الْمُؤْمِنُونَ﴾ بِنَصْرِ اللَّهِ [الروم: ١-٥] قَالَ: فَفَرِحَ الْمُؤْمِنُونَ بِظُهُورِ الرُّومِ عَلَى فَارِسَ. أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ ^(٢) وَقَالَ ^(٣): هَكَذَا قَرَأَ ^(٤) نَصْرُ ابْنِ عَلِيٍّ: غَلَبَتْ. [ضعيف]

قوله في حديث أبي سعيد: «فأعجب ذلك [المؤمنين]»^(٥) وذلك لكونهم أهل كتاب، وكان الروم نصارى، وفارس [ب/٣٨٦] أميون.
قوله: «أخرجه الترمذي».

وقال آخرون: هو يحتمل الوجهين جميعاً، يعنون القول الأول الذي ذكرناه، وقال آخرون: بل معنى ذلك: وللصلاة التي أتت بها، وذكرك الله فيها، أكبر مما نهتك الصلاة من الفحشاء والمنكر.
ثم قال ابن جرير: وأشبه هذه الأقوال بما دلَّ عليه ظاهر التنزيل قول من قال ولذكر الله إياكم أفضل من ذكركم إياه.

(١) (٦/٤٦٧-٤٦٨).

(٢) في «السنن» رقم (٣١٩٢).

قلت: وأخرجه ابن جرير في جامع البيان (١٨/٤٥٧) والواحدي في «أسباب النزول» (ص ٢٣٢) وهو حديث ضعيف.

(٣) أي: الترمذي في «السنن» (٥/٣٤٣).

(٤) انظر: «الجامع لأحكام القرآن» (٥/١٤)، «روح المعاني» (٢١/١٩)، «معجم القراءات» (٧/١٣٧).

(٥) في (أ، ب) الروم، وما أثبتناه من مصدر الحديث.

قلت: وقال: هذا حديث غريب من هذا الوجه.

قوله: «نصر بن علي^(١)» هو: نصر بن علي بن صهبان الأزدي [الحمصي]^(٢) الحافظ أحد

أئمة البصرة روي عنه السند.

وقوله: «بالفتح» أي: للعين المعجمة.

(سورة لقمان عليه السلام)

١ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَفَاتِيحُ الْغَيْبِ خَمْسٌ: ثُمَّ قَرَأَ: ﴿إِنَّ اللَّهَ

عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ الْغَيْثَ﴾»^(٣) إِلَى آخِرِهَا. أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ^(٤). [صحيح]

قوله في حديث ابن عمر: «مفاتيح الغيب خمس»:

قال ابن أبي حمزة^(٥): عبر بالمفاتيح؛ لتقريب الأمر على السامع؛ لأن كل شيء جعل

بينك وبين حجاب، فقد غيب عنك، والتوصل إلى معرفته في العادة من الباب، فإذا أغلق

الباب احتيج إلى المفاتيح، فإذا كان الشيء الذي لا يطلع على المغيب إلا بتوصل لا يعرف

موضعه فكيف يعرف المغيب؟!!

(١) انظر: «التقريب» (٢/٢٩٩ رقم ٦٨).

(٢) كذا في المخطوط، والذي في «التقريب» الجهضمي.

(٣) سورة لقمان آية: (٣٤).

(٤) في «صحيحه» رقم (١٠٣٩) وله أطراف: [٤٦٢٧، ٤٦٩٧، ٤٧٧٨، ٤٧٧٩، ٧٣٧٩].

قلت: وأخرجه ابن جرير في «جامع البيان» (١٨/٥٨٦) وأحمد (٤١٢١٩) والطبراني في «الكبير» رقم

(١٣٣٤٤).

(٥) ذكره الحافظ في «الفتح» (٨/٥١٤).

فإن قلت^(١): إنه قد أخبرنا تعالى عن عيسى أنه قال: إنه يخبرهم بها يأكلون، وما يدخرون. وعن يوسف أنه ينبئهم بتأويل الطعام قبل أن يأتي إلى غير ذلك من المعجزات والكرامات.

قلت: قال الحافظ ابن حجر^(٢): إن كل ذلك يمكن أن يستفاد من الاستثناء في قوله: ﴿إِلَّا مَنْ أَرْتَضَىٰ مِنْ رَسُولٍ﴾^(٣) فإنه يقتضي إطلاع على بعض الغيب، وذلك أنه قال: ﴿عَلِمُ الْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَىٰ غَيْبِهِ أَحَدًا﴾^(٤) إِلَّا مَنْ أَرْتَضَىٰ مِنْ رَسُولٍ^(٥).

(سورة السجدة)

١- عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ لَا يَنَامُ حَتَّىٰ يَقْرَأَ: ﴿الْم ﴿١﴾ تَنْزِيلٌ وَ تَبْرَكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ﴾. قَالَ طَاوُوسٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: تَفْضُلَانِ عَلَىٰ كُلِّ سُورَةٍ فِي الْقُرْآنِ بِسَبْعِينَ حَسَنَةً. أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ^(٥). [صحيح]

قوله في حديث جابر: «أخرجه الترمذي»:

(١) ذكره الحافظ في «الفتح» (٥١٤/٨).

(٢) في «الفتح» (٥١٤/٨). وانظر «تفسير ابن كثير» (٨٢/١١) «جامع البيان» (٥٨٤/١٨).

(٣) سورة الجن آية: (٢٧).

(٤) سورة الجن آية: (٢٦-٢٧).

(٥) في «السنن» رقم (٢٨٩٢، ٣٤٠٤) وهو حديث صحيح.

وأخرجه أحمد (٣/٣٤٠) والدارمي رقم (٣٤١٤) والبخاري في «الأدب المفرد» رقم (١٢٠٩) والنسائي في

«الكبرى» رقم (١٠٥٤٢، ١٠٥٤٣، ١٠٥٤٤).

قلت: أخرجه في الفضائل من «جامعه»^(١) لا في التفسير، ثم قال^(٢) عقب إخرجه: هذا حديث رواه غير واحد عن ليث بن أبي سليم مثل هذا، ورواه مغيرة بن مسلم عن أبي الزبير عن جابر عن النبي ﷺ نحو هذا.

وروى زهير قال: قلت لأبي الزبير: سمعت من جابر هذا [٣٨٧/ب] الحديث؟ فقال أبو الزبير: إنما أخبرني صفوان أو ابن صفوان، وكأن زهيراً أنكر أن يكون هذا الحديث عن أبي الزبير عن جابر. انتهى.

قوله: «قال طاووس...» إلى آخره.

هكذا رواه «المصنف» منقطعاً، وأوهم كلامه أنه هكذا في الترمذي، وليس كذلك، بل هو [أي: كلام طاووس في الترمذي رواية أخرى موصلة إلى طاووس ولفظه: «حدثنا هزيم ابن مسعر قال: حدثني الفضيل»^(٣)، ولم أجده في «الجامع» لا في التفسير كما هنا، ولا في الفضائل.

٢- وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه فِي هَذِهِ الْآيَةِ: «تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ» نَزَلَتْ فِي انْتِظَارِ الصَّلَاةِ الَّتِي تُدْعَى الْعَتَمَةَ. أخرجه أبو داود^(٤) والترمذي^(٥) وصححه. [صحيح]

(١) في «السنن» رقم (٢٨٩٢).

(٢) أي: الترمذي في «السنن» (١٦٥/٥).

(٣) زيادة من (أ).

(٤) في «السنن» رقم (١٣٢١)، وهو حديث صحيح.

(٥) في «السنن» رقم (٣١٩٦)، وهو حديث صحيح.

٣- وعند أبي داود^(١) قال: كَانُوا يَتَنَفَّلُونَ مَا بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ وَقَالَ الْحَسَنُ رضي الله عنه:

هُوَ قِيَامُ اللَّيْلِ. [صحيح]

٤- وَعَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ رضي الله عنه فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَنُذِيقَنَّهُمْ مِنَ الْعَذَابِ الْأَدْنَى﴾^(٢)

قَالَ: مَصَابِئُ الدُّنْيَا وَاللُّزُومُ^(٣) وَالْبَطْشَةُ وَالذُّخَانُ. أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ^(٤). [صحيح]

(سورة الأحزاب)

١- عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما أَنَّ زَيْدَ بْنَ حَارِثَةَ رضي الله عنه مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا كُنَّا نَدْعُوهُ إِلَّا

زَيْدَ بْنَ مُحَمَّدٍ حَتَّى نَزَلَ الْقُرْآنُ: ﴿ادْعُوهُمْ لِأَبَائِهِمْ﴾ أَخْرَجَهُ الشَّيْخَانُ^(٥) وَالتِّرْمِذِيُّ^(٦).

[صحيح]

قوله: «ما كنا ندعوه إلا زيد بن محمد»:

أقول: وذلك أنه رضي الله عنه تبناه بمكة بسبب أنه [١١١/أ] [.....]^(٧).

قوله: «والترمذي»:

قلت: وقال: حسن صحيح.

(١) في «السنن» رقم (١٣٢٢)، وهو حديث صحيح.

(٢) سورة السجدة آية: (٢١).

(٣) قال ابن الأثير في «النهاية في غريب الحديث» (١/٥٩٩): اللزّام، وفسر بأنه يوم بدر، وهو في اللغة:

الملازمة للشيء، والدوام عليه، وهو أيضاً الفصل في القضية، فكأنه من الأضداد.

(٤) في «صحيحه» (٢٧٩٩)، وانظر «جامع البيان» (١٨/٦٢٨).

(٥) أخرجه البخاري في «صحيحه» رقم (٤٧٨٢) ومسلم رقم (٢٤٢٥).

(٦) في «السنن» رقم (٣٢٠٩، ٣٨١٤).

(٧) إلى هنا انتهى الكلام في (أ-ب) وفي (ب) بياض بمقدار صفحة

٢- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ مُؤْمِنٍ إِلَّا وَأَنَا أَوْلَى النَّاسِ بِهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، اقْرَأُوا إِنِ شِئْتُمْ: «الْنَبِيُّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ» فَأَيُّمَا مُؤْمِنٍ تَرَكَ مَالًا فَلْتَرْتُهُ عَصَبْتُهُ مَنْ كَانُوا، وَإِنْ تَرَكَ دِينًا أَوْ ضَيَاعًا فَلْيَأْتِنِي فَأَنَا مَوْلَاهُ». أخرجه الشيخان^(١).

[صحيح]

«الضياغ»^(٢): العيال.

٣- وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: «مَا جَعَلَ اللَّهُ لِرَجُلٍ مِّن قَلْبَيْنِ فِي جَوْفِهِ» قَالَ: قَامَ نَبِيُّ اللَّهِ يَوْمًا لِيُصَلِّيَ فَخَطَرَ خَطْرَةً، فَقَالَ الْمُنَافِقُونَ الَّذِينَ يُصَلُّونَ مَعَهُ: أَلَا تَرَىٰ أَنَّ لَهُ قَلْبَيْنِ: قَلْبًا مَعَكُمْ، وَقَلْبًا مَعَهُمْ. فَنَزَلَتْ. أخرجه الترمذي^(٣). [ضعيف]

قوله في حديث ابن عباس: «ما جعل الله لرجل من قلبين في جوفه»:

قال الواحدي في «أسباب النزول»^(٤): أنزلت في جميل بن يعمر الفهري كان رجلاً لسيباً حافظاً لما يسمع، فقالت قريش: ما حفظ هذه الأشياء إلا وله قلبان في جوفه، وكان يقول: إن لي قلبين أعقل بكل واحد منهما أفضل من عقل محمد، فلما كان يوم بدرٍ وهزم المشركون وجميلٌ منهم. تلقاه أبو سفيان وهو معلق إحدى نعليه بيده والأخرى في رجله، فقال: يا أبا يعمر! ما حال الناس؟ قال: انهزموا. قال: فما بالك إحدى نعليك في يدك والأخرى في

(١) أخرجه البخاري في «صحيحه» رقم (٤٧٨١١) ومسلم رقم (١٦١٩).

(٢) «النهاية في غريب الحديث» (٩٧/٢) «الفاثق» للزمخشري (٢/٣٣٥).

(٣) في «السنن» رقم (٣١٩٩). وأخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» رقم (٨٦٥) والطحاوي في «المشكّل»

رقم (٣٣٧١) وأحمد (٢٣٣/٤) وابن جرير في «جامع البيان» (٧/١٩) والطبراني في «المعجم الكبير»

(١٢/٨٣، ٨٤ رقم ١٢٦٠) والحاكم في «المستدرک» (٢/٤١٥) والضياء في «المختارة» (٩/٥٣٩ - ٥٤١

رقم ٥٢٨، ٥٢٩، ٥٣٠، ٥٣١)، وهو حديث ضعيف، والله أعلم.

(٤) (ص ٥٦١).

رجلك؟ قال: ما شعرت بها آنفاً في رجلي. فعرفوا يومئذ أنه لو كان له قلبان لما نسي نعله في يده.

قوله: «فخطر خطرة»: بالخاء المعجمة والطاء المهملة. ذكره المصنف في «النهاية»^(١) ويض له في الغريب، وذكر في «النهاية» أنه يقال: خطر في مشيته إذا تمايل.

٤- وَعَنْ عَائِشَةَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِذْ جَاءُوكُم مِّنْ فَوْقِكُمْ وَمِنْ أَسْفَلَ مِنكُمْ﴾^(٢) الآية.

قَالَتْ: كَانَ ذَلِكَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ. أَخْرَجَهُ الشَّيْخَانُ^(٣). [صحيح]

قوله في حديث عائشة: «كان ذلك يوم الخندق»:

قلت: يريد الله بالذين جاءوهم من فوقهم. أي: من قبل المشرق، وهم أسد وغطفان في ألف عليهم عوف بن مالك وعيينة بن حصن في قبائل أخرى، ونزلوا إلى جانب أحد. وقوله: «من أسفل منكم» يريد قريشاً وكنانة، ومن انضم إليهم عليهم أبو سفيان، فنزلوا برومة من وادي العقيق.

٥- وَعَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: نُرَى هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي عَمِّي أَنَسِ بْنِ النَّضْرِ: ﴿مَنْ

الْمُؤْمِنِينَ رَجَالَ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ﴾. أَخْرَجَهُ الشَّيْخَانُ^(٤). [صحيح]

(١) «النهاية في غريب الحديث» (١/٥٠٤).

(٢) سورة الأحزاب آية: (١٠).

(٣) أخرجه البخاري في «صحيحه» رقم (٤١٠٣) ومسلم رقم (٣٢٠)، وأخرجه ابن جرير في «جامع البيان» (٣٠/١٩) وابن أبي شيبة في «مصنفه» (٤١٦/١٤) والنسائي في «الكبرى» رقم (١١٣٩٨) والبيهقي في الدلائل (٤٣٣/٣).

(٤) أخرجه البخاري في «صحيحه» رقم (٤٧٨٣) مختصراً.

وأخرجه البخاري في «صحيحه» رقم (٢٨٠٥) وطرفاه (٤٠٤٨، ٤٧٨٣) ومسلم في «صحيحه» رقم (١٩٠٣) وابن حبان رقم (٤٧٧٢) والنسائي في «الكبرى» رقم (١١٤٠٢) والطيالسي في مسنده رقم

قوله في حديث أنس: «في عمي أنس بن النضر»:

أقول: وذلك أنه غاب [عن] ^(١) قتال بدر، فقال: غبت عن أول قتالٍ قاتله رسول الله ﷺ مع المشركين لئن [٣٨٩/ب] أشهدني الله قتالاً للمشركين ليرين الله ﷻ كيف أصنع فقتل يوم أحد ووجد فيه بضع [وثمانون] ^(٢) ضربة بسيف، وطعنة برمح، ورمية بسهم. وفي سنن الترمذي ^(٣): أنه لما كان يوم أحد انكشف المسلمون فقال: اللهم! إني أبرأ إليك مما جاءوا به هؤلاء -يعني المشركون- وأعتذر إليك مما صنع هؤلاء -يعني أصحابه- ثم تقدم فلقبه سعد فقال: يا أخي! ما فعلت، فأنا معك فلم أستطع أن أصنع ما صنع، فوجد فيه بضع وثمانون... الحديث.

(٢١٥٧) والترمذي رقم (٣٢٠٠) عن أنس رضي الله عنه قال: غاب عمي أنس بن النضر عن قتال بدر، فقال: يا رسول الله! غبت عن أول قتالٍ قاتلت المشركين، لئن الله أشهدني قتال المشركين ليرين الله ما أصنع، فلما كان يوم أحد وانكشف المسلمون قال: اللهم! إني أعتذر إليك مما صنع هؤلاء -يعني: أصحابه- وأبرأ إليك مما صنع هؤلاء -يعني: المشركين- ثم تقدم سعد: فما استطعت يا رسول الله! ما صنع. قال أنس: فوجدنا به بضعاً وثمانين ضربة بالسيف، أو طعنة برمح، أو رمية بسهم، ووجدناه قد قتل، وقد مثل به المشركون فما عرفه أحد إلا أخته بينانه، قال أنس: كنا نرى أو نظن أن هذه الآية نزلت فيه وفي أشباهه: ﴿مَنْ أَلْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ﴾ [الأحزاب: ٢٣] إلى آخر الآية.

(١) زيادة من (أ).

(٢) في (ب) ثمان.

(٣) في «السنن» رقم (٣٢٠١).

والنحب^(١): النذر، والنفس، والخطر العظيم. قال بعضهم: النحب والأصل النذر، ثم استعمل في آخر كل شيء، وقد ثبت عن عائشة أن طلحة رضي الله عنه دخل على النبي ﷺ قال: «أنت يا طلحة! ممن قضى نحبه»^(٢):

٦- وَعَنْ أُمِّ عِمْرَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا أَرَى كُلَّ شَيْءٍ إِلَّا لِلرِّجَالِ، وَمَا أَرَى السَّاءَ يُدْكَرْنَ بِشَيْءٍ، فَنَزَلَتْ: «إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ»^(٣) الآية. أخرجه الترمذي^(٤). [حسن]

قوله: «في حديث أم عمارة»:

أقول: قال ابن حجر^(٥): يقال: اسمها: نسيبة بنت كعب بن عمرو ووالدة عبدالله بن زيد صحابية مشهورة.

٧- وَعَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: لَوْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَأَيِّ شَيْئًا مِنَ الْوَحْيِ لَكُنْتُمْ هَذِهِ الْآيَةَ: «وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ» يَعْنِي: بِالْإِسْلَامِ «وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ» بِالْعِتْقِ «أَمْسِكَ عَلَيْكَ زَوْجَكَ» إِلَى قَوْلِهِ: «وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولًا»^(٦) وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا تَزَوَّجَهَا قَالُوا: تَزَوَّجَ حَلِيلَةَ ابْنِهِ. فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: «مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ وَلَكِن رَّسُولَ اللَّهِ

(١) «النهاية في غريب الحديث» (٧١٨/٢) «الفاثق» للزخشي (٤١١/٣).

(٢) أخرجه الترمذي في «السنن» رقم (٣٢٠٢) ورقم (٣٧٤٠) وابن ماجه رقم (١٢٦، ١٢٧) وابن جرير في «جامع البيان» (٦٧/١٩) وابن أبي عاصم رقم (١٤٠١) والطبراني في «الأوسط» رقم (٥٠٠٠) عن موسى بن طلحة قال: قام معاوية بن أبي سفيان، فقال: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «طلحة ممن قضى نحبه». وهو حديث حسن.

(٣) سورة الأحزاب آية: (٣٥).

(٤) في «السنن» رقم (٣٢١١)، وهو حديث حسن.

(٥) في «التقريب» (٦٢٣/٢) رقم (٦٠).

وَحَاتَمَ النَّيِّعِينَ ﴿ وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَبْنَاهُ وَهُوَ صَغِيرٌ، فَلَبِثَ حَتَّى صَارَ رَجُلًا يُقَالُ لَهُ: زَيْدٌ ابْنُ مُحَمَّدٍ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿ادْعُوهُمْ لِأَبَائِهِمْ﴾ الآية. فُلَانٌ ابْنُ فُلَانٍ وَفُلَانٌ أَخُو فُلَانٍ. أخرجه الترمذي^(١) وصححه. [سنده ضعيف جداً]

قوله في حديث عائشة: «لكنتم هذه الآية»:

أقول: كأنه لما فيها من العتب بقوله: «وَتَحَشَى النَّاسَ وَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَحْشَنَهُ»^(٢).

قوله: «أخرجه الترمذي وصححه».

أقول: لكنه بعد سياق هذه الرواية التي ساقها المصنف عن الشعبي عن عائشة، ثم قال^(٣): هذا حديث قد روي^(٤) عن داود بن أبي هند عن الشعبي عن مسروق عن عائشة قالت: لو كان النبي ﷺ كاتماً شيئاً من الوحي لكنتم هذه الآية: «وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ»^(٥)، هذا الحرف لم يرو بطوله. انتهى.

(١) في «السنن» رقم (٣٢٠٧) وأخرجه ابن جرير في «جامع البيان» (١١٧/١٩) وأحمد (٦/٢٤١٠)، (٢٦٦٠) والطبراني في «المعجم الكبير» (٤١/٢٤) رقم (١١١) من طريق داود بن أبي هند عن عامر، عن عائشة. سنده ضعيف جداً.

وأخرج الترمذي في «السنن» رقم (٣٢٠٨) ومسلم رقم (١٧٧/٢٨٧) والنسائي في «السنن الكبرى» رقم (١١٤٠٨) من طريق داود بن أبي هند عن عامر الشعبي عن مسروق عن عائشة، وهو حديث صحيح.

(٢) سورة الأحزاب آية: (٣٧).

(٣) أي: الترمذي في «السنن» رقم (٣٥٣/٥).

(٤) تقدم تخريجه.

(٥) سورة الأحزاب آية: (٣٧).

ثم ساقه أيضاً عن الشعبي عن مسروق عن عائشة من طريق أخرى بهذا اللفظ المختصر، ثم قال^(١): هذا حديث حسن، وصحح اللفظ المختصر، وأشار إلى أن المطول فيه الشعبي عن عائشة، والمختصر فيه عن [٣٩٠/ب] مسروق عن عائشة فالتصحيح للمختصر.

وابن الأثير في «الجامع»^(٢) أشار إلى مختصره بقوله: وفي رواية مختصراً وذكرها.

فالذي أظنه أن تصحيح الترمذي للمختصرة^(٣) التي عن مسروق عن عائشة لا للمطولة التي ذكرها المصنف. ولا ريب أن الشعبي أدرك عائشة، وروى عنها فهو موصول على الروایتين، والله أعلم.

ثم رأيت في «فتح الباري»^(٤): أن المختصرة رواها مسلم، وأظن الزائد بعده مدرجاً في الخبر، فإن الراوي له عن داود لم يكن بالحافظ.

قلت: وهو داود بن الزبرقان الرقاشي البصري نزيل بغداد. قال الحافظ في «التقريب»^(٥): متروك وكذبه الأزدي. انتهى.

وروى المختصرة الترمذي عن ابن أبي عدي، عن داود بن أبي هند.

قال الحافظ^(٦): ابن أبي عدي هو: محمد بن إبراهيم بن أبي عدي، وقيل: هو إبراهيم أبو عمرو البصري ثقة من التاسعة. انتهى.

(١) أي: الترمذي في «السنن» رقم (٣٥٣/٥).

(٢) في «جامع الأصول» (٣٠٨/٢).

(٣) وهو الحديث رقم (٣٢٠٨)، وهو حديث صحيح.

(٤) (٥٢٤/٨).

(٥) (١/٢٣١ رقم ١١).

(٦) في «التقريب» رقم (١٤١/٢) رقم (١١).

فتبين لك - بحمد الله - ما ظنناه من أن تصحيح الترمذي للمختصرة إذ كيف يصحح

لمن فيها متروك.

٨- وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَرُوسًا بِزَيْنَبَ فَقَالَتْ لِي أُمُّ سَلِيمٍ: لَوْ
أَهْدَيْنَا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ هَدِيَّةً؟ فَقُلْتُ لَهَا: افْعَلِي. فَعَمَدْتُ إِلَى تَمْرٍ وَسَمْنٍ وَأَقِطٍ، فَأَتَّخَذْتُ حَيْسَةً
فِي بُرْمَةٍ، فَأَرْسَلْتُ بِهَا مَعِيَ، فَاَنْطَلَقْتُ بِهَا إِلَيْهِ فَقَالَ: «صَعَهَا» ثُمَّ أَمَرَنِي فَقَالَ: «ادْعُ لِي رِجَالًا -
سَمَاهُمْ- وَادْعُ لِي مَنْ لَقِيتُ» قَالَ: فَفَعَلْتُ ثُمَّ رَجَعْتُ، فَإِذَا الْبَيْتُ غَاصَّ بِأَهْلِهِ، فَوَضَعَ ﷺ يَدَهُ
عَلَى تِلْكَ الْحَيْسَةِ، وَتَكَلَّمَ بِهَا مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ جَعَلَ يَدْعُو عَشْرَةَ عَشْرَةَ، يَأْكُلُونَ مِنْهُ، وَيَقُولُ
لَهُمْ: «اذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ تَعَالَى عَلَيْهِ، وَلِنَا كُلُّ كَلِّ رَجُلٍ مِمَّا يَلِيهِ حَتَّى تَصَدَّعُوا كُلُّهُمْ عَنْهَا، فَخَرَجَ
مِنْهُمْ مَنْ خَرَجَ، وَبَقِيَ نَفَرٌ يَتَحَدَّثُونَ، ثُمَّ خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ نَحْوَ الْحُجْرَاتِ، وَخَرَجْتُ فِي إِثْرِهِ
فَقُلْتُ: إِنَّهُمْ قَدْ ذَهَبُوا. فَرَجَعَ فَدَخَلَ الْبَيْتَ، وَأَرْخَى السِّتْرَ، وَإِنِّي لَفِي الْحُجْرَةِ وَهُوَ يَقُولُ:
(يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ)، (لَا يَسْتَحْيِيءَ مِنْ أَلْحَقِّ) أَخْرَجَهُ

الخمسة^(١) إلا أبا داود. [صحيح]

قوله في حديث أنس في قصة زواجه ﷺ [١١٢/ أ] بزینب بنت جحش.

قال الحافظ ابن حجر في «الفتح»^(٢): محصل [القضية]^(٣) أن الذين حضروا الوليمة

جلسوا يتحدثون، واستحى النبي ﷺ أن يأمرهم بالخروج، فتهياً للقيام ليفطنوا لمراده
ليقوموا لقيامه، فلما ألهاهم الحديث عن ذلك قام وخرج، وخرجوا لخروجه إلا الثلاثة الذين

(١) أخرجه البخاري في «صحيحه» رقم (٤٧٩١) وأطرافه في (٤٧٩٢، ٤٧٩٣، ٥١٥٤، ٥١٦٣، ٥١٦٦،

٥١٦٨، ٥١٧٠، ٥١٧١، ٥٤٥٦٦، ٦٢٣٨، ٦٢٣٩، ٦٢٧١، ٦٤٢١)، ومسلم رقم (١٤٢٨) والترمذي

رقم (٣٢١٨) والنسائي رقم (٣٣٨٧).

(٢) (٨/ ٥٣٠).

(٣) زيادة من (ب).

لم يفطنوا لذلك لشدة شغل بالهم بما كانوا [٣٩١/ب] فيه من الحديث، وفي غضون ذلك كان النبي ﷺ يريد أن يقوموا من غير أمرهم بمواجهتهم بالأمر بالخروج لشدة حيائه فيطيل الغيبة عنهم بالتشاغل بالسلام على نسائه، وهم في شغل بالهم، وكان أحدهم في أثناء ذلك أفاق عن غفلته، فخرج وبقي الاثنان، فلما طال ذلك، ووصل النبي ﷺ إلى منزله، فرآهما فرجع فرأياه لما رجع، فحينئذ فطنا فخرجا، فدخل النبي ﷺ، وأنزلت الآية، وأرخی^(١) الستر بينه وبين خادمه أنس أيضاً، ولم يكن له عهد بذلك. انتهى.

قوله: «وأقط»: في «النهاية»^(٢) قد تكرر في الحديث ذكر الأقط، وهو لبن مجفف يابس متحجر يطبخ به.

«والحيس»^(٣): بالمهملتين أوله وآخره بينهما مثناة تحته: هو الطعام المتخذ من التمر والأقط والسمن، وقد يجعل عوض الأقط الدقيق.

قوله: «عشرة عشرة»: إنما دعاهم كذلك؛ لأن الإناء الذي فيه الطعام لا يتحلق عليه أكثر من عشرة إلا لضرر، والقصد الرفق بهم.

٩- وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَانَتْ خَوْلَةَ بِنْتُ حَكِيمٍ مِنَ اللَّاتِي وَهَبْنَ أَنْفُسَهُنَّ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَمَا تَسْتَحْيِي الْمَرْأَةَ أَنْ تَهَبَ نَفْسَهَا لِرَجُلٍ؟ فَلَمَّا نَزَلَتْ: ﴿تَرْجِي مَنْ

(١) قال الحافظ في «الفتح» (٨/٥٣٠) ووقع رواية الجعد: «فرجع فدخل البيت، وأرخی الستر....».

(٢) «النهاية في غريب الحديث» (١/٦٨) وانظر: «الفائق» للزنجشري (١/١٧٩).

(٣) «النهاية في غريب الحديث» (١/٤٥٨).

تَشَاءُ مِنْهُنَّ وَتُؤَيِّ إِلَيْكَ مَنْ تَشَاءُ» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا أَرَى رَبَّكَ إِلَّا يُسَارِعُ فِي هَوَاكَ.
أَخْرَجَهُ الْخَمْسَةَ^(١) إِلَّا التِّرْمِذِي. [صَحِيح]

قوله في حديث عروة: «من اللاتي وهبن أنفسهن للنبي ﷺ»:

قلت: عد^(٢) منهن خولة بنت حكيم، وأم شريك، وفاطمة بنت شرحبيل، وليلى بنت الحطيم، وميمونة بنت الحارث. قاله في «التوشيح».

وليس المراد بميمونة بنت الحارث التي تزوجها ﷺ بسرف خالة ابن عباس، فتلك خطبها ﷺ، وكان من خصائصه أن من وهبت نفسها له فلا مهر لها، ولذا قال تعالى:
[٣٩٢/ب]: «خَالِصَةً لَكَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ».

قوله: «يسارع في هواك».

أي: في رضاك.

(١) أخرجه البخاري في «صحيحه» رقم (٤٧٨٨) ومسلم رقم (١٤٦٤) وأبو داود رقم (٢١٣٦) والنسائي (٥٤/٦).

وانظر «جامع البيان» (١٩/١٤١-١٤٣).

(٢) قال الحافظ في «الفتح» رقم (٥٢٥/٨) ومن طريق الشعبي قال: من الواهبات أم شريك، وأخرجه النسائي من طريق عروة، وعند أبي عدة معمر بن المثنى أن من الواهبات فاطمة بنت شريح، وقيل: إن ليلي بنت الحطيم ممن وهبت نفسها له. ومنهن زينب بنت خزيمة، وجاء عن الشعبي، وليس بثابت، وخولة بنت حكيم، وهو في هذا الصحيح، ومن طريق قتادة عن ابن عباس قال: التي وهبت نفسها للنبي ﷺ هي ميمونة بنت الحارث، وهذا منقطع، وأورده من وجه آخر مرسل، وإسناده ضعيف.

قال القرطبي^(١): هذا القول أبرزه الدلال والغيرة، وإلا فلا يجوز نسبة الهوى إلى النبي ﷺ لكن الغيرة، ويغفر^(٢) لأجلها إطلاق مثل ذلك.

قال النووي^(٣): هو بفتح همزة: «أرى» أي: يخفف عنك ويوسع عليك في الأمور، ولهذا أخيرك.

١٠- وَعَنْ أُمِّ هَانِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: خَطَبَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَعْتَذَرْتُ إِلَيْهِ فَعَذَّرَنِي، ثُمَّ أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّا أَحَلَّلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ الَّتِي ءَاتَيْتَ أَجُورَهُنَّ﴾ الْآيَةَ. قَالَتْ: فَلَمْ أَكُنْ أَحِلُّ لَهُ؛ لِأَنِّي لَمْ أَهَاجِرْ، كُنْتُ مِنَ الطَّلَاقِ. أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ^(٤). [ضعيف]

«الطلاق»^(٥): الأسير إذا خلى سبيله.

قوله في حديث أم هانئ: «لأنني لم أكن أحل له لأنني لم أهاجر»:

(١) في «المفهم» رقم (٢١١/٤) وإليك نص عبارته:

قول أبرزته الغيرة والدلال، وهذا من نوع قولها: «ما أهاجر إلا اسمك» البخاري رقم (٥٢٢٨) ومسلم رقم (٢٤٣٩) «ولا أحمد إلا الله» البخاري رقم (٤٧٥٠) ومسلم رقم (٢٧٧٠) وإلا إضافة الهوى إلى النبي ﷺ مباحداً لتعظيمه وتوقيره، الذي أمرنا الله تعالى به، فإن النبي ﷺ منزّه عن الهوى بقوله تعالى: ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ﴾ [النجم:٣]، وهو ممن نهى النفس عن الهوى، ولو جعلت مكان (هواك) مرضاتك، لكان أشبه وأولى، لكن أبعد هذا في حقها عن نوع الذنوب: أن ما يفعل المحبوب محبوب.

(٢) ذكره الحافظ في «الفتح» (١٦٥/٩).

(٣) في شرح «صحيح مسلم» (٤٩-٥٠).

(٤) في «السنن» رقم (٣٢١٤).

قلت: وأخرجه ابن جرير في «جامع البيان» (١٣١/١٩) وابن سعد في «الطبقات الكبرى» (١٥٣/٨) والطبراني (ج ٢٤ رقم ١٠٠٧) والحاكم رقم (٤٢٠/٢) والبيهقي رقم (٥٤/٧)، وهو حديث ضعيف.

(٥) انظر «النهاية في غريب الحديث» (١٢١/٢) «المجموع المغيث» (٣٦٤/٢).

أقول: قال المحب الطبري: اختلف العلماء في أن الهجرة هل كانت شرطاً في إحلال النساء لرسول الله ﷺ. وقيل: المراد بالهجرة: الإسلام، والمراد ببنات العم والعمة الهاشميات، وبنات الخال والخالة الزهريات، لأنه ﷺ لم يكن له خال ولا خالة، وأمنة أمه لم يكن لأبويها غيرها كما لم يكن لأبويه ﷺ غيره. قاله الطبري في «السمط^(١) الثمين».

١١- وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: مُهِمِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَصْنَافِ النِّسَاءِ إِلَّا مَا كَانَ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ الْمُهَاجِرَاتِ قَالَ: «لَا يَحِلُّ لَكَ النِّسَاءَ مِنْ بَعْدُ وَلَا أَنْ تَبَدَّلَ بَيْنَ مَنْ أَزْوَاجٍ وَلَوْ أَعْجَبَكَ حُسْنُهُنَّ إِلَّا مَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ» فَأَحَلَّ اللَّهُ تَعَالَى فِتْيَانَكُمْ الْمُؤْمِنَاتِ: «وَأَمْرًا مُؤْمِنَةً إِنْ وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ» وَحَرَّمَ كُلَّ ذَاتِ دِينٍ غَيْرِ الْإِسْلَامِ، ثُمَّ قَالَ: «وَمَنْ يَكْفُرْ بِالْإِبْرَاهِيمَ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَسِرِينَ» وَقَالَ: «يَتَأَيَّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ الَّتِي آتَيْتَ أُجُورَهُنَّ وَمَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ مِمَّا آفَاءَ اللَّهُ عَلَيْكَ» إِلَى قَوْلِهِ: «خَالِصَةً لَكَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ» وَحَرَّمَ مَا سِوَى ذَلِكَ مِنْ أَصْنَافِ النِّسَاءِ. أخرجه الترمذي^(٢). [ضعيف]

قوله في حديث ابن عباس: «لا يحل لك النساء من بعد».

[أقول: أي: من بعد]^(٣) التسع، فهن في حقه كالأربع في حقنا، أو من بعد اليوم حتى لو ماتت واحدة لا يحل [لك]^(٤) نكاح أخرى، ولا أن تبدل بهن من أزواج، فتطلق واحدة، وتنكح مكانها أخرى، و (من) مزيدة.

(١) لم أجده.

(٢) في «السنن» رقم (٣٢١٥)، وهو حديث ضعيف.

(٣) زيادة من (أ).

(٤) في (أ) له.

﴿وَلَوْ أَعْجَبَكَ حُسْنُهُنَّ﴾ [٣٩٣/ب] حسن الأزواج المستبدلة.

واختلف في أن الآية^(١) محكمة أو منسوخة بقوله: ﴿تُرْجَى مَن تَشَاءُ مِنْهُنَّ﴾ الآية.

قوله: «أخرجه الترمذي»:

(١) قال ابن جرير في «جامع البيان» (١٩٠/١٩٠):

وأولى الأقوال عندي بالصحة قول من قال: معنى ذلك: لا يحل لك النساء من بعد اللواتي أحللتن لك بقولي: ﴿إِنَّا أَحَلَّلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ الَّتِي ءَاتَيْتَ أُجُورَهُنَّ﴾ إلى قوله: ﴿وَأَمْرًا مُّؤْمِنَةً إِن وَهَبْتَ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ﴾ [الأحزاب: ٥٠].

وإنما قلت ذلك أولى بتأويل الآية؛ لأن قوله: ﴿لَا يَحِلُّ لَكَ النِّسَاءُ﴾ [الأحزاب: ٥٢]. عقيب قوله: ﴿إِنَّا أَحَلَّلْنَا﴾ وغير جائز أن يقول: قد أحللت لك هؤلاء، ولا يحلن لك، إلا بنسخ أحدهما صاحبه، وعلى أن يكون وقت فرض إحدى الآيتين، فعل الأخرى منها. فإن كان ذلك كذلك، ولا برهان ولا دلالة على نسخ حكم إحدى الآيتين حكم الأخرى، ولا تقدم تنزيل إحداها قبل صاحبتها، وكان غير مستحيل مخرجها على الصحة، لم يجوز أن يقال: إحداها ناسخة الأخرى. وإذا كان ذلك كذلك، ولم يكن لقول من قال: معنى ذلك: لا يحل من بعد المسلمات، يهودية ولا نصرانية، ولا كافرة، معنى مفهوم، إذ كان قوله: ﴿مِن بَعْدِ﴾ إنما معناه: من بعد المسميات المتقدم ذكرهن في الآية قبل هذه الآية، ولم يكن في الآية المتقدمة فيها ذكر المسميات بالتحليل لرسول الله ﷺ ذكر إباحة المسلمات كلهن، بل كان فيها ذكر أزواجه وملك يمينه الذي يفى الله عليه، وبنات عمه وبنات عماته، وبنات خاله، وبنات خالاته اللاتي هاجرن معه، وامرأة مؤمنة إن وهبت نفسها للنبي، فتكون الكوافر مخصوصات بالتحريم -صح ما قلنا في ذلك دون قول من خالف قولنا فيه.

وانظر «تفسير القرآن العظيم» لابن كثير (١١/١٩٧).

قلت: وقال^(١): هذا حديث حسن، إنما نعرفه من حديث عبد الحميد بن بهرام قال: سمعت أحمد بن الحسن يذكر عن بن حنبل أنه قال: لا بأس بحديث عبد الحميد بن بهرام عن شهر بن حوشب.

قوله: «وصححه»:

قلت: قد عرفت أنه إنما حسنه فقط.

١٢ - وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: مَا مَاتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى أُحِلَّ لَهُ النِّسَاءُ. أَخْرَجَهُ

الترمذي^(٢) وصححه، والنسائي^(٣). [صحيح]

قوله في حديث عائشة: «حتى أحل له النساء»:

أقول: بعد التحريم عليه بقوله: «لَا تَحِلُّ لَكَ النِّسَاءُ مِنْ بَعْدُ» وآية التحليل قوله:

«تُرْجَى مَنْ تَشَاءُ» الآية.

قوله: «أخرجه الترمذي»:

قلت: وقال^(٤): حسن صحيح.

١٣ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ رَجُلًا

حَيًّا سَتِيرًا لَا يَرَى شَيْءٌ مِنْ جِلْدِهِ اسْتَحْيَاءَ مِنْهُ فَأَذَاهُ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ. فَقَالُوا: مَا يَسْتَتِرُ

هَذَا السُّتْرَ إِلَّا مِنْ عَيْبِ بَجْلِهِ، إِمَّا بَرَصٌ، وَإِمَّا أُذْرَةٌ، وَإِمَّا آفَةٌ، وَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَرَادَ أَنْ يُبَرِّئَهُ مِمَّا

(١) في «السنن» رقم (٣٥٦/٦).

(٢) في «السنن» رقم (٣٢١٦).

(٣) في «السنن» رقم (٣٢٠٤) وفي «الكبرى» رقم (٥٣١١).

قلت: وأخرجه الحميدي رقم (٢٣٥) وأحمد (٤١/٦) والبيهقي في «السنن الكبرى» (٥٤/٧) والطحاوي في

مشكل الآثار رقم (٥٢١)، وهو حديث صحيح.

(٤) في «السنن» رقم (٣٥٦/٥).

قَالُوا، فَخَلَا يَوْمًا وَحَدَّهُ فَوَضَعَ ثِيَابَهُ عَلَى الْحَجَرِ، ثُمَّ اغْتَسَلَ، فَلَمَّا فَرَغَ أَقْبَلَ إِلَى ثِيَابِهِ لِيَأْخُذَهَا، وَإِنَّ الْحَجَرَ عَدَا بَنُوهِ، فَأَخَذَ مُوسَى عَصَاهُ فَطَلَبَ الْحَجَرَ، وَجَعَلَ يَقُولُ: نُؤْيِي حَجْرًا.. نُؤْيِي حَجْرًا حَتَّى انْتَهَى إِلَى مَلَأٍ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، فَرَأَوْهُ عُرْيَانًا أَحْسَنَ مَا خَلَقَ اللَّهُ تَعَالَى وَأَبْرَاهُ مِمَّا يَقُولُونَ، وَقَامَ الْحَجْرُ، فَأَخَذَ نُؤْيَهُ وَلَبِسَهُ وَطَفِقَ بِالْحَجَرِ ضَرْبًا بِعَصَاهُ فَوَاللهِ! إِنَّ بِالْحَجَرِ لَنَدَبًا مِنْ أَثَرِ ضَرْبِهِ ثَلَاثًا أَوْ أَرْبَعًا أَوْ خَمْسًا، فَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَتَأَيُّمُ الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ ءَادُوا مُوسَى فَبَرَّاهُ اللَّهُ مِمَّا قَالُوا وَكَانَ عِنْدَ اللَّهِ وَجِيهًا ﴿٣٦﴾﴾. أخرجه الشيخان^(١)

والترمذي^(٢). [صحيح]

«الأدرة»^(٣): اتفاخ الخصية.

و «النَّدْبُ»^(٤): بالتحريك: أثر الجرح إذا لم يرتفع عن الجلد. شَبَّه أثر الضرب في الحجر

به.

قوله في حديث أبي هريرة: «إن موسى كان رجلاً حياًً ستيراً...» إلى آخره.

أقول: الستير بزنة قنديل الكثير التستر [١١٣/أ] وقد بينه قوله ﷺ: «لا يرى شيء

من جلده استحياء منه».

(١) أخرجه البخاري في «صحيحه» رقم (٢٧٨) وطرفاه (٣٤٠٤، ٤٧٩٩) ومسلم رقم (٣٣٩).

(٢) في «السنن» رقم (٣٢٢١).

وانظر «جامع البيان» (١٩/١٩٢-١٩٣).

(٣) انظر «النهاية في غريب الحديث» (١/٤٥) «المجموع المغيث» (١/٤٤).

(٤) قاله ابن الأثير في «النهاية في غريب الحديث» (٢/٧٢٤).

أقول: هذا يدل أن بني^(١) إسرائيل كانوا يغتسلون عراة بمحضر منهم، وأنه كان جائز في شرعهم، وإنما كان ينفرد عنهم موسى عند اغتساله استحياً^(٢).
قوله: «فوضع ثيابه».
في رواية لأحمد^(٣): «أن موسى كان إذا أراد أن يدخل الماء لم يلق بثوبه حتى توارى عورته بالماء».

قوله: «عدا»: بالعين المهملة، أي: مضى مسرعاً.
قوله: «ثوبي حجر.. ثوبي حجر» [٣٩٤/ب] أي: أعطني ثوبي. أو ردّ ثوبي.
وحجرٌ بالضم على حذف حرف النداء. وفي رواية في البخاري^(٤): «ثوبي يا حجر».
قوله: «والله! إن بالحجر لندباً»: أي: أثراً من ضرباته، وفي رواية عند ابن مردويه^(٥) الجزم عن أبي هريرة أنها ست ضربات.
واعلم! أن ظاهره أن هذا اللفظ من الحديث، وقد بين البخاري^(٦) في الغسل أنه قول أبي هريرة.

(سورة سبأ)

١ - عَنْ فَرَوَةَ بِنِ مُسَيْكِ الْمُرَادِيِّ رَوَاهُ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَلَا أَقَاتِلُ مَنْ أَدْبَرَ مِنْ قَوْمِي بِمَنْ أَقْبَلَ مِنْهُمْ؟ فَأَذِنَ لِي فِي قِتَالِهِمْ وَأَمَّرَنِي، فَلَمَّا خَرَجْتُ سَأَلَ عَنِّي مَا فَعَلَ

(١) انظر «فتح الباري» رقم (٣٨٦/١).

(٢) قال الحافظ في «الفتح» (٣٨٦/١): وكان هو عليه السلام يغتسل وحده أخذاً بالأفضل.

(٣) في «المسند» (١٥٤/٢).

(٤) في «صحيحه» رقم (٢٧٨).

(٥) ذكره الحافظ في «الفتح» (٢٣٧/٦).

(٦) في «صحيحه» رقم (٢٧٨).

الْغُطَيْفِيُّ؟ فَأُخْبِرَ أَنِّي قَدْ سِرْتُ، فَأَرْسَلَ فِي أَثْرِي فَرَدَّنِي، فَقَالَ: «ادْعُ الْقَوْمَ، فَمَنْ أَسْلَمَ مِنْهُمْ فَأَقْبَلْ مِنْهُ، وَمَنْ لَمْ يُسَلِّمْ فَلَا تَعْجَلْ حَتَّى أُحْدِثَ إِلَيْكَ» قَالَ: وَأُنزِلَ فِي سَبِيٍّ مَا أُنزِلَ. فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَمَا سَبَأُ؛ أَرَضُ أَوْ امْرَأَةٌ؟ قَالَ: «لَيْسَ بِأَرْضٍ وَلَا بِامْرَأَةٍ، وَلَكِنَّهُ رَجُلٌ وَلَدَ عَشْرَةَ مِنَ الْعَرَبِ، فَتِيَامَنَ مِنْهُمْ سِتَّةٌ وَنَشَاءَمَ أَرْبَعَةٌ، فَأَمَّا الَّذِينَ تَشَاءَمُوا: فَلَحْمٌ، وَجَدَامٌ وَعَسَّانٌ، وَعَامِلَةٌ، وَأَمَّا الَّذِينَ تِيَامَنُوا: فَالْأَزْدُ، وَالْأَشْعَرِيُّونَ، وَحِمِيرٌ، وَكِنْدَةٌ، وَمَذْحِجٌ، وَأَنْهَارٌ» فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَمَا أَنْهَارٌ؟ قَالَ: «الَّذِينَ مِنْهُمْ خَثْعَمٌ، وَبَيْحِيلَةٌ». أخرجه أبو داود^(١) والترمذي^(٢). [حسن]

قوله: «عن فروة بن مسيك المرادي»^(٣): بفتح الفاء وسكون الراء وفتح الواو فهاء.

ومسيك: بضم الميم وفتح السين المهملة وسكون المثناة التحتية والكاف.

والمرادي: نسبة إلى جده مراد الغطيفي من أهل اليمن، قدم على رسول الله ﷺ سنة

تسع فأسلم. وقيل: سنة عشر، وانتقل إلى الكوفة زمن عمر بن الخطاب [وسكنها]^(٤) روى عنه الشعبي وغيره.

قوله: «الغطيفي»: بضم الغين المعجمة فطاء فمثناة تحته ففاء نسبة إلى غطيف بطن من

مراد.

قوله: «أخرجه أبو داود والترمذي»:

قلت: وقال الترمذي^(٥): غريب حسن [٣٩٥/ب].

(١) في «السنن» رقم (٣٩٨٨).

(٢) في «السنن» رقم (٣٢٢٢)، وهو حديث حسن.

(٣) انظر «التقريب» (٢/١٠٨ رقم ٢١) «تهذيب التهذيب» (٣/٣٨٥).

(٤) زيادة من (أ).

(٥) في «السنن» رقم (٥/٣٦١) وفيه حسن غريب.

٢- وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: إِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا قَضَى اللَّهُ تَعَالَى الْأَمْرَ فِي السَّمَاءِ ضَرَبَتْ الْمَلَائِكَةُ عَلَيْهَا بِأَجْنِحَتِهَا خُضْعَانًا لِقَوْلِهِ كَأَنَّهُ سُلْسِلَةٌ عَلَى صَفْوَانٍ، فَإِذَا فُزِعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ قَالُوا: مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟ قَالُوا: لِلَّذِي قَالَ: الْحَقُّ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ، فَيَسْمَعُهَا مُسْتَرِقُ السَّمْعِ، وَمُسْتَرِقُ السَّمْعِ هَكَذَا بَعْضُهُ فَوْقَ بَعْضٍ، وَوَصَفَ سُفْيَانُ بِكَفِّهِ، فَحَرَّفَهَا وَبَدَّدَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ فَيَسْمَعُ الْكَلِمَةَ، فَيُلْقِيهَا إِلَى مَنْ تَحْتَهُ، حَتَّى يُلْقِيَهَا عَلَى لِسَانِ السَّاحِرِ أَوْ الْكَاهِنِ، فَرُبَّمَا أَدْرَكَ الشَّهَابُ قَبْلَ أَنْ يُلْقِيَهَا، وَرُبَّمَا أَلْقَاهَا قَبْلَ أَنْ يُدْرِكَهُ، فَيَكْذِبُ مَعَهَا مِائَةَ كَذِبَةٍ، فَيُقَالُ: أَلَيْسَ قَدْ قَالَ لَنَا يَوْمَ كَذَا وَكَذَا وَكَذَا؟! فَيُصَدَّقُ بِتِلْكَ الْكَلِمَةِ الَّتِي سَمِعَ مِنَ السَّمَاءِ».

أخرجه «البخاري»^(١) والترمذي^(٢). [صحيح]

قوله في حديث أبي هريرة: «خضعاناً»^(٣): مصدر بزنة غفران بمعنى: خاضعين وفي

«الفتح»^(٤): بفتحيتين من الخضوع.

وفي رواية: بضم أوله وسكون ثانيه.

(١) في «صحيحه» رقم (٤٧٠١، ٤٨٠٠، ٧٤٨١).

(٢) في «السنن» رقم (٣٩٨٩).

قلت: وأخرجه الترمذي في «السنن» رقم (٣٢٢٣) وابن ماجه رقم (١٩٤) وابن جرير في «جامع البيان» (٢٧٧/١٩) وابن خزيمة في التوحيد (ص ٩٧) وابن حبان في «صحيحه» رقم (٣٦) والبيهقي في «الأسماء والصفات» (٤٣١-٤٣٤) وفي «دلائل النبوة» (٢/٢٣٥).

(٣) قال ابن الأثير في «النهاية في غريب الحديث» (١/٥٠١): الخضعان: مصدر خضع يخضع خضوعاً وخضعاناً، كالغفران والكفران، ويروى بالكسر: كالوجدان، ويجوز أن يكون جمع خاضع، وفي رواية: خُضِعاً لقوله: جمع خاضع.

وانظر «المجموع المغيث» (١/٥٨٧).

(٤) (٨/٥٣٨).

قوله: «كأنه»: أي: القول المسموع، وهو صوت الملك، والصلصلة: جر السلسلة من الحديد على الصفوان الذي هو الحجر الأملس. وزيد في رواية: «فلا ينزل على أهل السماء إلا صعقوا» وفي رواية: «ويروى أنه من أمر الساعة».

قوله: «ووصف سفيان بكفيه فحرفها».

أقول: هو ابن عيينة. وبدد: بالباء ومهملتين. أي: فرق بينها^(١)، وفي رواية عن ابن عباس عند ابن مردويه^(٢): «لكل قبيل من الجن مقعد في السماء يستمعون منه الوحي».

قوله: «أي الساحر أو الكاهن معها»: مع تلك الكلمة التي سمع.

قوله: «فيصدق» أي: يصدقه الناس فيما يقوله من كذب بسبب تلك الكلمة التي تلقفها من مسترق السمع.

٣- عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «إِذَا تَكَلَّمَ اللَّهُ تَعَالَى بِالْوَحْيِ سَمِعَ أَهْلُ السَّمَاءِ صَلْصَلَةً كَجَرِّ السَّلْسِلَةِ عَلَى الصَّفَا، فَيُصْعَقُونَ، فَلَا يَزَالُونَ كَذَلِكَ حَتَّى يَأْتِيَهُمْ جِرْيَلٌ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، حَتَّى إِذَا جَاءَ فُرْعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ، فَيَقُولُونَ: يَا جِرْيَلُ! مَاذَا قَالَ رَبُّكَ؟ فَيَقُولُ: الْحَقُّ فَيَقُولُونَ: الْحَقُّ... الْحَقُّ». أخرجه أبو داود^(٣). [صحيح]

(١) ذكره الحافظ في «الفتح» (٥٣٨/٨).

(٢) في «السنن» رقم (٤٧٣٨) وهو حديث صحيح.

وأخرجه ابن جرير في «جامع البيان» (٢٧٧/١٩) وابن خزيمة في «التوحيد» (ص ٩٦) والبخاري في خلق أفعال العباد (ص ١٣٨) والبيهقي في «الأسماء والصفات» (٤٣٢ - ٤٣٤) وابن حبان في «صحيحه» رقم (٣٧)، وهو حديث صحيح.

(سورة فاطر)

١- عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ: «ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ أَصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ وَمِنْهُمْ مُقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ إِذْ بَدَأَ اللَّهُ» قَالَ: «هُؤُلَاءِ كُلُّهُمْ بِمَنْزِلَةٍ وَاحِدَةٍ، وَكُلُّهُمْ فِي الْجَنَّةِ». أخرجه الترمذي ^(١). [ضعيف]

قوله: «فمنهم ظالم لنفسه»: تقديم الظالم لكثرة الظالمين. ومنهم مقتصد.

[قوله] ^(٢): «أخرجه الترمذي»:

قلت: وقال ^(٣): هذا حديث [ب/٣٩٦] غريب حسن. انتهى.

وقد ساق إسناده الترمذي عن رجل من ثقيف عن رجل ^(٤) من كنانة، وهما مجهولان، فكيف يصفه بالحسن ^(٥) وفيه نكارة أيضاً؟ وهو جعل الثلاثة سواء في المنزلة، وكلهم في الجنة، وهو خلاف عدل الله وحكمته: «أَفْجَعَلُ السَّلِيمِينَ كَالْجَرِيمِينَ» ٦٢ مَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ

٦٢ ^(٦)

(١) في «السنن» رقم (٣٢٢٥) وهو حديث ضعيف.

وأخرجه ابن جرير في «جامع البيان» (٣٧٦/١٩) والطيالسي في «مسنده» رقم (٢٣٥٠) والبيهقي في «البعث» رقم (٦٢).

(٢) زيادة يقتضيها السياق.

(٣) في «السنن» رقم (٣٦٣/٥) وفيه: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه.

(٤) كذا في المخطوط، والذي في «السنن» رجال.

(٥) بل قال حديث غريب.

(٦) سورة الصافات آية: (٥٣-٥٤).

وأخرج ابن أبي حاتم^(١) وابن جرير^(٢) وابن المنذر^(٣) والبيهقي في «البعث»^(٤) عن ابن عباس في قوله: «ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ أَصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا»^(٥) قال: «هم أمة محمد ﷺ، أورثهم الله كل كتاب أنزل، فظالمهم مغفور له، ومقتصدهم يحاسب حساباً يسيراً، وسابقهم يدخل الجنة بغير حساب».

وأخرج الطيالسي^(٦) وعبد بن حميد^(٧) وابن أبي حاتم^(٧) والطبراني في «الأوسط»^(٨)، والحاكم^(٩) وابن مردويه^(١٠) عن عقبة بن صهبان قال: قلت لعائشة: رأيت قول الله: «ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ» الآية؟ قالت: «أما السابق فمن مضى في حياة رسول الله ﷺ فشهد له بالجنة، وأما المقتصد فمن تبع آثارهم، فعمل عملهم حتى لحق بهم، وأما الظالم لنفسه فمثلي ومثلك، ومن اتبعنا، وكل في الجنة».

(١) في «تفسيره» (١٠ / ٣١٨١ رقم ١٧٩٨٥).

(٢) في «جامع البيان» (١٩ / ٣٦٨).

(٣) عزاه إليه السيوطي في «الدر المنثور» (٧ / ٢٣).

(٤) في «البعث والنشور» رقم (٧٣).

(٥) سورة فاطر آية: (٣٢).

(٦) في مسنده رقم (١٤٨٩) وهو ضعيف جداً.

(٧) عزاه إليه السيوطي في «الدر المنثور» (٧ / ٢٤).

(٨) في «الأوسط» رقم (٦٠٩٤).

(٩) في «المستدرک» (٢ / ٤٢٦ - ٤٢٧).

(١٠) عزاه إليه السيوطي في «الدر المنثور» (٧ / ٢٤).

وأخرج ابن النجار^(١) عن أنس قال: إن النبي ﷺ قال: «سابقنا سابق، ومقتصدنا ناج، وظالمنا^(٢) مغفور له».

وأخرج البيهقي في «الشعب»^(٣) وغيره مثله عن عمر مرفوعاً. وفي «الدر المنثور»^(٤) روايات أن الظالم^(٥) لنفسه الكافر. وروايات أنه المنافق، وفي الآية عن السلف اختلاف كثير، ويأبى إرادة المنافق والكافر قوله: «أَصْطَفَيْنَا».

٢- وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: «وَجَاءَكُمْ النَّذِيرُ»^(٦). قَالَ: هُوَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْقُرْآنِ. أَخْرَجَهُ رَزِين.

قوله: «(وَجَاءَكُمْ النَّذِيرُ)»: قال: هو رسول الله ﷺ.

وقيل: هو الكتاب. وقيل: هو العقل. وقيل: الشيب. وقيل: موت الأقارب.

(١) عزاه إليه السيوطي في «الدر المنثور» (٢٥ / ٧).

(٢) قال ابن كثير في تفسير (٣٢٣ / ١١): والصحيح أن الظالم لنفسه من هذه الأمة، وهذا اختيار ابن جرير كما هو ظاهر الآية، وكما جاءت به الأحاديث عن رسول الله ﷺ من طرق يشد بعضها بعضاً. انظر «جامع البيان» (١٩ / ٣٦٨ - ٣٧٤).

(٣) بل هو في «البعث والنشور» (٦١) ثم قال: فيه إرسال بين ميمون بن سياه، وبين عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وروي من وجه آخر غير قوي عن عمر موقوفاً عليه.

(٤) (٧ / ٢٣ - ٢٨).

(٥) قال ابن جرير في «جامع البيان» (١٩ / ٣٧٤).... وأما الظالم لنفسه فإنه لأن يكون من أهل الذنوب والمعاصي التي هي دون النفاق، والشرك عندي، أشبه بمعنى الآية من أن يكون المنافق والكافر، وذلك أن الله تعالى ذكره أتبع هذه الآية قوله: «جَنَّتُ عَدْنٍ يَدْخُلُونَهَا» [فاطر: ٣٣]، فعمَّ بدخلوها جميع الأصناف الثلاثة.

(٦) سورة فاطر آية: (٣٧).

قوله: «أخرجه رزين»: قد قدمنا لك ما في هذا. وأخرجه ابن أبي حاتم^(١) عن السدي

في قوله: «وَجَاءَكُمْ النَّذِيرُ» قال: محمد رضي الله عنه.

وأخرج ابن جرير^(٢) وابن أبي حاتم^(٣) عن زيد (٣٩٧/ب] في قوله: «وَجَاءَكُمْ

النَّذِيرُ» قال: محمد رضي الله عنه، وقرأ: «هَذَا نَذِيرٌ مِّنَ النَّذْرِ الْأُولَىٰ».

وأخرج عبد بن حميد^(٤) وابن المنذر^(٤) وابن أبي حاتم^(٥) عن عكرمة في قوله: «وَجَاءَكُمْ

النَّذِيرُ» قال: الشيب. ومثله^(٦) أخرجه جماعة عن ابن عباس [١١٤/أ].

(١) في «تفسيره» (٣١٨٥/١٠) رقم (١٨٠١٠).

(٢) في «تفسيره» (٣١٧/١٩).

(٣) في «تفسيره» (٣١٨٥/١٠) رقم (١٨٠١١).

(٤) عزاه إليه السيوطي في «الدر المنثور» (٣٢/٧).

(٥) في «تفسيره» (٣١٨٥/١٠) رقم (١٨٠١٢).

(٦) انظر تفسير ابن كثير (٣٣٦/١١).

قال ابن كثير في «تفسيره» (٣٣٦/١١): وقوله: «وَجَاءَكُمْ النَّذِيرُ» [فاطر: ٣٧]:

روى عن ابن عباس، وعكرمة، وأبي جعفر الباقر، وقتادة، وسفيان بن عيينة أنهم قالوا: يعني الشيب.

وقال السدي وعبدالرحمن بن زيد بن أسلم: يعني: الرسول ﷺ وقرأ ابن زيد: «هَذَا نَذِيرٌ مِّنَ النَّذْرِ

الْأُولَىٰ» ﴿٥١﴾، وهذا هو الصحيح عن قتادة بما رواه شيبان عنه أنه قال: احتج عليهم بالعمر والرسول.

وهذا اختيار ابن جرير، وهو الأظهر، لقوله تعالى: «وَنَادُوا يَمْنَلِكُ لِيَقْضِ عَلَيْنَا رَبُّكَ قَالَ إِنَّكُمْ

مَنْكُتُونَ ﴿٧٧﴾ لَقَدْ جِئْتَكُمْ بِالْحَقِّ وَلَكِنَّ أَكْثَرَكُمْ لِلْحَقِّ كَرِهُونَ ﴿٧٨﴾ [الزخرف: ٧٧-٧٨] أي:

لقد بينا لكم الحق على السنة الرسل، فأبئتم وخالفتم، وقال تعالى: «وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا

(سورة يس)

١- عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لِكُلِّ شَيْءٍ قَلْبٌ وَقَلْبُ الْقُرْآنِ يَسُ؛ وَمَنْ قَرَأَهَا كَتَبَ تَعَالَى لَهُ بِقِرَاءَتِهَا قِرَاءَةَ الْقُرْآنِ عَشْرَ مَرَّاتٍ [دُونَ يَس]»^(١). أخرجه الترمذي^(٢).

[موضوع]

قوله في حديث أنس: «لكل شيء قلب»: قلب كل شيء لبه وخالصة.

قوله: «أخرجه الترمذي»:

قلت: وقال^(٣): حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث حميد بن عبدالرحمن،

وبالبرص لا يعرفونه من حديث قتادة إلا من هذا الوجه.

وهارون بن محمد شيخ مجهول. انتهى. ويريد بهارون أحد رواه فإنه ساقه عنه.

٢- وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَتْ بَنُو سَلَمَةَ فِي نَاحِيَةِ الْمَدِينَةِ، فَأَرَادُوا النُّقْلَةَ إِلَى

قُرْبِ الْمَسْجِدِ فَزَلَّتْ هَذِهِ الْآيَةُ: «إِنَّا لَحُنُّ نَحْيَ الْمَوْتِ وَنَكْتُبُ مَا قَدَّمُوا

وَأَثَرَهُمْ»^(٤) فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ أَثَارَكُمْ تُكْتُبُ» فَلَمْ يَتَّقِلُوا.

وقال تبارك وتعالى: «كُلَّمَا أَلْفَىٰ فِيهَا فَوْجٌ سَأَهُمْ خَزَنَتُهَا أَلَمْ يَأْتِكُمْ نَذِيرٌ»^(٥) قَالُوا بَلَىٰ قَدْ

جَاءَنَا نَذِيرٌ فَكَذَّبْنَا وَقُلْنَا مَا نَزَّلَ اللَّهُ مِن شَيْءٍ إِنْ أَنْتُمْ إِلَّا فِي ضَلَالٍ كَبِيرٍ»^(٦).

(١) كذا في المخطوط، والذي في «جامع الأصول» (٤٨١/٨) زاد في رواية دون يس.

(٢) في «السنن» رقم (٢٨٨٧)، وهو حديث موضوع.

قلت: وأخرجه ابن كثير في «تفسيره» (٣٤٢/١١) والدارمي في «فضائل القرآن» رقم (٣٤١٩).

(٣) في «السنن» رقم (١٦٢/٥) وفيه: هذا حديث غريب..

(٤) سورة يس آية: (١٢).

أخرجه الترمذي^(١). [صحيح]

قوله: «كانت بنو سلمة»: هم بطن كبير من الخزرج، وكانت منازلهم بسلع بينه وبين

المسجد قدر ميل.

قوله: «أخرجه الترمذي»:

قلت: وقال^(٢): هذا حديث حسن غريب من حديث الثوري، وأبو سفيان هو طريف

السعدي. انتهى. يريد بأبي سفيان أحد رواته.

قال الحافظ في «التقريب»^(٣): طريف بن شهاب أو ابن سعد السعدي الأشل بالمعجمة،

ويقال له: الأعمس بمهملتين، ضعيف.

٣- وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كَانَ بِمَدِينَةِ أَنْطَاكِيَّةِ فِرْعَوْنٌ مِنَ الْفِرَاعِنَةِ، فَبَعَثَ اللَّهُ

تَعَالَى إِلَيْهِمُ الْمُرْسَلِينَ، وَهُمْ ثَلَاثَةٌ قَدَمَ اثْنَيْنِ فَكَذَّبُوهُمَا فَقَوَّاهُمَا بِثَالِثٍ، فَلَمَّا دَعَتْهُ الرُّسُلُ

وَصَدَعَتْ بِالَّذِي أَمَرَتْ بِهِ، وَعَابَتْ دِينَهُ. قَالَ لَهُمْ: إِنَّا تَطِيرُنَا بِكُمْ. قَالُوا طَائِرِكُمْ مَعَكُمْ: أَي:

مصائبكم^(٤).

(١) في «السنن» رقم (٣٢٢٦).

وأخرجه ابن جرير في «جامع البيان» (٤١٠/١٩) وعبدالرزاق في مصنفه رقم (١٩٨٢) والواحدي في

أسباب النزول (ص ٢٧٤) والحاكم (٤٢٨/٢) والبيهقي في «الشعب» رقم (٢٨٩٠) وفي «السنن الكبرى»

(٧٨/١٠)، وهو حديث صحيح.

(٢) في «السنن» رقم (٣٦٤/٥).

(٣) (٣٧٧/١) رقم (١٩).

(٤) أخرجه ابن جرير في «جامع البيان» (٤١٤/١٩) عن ابن عباس، وعن كعب الأحبار، وعن وهب بن

منبه قال: كان بمدينة أنطاكية فرعون من الفراعة...».

٤ - وَعَنْهُ ^(١) فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَجَاءَ مِنْ أَقْصَا الْمَدِينَةِ رَجُلٌ يَسْعَى﴾ إِلَى قَوْلِهِ:

﴿وَجَعَلَنِي مِنَ الْمُكْرَمِينَ﴾ ^(٢) قَالَ: نَصَحَ قَوْمَهُ حَيًّا وَمَيِّتًا. أَخْرَجَهُمَا رَزِين.

قَوْلُهُ: «أَخْرَجَهُمَا رَزِين»:

قُلْتُ: لَمْ أَجِدْهُمَا فِي «الدر المنثور» ^(٣) بَلِ الرِّوَايَاتُ فِيهِ الْمُرْسَلُ لَهَا ^(٤) عَيْسَى

. [٣٩٨/ب].

(١) أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ كَمَا فِي «تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ» (٣٥٥/١١).

(٢) سُورَةُ يَسَ آيَةٌ: (٢٠-٢٧).

(٣) (٧/٤٨-٥٢).

(٤) قَالَ ابْنُ كَثِيرٍ فِي «تَفْسِيرِهِ» (١١/٣٥٧-٣٥٨).

قَالَ الْمَفْسُورُونَ: بَعَثَ اللَّهُ إِلَيْهِمْ جَبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَأَخَذَ بَعْضَادَتِي بَابَ بَلَدِهِمْ، ثُمَّ صَاحَ بِهِمْ صَبِيحَةً وَاحِدَةً فَإِذَا هُمْ خَامِدُونَ عَنْ آخِرِهِمْ، لَمْ تَبْقَ فِيهِمْ رُوحٌ تَرُدُّدٌ فِي جَسَدٍ.

وَقَدْ تَقَدَّمَ عَنْ كَثِيرٍ مِنَ السَّلَفِ أَنَّ هَذِهِ الْقَرْيَةَ هِيَ أَنْطَاكِيَّةٌ، وَأَنَّ هَؤُلَاءِ الثَّلَاثَةَ كَانُوا رِسَالًا مِنْ عِنْدِ الْمَسِيحِ عَلَيْهِ السَّلَامُ؛ كَمَا نَصَّ عَلَيْهِ قَتَادَةُ وَغَيْرُهُ، وَهُوَ الَّذِي لَمْ يَذْكَرْ عَنْ وَاحِدٍ مِنْ مُتَأَخَّرِي الْمَفْسُرِينَ غَيْرَهُ، وَفِي ذَلِكَ نَظَرٌ مِنْ وَجْهِهِ:

أَحَدُهُمَا: أَنَّ ظَاهِرَ الْقِصَّةِ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ هَؤُلَاءِ كَانُوا رَسَلُوا رَسُلَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، لَا مِنْ جِهَةِ الْمَسِيحِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿إِذْ أَرْسَلْنَا إِلَيْهِمُ اثْنَيْنِ فَكَذَّبُوهُمَا فَعَزَّزْنَا بِثَالِثٍ فَقَالُوا إِنَّا إِلَيْكُمْ مُرْسَلُونَ﴾ ^(٥) إِلَى أَنْ قَالُوا: ﴿رَبَّنَا يُعَلِّمُ إِنَّا إِلَيْكُمْ لَمُرْسَلُونَ﴾ ^(٦) وَمَا عَلَيْنَا إِلَّا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ ^(٧) [يس: ١٤-١٧]، وَلَوْ كَانَ هَؤُلَاءِ مِنَ الْخَوَارِيزِ لَقَالُوا عِبَارَةً تَنَاسَبَ أَنَّهُمْ مِنْ عِنْدِ الْمَسِيحِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

ثُمَّ لَوْ كَانُوا رَسَلُوا رَسُلَ الْمَسِيحِ لَمَا قَالُوا لَهُمْ: ﴿إِنْ أَنْتُمْ إِلَّا بَشَرٌ مِثْلُنَا﴾ [إبراهيم: ١٠].

٥- وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْمَسْجِدِ عِنْدَ غُرُوبِ الشَّمْسِ فَقَالَ: «يَا أَبَا ذَرٍّ! أَتَدْرِي أَيْنَ تَذْهَبُ الشَّمْسُ؟» قَالَ: قُلْتُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: «تَذْهَبُ تَسْجُدُ تَحْتَ الْعَرْشِ، فَتَسْتَأْذِنُ فَيُؤْذَنُ لَهَا، وَيُوشِكُ أَنْ تَسْجُدَ فَلَا يَقْبَلُ مِنْهَا، وَتَسْتَأْذِنُ فَلَا يُؤْذَنُ لَهَا، فَيَقَالُ لَهَا: ازْجِعِي مِنْ حَيْثُ جِئْتِ. فَتَطْلُعُ مِنْ مَغْرِبِهَا، فَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَالشَّمْسُ

الثاني: أن أهل أنطاكية آمنوا برسول المسيح إليهم، فكانوا أول مدينة آمنت بالمسيح؛ ولهذا كانت عند النصراني إحدى المدائن الأربعة اللاتي فيهن بباركة، وهن القدس لأنها بلد المسيح، وأنطاكية؛ لأنها أول بلدة آمنت بالمسيح عن آخر أهلها.

والإسكندرية لأن فيها اصطلحوا على اتخاذ البتاركة والمطارنة، والأساقفة، والقساوسة، والشمامسة، والرهابين، ثم رومية لأنها مدينة الملك قسطنطين الذي نصر دينهم وأطده، ولما أبتني القسطنطينية نقلوا البترك من رومية إليها، كما ذكره غير واحد ممن ذكر تواريخهم كسعيد بن بطريق وغيره من أهل الكتاب والمسلمين، فإذا تقرر أن أنطاكية أول قرية آمنت، فأهل هذه القرية قد ذكر الله تعالى أنهم كذبوا رسلهم، وأنه أهلكهم بصيحة واحدة، فأخذتهم، فالله أعلم.

الثالث: أن قصة أنطاكية مع الحواريين أصحاب المسيح بعد نزول التوراة، وقد ذكر أبو سعيد الخدري وغير واحد من السلف؛ أن الله تعالى بعد إنزاله التوراة لم يهلك أمة من الأمم عن آخرهم بعداب يبعثه عليهم، بل أمر المؤمنين بعد ذلك بقتال المشركين، ذكروه عند قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ مِنْ بَعْدِ مَا أَهْلَكْنَا الْقُرُونَ الْأُولَى﴾ [القصص: ٤٣]، فعلى هذا يتعين أن هذه القرية المذكورة في القرآن قرية أخرى غير أنطاكية، كما أطلق ذلك غير واحد من السلف أيضاً.

أو تكون أنطاكية إن كان لفظها محفوظاً في هذه القصة، مدينة أخرى غير هذه المشهورة المعروفة، فإن هذه لم يعرف أنها أهلكت لا في الملة النصرانية، ولا قبل ذلك، والله سبحانه وتعالى أعلم.

تَجْرِي لِمُسْتَقَرِّ لَهَا» الآية. قال: «أَتَدْرُونَ مَتَى ذَالِكُمْ؟ ذَلِكَ حِينَ لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيَّاهَا لَمْ تَكُنْ
آمَنْتَ مِنْ قَبْلُ. أخرجهُ الشيخان^(١) والترمذي^(٢). [صحيح]

قوله في حديث أبي ذر: «تسجد تحت العرش»:

قال الخطابي^(٣): «وَأَمَّا قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿حَتَّىٰ إِذَا بَلَغَ مَغْرِبَ الشَّمْسِ وَجَدَهَا تَغْرُبُ فِي
عَيْنٍ حَمِئَةٍ﴾^(٤) فَإِنَّهُ لَا يَخَالِفُ هَذَا، لِأَنَّ الْمَذْكُورَ فِي الْآيَةِ: إِنَّهَا هِيَ نِهَايَةُ مَدْرَكِ الْبَصْرِ إِيَّاهَا
حَالُ الْغُرُوبِ، وَمَصِيرُهَا تَحْتَ الْعَرْشِ لِلْسُّجُودِ إِنَّهَا هِيَ بَعْدَ غُرُوبِهَا، وَلَيْسَ مَعْنَى قَوْلِهِ:
﴿تَغْرُبُ فِي عَيْنٍ حَمِئَةٍ﴾ أَنَّهَا تَسْقُطُ فِي تِلْكَ الْعَيْنِ فَتَغْمَرُهَا، وَإِنَّمَا هُوَ خَبْرٌ عَنِ الْغَايَةِ الَّتِي
بَلَغَهَا ذُو الْقَرْنَيْنِ فِي مَسِيرِهِ حَتَّى لَمْ يَجِدْ وِرَاءَهَا مَسْلَكًا، فَوَجَدَ الشَّمْسَ تَتَدَلَّى عِنْدَ غُرُوبِهَا فَوْقَ
هَذِهِ الْعَيْنِ، أَوْ عَلَى سَمْتِ هَذِهِ الْعَيْنِ، وَكَذَلِكَ يَتَرَاءَى غُرُوبُ الشَّمْسِ لِمَنْ فِي الْبَحْرِ [وَهُوَ لَا
يَرَى السَّاحِلَ يَرَى الشَّمْسَ كَأَنَّهَا تَغِيبُ فِي الْبَحْرِ]^(٥) وَإِنْ كَانَتْ حَقِيقَةً وِرَاءَ الْبَحْرِ وَ(فِي)
هَاهُنَا بِمَعْنَى: فَوْقَ. أَوْ بِمَعْنَى: عَلَى، وَحُرُوفُ الصِّفَاتِ تَتَبَدَّلُ بَعْضُهَا مَكَانَ بَعْضٍ.

(١) أخرجه البخاري في «صحيحه» رقم (٣١٩٩) وأطرافه: (٤٨٠٢، ٤٨٠٣، ٧٤٢٤، ٧٤٣٣) ومسلم في «صحيحه» رقم (١٥٩).

(٢) في «السنن» رقم (٣٢٢٧، ٢١٨٦).

وأخرجه ابن جرير في «جامع البيان» (٤٣٥/١٩) والطيالسي رقم (٤٦٢) وأحمد (١٥٢/٥، ١٥٨، ١٧٧) والنسائي في الكبرى رقم (١١٤٣٠) وابن حبان رقم (٦١٥٤) من طريق الأعمش به.

وأخرج مسلم رقم (١٥٩) وأبو داود رقم (٤٠٠٢) وابن حبان رقم (٦١٥٣) من طريق إبراهيم التيمي به.

(٣) في «أعلام الحديث» (٣/١٨٩٤ - ١٨٩٥).

(٤) سورة الكهف آية: (٨٦).

(٥) زيادة من (أ).

وقد اختلف المفسرون في هذا المقام:

فقال جماعة بظاهر الحديث^(١)، فعليه أنها إذا غربت كل يوم استقرت تحت العرش إلى أن تطلع.

وقال قتادة^(٢): ومقاتل^(٣): بل تجري إلى وقت لها وأجل لا تعداه، وعلى هذا مستقرها انتهاء سيرها، وهو انقضاء الدنيا.

وقال الكلبي^(٤): تسير في منازلها حتى تنتهي إلى مستقرها الذي لا تجاوزه، ثم ترجع إلى أول منازلها، واختاره ابن قتيبة.

وقال الحافظ ابن حجر^(٥): ظاهر الحديث أن المراد بالاستقرار وقوعه كل يوم وليلة عند سجودها، ومقابل الاستقرار السير الدائم المعبر عنه بالجري والعلم عند الله تعالى.

وروى عبدالرزاق^(٦) من [٣٩٩/ب] طريق وهب بن جابر عن عبدالله بن عمر في هذه الآية قال: «مستقرها أن تطلع، وتردها ذنوب بني آدم، فإذا غربت سلمت وسجدت واستأذنت، فلا يؤذن لها، فنقول: إن السير بعيد، وإني لا يؤذن لي لا أبلغ، فتحبس ما شاء الله، ثم يقال: «اطلعي من حيث غربت».

قوله: «حين لا ينفع نفساً إيمانها...» الآية.

(١) انظر: «جامع البيان» (١٩/٤٣٤ - ٤٣٥).

(٢) أخرجه ابن جرير في «جامع البيان» (١٩/٤٣٥).

(٣) في «تفسيره» (٣/٥٧٩ - ٥٨٠).

(٤) ذكره القرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» (١٥/٢٨).

(٥) في «فتح الباري» (٨/٥٤٢).

(٦) في «تفسيره» (٢/١٤٢).

قلت: وبهذا يعرف صحة تفسير بعض آيات ربك في آية الأنعام بطلوع الشمس من مغربها.

قوله: «والترمذي»: إلا أن لفظه أنه عليه السلام قال له: «أتدري أين تذهب؟» قلت: الله ورسوله أعلم. قال: «فإنها تذهب فتستأذن في السجود، فيؤذن لها، وكأنها قد قيل لها: اطلعي من حيث جئت، فتطلع من مغربها، ثم قرأ: ﴿تَجْرِي لِمُسْتَقَرٍّ لَهَا﴾» وذلك قراءة عبد الله، ثم قال^(١): هذا حديث حسن صحيح.

(سورة الصافات)

١ - عَنْ سَمُرَةَ بِنْتِ جُنْدَبٍ رضي الله عنها فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَجَعَلْنَا ذُرِّيَّتَهُ هُمْ الْبَاقِينَ﴾ قَالَ عليه السلام: «حَامٌّ، وَسَامٌّ، وَيَافِثٌ، فَسَامٌ أَبُو الْعَرَبِ، وَحَامٌ أَبُو الْحَبَشِ، وَيَافِثٌ أَبُو الرُّومِ». أخرجه الترمذي^(٢). [ضعيف]

قوله في حديث سمرة: «ويافث» في الترمذي بالثاء. ويقال: يافت بالثاء والشاء. ويقال: يفت.

[قوله]^(٣): «أخرجه الترمذي»:

قلت: وقال^(٤): هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث سعيد بن بشير. انتهى.

(١) في «السنن» رقم (٣٦٤/٥).

(٢) في «السنن» رقم (٣٢٣٠)، وهو حديث ضعيف. وانظر: «جامع البيان» (١٩/٥٦١-٥٦٢).

(٣) زيادة يقتضيها السياق.

(٤) في «السنن» (٣٦٥/٥).

قلت: في «التقريب»^(١): سعيد بن بشير الأزدي أبو عبدالرحمن أو سلمة الشامي أصله من البصرة أو واسط ضعيف.

٢- وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ وَابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنهما: فِيمَا يُذَكَّرُ عَنْهُمَا: أَنَّ إِلْيَاسَ هُوَ إِدْرِيسُ، وَكَانَ ابْنُ مَسْعُودٍ يَقْرَأُ سَلَامًا عَلَى إِدْرَاسِينَ. أَخْرَجَهُ رَزِينٌ.

قُلْتُ: وَأَخْرَجَ الْبَخَارِيُّ^(٢) شَطْرَهُ الْأَوَّلَ فِي تَرْجَمَتِهِ. [وَاللَّهِ أَعْلَمُ].

قوله في حديث ابن عباس وابن مسعود: «أخرجه رزين»:

قلت: لم أجد في «الدر المنثور»^(٣) إنما فيه أنه أخرج ابن أبي حاتم^(٤) عن الضحاك أنه قرأ: «سلام على إدراسين»: وقال: هو مثل إلياس، ومثل عيسى والمسيح، ومحمد، وأحمد،

(١) (١/٩٢ رقم ١٣٠).

(٢) في «تهذيب التهذيب» (٣/٤٤) ترجمة عبيدة بن ربيعة، حيث قال ابن حجر: عبيدة بن ربيعة كوفي، روى عنه ابن مسعود، وأبو إسحاق السبيعي.

ثم قال: وذكره ابن حبان في «الثقات» وقرنه بالذي قبله، كذا البخاري. وقال العجلي: تابعي ثقة.

والأثر الذي أخرجه له ابن ماجه عن ابن مسعود، علقه البخاري في أحاديث الأنبياء، فقال: ويذكر عن ابن مسعود: إلياس: هو إدريس.

وهو موصول عند عبد بن حميد، والطبري، وابن أبي حاتم من طريق إسرائيل عن عبيدة بن ربيعة هذا، عن ابن مسعود، فهو على شرط المزي في ذكره عبدالرحمن بن فروخ.

(٣) (٧/١١٧).

(٤) في «تفسيره» (١٠/٣٢٢٥ رقم ١٨٢٥٣) عن الضحاك أنه قرأ: (سلام على آل يس).

وقال ابن كثير في «تفسيره» (١٢/٥٣ - ٥٤) قال ابن أبي حاتم: حدثنا أبي، حدثنا أبو نعيم، حدثنا إسرائيل عن أبي إسحاق، عن عبيدة بن ربيعة عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه قال: إلياس هو إدريس، وكذا قال الضحاك.

ويعقوب، وإسرائيل. انتهى. يريد أن إدريس وإلياس اسم لنبي واحد، ولكن الرواية والقراءة^(١) [٤٠٠/ب] للضحك لا لابن مسعود كما هنا.

٣- وَعَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأَرْسَلْنَاهُ إِلَىٰ

مِائَةِ أَلْفٍ أَوْ يَزِيدُونَ﴾ (٤٠٠) قَالَ: «يَزِيدُونَ عِشْرِينَ أَلْفًا». أخرجه الترمذي^(٢). [ضعيف]

• وعلقه البخاري في «صحيحه» رقم (٣٧٣/٦) الباب رقم (٤) باب: «وَإِنَّ إِلْيَاسَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ»

(٣٧٣) إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ: «وَتَرَكْنَا عَلَيْهِ فِي الْآخِرِينَ» (٤٠٠) [الصفات: ٣٢].

قال ابن عباس يذكر بخبر: «سَلَّمْ عَلَيَّ إِِلْ يَاسِينَ» (٤٠٠) [الصفات: ١٣٠] «إِنَّا كَذَلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ

(٤٠٠) إِنَّهُ مِنْ عِبَادِنَا الْمُؤْمِنِينَ» (٤٠٠) [الصفات: ١٣-١٥] يذكر عن ابن مسعود وابن عباس أن إلياس

هو إدريس.

قال الحافظ في «الفتح» (٣٧٣/٦): قوله: ويذكر عن ابن مسعود وابن عباس: أن إلياس هو إدريس.

أما قول ابن مسعود فوصله عبد بن حميد، وابن أبي حاتم بإسناد حسن عنه، قال: إلياس هو إدريس، ويعقوب: هو إسرائيل، وأما قول ابن عباس فوصله جوير في «تفسيره» عن الضحاك عنه، وإسناده ضعيف، ولهذا لم يجزم البخاري به.

(١) انظر: «جامع البيان» (٦١٩/١٩) و«زاد المسير» (٧٩/٧).

• قرأ ابن مسعود، وقتادة: (إدرسين).

وقرأ قتادة: (إدرسين) كذبا بياء قبل السين.

وقرأ ابن مسعود ويحيى الأعمش، والمنهال بن عمرو، وقتادة، وقطرب، والحكم بن عيينة: (على إدراسين).

قال العكبري: منسوبون إلى إدريس.

انظر «الجامع» لأحكام القرآن (١١٨/١٥) «زاد المسير» (٨٤/٧) «روح المعاني» (١٤٢/٢٣) «جامع البيان» (٦١٩/١٩).

(٢) في «السنن» رقم (٣٢٢٩)، وهو حديث ضعيف.

قوله في رواية أبي بن كعب: «أخرجه الترمذي»:

قلت: وقال^(١): هذا حديث غريب.

٤- وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ^(٢) فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِنَّا لَنَحْنُ الصَّافُونَ﴾ قَالَ:

الْمَلَائِكَةُ تُصَفُّ عِنْدَ رَبِّهَا تَعَالَى بِالتَّسْبِيحِ. أَخْرَجَهُ رَزِينٌ.

قوله في رواية ابن عباس: «أخرجه رزين»:

قلت: في «الدر المثور»^(٣) أنه أخرجه ابن أبي شيبة^(٤) ومسلم^(٥) وأبو داود^(٦)

والنسائي^(٧) وابن ماجه^(٨) عن جابر بن سمرة قال: قال رسول الله ﷺ: «ألا تصفون كما

قلت: وأخرجه ابن جرير في «جامع البيان» (١٩/٦٣٧)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (١٠/٣٢٣٠) رقم (١٨٢٩٧).

(١) في «السنن» (٥/٣٦٥).

(٢) أخرج ابن جرير في «جامع البيان» (١٩/٦٥٤) عن ابن عباس قوله: ﴿وَإِنَّا لَنَحْنُ الصَّافُونَ﴾

[الصفات: ١٦٥] قال: يعني: الملائكة: ﴿وَإِنَّا لَنَحْنُ الْمُسَبِّحُونَ﴾ [الصفات: ١٦٦]، قال: الملائكة صافون تسبح لله عز وجل.

(٣) (٧/١٣٥-١٣٦).

(٤) في «مصنفه» (١/٣٥٣).

(٥) في «صحيحه» رقم (٤٣٠).

(٦) في «السنن» رقم (٦٦١).

(٧) في «السنن» رقم (٨١٦).

(٨) في «السنن» رقم (٩٩٢).

قلت: وأخرجه أحمد (٥/١٠٦) وابن خزيمة رقم (١٥٤٤) وأبو عوانة (٢/٨٥) وابن حبان رقم (٢١٥٤)

و (٢١٦٢) وأبو يعلى رقم (٧٤٧٤) و (٧٤٨١) و (٧٤٨٢) والبيهقي (٣/١٠١) والبغوي رقم (٨٠٩)

وعبدالرزاق في «مصنفه» رقم (٢٤٣٢)، وهو حديث صحيح.

تصف الملائكة عند ربهم؟ قلنا: وكيف تصف الملائكة عند ربهم؟ قال: «يتمون الصفوف المقدمة يتراصون في الصف».

وفيه روايات^(١) واسعة في الترغيب [١١٥/أ] في اتصال الصفوف.

(سورة ص)

١- عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: مَرَضَ أَبُو طَالِبٍ فَجَاءَهُ قُرَيْشٌ، وَجَاءَهُ النَّبِيُّ ﷺ وَعِنْدَ أَبِي طَالِبٍ مَجْلِسُ رَجُلٍ، فَقَامَ أَبُو جَهْلٍ كَيْ يَمْنَعَهُ مِنَ الْجُلُوسِ فِيهِ. قَالَ: وَشَكَّوهُ إِلَى أَبِي طَالِبٍ فَقَالَ: يَا ابْنَ أَخِي! مَا تُرِيدُ مِنْ قَوْمِكَ؟ قَالَ: «إِنِّي أُرِيدُ مِنْهُمْ كَلِمَةً تَدِينُ لَهُمْ بِهَا الْعَرَبُ، وَتُؤَدِّي إِلَيْهِمُ الْعَجْمُ بِهَا الْجَزْيَةَ» قَالَ: كَلِمَةً وَاحِدَةً؟ قَالَ: «كَلِمَةً وَاحِدَةً يَا عَمَّ! قُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» فَقَالُوا: إِهْمَا وَاحِدًا: «مَا سَمِعْنَا بِهَذَا فِي أَلْمَلَةِ إِلَّا خِرَةَ إِنْ هَذَا إِلَّا آخْتَلَقُ ﷻ»^(٢) قَالَ

(١) منها: ما أخرجه البخاري في «صحيحه» رقم (٧٢٣) ومسلم رقم (٤٣٣/١٢٤) وأحمد (١٧٧/٣) وأبو يعلى رقم (٢٩٩٧) وابن خزيمة رقم (١٥٤٣) والطيالسي رقم (١٩٨٢) وأبو عوانة (٣٨/٢) و (٣٨/٢)- (٣٩) وأبو داود رقم (٦٦٨) وابن ماجه رقم (٩٩٣) وابن حبان رقم (٢١٧١) و (٢١٧٤) والبيهقي في «السنن الكبرى» (٣/٩٩-١٠٠) عن أنس أن النبي ﷺ قال: «سوا صفوفكم، فإن تسوية الصف من تمام الصلاة» وهو حديث صحيح.

ومنها: ما أخرجه أحمد (٤/٢٧٦) ومسلم رقم (٤٣٦/١٢٨) والترمذي رقم (٢٢٧) والنسائي (٢/٨٩) وأبو داود رقم (٦٦٣) وابن ماجه رقم (٩٩٤) عن النعمان بن بشير قال: كان رسول الله ﷺ يسوي صفوفنا كأننا يسوي به القداح حتى رأى أنا قد عقلنا عنه، ثم خرج يوماً فقام حتى كاد أن يكبر، فرأى رجلاً بادياً صدره من الصف، فقال: «عباد الله لتسون صفوفكم، أو ليخالفن الله بين وجوهكم». وهو حديث صحيح.

(٢) سورة ص آية: (٧).

فَنَزَلَتْ ﴿صَ وَالْقُرْآنِ ذِي الذِّكْرِ﴾ إلى قوله: ﴿إِنَّ هَذَا إِلَّا آخِثَلِقُ﴾. أخرجه الترمذي^(١) وصححه. [ضعيف]

قوله في حديث ابن عباس: «في الملة الآخرة»: هي ملة آبائهم الذين أدركوهم عليها، أو في ملة عيسى التي هي آخر الملل، فإن النصارى يثنون.
قوله: «إلا اختلاق»: كذب اختلقه.
قوله: أخرجه الترمذي وصححه»: قلت: قال^(٢): هذا حديث حسن صحيح.

(سورة الزمر)

١ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ رضي عنه قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿ثُمَّ إِنَّكُمْ يَوْمَ الْقِيَمَةِ عِنْدَ رَبِّكُمْ تَخْتَصِمُونَ﴾^(٣) قَالَ الزُّبَيْرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَتَكَرَّرُ عَلَيْنَا الْخُصُومَةُ بَعْدَ الَّذِي كَانَ بَيْنَنَا فِي الدُّنْيَا؟ قَالَ: «نَعَمْ» قَالَ: إِنَّ الْأَمْرَ إِذَا لَشَدِيدٌ. أخرجه الترمذي^(٤) وصححه. [حسن]

(١) في «السنن» رقم (٣٢٣٢) بسند ضعيف.

قلت: وأخرجه ابن جرير في «جامع البيان» (٢٠/٢٠) وأبو يعلى في مسنده رقم (٢٥٨٣) والحاكم (٤٣٢/٢) والواحدي في أسباب النزول (ص ٢٧٥) وابن أبي حاتم في «تفسيره» (١٠/٣٢٣٥) رقم (١٨٣٢٦).

(٢) في «السنن» رقم (٣٦٥/٥).

(٣) سورة الزمر آية: (٣١).

(٤) في «السنن» رقم (٣٢٣٦).

قلت: وأخرجه ابن جرير في «جامع البيان» (٢٠/٢٠) وأبو نعيم في «الحلية» (٩١/١) والحميدي رقم (٦٠) والبزار في مسنده رقم (٩٦٤، ٩٦٥) وأبو يعلى في مسنده رقم (٦٦٨) والحاكم (٢/٤٣٥) وابن أبي حاتم في «تفسيره» (١٠/٣٢٥٠) رقم (١٨٣٨٥)، وهو حديث حسن.

قوله في حديث ابن الزبير: «يختصمون»:

قيل: المراد به الاختصاص العام تخاصم الإنس بعضهم بعضاً فيما دار بينهم في الدنيا

[٤٠١/ب].

قوله: «أخرجه الترمذي وصححه»: وقال^(١): هذا حديث حسن صحيح.

٢- وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ قَوْمًا قَتَلُوا فَأَكْثَرُوا، وَزَنَوْا فَأَكْثَرُوا، وَأَنْتَهَكُوا فَأَكْثَرُوا، فَاتَّوَّأَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالُوا: يَا مُحَمَّدُ! إِنَّ تَدْعُونَا إِلَيْهِ لِحَسَنٍ لَوْ نُخْبِرْنَا أَنَّ لِمَا عَمَلْنَا كَفَّارَةً. فَنَزَلَتْ: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿فَأُولَئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ﴾^(٢) قَالَ: يُبَدِّلُ اللَّهُ شِرْكَهُمْ إِيْمَانًا، وَزِنَاهُمْ إِحْصَانًا، وَنَزَلَتْ: ﴿قُلْ يَاعِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ﴾. أخرجه النسائي^(٣).

قوله في حديث ابن عباس: «أن ناساً...» إلى قوله: «قالوا: يا محمد!»:

في رواية الطبري^(٤) من وجه آخر عن ابن عباس أن السائل عن ذلك هو وحشي بن

حرب قاتل الحمزة، قال: ونزل قوله: ﴿قُلْ يَاعِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ﴾^(٥).

في «فتح الباري»^(٦): واستدل بعموم هذه الآية على غفران جميع الذنوب صغيرها

وكبيرها سواءً تعلقت بحق الأدميين أم لا، والمشهور عند أهل «السنة» أن الذنوب كلها تغفر

(١) في «السنن» (٣٧٠/٥).

(٢) سورة الفرقان آية: (٦٨-٧٠).

(٣) في «السنن» رقم (٤٠٠٣، ٤٨٦٥) وفي «التفسير» (٤٦٩) قلت: وأخرجه البخاري في «صحيحه» رقم

(٤٨١٠) ومسلم رقم (١٢٢) وأبو داود رقم (٤٢٧٤).

(٤) في «جامع البيان» (٢٠/٢٢٥).

(٥) سورة الزمر آية: (٥٣).

(٦) (٨/٥٥٠).

بالتوبة، وأنها تغفر لمن شاء الله، ولو مات من غير توبة، لكن حقوق الأدميين إذا تاب صاحبها من العود إلى شيء من ذلك تنفعه التوبة من العود، وأما خصوص ما وقع منه فلا بد من رده لصاحبه، أو محالته منه.

نعم. في سعة فضل الله أن يعوض صاحب الحق عن حقه، ولا يعذب العاصي بذلك، ويرشد إليه: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾. انتهى.

وذكر أنه أخرج أحمد^(١) والطبراني في «الأوسط»^(٢) من حديث ثوبان قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما أحب أن لي بهذه الآية الدنيا وما فيها: ﴿يَعْبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا﴾ الآية. فقال رجل: ومن أشرك؟ فسكت ساعة، ثم قال: «ومن أشرك» ثلاث مرات. انتهى.

قلت: ولا يخفى أن المراد أنه تعالى يغفر الذنوب جميعاً لمن تاب، ومنها الشرك من تاب منه غفر له، ويدل لهذا قوله عقبها: ﴿وَأَنْبِئُوا إِلَىٰ رَبِّكُمْ وَأَسْلِمُوا لَهُ﴾ الآية، ولأن سبب الآية إنما هو [٤٠٢/ب] فيمن أراد التوبة عن الشرك فالمغفرة هنا للتائب، ثم هي مخصوصة بقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ﴾ الآية.

٣- وَعَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ يَزِيدَ رضي الله عنها قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ

الذُّنُوبَ جَمِيعًا﴾ وَلَا يُبَالِي. أخرجه الترمذي^(٣) وصححه. [ضعيف]

قوله في حديث أسماء بنت يزيد: «أخرجه الترمذي وصححه»:

(١) في «المسند» (٥/٢٧٥).

(٢) رقم (١٨٩٠).

قلت: وأخرجه ابن جرير في «جامع البيان» (٢٠/٢٢٩) والبيهقي في «الشعب» رقم (٧١٣٧) وابن أبي الدنيا في حسن الظن رقم (٤٩).

(٣) في «السنن» رقم (٣٢٣٧)، وهو حديث ضعيف.

قلت: بل قال الترمذي^(١): هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث ثابت عن شهر بن حوشب. انتهى بلفظه.

وشهر قال في «التقريب»^(٢): صدوق كثير الإرسال والأوهام. انتهى.

وفي «الميزان»^(٣) قال النسائي وابن عدي: ليس بالقوي، وكان على بيت المال، فأخذ منه

دراهم فقال قائل:

لقد باع شهر دينه بخريطة فمن يأمن القراء بعدك يا شهر

وأطال في نقل كلام الأئمة فيه بما يقضي أنه لا يقولون بصحة حديثه، فما أدري كيف

نقل المصنف لتصحيحه؟

٤- وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: جَاءَ حَبْرٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ! إِنَّ اللَّهَ يَضَعُ

السَّمَاءَ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالْأَرْضَ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالْجِبَالَ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالشَّجَرَ وَالْأَنْهَارَ عَلَى إِصْبَعٍ،

وَسَائِرَ الْخَلْقِ عَلَى إِصْبَعٍ، ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ، فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ: «وَمَا قَدَرُوا

اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ» أخرجه الشيخان^(٤) والترمذي^(٥). [صحيح]

قوله في حديث ابن مسعود: «جاء حبر»^(٦): هو بفتح^(٧) الحاء وكسرهما: العالم.

(١) في السنن (٥/٣٧٠).

(٢) (١/٣٥٥ رقم ١١٢).

(٣) (٢/٢٨٣ رقم ٣٧٥٦).

(٤) أخرجه البخاري رقم (٤٨١١، ٧٥١٣) ومسلم رقم (٢٧٨٦).

(٥) في «السنن» رقم (٣٢٣٩). وانظر «جامع البيان» (٢٠/٢٤٧-٢٥٢) تفسير ابن كثير (١٢/١٤٧-١٤٩).

(٦) (١٤٩).

(٦) انظر «فتح الباري» (٨/٥٥٠).

(٧) قال النووي في شرحه لـ «صحيح مسلم» (١٧/١٢٩) والفتح أفصح، وهو العالم.

قوله: «فضحك رسول الله ﷺ».

أقول: قال النووي^(١): ظاهر السياق أنه ضحك تصديقاً لقول الخبر بدليل أنه قرأ الآية التي تدل على صدق ما قال الخبر.

وقال ابن التين^(٢): تكلف الخطابي^(٣) في تأويل الأصبع، وبالغ حتى جعل ضحكه ﷺ تعجباً وإنكاراً لما قال الخبر.

وقال النووي^(٣) - بعد ذكر ما قدمنا عنه -: والأولى في هذه الأشياء الكف عن التأويل مع اعتقاده التنزيه، فإن كل ما يستلزم البعض من ظاهرها غير مراد.

وقال^(٤): «لأن قولك يحتمل أن يكون المراد بالأصبع أصبع بعض المخلوقات، وما ورد في بعض [٤٠٣/ب] طرقه: «أصابع الرحمن»^(٥) يؤول على القدرة والملك.

(١) في شرحه لـ «صحيح مسلم» (١٧/١٢٩ - ١٣٠).

(٢) ذكره الحافظ في «الفتح» (٨/٥٥٠).

(٣) في شرحه لـ «صحيح مسلم» (١٧/١٣٣).

(٤) أي: ابن فورك كما في «فتح الباري» (٨/٥٥٠).

(٥) قال البيهقي في «شرح السنة» (١/١٦٨) بعد ذكر الحديث السابق:

والأصبع المذكورة في الحديث صفة من صفات الله عز وجل، وكذلك كل ما جاء به الكتاب أو «السنة» من هذا القبيل من صفات الله تعالى؛ كالنفس، والوجه، والعين، واليد، والرجل، والإتيان، والمجيء، والنزول إلى السماء الدنيا، والاستواء على العرش، والضحك، والفرح. اهـ.

وقال ابن قتيبة في «تأويل مختلف الحديث» (ص ٢٤٥) بعد أن ذكر حديث عبدالله بن عمرو: أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «إن قلوب بني آدم كلها بين أصبعين من أصابع الرحمن...» مسلم رقم (٢٦٥٤).

ونحن نقول: إن هذا الحديث صحيح، وإن الذي ذهبوا إليه في تأويل الأصبع لا يشبه الحديث؛ لأنه عليه السلام قال في دعائه: «يا مقلب القلوب! ثبت قلبي على دينك» فقالت له إحدى أزواجه: أو تخاف يا رسول الله! على نفسك؟ فقال: «إن قلب المؤمن بين أصبعين من أصابع الله عز وجل»، فإن كان القلب عندهم بين نعمتين من

قوله: «حتى بدت نواجذه»: أي: أنيابه.

٥- وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَطْوِي اللَّهُ ﷻ السَّمَوَاتِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، ثُمَّ يَأْخُذُهُنَّ بِيَدِهِ الْيُمْنَى، ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ! أَيْنَ الْجَبَّارُونَ؟! أَيْنَ الْمُتَكَبِّرُونَ؟! ثُمَّ يَطْوِي الْأَرْضَ بِشِمَالِهِ؟ ثُمَّ يَقُولُ: «أَنَا الْمَلِكُ، أَيْنَ الْجَبَّارُونَ؟! أَيْنَ الْمُتَكَبِّرُونَ?!».

أخرجه الشيخان^(١) وأبو داود^(٢)، وهذا لفظ مسلم. [صحيح]

نعم الله تعالى؛ فهو محفوظ بيتك النعمتين؛ فلأي شيء دعا بالتثيت؟ ولم احتج على المرأة التي قالت له: أتخاف على نفسك؟ بما يؤكد قولها؟ وكان ينبغي أن لا يخاف إذا كان القلب محروساً بنعمتين.

فإن قال لنا: ما الإصبع عندك هاهنا؟

قلنا: هو مثل قوله في الحديث الآخر: «يحمل الأرض على أصبع»، وكذا على أصبعين، ولا يجوز أن تكون الأصبع هاهنا نعمة، وكقوله تعالى: «وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَالسَّمَوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ» [الزمر: ٦٧]، ولم يجز ذلك.

ولا نقول: أصبع كأصابعنا، ولا يد كأيدينا، ولا قبضة كقبضاتنا؛ لأن كل شيء منه عز وجل لا يشبه شيئاً منا.

اهـ.

انظر «الشريعة» للأجري (ص ٣١٦) «التوحيد» لابن خزيمة (١/١٨٧).

(١) البخاري في «صحيحه» رقم (٧٤١٢) دون قوله: «أين الجبارون؟ أين المتكبرون؟» ومسلم في «صحيحه» رقم (٢٧٨٨).

(٢) في «السنن» رقم (٤٧٣٢).

وأخرجه ابن ماجه رقم (١٩٨، ٤٢٧٥).

(سورة حم المؤمن)

١- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَرَأَ حَمَّ الْمُؤْمِنِ إِلَى قَوْلِهِ:

﴿إِلَيْهِ الْمَصِيرُ﴾ (٢) وَآيَةَ الْكُرْسِيِّ حِينَ يُمْسِي حِفْظَ بَيْهَا حَتَّى يُصْبِحَ، وَمَنْ قَرَأَهُمَا حِينَ يُصْبِحُ

حِفْظَ بَيْهَا حَتَّى يُمْسِيَ». أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ ^(١). [ضعيف]

قوله في حديث أبي هريرة: «أخرجه الترمذي»:

أقول: راجعت الترمذي في بحث «الفضائل» ^(٢) وفي بحث التفسير فلم أجد هذا

الحديث فيه، ولا وجدته فيه في قراءة القرآن عند النوم، والله أعلم. أو هو موجود في نسخة

منه، ولا وجدته في «الجامع» ^(٣) لا في التفسير هنا، ولا في الفضائل.

(١) في «السنن» رقم (٢٨٧٩) وهو حديث ضعيف.

(٢) بل هو في فضائل القرآن رقم (٢٨٧٩).

وأخرجه ابن كثير في «تفسيره» والدارمي رقم (٢٣٨٩) والبيهقي في «الشعب» رقم (٢٧٧٤) والبغوي في «شرح السنة» (١١٩٨/٤).

(٣) في «الفضائل» (٨/٤٩٤ رقم ٦٢٧٤) (ت - أبو هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَرَأَ

الدخان كلها، وأول حم غافر... إلى قوله: ﴿إِلَيْهِ الْمَصِيرُ﴾ (٢) وَآيَةَ الْكُرْسِيِّ حِينَ يُمْسِي حِفْظَ بَيْهَا حَتَّى يُصْبِحَ، وَمَنْ قَرَأَهَا حِينَ يُصْبِحُ حِفْظَ بَيْهَا حَتَّى يُمْسِيَ» أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ.

• ولفضل آية الكرسي شواهد صحيحة.

منها: ما أخرجه مسلم في «صحيحه» رقم (٨١٠) وأبو داود رقم (١٤٦٠) وأحمد (١٤٢/٥) عن أبي بن

كعب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا أَبَا الْمُنْذِرِ! أَنْتَدِرِي أَيُّ آيَةٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ مَعَكَ أَعْظَمُ؟ قَالَ: قُلْتُ:

اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «يَا أَبَا الْمُنْذِرِ! أَيُّ آيَةٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى مَعَكَ أَعْظَمُ؟ قُلْتُ: اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ

الْقَيُّومُ» قَالَ: فَضْرَبَ فِي صَدْرِي وَقَالَ: «لِيَهْنِكَ الْعِلْمُ أَبَا الْمُنْذِرِ!» وَهُوَ حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

٢- وَعَنْ الْعَلَاءِ بْنِ زِيَادٍ: أَنَّهُ كَانَ يُذَكِّرُ بِالنَّارِ، فَقَالَ رَجُلٌ: لِمَ تُقَنِّطُ النَّاسَ؟ فَقَالَ: وَأَنَا أَقْدِرُ أَنْ أُقَنِّطَ النَّاسَ؛ وَاللَّهِ تَعَالَى يَقُولُ: ﴿قُلْ يَبْعَادَى الَّذِينَ اسْتَرْفَوْا عَلَى أَنْفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ كُلَّهَا﴾^(١) وَيَقُولُ: ﴿وَأَنَّ الْمُسْرِفِينَ هُمْ أَصْحَابُ النَّارِ﴾^(٢) وَلَكِنَّكُمْ تُجْبُونَ أَنْ تُبَشِّرُوا بِالْجَنَّةِ عَلَى مَسَاوِي أَعْمَالِكُمْ، وَإِنَّمَا بَعَثَ اللَّهُ مُحَمَّدًا مُبَشِّرًا بِالْجَنَّةِ لِمَنْ أَطَاعَهُ، وَمُنْذِرًا بِالنَّارِ مَنْ عَصَاهُ. أخرجه البخاري^(٣) معلقاً.

قوله: «في حديث العلاء بن زياد»:

قلت: هو العلاء بن زياد^(٤) البصري تابعي زاهد قليل الحديث.

قوله: «يذكر»: هو بتشديد الكاف.

قوله: «لم»: بكسر اللام للاستفهام.

قوله: «يقنط»: بتشديد النون.

قوله في حديث العلاء: «أخرجه «البخاري» معلقاً»:

قلت: لفظ ابن الأثير^(٥) ذكره «البخاري»، ولم يذكر له إسناداً. انتهى [١١٦/أ].

قلت: وذلك أنه قال البخاري: وقال العلاء بن زياد... إلى آخره، وهذا لا يسمى

معلقاً، ولا يقال فيه: أخرجه فلو أتى «المصنف» بلفظ ابن الأثير لكان الأولى.

(١) سورة الزمر آية: (٥٣).

(٢) سورة غافر آية: (٤٣).

(٣) في «صحيحه» رقم (٨/٥٥٣ الباب رقم ٤٠).

(٤) قال ابن حجر في «الفتح» (٨/٥٥٥): والعلاء هذا هو العلاء بن زياد البصري تابعي زاهد قليل

الحديث، وليس له في البخاري ذكر إلا في هذا الموضع، ومات قديماً سنة أربع وتسعين.

(٥) في «جامع الأصول» (٢/٣٤٣).

(سورة حم السجدة^(١))

١ - عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: اجْتَمَعَ عِنْدَ الْبَيْتِ ثَلَاثَةٌ نَفَرٍ: ثَقَفِيَّانِ، وَقُرَشِيٌّ، أَوْ قُرَشِيَّانِ وَثَقَفِيٌّ، كَثِيرَةٌ شَحْمُ بَطُونِهِمْ، قَلِيلَةٌ فَفَهُ قُلُوبِهِمْ، فَقَالَ أَحَدُهُمْ: أَتُرُونَ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَسْمَعُ مَا نَقُولُ؟ فَقَالَ الْآخَرُ: يَسْمَعُ إِنْ جَهَرْنَا وَلَا يَسْمَعُ إِنْ أَخْفَيْنَا. وَقَالَ الْآخَرُ: إِنْ كَانَ يَسْمَعُ إِذَا جَهَرْنَا فَإِنَّهُ يَسْمَعُ إِذَا أَخْفَيْنَا فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا كُنْتُمْ تَسْتَتِرُونَ أَنْ يَشْهَدَ عَلَيْكُمْ سَمْعُكُمْ وَلَا أَبْصَارُكُمْ﴾^(٢) الْآيَةَ. أَخْرَجَهُ الشَّيْخَانُ^(٣) وَالتِّرْمِذِيُّ^(٤). [صحيح]

قوله في حديث ابن مسعود: «أو قرشيان وثقفي»:

قال [٤٠٤/ب] الحافظ في «الفتح»^(٥): الشك من أبي يعمر راويه عن ابن مسعود وهو عبدالله بن سخرية، وقد أخرجه عبدالرزاق^(٦) بلفظ: «ثقفيا وقرشيان» ولم يشك. قوله: «كثير شعم بطونهم»: في البخاري^(٧): «كثيرة وقليلة» بزيادة تاء التأنيث.

(١) أي: فصلت.

(٢) سورة فصلت آية: (٢٢).

(٣) أخرجه البخاري في «صحيحه» رقم (٤٨١٦) وطرفاه (٤٨١٧، ٧٥٢١) ومسلم رقم (٢٧٧٥).

(٤) في «السنن» رقم (٣٢٤٨، ٣٢٤٩).

وانظر «جامع البيان» (٢٠/٤١٢ - ٤١٥).

(٥) في «فتح الباري» (٨/٥٦٢).

(٦) في «تفسيره» (٢/١٨٥).

(٧) في «صحيحه» رقم (٤٨١٧).

قال الحافظ^(١): إنه -أي: ^(٢) بإضافة بطونهم لشحم، وإضافة قلوب لفقه، وتنوين كثيرة وقليلة، ثم قال فيه- إشارة إلى أن الفطنة قل ما تكون مع البطنة.

قال الشافعي^(٣): ما رأيت سميناً عاقلاً إلا محمد بن الحسن.

قوله: «إن كان نسمع إذا جهرنا فهو يسمع إذا أخفينا» لفظه في البخاري^(٤): «لئن كان

يسمع بعضه لقد سمع كله» أي: لأن نسبة جميع المسموعات إليه واحدة، فالتخصيص تحكم، وهذا يشعر بأن قائل ذلك كان أفطن أصحابه، وأخلق به أن يكون الأحنس بن شريق، لأنه أسلم بعد ذلك، وكذا صفوان بن أمية. قاله في «الفتح»^(٥).

٢- وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَرَأَ: «إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَمُوا»

قَالَ: «قَدْ قَالَ النَّاسُ، ثُمَّ كَفَرُوا أَكْثَرَهُمْ، فَمَنْ مَاتَ عَلَيْهَا فَهُوَ بِمَنْ اسْتَقَامَ». أخرجه الترمذي^(٦).

قوله في حديث أنس: «أخرجه الترمذي»:

(١) في «الفتح» (٥٦٢/٨).

(٢) قال الحافظ: كذا للأكثر...

(٣) ذكره الحافظ في «الفتح» (٥٦٢/٨).

(٤) في «صحيحه» رقم (٤٨١٦).

(٥) (٥٦٣/٨).

(٦) في «السنن» رقم (٣٢٥٠).

قلت: وأخرجه ابن جرير في «جامع البيان» (٤٢٢/٢٠) والنسائي في «الكبرى» رقم (١١٤٠٦) وابن أبي عاصم في «السنة» رقم (٢٠) وأبو يعلى رقم (٣٤٩٥) وابن عدي في «الكامل» (١٢٨٨/٣) من طرق، وهو حديث ضعيف.

قلت: وقال^(١): هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه. سمعت أبا زرعة يقول: روى عفان عن عمرو بن علي حديثاً. انتهى.

قلت: يريد أبو زرعة بعمرو بن علي الفلاس، وهو شيخ الترمذي في هذا الحديث، لأنه ساقه عنه.

وفي «التقريب»^(٢) أن عمرو بن علي الفلاس ثقة حافظ. انتهى.

فلا أدري ما وجه قول أبي زرعة؟

٣- وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ادْفَعْ بِأَيْتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ قَالَ: الصَّبْرُ عِنْدَ الْعُضْبِ، وَالْعَفْوُ عِنْدَ الْإِسَاءَةِ، فَإِذَا فَعَلُوهُ عَصَمَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى، وَخَضَعَ لَهُمْ عَدُوَّهُمْ. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ^(٣) مَعْلَقًا.

قوله في حديث ابن عباس: «أخرجه البخاري معلقاً»:

(١) في «السنن» رقم (٣٧٦/٥-٣٧٧).

(٢) (٢/٧٥ رقم ٧٤٠).

وانظر «تهذيب التهذيب» (٣/٢٩٣-٢٩٤).

(٣) في «صحيحه» رقم (٨/٥٥٥-٥٥٦) الباب رقم (٤١).

• وقد وصله ابن جرير في «جامع البيان» (٢٠/٤٣٢) من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قوله:

﴿ادْفَعْ بِأَيْتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [فصلت: ٣٤]، قال: أمر الله المؤمنين بالصبر عند الغضب، والحلم والعفو عند الإساءة، فإذا فعلوا ذلك عصمهم الله من الشيطان، وخضع لهم عدوهم، كأنه وليّ حميم.

وعلي بن أبي طلحة لم يسمع من ابن عباس، ووصله ابن جرير في «جامع البيان» (٢٠/٤٣٣) عن عبدالكريم

الجزري، عن مجاهد: ﴿ادْفَعْ بِأَيْتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [فصلت: ٣٤] قال السلام عليك إذا لقيته.

وأخرج أثر مجاهد عبدالرزاق في «تفسيره» (٢/١٨٧) وفي مصنفه رقم (٢٠٢٢٥) والبيهقي في «شعب

الإيمان» رقم (٦٦٢٣) عن معمر به.

قلت: لفظ ابن الأثير^(١) ذكره «البخاري»، ولم يذكر له إسناداً. انتهى.

قلت: الذي في «البخاري» بلفظ: وقال ابن عباس... إلى آخره: لم يعلقه، وقد حققنا لك التعليق بأنه ذكر السند محذوفاً من [٤٠٥/ب] أوله شيخ «البخاري» مثلاً، فهذا الحديث لا تعليق فيه أصلاً، فعبارة ابن الأثير أمتن وأحسن، ولا أدي لم يعدل عنها «المصنف» إلى عبارة متقدمة.

(سورة حم عسق^(٢))

١- عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه: أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ قَوْلِهِ: «إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى» فَقَالَ سَعِيدُ ابْنِ جُبَيْرٍ: قُرْبَى آلِ مُحَمَّدٍ رضي الله عنه فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنه: عَجَلْتُ، إِنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم لَمْ يَكُنْ بَطْنٌ مِنْ قُرَيْشٍ إِلَّا كَانَ لَهُ فِيهِمْ قَرَابَةٌ؛ فَقَالَ: «إِلَّا أَنْ تَصِلُوا مَا بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ مِنَ الْقَرَابَةِ». أخرجه البخاري^(٣) والترمذي^(٤).

(١) في «جامع الأصول» (٢/٣٤٥).

(٢) (حَمَّ عَسَقًا). أي: سورة الشورى.

(٣) في «صحيحه» رقم (٤٨١٨).

(٤) في «السنن» رقم (٣٢٥١).

قلت: وأخرجه ابن جرير في «جامع البيان» (٢٠/٤٩٥) والنسائي في «السنن الكبرى» رقم (١١٤٧٤) وابن حبان في «صحيحه» رقم (٦٢٦٢).

(سورة الزخرف)

١- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: «وَلَوْلَا أَنْ يَكُونَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً» أَي: لَوْلَا أَنْ جَعَلَ النَّاسَ كُلَّهُمْ كُفَّارًا جَعَلْتُ لِيُوتَ الْكُفَّارِ سَقْفًا مِنْ فِضَّةٍ، وَمَعَارِجَ مِنْ فِضَّةٍ، وَهِيَ الدَّرَجُ، وَسُرُرًا مِنْ فِضَّةٍ. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ ^(١) مَعْلَقًا.

قوله في حديث ابن عباس: «لولا أن أجعل الناس كلهم كفاراً»:

قال الزمخشري ^(٢): فإن قلت: فحين لم يوسع على الكافرين للفتنة التي كانت تؤدي إليها التوسعة عليهم من إطباق الناس على الكفر لمحبتهم للدنيا، وتهالكهم عليها، فهلا وسع على المسلمين ليطبق الناس على الإسلام؟

قلت: التوسعة عليهم مفسدة أيضاً لما يؤدي إليه من الدخول في الإسلام لأجل الدنيا، والدخول في الدين لأجل الدنيا من دين المنافقين، فكانت الحكمة فيما دُبر حيث جعل في الفريقين أغنياء وفقراء، وغلب الفقر على الغنى. انتهى.

قوله: «أخرجه البخاري معلقاً»:

قلت: في «الجامع» ^(٣) ذكره البخاري، ولم يذكر له إسناداً. انتهى.

والمصنف كما تراه ينسبه تخريجاً للبخاري، ويصفه بالتعليق، ولم يخرج ولا علقه بل

قال: وقال ابن عباس إلى آخره: هذا لفظه في «صحيحه».

(١) في «صحيحه» (٨/٥٦٥) الباب رقم (٤٣) سورة حم الزخرف).

(٢) في «الكشاف» (٥/٤٤٠-٤٤١).

(٣) في «جامع الأصول» (٢/٣٤٧).

وفي «فتح الباري»^(١): وصله الطبري^(٢) وابن أبي حاتم^(٣) من طريق علي بن طلحة عن ابن عباس بلفظه.

(سورة الدخان)

- ١- وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَرَأَ سُورَةَ الدُّخَانِ فِي لَيْلَةٍ أَصْبَحَ يَسْتَغْفِرُ لَهُ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ». أخرجه الترمذي^(٤). [موضوع] وَقَالَ: أحد رواته ضعيف.
- قوله: «أخرجه الترمذي، وقال^(٥): أحد رواته ضعيف»:
- أقول: لفظ الترمذي: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه وعمر^(٦) بن أبي خثعم يضعف. قال محمد: هو منكر الحديث.
- ٢- وفي رواية له^(٧): «مَنْ قَرَأَ حَمَّ الدُّخَانِ فِي لَيْلَةِ الْجُمُعَةِ غُفِرَ لَهُ». قوله: «وفي رواية له»: أي: للترمذي.

(١) (٥٦/٨).

(٢) في «جامع البيان» (٥٨٧/٢٠).

(٣) في «تفسيره» (٣٢٨٢/١٠) رقم (١٨٥٠٤).

وأخرج ابن جرير في «جامع البيان» (٥٨٧/٢٠) عن الحسن في قوله: «وَلَوْلَا أَنْ يَكُونَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً» قال: لولا أن يكون الناس كفاراً أجمعون، يميلون إلى الدنيا، لجعل الله تبارك وتعالى الذي قال، ثم قال: والله لقد مالت الدنيا بأكثر أهلها، وما فعل ذلك، فكيف لو فعله.

(٤) في «السنن» رقم (٢٨٨٨) وهو حديث موضوع.

(٥) في «السنن» (١٦٣/٥).

(٦) انظر «ميزان الاعتدال» (٣/١٩٢، ٦٠٩١، ٦١٠١) «تهذيب التهذيب» (٣/٢٢١).

(٧) أي: للترمذي في «السنن» رقم (٢٨٨٩) وهو حديث ضعيف.

أقول: قال عقبها^(١): هذا حديث [٤٠٦/ب] لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وهشام^(٢) أبو المقدم يضعف، ولم يسمع الحسن من أبي هريرة، هكذا قال أيوب، ويونس بن عبيد، وعلي بن زيد. انتهى بلفظه.

٣- وَعَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه وَهُوَ مُضْطَجِعٌ بَيْنَنَا، فَأَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ! إِنَّ قَاصًّا يَزْعُمُ أَنَّ آيَةَ الدُّخَانِ نَجِيءٌ فَتَأْخُذُ بِأَنْفَاسِ الْكُفَّارِ، وَيَأْخُذُ الْمُؤْمِنِينَ مِنْهُ كَهَيْئَةِ الزُّكَّامِ، فَقَالَ وَجَلَسَ وَهُوَ غَضْبَانٌ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ! اتَّقُوا اللَّهَ! مَنْ عَلمَ مِنْكُمْ شَيْئًا فَلْيَقُلْ بِمَا يَعْلَمُ، وَمَنْ لَمْ يَعْلَمْ فَلْيَقُلْ: اللَّهُ أَعْلَمُ، فَإِنَّهُ أَعْلَمُ لِأَحَدِكُمْ أَنْ يَقُولَ لِمَا لَا يَعْلَمُ: اللَّهُ أَعْلَمُ، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ لِنَبِيِّهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: ﴿قُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُتَكَلِّفِينَ﴾^(٣) إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا رَأَى مِنَ النَّاسِ إِذْبَارًا فَقَالَ: «اللَّهُمَّ! سَبِّعْ كَسْبِعِ يُوْسُفَ، فَأَخَذَتْهُمُ سَنَةٌ حَصَّتْ كُلُّ شَيْءٍ حَتَّى أَكَلُوا الْجُلُودَ وَالْمَيْتَةَ مِنَ الْجُوعِ، وَيَنْظُرُ أَحَدُهُمْ إِلَى السَّمَاءِ فَيَرَى كَهَيْئَةَ الدُّخَانِ، فَأَتَاهُ أَبُو سُفْيَانَ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ! إِنَّكَ جِئْتَ تَأْمُرُ النَّاسَ بِطَاعَةِ اللَّهِ، وَبِصَلَةِ الرَّحِمِ، وَإِنْ قَوْمَكَ قَدْ هَلَكُوا فَادْعُ اللَّهَ تَعَالَى لَهُمْ. قَالَ: فَهَذَا قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿فَارْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُبِينٍ﴾^(٤) إِلَى قَوْلِهِ: ﴿إِنَّكُمْ عَائِدُونَ﴾^(٥)

(١) أي الترمذي في «السنن» (١٦٣/٥).

(٢) قال ابن حجر في «التقريب» (٣١٨/٢) رقم (٧٩) هشام بن زياد بن أبي يزيد، وهو هشام بن أبي هشام وأبو المقدم، ويقال له أيضاً: هشام بن أبي الوليد المدني، متروك من السادسة.

(٣) سورة ص آية: (٦٨).

(٤) سورة الدخان آية: (١٠-١٥).

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ عليه السلام: أَفِيكُشَفُ عَذَابِ الْآخِرَةِ؟ «يَوْمَ نَبْطِشُ الْبَطْشَةَ الْكُبْرَىٰ إِنَّا مُنْتَقِمُونَ»^(١) قَالَ بَطْشَةٌ يَوْمَ بَدْرٍ. أَخْرَجَهُ الشَّيْخَانُ^(٢) وَالتِّرْمِذِيُّ^(٣).

قوله في حديث ابن مسعود: «أن قاصاً»: في «النهاية»^(٤): هو الذي يأتي بالقصة على وجهها كأنه يتتبع معانيها وألفاظها.

قوله: «من المتكلفين»: التكلف^(٥): هو فعل أو قول ما لا مصلحة فيه بمشقة.

قوله: «سنة»: «السنة»^(٦): القحط والجذب.

قوله: «حصت» بالمهملتين أذهبت، والحص^(٧) إذهاب الشعر عن الرأس بحلق ومرض.

قوله: «أفيكشف عذاب الآخرة»:

أقول: استفهام إنكار على من يقول: إن الدخان يكون يوم القيامة.

(١) سورة الدخان آية: (١٦).

(٢) أخرجه البخاري في «صحيحه» رقم (١٠٠٧) وأطرافه (١٠٢٠)، و٤٦٩٣، ٤٧٦٧، ٤٧٧٤، ٤٨٠٩، ٤٨٢٠، ٤٨٢١، ٤٨٢٢، ٤٨٢٣، ٤٨٢٤، ٤٨٢٥)، ومسلم في «صحيحه» رقم (٢٧٩٨).

(٣) في «السنن» رقم (٣٢٥٤).

(٤) «النهاية في غريب الحديث» (٤٦١/٢).

(٥) انظر: «النهاية في غريب الحديث» (٥٥٩/٢).

(٦) «الفائق» للزمخشري (٢٠٢/٢) و«المجموع المغيث» (١٤١/٢).

(٧) «النهاية في غريب الحديث» (٣٨٧/١).

قال ابن مسعود^(١): وهو قول باطل؛ لأنه تعالى قال: ﴿إِنَّا كَاشِفُو الْعَذَابِ قَلِيلًا إِنَّكُمْ

عَايِدُونَ﴾^(٢).

ومعلوم أن كشف العذاب وعودهم لا يكون في الآخرة، إنما هو في الدنيا.

واعلم أن هذا الذي أنكره ابن مسعود قد جاء عن علي عليه السلام، فأخرج عبدالرزاق^(٣)

وابن أبي حاتم^(٤) من طريق الحارث عن علي عليه السلام، قال: «آية الدخان لم تمض بعد يأخذ المؤمن كهيئة الزكام، وتنفع الكافر حتى ينفذ».

وفي رواية عن الحسن^(٥) بلاغاً عنه عليه السلام وفيه: «أن الدخان إذا جاء نفع الكافر حتى

يخرج من كل مسمع من مسامعه [٤٠٧/ب]».

٤- وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ مُؤْمِنٍ إِلَّا وَلَهُ بَابَانِ:

بَابٌ يَصْعَدُ مِنْهُ عَمَلُهُ، وَبَابٌ يَنْزِلُ مِنْهُ رِزْقُهُ، فَإِذَا مَاتَ بَكِيًّا عَلَيْهِ، فَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَمَا

بَكَتْ عَلَيْهِمُ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ﴾^(٦). أخرجه الترمذي^(٧). [ضعيف]

قوله في حديث أنس: «أخرجه الترمذي»:

(١) انظر تفسير القرآن العظيم لابن كثير (٣٣٦/١٢) «فتح الباري» (٥٧٢/٨).

(٢) سورة الدخان آية: (١٥).

(٣) في «تفسيره» (٢٠٦/٢).

(٤) في «تفسيره» (٣٢٨٨/١٠) رقم (١٨٥٣٤).

(٥) أخرجه ابن جرير في «جامع البيان» (١٩/٢١) وعزاه السيوطي في «الدر المنثور» (٤٠٧/٧) إلى عبد بن

حميد وابن جرير.

(٦) سورة الدخان آية: (٢٩).

(٧) في «السنن» رقم (٣٢٥٥) وهو حديث ضعيف.

قلت: وقال^(١): هذا حديث غريب لا نعرفه مرفوعاً إلا من هذا الوجه، وموسى بن عبيدة، ويزيد بن أبان الرقاشي يضعفان في الحديث. انتهى.

٥- وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ رضي الله عنه فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿كَالْمُهْلِ﴾ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَعَكْرِ الزَّيْتِ، فَإِذَا قَرَّبَهُ إِلَى وَجْهِهِ سَقَطَتْ فَرَوَةٌ وَجْهَهُ فِيهِ». أخرجه الترمذي^(٢). [ضعيف]
«عَكَرَ الزَّيْتِ» بالتحريك: دُبْسُهُ^(٣)، وَدَرَنَةُ الَّذِي يَرُسُّبُ فِي أَسْفَلِهِ.
«وفروة الوجه»^(٤): جلده.

قوله في حديث أبي سعيد: «أخرجه الترمذي»:

قلت: وراجعنا الترمذي فلم نجده ذكر حديث أبي سعيد في تفسير سورة الدخان [١١٧/أ]، بل ذكر في تفسير^(٥) سورة سأل سائل في قوله تعالى: [﴿يَوْمَ تَكُونُ السَّمَاءُ﴾]^(٦) كَالْمُهْلِ ﴿٨﴾ فساقه هنالك بلفظه، ثم قال^(٧): هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث رشدين. انتهى بلفظه ولم يسق في سورة سأل سواه، والعجب أن ابن الأثير^(٨) ساقه هنا ولم يأت في سورة سأل بحديث، وتبعه «المصنف».

(١) في «السنن» (٣٨٠/٥).

(٢) في «السنن» رقم (٣٣٢٢) في باب ومن سورة سأل سائل، وفي باب: ما جاء في صفة شراب أهل الجنة رقم (٢٥٨١، ٢٥٨٤)، وهو حديث ضعيف.

(٣) انظر «النهاية في غريب الحديث» (٢/٢٤٣) «المجموع المغيبي» (٢/٤٨٧).

(٤) قاله ابن الأثير في «جامع الأصول» (٢/٣٥٢).

(٥) في «السنن» رقم (٣٣٢٢)، وهو حديث ضعيف.

(٦) زيادة من (أ).

(٧) في «السنن» (٥/٤٢٦).

(٨) في «جامع الأصول» (٢/٣٥٢ رقم ٨٠٢).

قوله: «سورة الأحقاف»:

أقول: سقط تفسير سورة الجاثية وهو ثابت في صحيح البخاري^(١) وأخرج فيها حديث أبي هريرة في قوله: «وَمَا يُهْلِكُنَا إِلَّا الدَّهْرُ» فقال: حدثنا الحميدي قال: أنا سفيان قال: حدثني الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال: قال النبي ﷺ: قال الله تبارك وتعالى: «يؤذني ابن آدم يسب الدهر، وأنا الدهر بيدي الأمر أقلب الليل والنهار» انتهى بلفظه.

قال القرطبي^(٢): معناه: يخاطبني مرّ القول ما يتأذى به من يجوز في حقه التأذي والله منزّه عن أن يصل إليه الأذى، وإنما هو من التوسع في الكلام، والمراد أن من وقع ذلك منه تعرض لسخط الله.

قوله: «وأنا الدهر»:

قال الخطابي^(٣): أنا صاحب الدهر ومدبر الأمور التي ينسبونها إلى الدهر، فمن سب الدهر من أجل أنه فاعل هذه الأمور عاد سبه إلى ربه الذي هو فاعلها، وإنما الدهر زمان جعل ظرفاً لمواقع الأمور، وكانت عاداتهم إذا أصابهم مكروه أضافوه إلى الدهر، فقالوا: بؤساً للدهر ذمّاً له.

وقوله: [٤٠٨/ب]: «أنا الدهر»:

قال النووي^(٤): بالرفع في ضبط الأكثرين والمحققين. ويقال: بالنصب على الظرف والرفع الأكثر.

(١) في «صحيحه» رقم (٤٨٢٦) وطرفاه في (٦١٧١، ٧٤٩١) وأخرجه مسلم في «صحيحه» رقم (٢٢٤٦).

(٢) في «المفهم» (٥٤٧/٥) وانظر «فتح الباري» (٨/٥٧٥).

(٣) ذكره الحافظ في «الفتح» (٨/٥٧٥).

(٤) في شرح «صحيح مسلم» (١٥/٣-٤).

(سورة حم الأحقاف)

١- عَنْ يُوسُفَ بْنِ مَاهَكَ قَالَ: كَانَ مَرْوَانُ عَلَى الْحِجَازِ اسْتَعْمَلَهُ مُعَاوِيَةُ رضي الله عنه، فَخَطَبَ، فَجَعَلَ يَذْكُرُ يَزِيدَ بْنَ مُعَاوِيَةَ، لِكَيْ يُبَايِعَ لَهُ بَعْدَ أَبِيهِ، فَقَالَ لَهُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ رضي الله عنه شَيْئًا، فَقَالَ: خُذُوهُ. فَدَخَلَ بَيْتَ عَائِشَةَ رضي الله عنها فَلَمْ يَقْدِرُوا عَلَيْهِ. فَقَالَ مَرْوَانُ: إِنَّ هَذَا الَّذِي أَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِ: ﴿وَالَّذِي قَالَ لَوْلَا دِيَّهِ أَفٍ لَكُمْ مَا أَعْدَانِي﴾ فَقَالَتْ عَائِشَةُ رضي الله عنها مِنْ وَرَاءِ الْحِجَابِ: مَا أَنْزَلَ اللَّهُ فِيْنَا شَيْئًا مِنَ الْقُرْآنِ إِلَّا مَا أَنْزَلَ فِي سُورَةِ النُّورِ مِنْ بَرَاءَتِي. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ ^(١). [صحيح]

قوله: «ماهك» ^(٢): بفتح الهاء وكسرها، ويجوز صرفه وعدمه.

قوله: «كان مروان»: ابن الحكم بن أبي العاص بن أمية.

قوله: «على الحجاز»: أي: أميراً على المدينة من قبل معاوية.

في رواية الإسماعيلي ^(٣): أنه أراد معاوية أن يستخلف يزيد فكتب إلى مروان بذلك

فجمع [مروان] ^(٤) الناس فخطبهم، فذكر يزيد، ودعا إلى بيعته وقال: إن الله أرى أمير المؤمنين

في يزيد رأياً حسناً أن يستخلفه، وقد استخلف أبو بكر وعمر.

قوله: «فقال له عبدالرحمن بن أبي بكر شيئاً»:

قال الإسماعيلي ^(٥): قال عبدالرحمن: «ما هي إلا هرقلية».

وفي رواية أنه قال: «سنة هرقل وقيصر».

(١) في «صحيحه» رقم (٤٨٢٧).

(٢) انظر «التقريب» (٢/٣٨٢) رقم (٤٤٩).

(٣) ذكره الحافظ في «الفتح» (٨/٥٧٦).

(٤) زيادة من (أ).

(٥) ذكره الحافظ في «الفتح» (٨/٥٧٧).

وفي رواية أنه لما قال مروان: إن يستخلف -يعني: معاوية- فقد استخلف أبو بكر وعمر. فقال عبدالرحمن: «هركلية إن أبا بكر ما جعلها والله في أحد من ولده، ولا في أهل بيته، وما جعلها معاوية إلا كرامة لولده».

قوله: «فقال مروان: إن هذا الذي أنزل الله فيه»:

أقول: قد اختلف فيمن نزلت الآية، وذكر في «الفتح»^(١) روايات، ورجح قول عائشة: «إنها لم تنزل في عبدالرحمن»^(٢) لأن إسناده أصح.

قال الحافظ^(٣): وقد [شعب بعض]^(٤) وقال: هذا يدل على أن قوله تعالى: ﴿ثَانِيًا

أَثْنَيْنِ﴾^(٥) ليس هو أبا بكر. قال: وليس كما فهم هذا الرافضي، بل المراد بقول عائشة: «فيها» أي: في بني أبي بكر. انتهى.

قلت: ومعلوم أنها إنما تريد أنه يذم بها آل أبي بكر كما قاله مروان.

(١) في «فتح الباري» (٨/٥٧٧).

(٢) انظر «جامع البيان» (٢١/١٤٤-١٤٥) تفسير القرآن العظيم (١٣/١٩-٢٢).

(٣) في «فتح الباري» (٨/٥٧٧).

(٤) كذا في المخطوط، والذي في «الفتح» شعب بعض الرافضة.

قال ابن كثير في «تفسيره» (١٣/١٨): لما ذكر تعالى حال الداعين للوالدين البارين بهما وما لهم عنده من الفوز والنجاة، عطف بحال الأشقياء العاقين للوالدين فقال: ﴿وَالَّذِي قَالَ لَوْلِدَيْهِ أَفٍّ لَّكُمَا﴾ [الأحقاف: ١٧]، وهذا عام في كل من قال هذا، ومن زعم أنها نزلت في عبدالرحمن بن أبي بكر فقوله: ضعيف، لأن عبدالرحمن ابن أبي بكر أسلم بعد ذلك وحسن إسلامه، وكان من خيار أهل زمانه.

وانظر «جامع البيان» (٢١/١٤٤) «فتح الباري» (٨/٥٧٧).

(٥) سورة التوبة آية: (٤٠).

وقوله: «أف لكم»: قال ابن الأثير^(١): أي: صوت إذا صوت به الإنسان علم أنه متضجر، واللام في «لكم» للبيان ومعناه هذا التأنيف [٤٠٩/ب] خاصة دون غيركم، والمعنى الكراهية.

٢- وَعَنْ عَلْقَمَةَ قَالَ: قُلْتُ لَابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه: هَلْ صَحِبَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْكُمْ أَحَدٌ لَيْلَةَ الْجَنِّ؟ قَالَ: مَا صَحِبَهُ أَحَدٌ مِنَّا، وَلَكِنْ كُنَّا مَعَهُ ذَاتَ لَيْلَةٍ فَفَقَدْنَاهُ فَالْتَمَسْنَاهُ فِي الْأَوْدِيَةِ وَالشُّعَابِ، فَقُلْنَا: اسْتَطِيرَ أَوْ اغْتِيلَ؟ فَبِتْنَا بِشَرِّ لَيْلَةٍ بَاتَ بِهَا قَوْمٌ، حَتَّى إِذَا أَصْبَحْنَا فَإِذَا هُوَ جَاءَ مِنْ قِبَلِ حِرَاءٍ فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَفَقَدْنَاكَ فَطَلَبْنَاكَ فَلَمْ نَجِدْكَ فَبِتْنَا بِشَرِّ لَيْلَةٍ بَاتَ بِهَا قَوْمٌ، فَقَالَ: «أَتَانِي دَاعِي الْجِنِّ، فَذَهَبْتُ مَعَهُ فَقَرَأْتُ عَلَيْهِمُ الْقُرْآنَ» قَالَ: فَانْطَلَقَ بِنَا فَأَرَانَا آثَارَهُمْ وَآثَارَ نِيرَانِهِمْ، وَسَأَلُوهُ الرَّادَ فَقَالَ: «لَكُمْ كُلُّ عَظْمٍ ذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ تَعَالَى عَلَيْهِ يَقَعُ فِي أَيْدِيكُمْ أَوْ فَرَ مَا يَكُونُ لَحْمًا، وَكُلُّ بَعْرَةٍ أَوْ رَوْثَةٍ عَلَفٌ لِدَوَابِّكُمْ». فَقَالَ ﷺ: «فَلَا تَسْتَنْجُوا بِهِمَا، فَإِنَّهُمَا طَعَامٌ إِخْوَانِكُمْ». أخرجه مسلم^(٢) وأبو داود^(٣) والترمذي^(٤). [صحيح]

قوله في حديث علقمة عن ابن مسعود: «استطير»: استفعل^(٥) من الطيران كأنه أخذ شيء وطار به.

قوله: «اغتيال»^(٦): بالغين المعجمة فمشاة فوقية ففتحته أخذ غيلة، والاغتيال: الاحتيال.

(١) في «جامع الأصول» (٢/٣٥٣)، وانظر: «مفردات ألفاظ القرآن» للأصفهاني (ص ٧٩).

(٢) في «صحيحه» رقم (٤٥٠).

(٣) في «السنن» رقم (٨٥).

(٤) في «السنن» رقم (٣٢٥٨).

(٥) «النهاية في غريب الحديث» (٢/١٣٤).

(٦) «النهاية في غريب الحديث» (٢/٣٣٥).

قوله: «من قبل حِراء» بالمهملة مكسورة فراء فمد: جبل من جبال مكة معروف، ومنهم من يؤنثه ولا يصرفه.

قال الخطابي^(١): كثير من المحدثين يغلطون فيه، فيفتحون حاءه، ويقصرونه ويميلونه، ولا تجوز إمالته، لأن الراء قبل الألف مفتوحة كما لا يجوز إمالة راء سدوراً. قاله في «النهاية»^(٢).

قال النووي^(٣): بينه وبين مكة نحو ثلاثة أميال إذا سرت إلى منى.

قوله: «وآثار نيرانهم»: قال الشعبي^(٤): وكانوا من الجزيرة.

قوله: «والترمذي»:

قلت: وقال^(٥): حسن صحيح.

(سورة الفتح)

١- وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: نَزَلَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ: «إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا ﴿١﴾ لِيُغْفَرَ

لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ»^(٦) مَرْجِعُهُ مِنَ الْحُدَيْبِيَّةِ. فَالْفَتْحُ الْمُبِينُ هُوَ فَتْحُ الْحُدَيْبِيَّةِ. فَقَالُوا: هَنِيئًا مَرِيئًا يَا رَسُولَ اللَّهِ! لَقَدْ بَيَّنَّ اللَّهُ تَعَالَى لَكَ مَاذَا يُفْعَلُ بِكَ، فَمَاذَا يُفْعَلُ بِنَا؟

(١) في «غريب الحديث» (٣/٢٤٠).

(٢) «النهاية في غريب الحديث» (١/٣٦٨).

(٣) في شرحه لـ «صحيح مسلم» (٢/١٩٨).

(٤) قال النووي في شرحه لـ «صحيح مسلم» (٤/١٧٠) قال الدارقطني: انتهى حديث ابن مسعود عند

قوله: فأرانا آثارهم وآثار نيرانهم، وما بعده من قوله الشعبي كذا رواه أصحاب داود الراوي عن الشعبي، وابن عليه، وابن زريع، وابن أبي زائدة، وابن إدريس وغيرهم.

(٥) في «السنن» (٥/٣٨٣).

(٦) سورة الفتح آية: (١-٢).

فَنَزَلَتْ عَلَيْهِ: ﴿لِيَدْخُلَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ﴾^(١) الآية.

أخرجه الشيخان^(٢) والترمذي^(٣). [صحيح]

قوله في حديث أنس: «هو فتح الحديدية»:

قلت: وهو قول الأكثرين، ومعنى الفتح: فتح المتعلق، والصلح مع المشركين قبل

الحديبية^(٤) كان متعذراً حتى فتحه الله ﷻ.

قال الزهري: لم يكن فتح أعظم من صلح الحديبية، وذلك أن المشركين اختلطوا

بالمسلمين، فسمعوا كلامهم، فتمكن الإسلام في قلوبهم، وأسلم في ثلاث سنين خلق كثير،

وكثر بهم سواد الإسلام.

قوله: «والترمذي»:

قلت: وقال^(٥): حسن صحيح. وزاد في روايته: «إنهما لما أنزلت: ﴿لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ﴾

الآية. فقال: «لقد أنزلت [ب/٤١٠] علي آية أحب إلي مما على الأرض» فقرأها عليهم فقالوا:

هنيئاً... إلى آخره.

٢- وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ تَمَازِينَ رَجُلًا نَزَلُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ جَبَلِ التَّنْعِيمِ عِنْدَ

صَلَاةِ الصُّبْحِ يُرِيدُونَ قَتْلَهُ، فَأَخَذُوا، فَأَعْتَقَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَنَزَلَتْ: ﴿وَهُوَ الَّذِي كَفَّ

(١) سورة الفتح آية: (٥).

(٢) أخرجه البخاري في «صحيحه» رقم (٤١٧٢) وطرفه (٤٨٣٤) ومسلم في «صحيحه» رقم (١٧٨٦).

(٣) في «السنن» رقم (٣٢٦٣).

(٤) قال الحافظ في «الفتح» (٥٨٤/٨) وسمي ما وقع في الحديبية فتحاً؛ لأنه كان مقدمة «الفتح» وأول

أسبابه.

(٥) في «السنن» رقم (٣٨٦/٥).

أَيَدِيَهُمْ عَنْكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ عَنْهُمْ بِبَطْنِ مَكَّةَ مِنْ بَعْدِ أَنْ أَظْفَرَكُمْ عَلَيْهِمْ^(١) الآية. أخرجه

مسلم^(٢) وأبو داود^(٣) والترمذي^(٤). [صحيح]

قوله في حديث أنس: «أن ثمانين رجلاً»:

قلت: زاد في «الجامع»^(٥) من أهل مكة.

قوله: «من جبل التنعيم»:

أقول: زاد ابن الأثير^(٦): «مسلمين» [١١٨ / أ] وقال^(٦) في غريبه: أي: معهم سلاح.

قوله: «يريدون قتله» لفظ «الجامع»^(٦) يريدون غرة رسول الله ﷺ، قال في

«الغريب»^(٦): الغرة: الغفلة، وهي بكسر الغين المعجمة وتشديد الراء.

قوله: «فأخذوا» لفظ «الجامع»^(٧): «فأخذهم سلماً» وقال في «الغريب»^(٨): السلم:

بكسر السين وفتحها: الصلح، وهو المراد في الحديث على ما فسره الحميدي^(٩) في غريبه.

وقال الخطابي^(١٠): يريد السلم بفتح السين واللام يريد الاستسلام والإذعان.

(١) سورة الفتح آية: (٢٤).

(٢) في «صحيحه» رقم (١٨٠٨).

(٣) في «السنن» رقم (٢٦٨٨).

(٤) في «السنن» رقم (٣٢٦٤).

(٥) (٣٥٩/٢).

(٦) في «جامع الأصول» (٣٥٩/٢).

(٧) (٣٥٩/٢).

(٨) ابن الأثير في «جامع الأصول» (٣٥٩/٢).

(٩) في تفسير غريب ما في الصحيحين (٤٤٤/٧٣).

(١٠) في «غريب الحديث» (٢١٤/١).

قال^(١): والذي ذهب إليه الخطابي هو الأشبه بالقضية، فإنهم لم يؤخذوا عن صلح إنما أخذوا قهراً.

قوله: «أخرجه مسلم وأبو داود والترمذي»:

قلت: ورواية المصنف هي لفظ الترمذي، ثم قال: وأخرجه أبو داود بنحو من مجموع الروايتين، فكان على «المصنف» أن يقول: واللفظ للترمذي.

٣- وَعَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: «وَأَلْزَمَهُمْ كَلِمَةَ

التَّقْوَى» قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» أخرجه الترمذي^(٢). [صحيح]

قوله في حديث أبي بن كعب: «أخرجه الترمذي»:

قلت: وقال^(٣): هذا حديث غريب لا نعرفه مرفوعاً إلا من رواية الحسن بن قزعة،

وسألت أبا زرعة عن هذا الحديث فلم يعرفه مرفوعاً إلا من هذا الوجه. انتهى كلامه.

قلت: في «التقريب»^(٤): الحسن بن قزعة الهاشمي مولا هم البصري صدوق.

[استدراك الإمام على ما أهمله ابن الأثير والمصنف من تفسير سورة محمد ﷺ] ^(٥).

(١) ابن الأثير في «جامع الأصول» (٢/٣٦٠).

(٢) في «السنن» رقم (٣٢٦٥)، وهو حديث صحيح.

وانظر «جامع البيان» (٢١/٣١٠).

(٣) أي: الترمذي في «السنن» (٥/٣٨٦).

(٤) (١/١٧٠ رقم ٣١١).

(٥) ما بين الحاصرتين زيادة من هامش (ب) والصواب: تقديم هذا الاستدراك من سورة محمد قبل سورة

واعلم أني لا أدري ما وجه إسقاط ابن الأثير، ثم «المصنف» لتفسير سورة محمد ﷺ مع ثبوته في البخاري وفي الترمذي، وسرد «البخاري» في تفسيرها [٤١١/ب] ثلاثة أحاديث [مرفوعة]^(١).

الأول: عن أبي هريرة^(٢) عنه ﷺ قال: «خلق الله الخلق، فلما فرغ منه قامت الرحم فأخذت بحقو الرحمن، فقال: مه. قالت: هذا مقام العائذ بك من القطيعة قال: ألا ترضين أن أصل من وصلك، وأقطع من قطعك؟ قالت: بلى يا رب! قال: فذلك لك» قال أبو هريرة: اقرءوا إن شئتم: ﴿فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتُقَطِّعُوا أَرْحَامَكُمْ﴾^(٣).

الحديث الثاني^(٤) عنه بهذا، ثم قال رسول الله ﷺ: «اقرءوا إن شئتم: ﴿فَهَلْ عَسَيْتُمْ﴾».

والثالث^(٥): مثله عن أبي هريرة.

(١) في (أ) مرفوعاً.

(٢) أخرجه البخاري في «صحيحه» رقم (٤٨٣٠) وفي «الأدب» رقم (٥٠) ومسلم رقم (٢٥٥٤) وابن جرير في «جامع البيان» (٢١/٢١٤) والبخاري في «شرح السنة» رقم (٣٤٣١) والنسائي في «السنن الكبرى» رقم (١١٤٩٧) وابن حبان في «صحيحه» رقم (٤٤١) والحاكم (٤/١٦٢) والبيهقي في «الشعب» رقم (٧٩٣٤) وفي «السنن الكبرى» رقم (١١٤٩٧).

(٣) سورة محمد الآية: (٢٢).

(٤) أخرجه البخاري في «صحيحه» رقم (٤٨٣١).

(٥) أخرجه البخاري في «صحيحه» رقم (٤٨٣٢).

والاستشهاد بالآية ظاهرة في الأول أنه موقوف^(١)، وفي الآخرين أنه مرفوع، فهذا ما في «البخاري» من تفسير سورة محمد ﷺ.

وأخرج الترمذي في تفسيرها ثلاثة أحاديث أيضاً:

الأول: من حديث أبي هريرة^(٢) في قوله: ﴿وَأَسْتَغْفِرُ لِدُنْبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ

وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾^(٣) فقال النبي ﷺ: «إني لأستغفر الله في اليوم سبعين مرة» قال^(٤): هذا حديث حسن صحيح.

قال: ويروى عن أبي هريرة عنه ﷺ أنه قال: «إني لأستغفر الله في اليوم مائة مرة».

[و]^(٥) الثاني: عنه^(٦) أيضاً قال: تلى رسول الله ﷺ: ﴿وَإِنْ تَتَوَلَّوْا يَسْتَبْدِلْ قَوْمًا

غَيْرِكُمْ ثَمَّ لَا يَكُونُوا أَمْثَلِكُمْ﴾^(٧) قالوا: ومن يستبدل بنا؟ قال: فضرِب رسول الله ﷺ

على منكب سلمان قال: «هذا وقومه، هذا وقومه»، ثم قال^(٨): هذا حديث غريب، وفي إسناده

مقال، وقد روى عبدالله بن جعفر هذا الحديث عن العلاء بن عبد الرحمن، ثم ساق الثالث.

(١) ذكره الحافظ في «الفتح» (٥٨٠-٥٨١).

(٢) في «السنن» رقم (٣٢٥٩)، قلت: وأخرجه البخاري رقم (٦٣٠٧).

(٣) سورة محمد آية: (١٩).

(٤) أي: الترمذي في «السنن» (٣٨٣/٥).

(٥) زيادة من (ب).

(٦) أخرجه الترمذي في «السنن» رقم (٣٣٦٠) وهو حديث ضعيف.

(٧) سورة محمد آية: (٣٨).

(٨) في «السنن» (٣٨٣/٥).

وهو حديث^(١) عبدالله بن جعفر بن نجيح الذي أشار إليه [٤١٢/ب] ولفظه كالذي قبله إلا أنه قال: «هذا وأصحابه» عوض قوله: «قومه» في الأول، ثم زاد فيه: «والذي نفسي بيده! لو كان الإيمان منوطاً بالثريا لتناوله رجال من فارس».

قال الترمذي^(٢): عبدالله بن جعفر بن نجيح هو والد علي بن المديني. انتهى.

قلت: في «التقريب»^(٣): عبدالله بن جعفر بن نجيح السعدي مولا هم أبو جعفر المديني والد علي بصري أصله من المدينة ضعيف. انتهى.

(سورة الحجرات)

بضمين جمع الحجرة، والمراد بيوت أزواجه رضي الله عنهم.

١ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ رضي الله عنه قَالَ: قَدِمَ رَكْبٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه: أَمْرٌ الْقَعْقَاعَ بْنَ مَعْبُدٍ بْنِ زُرَّارَةَ؛ وَقَالَ عُمَرُ رضي الله عنه: أَمْرٌ الْأَقْرَعِ بْنَ حَابِسٍ. قَالَ أَبُو بَكْرٍ: مَا أَرَدْتُ إِلَّا خِلَافِي. وَقَالَ عُمَرُ: مَا أَرَدْتُ خِلَافَكَ. فَتَزَرِيًّا حَتَّى ازْتَفَعَتْ أَصْوَاتُهُمَا،

(١) أخرجه الترمذي في «السنن» رقم (٣٢٦٠)، وهو حديث ضعيف.

• والصحيح ما أخرجه البخاري رقم (٤٨٩٧) ومسلم رقم (٢٥٤٦) والترمذي رقم (٣٣١٠) و (٣٩٣٣) عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: كنا عند رسول الله ﷺ حين أنزلت سورة الجمعة، فتلاها، فلما بلغ: «وَأَخْرَجْنَا مِنْهُمْ لَمَّا يَلْحَقُوا بِهِمْ» [الجمعة: ٣] قال له رجل: يا رسول الله! من هؤلاء الذين لم يلحقوا بنا؟ فلم يكلمه، قال: وسلمان الفارسي فينا، قال: فوضع رسول الله ﷺ يده على سلمان فقال: والذي نفسي بيده! لو كان الإيمان بالثريا لتناوله رجال من هؤلاء».

(٢) في «السنن» (٣٨٤/٥).

(٣) (٢/٤٠٦ رقم ٢٣٢).

فَنَزَلَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْدِمُوا بَيْنَ يَدَيْ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ إلى قوله: ﴿لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ﴾^(١) حتى انقضت.

أخرجه البخاري^(٢) والترمذي^(٣) والنسائي^(٤). [صحيح]

قوله: «ما أردت إلا خلافي، قال: ما أردت خلافاً فتبارياً»: أي: تجادلاً.

قال ابن أبي مليكة^(٥): «كاد الخيران أن يهلكا أبو بكر وعمر رفعا أصواتهما عنده ﷺ».

قال ابن الزبير: كان عمر بعد نزول الآية لا يسمع النبي ﷺ كلامه حتى يستفهمه.

وأبى أبو بكر أن يكلم رسول الله ﷺ إلا كأخي السرار^(٦).

قوله: «أخرجه البخاري والترمذي والنسائي»:

(١) سورة الحجرات آية: (٢).

(٢) في «صحيحه» رقم (٤٣٦٧، ٤٨٤٥).

(٣) في «السنن» رقم (٣٢٦٦).

(٤) في «السنن» رقم (٥٣٨٦).

(٥) أخرجه البخاري في «صحيحه» رقم (٤٨٤٥).

(٦) قال الحافظ في «الفتح» (٥٩١ / ٨): في رواية وكيع في الاعتصام: فكان عمر بعد ذلك إذا حدث النبي

ﷺ بحديث حدثه كأخي السرار لم يسمعه حتى يستفهمه. قلت: وقد أخرج ابن المنذر من طريق محمد بن

عمر وبن علقمة أن أبا بكر الصديق قال مثل ذلك للنبي ﷺ، وهذا مرسل.

وقد أخرجه الحاكم موصولاً من حديث أبي هريرة نحوه.

وأخرجه ابن مردويه من طريق طارق بن شهاب عن أبي بكر قال: لما نزلت لا ترفعوا أصواتكم الآية قال أبو

بكر: قلت: يا رسول الله! آليت ألا أكلمك إلا كأخي السرار.

قلت: قال الترمذي^(١): هذا حديث غريب حسن، وقد رواه بعضهم عن ابن أبي مليكة مرسلًا، ولم يذكر فيه عن عبدالله بن الزبير.

٢- وَعَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رضي عنه فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُنَادُونَكَ مِنْ وَرَاءِ الْحُجُرَاتِ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ﴾ قَالَ: فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ حَمْدِي زَيْنٌ، وَدَمِّي شَيْنٌ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «ذَلِكَ اللَّهُ ﷻ». أخرجه الترمذي^(٢). [صحيح]

قوله في حديث البراء: «قال قام رجل»: هو الأقرع بن حابس.

قوله: «أخرجه الترمذي»:

قلت: وقال^(٣): هذا حديث حسن غريب.

٣- وَعَنْ أَبِي نَضْرَةَ قَالَ: قَرَأَ أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ رضي عنه: «وَأَعْلَمُوا أَنَّ فِيكُمْ رَسُولَ اللَّهِ لَوْ يُطِيعُكُمْ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْأَمْرِ لَعَنِتُمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ حَبَّبَ إِلَيْكُمُ الْإِيمَانَ» قَالَ: هَذَا نَبِيُّكُمْ ﷺ يُوحَى إِلَيْهِ، وَخِيَارُ أُمَّتِكُمْ لَوْ أَطَاعَهُمْ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْأَمْرِ لَعَنِتُوا، فَكَيْفَ بِكُمْ الْيَوْمَ. أخرجه الترمذي^(٤) وصححه. [صحيح]

(١) في «السنن» رقم (٣٨٧/٥).

(٢) في «السنن» رقم (٣٢٦٧).

قلت: وأخرجه ابن جرير في «جامع البيان» (٣٤٥/٢١) والنسائي في «السنن الكبرى» رقم (١١٥١٥) وعزاه السيوطي في «الدر المنثور» (٥٤٧/٧) إلى ابن المنذر وابن أبي حاتم، وهو حديث صحيح.

(٣) أي: الترمذي في «السنن» (٣٨٨/٥).

(٤) «السنن» رقم (٣٢٦٩) وهو حديث صحيح.

قوله: «عن أبي نضرة»^(١): بالنون [٤١٣/ب] والضاد المعجمة اسمه: المنذر بن مالك بن قطعة بكسر القاف وسكون الطاء وفتح المهملة.

ثم قوله: «أخرجه الترمذي وصححه»:

قلت: قال^(٢): هذا حديث غريب حسن صحيح. قال علي بن المديني: سألت يحيى بن سعيد القطان عن المستمر^(٣) بن الريان؟ فقال: ثقة. انتهى.

٤- وَعَنْ أَبِي جُبَيْرَةَ بْنِ الصَّحَّاحِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: فِينَا بَنِي سَلَمَةَ نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: قَدِمَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَكَيْسَ مِنَّا رَجُلٌ إِلَّا وَلَهُ اسْمَانِ أَوْ ثَلَاثَةٌ، فَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ: «يَا فُلَانُ». فَيَقُولُونَ لَهُ: مَهْ يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّهُ يَغْضَبُ مِنْ هَذَا الْإِسْمِ فَأَنْزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: «وَلَا تَتَّابِرُوا بِأَلْقَابِ بَنِي إِسْرَائِيلَ الَّذِينَ كَفَرُوا» (١) وَأَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٥) وَالتِّرْمِذِيُّ (٦).

[صحيح]

(١) انظر «التقريب» (٢/ ٢٧٥ رقم ١٣٧٢).

(٢) أي: الترمذي في «السنن» رقم (٣٨٩/٥).

(٣) قال ابن حجر في «التقريب»: (٢/ ٢٤١ رقم ١٠٤٥): المستمر بن الريان بالتحتمانية الإيادي الزهراني أبو عبد الله البصري ثقة عابد من السادسة.

(٤) سورة الحجرات آية: (١١).

(٥) في «السنن» رقم (٤٩٦٢).

(٦) في «السنن» بإثر الحديث (٣٢٦٨).

قلت: وأخرج ابن ماجه رقم (٣٧٤١) وابن جرير في «جامع البيان» (٣٦٨/٢١) والنسائي في «الكبرى» رقم (١١٥١٦) وابن حبان رقم (٥٧٠٩) والبخاري في «الأدب» رقم (٣٣٠) والطبراني في «الكبير» (ج ٢٢ رقم ٩٦٨) والبيهقي في «الشعب» رقم (٦٧٤٧) والواحدي في «أسباب النزول» (ص ٢٩٥). وهو حديث صحيح.

قوله: «وعن أبي جبيرة»: بفتح الجيم فموحدة فمشاة تحته وهو ابن الضحاك^(١)
الأنصاري المدني صحابي. وقيل: لا صحبة له.

قوله: «أخرجه الترمذي»:

قلت: وقال^(٢): هذا حديث حسن.

٥- وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا﴾^(٣)

قَالَ الشُّعُوبُ: الْقَبَائِلُ الْعِظَامُ، وَالْقَبَائِلُ: الْبُطُونُ. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ^(٤). [صحيح]

قوله في حديث ابن عباس: «الشعوب: القبائل الكبار»:

أقول: الشعوب^(٥): جمع: شعب بفتح الشين، وهم رؤوس القبائل، مثل ربيعة، ومضر،

والأوس، والخزرج، سموا [١١٩/أ] شعوباً لتشبعهم واجتماعهم كشعب أغصان الشجرة.

والقبائل: دون الشعوب واحدها: قبيلة. ودون القبائل العمائر واحدها: عمارة بفتح

لاعين، ودون العمائر البطون، واحدهم: بطن، وهم كبني غالب، ولؤي قريش، ودون

البطون الأفخاذ واحدها: فخذ، وهم كبني هاشم، وأمية من بني لؤي، ثم الفصائل،

والعشائر، وليس بعد العشيرة حي يوصف.

(١) قال ابن حجر في «التقريب» (٢/٤٠٥ رقم ٤).

(٢) في «السنن» (٥/٣٨٨).

(٣) سورة الحجرات آية: (١٣).

(٤) في «صحيحه» رقم (٣٤٨٩). وانظر «جامع البيان» (٢١٠/٣٨٤-٣٨٥).

(٥) انظر «فتح الباري» (٦/٥٢٨).

قوله: «أخرجه البخاري»:

قلت: هكذا في «الجامع» الكبير، وبحث البخاري^(١) في تفسير سورة الحجرات فلم أجده فيه، وكأنه ذكر في محل آخر فينظر.

(سورة ق)

١- وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأَدْبَرَ السُّجُودِ﴾^(٢)، قَالَ: أَمَرَهُ أَنْ يُسَبِّحَ فِي أَدْبَارِ الصَّلَوَاتِ كُلِّهَا. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ^(٣). [صحيح]

قلت: في البخاري في تفسيرها خمسة أحاديث [٤١٤/ب] لا أدري لم اقتصر صاحب [«الجامع»]^(٤) والمصنف على رواية ابن عباس هذه الموقوفة في التسييح عقب الصلوات.

(سورة والذاريات)

١- عَنْ أَنَسٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿كَانُوا قَلِيلًا مِّنَ اللَّيْلِ مَا يَهْجَعُونَ﴾^(٥) قَالَ: كَانُوا يُصَلُّونَ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ. أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ^(٦). [صحيح]

(١) في «صحيحه» رقم (٣٤٨٩) في كتاب أحاديث الأنبياء.

(٢) سورة ق آية: (٤٠).

(٣) في «صحيحه» رقم (٤٨٥٢).

وأخرجه ابن جرير في «جامع البيان» (٤٧٣/٢١) وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٣٣١٠/١٠) رقم (١٨٦٤٦) وابن نصر في مختصر قيام الليل (ص ٨٦).

(٤) زيادة من (أ).

(٥) سورة الذاريات آية: (١٧).

(٦) في «السنن» رقم (١٢٢١) و(١٣٢٢) وهو حديث صحيح.

وزاد^(١) في رواية: وَكَذَلِكَ تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ.
فيها حديث موقوف على أنس.

(سورة والطور)

١- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ رَأَى الْبَيْتَ الْمَعْمُورَ يَدْخُلُهُ كُلَّ يَوْمٍ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ. أخرجه البخاري^(٢). [صحيح]

قوله في حديث أبي هريرة: «في البيت المعمور... أخرجه البخاري»:

لم أجده فيه في تفسير والطور هنا، نعم هو ثابت في حديث الإسراء أنه يدخله سبعون ألف ملك بزيادة: «ثم لا يعودون».

٢- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِدْبَارُ النُّجُومِ الرَّكَعَتَانِ قَبْلَ الْفَجْرِ، وَإِدْبَارُ السُّجُودِ الرَّكَعَتَانِ بَعْدَ الْمَغْرَبِ». أخرجه الترمذي^(٣). [ضعيف]

قوله: «وعن ابن عباس... أخرجه الترمذي»:

أقول: وقال عقيب^(٤) إخراجه: هذا حديث غريب لا نعرفه مرفوعاً إلا من هذا الوجه في حديث محمد بن فضيل عن رشدين بن كريب، سألت محمد بن إسماعيل عن محمد ورشدين ابني كريب أيهما أوثق؟ قال: ما أقربها ومحمد عندي أرجح، وسألت عبدالله بن عبدالرحمن عن هذا؟ فقال: ما أقربها ورشدين بن كريب أرجحها عندي^(٥). انتهى بلفظه.

(١) في «السنن» رقم (١٣٢٢) وهو حديث صحيح.

(٢) في «صحيحه» رقم (٢٢٠٧) وأطرافه في (٣٣٩٣، ٣٤٣٠، ٣٨٨٧).

(٣) في «السنن» رقم (٣٢٧٥)، وهو حديث ضعيف.

(٤) في «السنن» رقم (٣٩٣/٥).

(٥) وتمام العبارة قال: والقول عندي ما قال أبو محمد، ورشدين أرجح من محمد وأقدم، وقد أدرك رشدين

(سورة النجم)

١- عن ابن مسعود رضي عنه: في قوله تعالى: ﴿فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَىٰ﴾ وفي قوله:

﴿مَا كَذَبَ الْفُؤَادُ مَا رَأَىٰ﴾ وفي قوله: ﴿لَقَدْ رَأَىٰ مِنْ آيَاتِ رَبِّهِ الْكُبْرَىٰ﴾ قال: فيها

كلها: رأى جبريل عليه السلام له ستةائة جناح. أخرجه الشيخان ^(١) والترمذي ^(٢). [صحيح]

٢- وفي رواية مسلم ^(٣) رضي عنه: رأى جبريل في صورته.

٣- وفي رواية الترمذي ^(٤) عن ابن عباس رضي عنهما قال: رأى محمد صلى الله عليه وآله وسلم ربه، قال عكرمة:

قُلْتُ: أَلَيْسَ يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿لَا تَدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ﴾ ^(٥) قَالَ: وَيْحَكَ! ذَاكَ إِذَا تَجَلَّىٰ بِنُورِهِ الَّذِي

هُوَ نُورُهُ، وَقَدْ رَأَىٰ رَبَّهُ تَعَالَىٰ مَرَّتَيْنِ. [ضعيف]

قوله في حديث ابن مسعود: «رأى جبريل»:

قال في «الفتح» ^(٦): إن ابن مسعود كان يذهب في ذلك إلى أن الذي رآه النبي صلى الله عليه وآله وسلم

[٤١٥/ب] هو جبريل كما ذهبت إلى ذلك عائشة رضي عنها، والتقدير على رأيه: فأوحى جبريل

إلى عبده عبد الله محمد لأنه يرى أن الذي دنى [منه] ^(٧) فتدلى هو جبريل، وأنه هو الذي أوحى

إلى محمد، وكلام أكثر المفسرين من السلف إلى أن الذي أوحى هو الله أوحى إلى عبده محمد.

(١) أخرجه البخاري في «صحيحه» رقم (٣٢٣٢) ورقم (٤٨٥٦، ٤٨٥٧) ومسلم رقم (١٧٤).

(٢) في «السنن» رقم (٣٢٧٧).

(٣) في «صحيحه» رقم (١٧٥).

(٤) في «السنن» رقم (٣٢٧٩) وهو حديث ضعيف.

(٥) سورة الأنعام آية: (١٠٣).

(٦) في «فتح الباري» (٨/٦١٠-٦١١).

(٧) زيادة من (ب).

قوله: «له ستائة جناح»: زاد في رواية^(١) النسائي: «تناثر من ريشه التهاويل^(٢) من الدر والياقوت».

قوله: «لقد رأى من آيات ربه الكبرى»: أخرج النسائي وغيره عن ابن مسعود قال: «أبصر نبي الله ﷺ جبريل على رفر ف أخضر قد ملأ بين السماء والأرض».

وفي رواية عند أحمد^(٣) والترمذي^(٤) وصححها: «رأى جبريل في حلة من رفر»، والرفر^(٥): ما كان من الديباج رقيقاً حسن الصنعة.

قوله: «قال عكرمة: أليس يقول الله: ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ﴾»^(٦).

أقول: الذي في البخاري^(٧) أن مسروقاً قال لعائشة: يا أمته! هل رأى محمد ربه؟ فقالت: «لقد وقف شعري مما قلت - ثم قالت -: من حدثك أن محمداً رأى ربه فقد كذب» ثم قرأت: ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ﴾.

(١) في «السنن الكبرى» رقم (١١٤٧٨).

(٢) في هامش (ب) ما نصه: أي: الأشياء المختلفة، ومنه يقال: لما يخرج في الرياض من ألوان الزهر التهاويل، كما في «النهاية» تمت.

انظر «النهاية في غريب الحديث» (٢/٩١٩).

(٣) في «المسند» (١/٣٩٤) و(١/٤٠٧) بلفظ: عن عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «أتاني جبريل في خضر معلق به الدر»، وإسناده صحيح.

(٤) في «السنن» رقم (٣٢٨٣) عن عبد الله بن مسعود: «مَا كَذَبَ الْفُؤَادُ مَا رَأَى ﴿١﴾» قال: رأى رسول الله ﷺ جبريل في حلة من رفر ف ملأ ما بين السماء والأرض. وهو حديث صحيح.

(٥) انظر «النهاية في غريب الحديث» (١/٦٧٣).

(٦) سورة الأنعام آية: (١٠٣).

(٧) في «صحيحه» رقم (٤٨٥٥).

وفي رواية «المصنف» أن الذي تلا الآية عكرمة، وكأنه وقع الأمران لمسروق مع عائشة، ولعكرمة مع ابن عباس.

قال النووي^(١): -تبعاً لغيره في رواية عائشة-: لم تنف عائشة الرؤية بحديث مرفوع، ولو كان معها لذكرته، وإنما اعتمدت الاستنباط على ما ذكرت من ظاهر الآية، وقد خالفها غيرها من الصحابة، والصحابي إذا قال قولاً وخالفه غيره منهم لم يكن ذلك القول حجة اتفاقاً، والمراد بالإدراك في الآية الإحاطة، وذلك لا ينافي الرؤية. انتهى.

قال الحافظ ابن حجر^(٢) -بعد نقله لكلامه وجزمه بأن عائشة لم تنف وقوع الرؤية بحديث مرفوع-: تبع فيه ابن خزيمة^(٣) وهو عجيب، فقد ثبت ذلك عنها في «صحيح مسلم» الذي شرحه الشيخ، قال مسروق: فقلت: -أي: لعائشة- [٤١٦/ب]: ألم يقل الله: ﴿وَلَقَدْ رَآهُ نَزْلَةً أُخْرَى﴾^(٤) قالت: «أنا أول هذه الأمة سألت رسول الله ﷺ عن ذلك» فقال: «إنما هو جبريل».

وأخرج ابن مردويه^(٥) من طريق أخرى وفيه فقلت: يا رسول الله! هل رأيت ربك؟ قال: «لا إنما رأيت جبريل منهبطاً» وقد أطال الحافظ^(٦) البحث في الوارد في الرؤية، وفي تأويل الآية.

(١) في شرحه لـ «صحيح مسلم» (٥/٣).

(٢) في «فتح الباري» (٦٠٧/٨).

(٣) في «كتاب التوحيد» (٥٥٦-٥٥٧).

(٤) سورة النجم آية: (١٣).

(٥) ذكره الحافظ في «الفتح» (٦٠٧/٨).

(٦) في «فتح الباري» (٦٠٧/٨-٦١٠).

٤- وَعَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: لَقِيَ ابْنَ عَبَّاسٍ رضي الله عنه كَعْبًا بِعَرَفَةَ فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ، فَكَبَّرَ حَتَّى جَاوَبَتْهُ الْجِبَالُ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنه: إِنَّا بَنُو هَاشِمٍ. فَقَالَ كَعْبٌ: إِنَّ اللَّهَ قَسَمَ رُؤْيَتَهُ وَكَلَامَهُ بَيْنَ مُحَمَّدٍ وَمُوسَى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهَا وَسَلَّمَ، فَكَلَّمَ مُوسَى مَرَّتَيْنِ، وَرَأَاهُ مُحَمَّدٌ رضي الله عنه مَرَّتَيْنِ. قَالَ مَسْرُوقٌ رضي الله عنه: فَدَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ رضي الله عنها فَقُلْتُ: هَلْ رَأَى مُحَمَّدٌ رَبَّهُ؟ فَقَالَتْ: لَقَدْ تَكَلَّمْتُ بِشَيْءٍ قَفَّ لَهُ شَعْرِي. قُلْتُ رُؤْيَدًا، ثُمَّ قَرَأْتُ: ﴿لَقَدْ رَأَى مِنْ آيَاتِ رَبِّهِ الْكُبْرَى﴾ (١) فَقَالَتْ: أَيْنَ يُذْهَبُ بِكَ؟ إِنَّمَا هُوَ جِبْرِيلُ عليه السلام مَنْ أَخْبَرَكَ أَنَّ مُحَمَّدًا رَأَى رَبَّهُ، أَوْ كَتَمَ شَيْئًا مِمَّا أَمْرَبِهِ، أَوْ يَعْلَمُ الْخَمْسَ الَّتِي قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنزِلُ الْغَيْثَ﴾ (٢) فَقَدْ أَعْظَمَ الْفِرْيَةَ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى الْفِرْيَةَ، وَلَكِنَّهُ رَأَى جِبْرِيلَ لَمْ يَرَهُ فِي صُورَتِهِ إِلَّا مَرَّتَيْنِ: مَرَّةً عِنْدَ سِدْرَةِ الْمُتَهَمَى، وَمَرَّةً فِي جِيَادٍ لَهُ سِتْمَائَةَ جَنَاحٍ قَدْ سَدَّ الْأُفُقُ. أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (٣). [ضعيف]

(قف شعري) (٤) أي: قام شعر رأسي وبدني فزعاً: (والفرية) (٥): الكذب.

قوله في حديث الشعبي: «إنا بنو هاشم».

(١) سورة النجم آية: (١٨).

(٢) سورة لقمان آية: (٣٤).

(٣) في «السنن» رقم (٣٢٧٨) وهو حديث ضعيف.

وصح بمعناه من طرق أخرى، منها ما أخرجه البخاري رقم (٣٢٣٤) ومسلم رقم (١٧٧) والترمذي رقم (٣٠٦٨).

(٤) انظر: «النهاية في غريب الحديث» (٤٧٧/٢).

(٥) انظر: «تفسير غريب ما في الصحيحين» للحميدي (١/١٠٦) «النهاية في غريب الحديث» (٣٦٨/٢).

أقول: فيه حذف بينه عبدالرزاق^(١) في روايته من هذا الوجه فقال: إنا بنو هاشم نقول: إن محمداً رأى ربه مرتين، فكبر كعب وقال: إن الله قسم رؤيته بين موسى ومحمد، فكلم موسى مرتين ورآه محمد مرتين.

قوله: «قف له شعري»: أي: قام من الفزع لما حصل بجسده من هيئة الله تعالى، واعتقدته من تنزيهه واستحالة وقوع ذلك.

قال النضر بن شميل^(٢): القف بفتح القاف وتشديد الفاء كالقشعريرة.

قوله: «أخرجه الترمذي»:

قلت: وسكت عليه لكنه ساقه من طريق [١٢٠/أ] مجالد وهو عندهم ليس بالقوي.

٥- وعن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى: ﴿أَفَرَأَيْتُمُ اللَّاتَ وَالْعُزَّىٰ﴾ قال: كان

اللات رجلاً يلتُ سويقَ الحاجِّ. أخرجه البخاري^(٣). [صحيح]

قوله: «كان رجلاً يلت السويق للحاج»:

قال الإسماعيلي^(٤): هذا التفسير على من قرأ اللات بتشديد التاء. قال ابن

حجر^(٥): فليس ذلك بلازم، إذ يحتمل أن يكون هذا أصله، وخفف لكثرة الاستعمال، والجمهور على القراءة بالتخفيف.

وقد روي^(٦) عن ابن عباس أنه قرأ بالتشديد.

(١) في «تفسيره» (٢/٢٥٥).

(٢) ذكره الحافظ في «الفتح» (٨/٦٠٧).

(٣) في «صحيحه» رقم (٤٨٥٩).

(٤) ذكره الحافظ في «الفتح» (٨/٦١٢).

(٥) في «الفتح» (٨/٦١٢).

(٦) انظر «جامع البيان» (٢٢/٤٧) تفسير ابن كثير (١٣/٢٦٦).

وأخرج الفاكهي^(١) من طريق مجاهد قال: كان رجل في الجاهلية على صخرة بالطائف وعليها صنم، وكان من زيب الطائف [٤١٧/ب] والأقط ليجعله منه حيساً ويطعم من يمر به من الناس، فلما مات عبده.

قال هشام الكلبي^(٢): كانت مناة أقدم من اللات فهدمها عام «الفتح» بأمر النبي ﷺ، وكانت اللات أحدث من مناة فهدمها المغيرة بن شعبة بأمره ﷺ لما أسلمت ثقيف، وكانت العزى أحدث من اللات، اتخذها ظالم بن سعد بوادي نخلة فوق ذات عرق، فهدمها خالد بن الوليد بأمر النبي ﷺ عام الفتح.

٦- وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: مَا رَأَيْتُ شَيْئًا أَشْبَهَ بِاللَّمَمِ مِمَّا قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ عَلَى ابْنِ آدَمَ حَظَّهُ مِنَ الزَّانَا أَدْرَكَ ذَلِكَ لَا مَحَالَةَ: فَرْنَا الْعَيْنَيْنِ النَّظْرُ، وَزَنَا اللِّسَانَ النَّطْقُ، وَالنَّفْسُ تَمَنَّى وَتَشْتَهَى، وَالْفَرْجُ يُصَدِّقُ ذَلِكَ أَوْ يُكْذِبُهُ». أخرجه الشيخان^(٣) وأبو داود^(٤). [صحيح]

قوله في حديث ابن عباس: «ما رأيت شيئاً - إلى آخره - أخرجه البخاري»:

(١) ذكره الحافظ في «الفتح» (٦١٢/٨).

(٢) ذكره الحافظ في «الفتح» (٦١٢/٨)، وانظر: «جامع البيان» (٤٦/٢٢ - ٤٧).

(٣) أخرجه البخاري رقم (٦٢٤٣) وطرفه رقم (٦٦١٢) ومسلم رقم (٢٦٥٧/٢٠).

(٤) في «السنن» رقم (٢١٥٢).

قلت: وأخرجه ابن جرير في «جامع البيان» (٦٢/٢٢) وعبدالرزاق في «تفسيره» (٢٥٣/٢) وأحمد (٤٤٢٠/٣، ١٥٢، ١٥٣) والنسائي في «السنن الكبرى» رقم (١١٥٤٤) وابن حبان في «صحيحه» رقم (٤٤٢٠) والبيهقي في «السنن الكبرى» (٨٩/٧) و(١٨٦/١٠) وفي «الشعب» رقم (٥٤٢٧).

قلت: لم أجدّه في صحيحه في تفسير سورة النجم، وكأنه أخرجه في محل^(١) آخر، لكن ما كان يليق من المصنف، وقبله ابن الأثير هذا الصنيع.

٧- وعنه رحمته في قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ تَجْتَنِبُونَ كَبِيرَ الْإِثْمِ وَالْفَوَاحِشَ إِلَّا اللَّمَمَ﴾^(٢)

قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

«إِنْ تَغْفِرِ اللَّهُمَّ تَغْفِرْ جَمًّا وَأَيُّ عَبْدِكَ لَا أَلَمًا»

أخرجه الترمذي وصححه^(٣). [صحيح]

قوله في حديث ابن عباس الثاني: «إِنْ تَغْفِرِ اللَّهُمَّ تَغْفِرْ جَمًّا»: البيت لأمية بن أبي

الصلت تمثل به النبي ﷺ ولا ينافي قوله: «وَمَا عَلَّمْنَاهُ الشِّعْرَ»^(٤) لأن المراد إنشاؤه لا إنشاده.

قوله: «أخرجه الترمذي وصححه»:

قلت: قال^(٥): هذا حديث حسن صحيح غريب لا نعرفه إلا من حديث زكريا بن

إسحاق. انتهى بلفظه. وفي «التقريب»^(٦) زكريا بن إسحاق ثقة رمي بالقدر.

(١) في الاستئذان باب: زنى الجوارح دون الفرج، الحديث رقم (٦٢٤٣)، وفي القدر الحديث رقم (٦٦١٢).

(٢) سورة النجم آية: (٣٢).

(٣) في «السنن» رقم (٣٢٨٤)، وهو حديث صحيح.

قلت: وأخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» (١٠/١٨٥) وفي «الشعب» رقم (٧٠٥٥) وابن جرير في «جامع

البيان» (٢٢/٦٤) والحاكم (٢/٤٦٩)، وهو حديث صحيح.

(٤) سورة يس آية: (٦٩).

(٥) في «السنن» (٥/٣٩٧).

(٦) (١/٢٦١) رقم (٥٠).

(سورة القمر)

١ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: جَاءَ مُشْرِكُو قُرَيْشٍ يُحَاصِمُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي الْقَدَرِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: «يَوْمَ يُسْحَبُونَ فِي النَّارِ عَلَىٰ وُجُوهِهِمْ ذُوقُوا مَسَّ سَقَرَ ﴿٤٩﴾» إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ ﴿٤٨﴾ [القمر: ٤٨-٤٩] أخرجه مسلم ^(١) والترمذي ^(٢). [صحيح]

قوله: «يُحَاصِمُونَ فِي الْقَدَرِ» كأنهم ينكرون أن الله قدر المقادير، أو يقولون بعد التقدير السابق لا اختيار للعبد، وفي [٤٨/ب] «الدر المنثور» ^(٣) من طريق جماعة من المحدثين عن زرارة ^(٤) عنه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه تلا هذه الآية قال: «نزلت في أناس من أمتي يكونون آخر الزمان يكذبون بالقدر».

وأخرج سعيد بن منصور ^(٥) وغيره ^(٦) عن إبراهيم بن محمد بن علي بن عبد الله بن جعفر قال: كنت أزور جدي ابن عباس في كل جمعة قبل أن يكف بصره فسمعتة يقرأ في المصحف،

(١) في «صحيحه» رقم (٢٦٥٦).

(٢) في «السنن» رقم (٢١٥٧، ٣٢٩٠).

قلت: وأخرجه ابن ماجه رقم (٨٣) والبخاري في «خلق أفعال العباد» رقم (١٠٤) وابن جرير في «جامع البيان» (١٦١/٢٢) وابن أبي عاصم في «السنة» رقم (٩٤٦) واللالكائي في «السنة» رقم (٩٤٦، ٩٤٧) والبيهقي في «الشعب» رقم (١٨٣)، وهو حديث صحيح.

(٣) (٦٨٣/٧).

(٤) أخرجه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٣٣٢١/١٠) رقم (١٨٧١٤)، والطبراني في «الكبير» (٥/٢٧٦) رقم (٥٣١٦)، وقد صححه الألباني في «الصحيحه» برقم (١٥٣٩).

(٥) عزاه إليه السيوطي في «الدر المنثور» (٦٨٣/٧).

(٦) كابن سعيد وابن المنذر كما في «الدر المنثور» (٦٨٣/٧).

فلما أتى على هذه الآية: ﴿إِنَّ الْمُجْرِمِينَ فِي ضَلَالٍ وَسُعُرٍ﴾^(١) الآية إلى آخرها قال: يا بني! ما أعرف أصحاب هذه الآية ما كانوا بعد، وليكونن.

قوله: «أخرجه الترمذي»:

قلت: وقال^(٢): حسن صحيح.

(سورة الرحمن عرّف)

١- عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى أَصْحَابِهِ فَقَرَأَ عَلَيْهِمْ سُورَةَ الرَّحْمَنِ إِلَى آخِرِهَا فَسَكَتُوا. فَقَالَ: «لَقَدْ قَرَأْتُمَا عَلَى الْجِنِّ، فَكَانُوا أَحْسَنَ مَرْدُودًا مِنْكُمْ، كُنْتُ كُلَّمَا أَتَيْتُ عَلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَبِأَيِّ آءِ الْآءِ رَبِّكُمَا تُكذِّبَانِ﴾^(٣) قَالُوا: لَا بَشِيءٌ مِنْ نَعْمِكَ رَبَّنَا نَكْذِبُ فَلَكَ الْحَمْدُ». أخرجه الترمذي^(٣). [حسن]

قوله: «قرأتها على الجن» زاد الترمذي: «ليلة الجن»:

قوله في حديث جابر: «أخرجه الترمذي»:

قلت: وقال^(٤): هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث الوليد بن مسلم عن زهير

بن محمد. قال أحمد بن حنبل: كان زهير بن محمد الذي وقع بالشام ليس هو الذي يروى عنه بالعراق كأنه رجل آخر قلبوا اسمه يعني: لما يروونه عنه من المناكير.

(١) سورة القمر آية: (٢٤).

(٢) في «السنن» (٣٩٩/٥).

(٣) في «السنن» رقم (٣٢٩١) وهو حديث حسن.

(٤) في «السنن» (٣٩٩/٥).

وسمعت محمد بن إسماعيل يقول: أهل الشام يروون عن زهير بن محمد مناكير وأهل العراق، يروون عنه أحاديث مقاربة^(١). انتهى كلامه.

(سورة الواقعة)

١- عن ابن مسعود رضي عنه أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ قرأ سورة الواقعة كل ليلة لم تصبه فاقة، وفي المسبحات آية كآلف آية». أخرجه^(٢) رزين.
قوله في حديث ابن مسعود: «وفي المسبحات» أي: السور المفتحة بالتسبيح، وهي ست^(٣) سور.

«آية كآلف آية» لم يجد من بينها، ويحتمل أنها التي في آخر سورة الحشر من قوله: [٤١٩/ب] «لَوْ أَنْزَلْنَا هَذَا الْقُرْآنَ عَلَى جَبَلٍ» إلى آخر السورة. والمراد أنها كآلف آية في فضلها، والله أعلم.
قوله: «أخرجه رزين»:

قلت: حذرناك عن هذا، وابن الأثير لمخرجه، ورأيت في «الدر المنثور»^(٤) أخرج أبو عبيد في «فضائله»^(٥).

(١) قال البخاري: ما روى عنه أهل الشام فإنه مناكير، وما روى عنه أهل البصرة، فإنه صحيح.
«تهذيب التهذيب» (٣/٣٠١) رقم (٦٤٥) ط: الفكر.

• وللحديث شاهد من حديث ابن عمر رضي عنهما، أخرجه ابن جرير في «جامع البيان» (٢٢/١٩٠) وابن أبي الدنيا في كتاب الشكر رقم (٦٨) والبخاري في «مسنده» رقم (٢٢٦٩- كشف).


(٢) سيأتي تحريجه.

(٣) وهي: الحديد، الحشر، الصف، الجمعة، التغابن، الأعلى.

(٤) (٤-٣/٨).

(٥) (١/٦٧ رقم ٤٩٦).

وابن الضريس^(١) والحرث^(٢) بن أبي أسامة وأبو يعلى^(٣) وابن مردويه^(٤) والبيهقي في «شعب الإيمان»^(٥) عن ابن مسعود: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من قرأ سورة الواقعة كل ليلة لم تصبه فاقة أبداً». انتهى.

٢- وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَفُرُشٍ مَّرْفُوعَةٍ﴾  قَالَ: «ارْتِفَاعُهَا لَكَمَا يَبْنِي السَّمَاءَ وَالْأَرْضَ مَسِيرَةَ خَمْسِمِائَةِ سَنَةٍ». أخرجه الترمذي^(١).

(١) في فضائل القرآن (ص ١٠٣ رقم ٢٢٦).

(٢) في «بغية الباحث عن زوائد مسند الحرث» (٢/٧٢٩ رقم ٧٢١).

(٣) عزاه إليه السيوطي في «الدر المنثور» (٣/٧).

(٤) عزاه إليه السيوطي في «الدر المنثور» (٣/٧).

(٥) رقم (٢٤٩٨).

قلت: وأخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (١٩٦ رقم ٦٧٨) وابن الجوزي في العلل المتناهية (١٠٥/١) وقال الألباني في «الضعيفة»: (ص ٣٠٤) رقم (٢٨٩): ضعيف أخرجه الحرث... ثم قال: وهذا سند ضعيف، قال الذهبي أبو شجاع: نكرة لا يعرف عن أبي طيبة، ومن أبي طيبة عن ابن مسعود، ثم إن في سند الحديث اضطراباً من وجوه ثلاثة بينهما الحافظ في «اللسان».

وقال الزيلعي تبعاً لجمع: هو معلوم من وجوه:

أحدها: الانقطاع كما بينه الدارقطني وغيره.

الثاني: نكارة متنه كما ذكره أحمد.

الثالث: ضعف رواته كما قال ابن الجوزي.

الرابع: اضطرابه، وقد أجمع على ضعفه أحمد، وأبو حاتم، وابنه، والدارقطني، والبيهقي وغيرهم.

وانظر «تنزيه الشريعة» (٣٠١/١).

(٦) في «السنن» رقم (٢٥٤، ٣٢٩٤)، وهو حديث ضعيف.

قلت: وأخرجه ابن جرير في «جامع البيان» (٣١٩/٢٢) وابن أبي الدنيا في صفة الجنة رقم (١٥٧)، وأبو يعلى في مسنده رقم (١٣٩٥) وهو حديث ضعيف.

قوله في حديث أبي سعيد: «أبي الترمذي»:

قلت: وقال^(١): هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث رشدين بن سعد، وقال بعض أهل العلم بمعنى هذا الحديث: وارتفاعها كما بين السماء والأرض يقول: ارتفاع الفرش المرفوعة في الدرجات، والدرجات ما بين كل درجتين كما بين السماء والأرض. انتهى بلفظه [١٢١/أ] [وكان]^(٢) يحسن من المصنف ذكر هذا التفسير لكنه في باب ابن الأثير فتبعه المصنف.

٣- عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّا أَدْنَانُكُمْ إِنشَاءً﴾ (٦٥) إِنَّ مِنَ الْمُنْشآتِ اللَّائِي كُنَّ فِي الدُّنْيَا عَجَائِزَ عُمُشًا رُمَصًا. أخرجه الترمذي^(٣). [ضعيف جداً] قوله في حديث أنس: «أخرجه الترمذي»:

قلت: وقال^(٤): هذا حديث غريب لا نعرفه مرفوعاً إلا من حديث موسى بن عبيدة، وموسى بن عبيدة، ويزيد بن أبان الرقاشي يضعفان في الحديث. انتهى بعد أن ساقه عن موسى بن عبيدة عن يزيد بن أبان.

(١) في «السنن» (٤٠١/٥).

(٢) زيادة من (ب).

(٣) في «السنن» رقم (٣٢٩٦).

قلت: وأخرجه ابن جرير في «جامع البيان» (٣٢٠/٢٢) وهناد في «الزهد» رقم (٦١) وابن أبي الدنيا في «صفة الجنة» رقم (٢٨٧) والبيهقي في «البعث والنشور» (٣٨٠)، وهو حديث ضعيف جداً.
• والعمش: ضعف البصر مع سيلان الدمع في أكثر الأوقات. «القاموس المحيط» (ص ٧٧٣).

الرمص: هو البياض الذي تقطعه العين، ويجتمع في زوايا الأجناف.

«النهاية في غريب الحديث» (١/٦٩٠) «الفائق» للزمخشري (٢/٨٧).

(٤) في «السنن» رقم (٤٠٢/٥).

٤- وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ حَزْمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ فِي الْكِتَابِ الَّذِي كَتَبَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

لِعَمْرِو بْنِ حَزْمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنْ لَا يَمَسَّ الْقُرْآنَ إِلَّا طَاهِرٌ». أَخْرَجَهُ مَالِكٌ ^(١). [صحيح لغيره]

٥- وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: مُطِرَ النَّاسُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَصْبَحَ مِنَ

النَّاسِ شَاكِرٌ وَمِنْهُمْ كَاْفِرٌ، قَالُوا: هَذِهِ رَحْمَةٌ مِنْ اللَّهِ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَقَدْ صَدَقَ نَوْءٌ كَذَا وَكَذَا».

فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿فَلَا أُقْسِمُ بِمَوَاقِعِ النُّجُومِ ﴿٧٥﴾ حَتَّىٰ بَلَغَ: ﴿وَجَعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنَّكُمْ

تَكذِبُونَ ﴿٧٦﴾﴾ ^(٢). أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ ^(٣). [صحيح]

(١) في «الموطأ» (١/١٩٩ رقم ١)، وهو صحيح لغيره.

قال ابن عبد البر: لا خلاف عن مالك في إرسال هذا الحديث، وقد روى مسنداً من وجه صالح، وهو كتاب مشهور عند أهل السير معروف عند أهل العلم معرفة يستغني بها في شهرتها عن الإسناد.

(٢) سورة الواقعة آية: (٨٢).

(٣) في «صحيحه» رقم (٧٣)، وهو حديث صحيح.

وانظر: أسباب نزول القرآن للواحدي (ص ٦٣٨).

قال النووي في شرحه لـ «صحيح مسلم» (٢/٦٠ - ٦١): وأما معنى الحديث: فاختلف العلماء في كفر من قال: مطرنا بنوء كذا على قولين:

أحدهما: هو كفر بالله سبحانه وتعالى سالب لأصل الإيذان، فخرج من ملة الإسلام، قالوا: وهذا فيمن قال ذلك معتقداً أن الكواكب فاعل مدبر منشئ للمطر، كما كان بعض أهل الجاهلية يزعم، ومن اعتقد هذا فلا شك في كفره، وهذا القول هو الذي ذهب إليه جماهير العلماء، والشافعي منهم، وهو ظاهر الحديث قالوا: وعلى هذا لو قال: مطرنا بنوء كذا معتقداً أنه من الله تعالى وبرحمته، وأن النوء ميقات له، وعلامة اعتباراً بالعادة، فكأنه قال: مطرنا في وقت كذا، فهذا لا يكفر، واختلفوا في كراهته، والأظهر كراهته؛ لكنها كراهة تنزيه، لا إثم فيها، وسبب الكراهة أنها كلمة مترددة بين الكفر وغيره، فيساء الظن بصاحبها، ولأنها شعار الجاهلية، ومن سلك مسلكتهم.

٦- وَعَنْ عَلِيٍّ عليه السلام فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: «وَجَعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنْكُمْ تَكْذِبُونَ» (١) قَالَ: شُكْرُكُمْ، تَقُولُونَ: مُطْرِنَا بِنَوْءٍ كَذَا وَكَذَا، وَبِنَجْمٍ كَذَا وَكَذَا». أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (٢). [إسناده ضعيف]

قوله في حديث علي عليه السلام: «مطرنا بنوء كذا»: النوء (٢): [٤٢٠/ب] سقوط النجم من الأنجم الثمانية والعشرين التي هي منازل من ناء إذا سقط. وقيل (٣): من طلوعه من ناء إذا نهض، وكانوا في الجاهلية يظنون أن نزول الغيث بواسطته وصنعتة وهو كفر. قوله: «أخرجه الترمذي»:

قلت: قال (٤): هذا حديث حسن غريب، وروى سفيان عن عبد الأعلى هذا الحديث بهذا الإسناد ولم يرفعه.

والقول الثاني: في أصل الحديث أن المراد كفر نعمة الله؛ لاقتصاره على إضافة الغيث إلى الكواكب، وهذا فيمن لا يعتقد تدبير الكواكب، ويؤيد هذا التأويل الرواية الأخيرة في الباب أصبح من الناس شاكراً، وكافر. وفي الرواية الأخرى: «ما أنزل الله تعالى من السماء من بركة إلا أصبح فريق من الناس بها كافرين». فقوله بها: يدل على أنه كفر النعمة، والله أعلم.

(١) في «السنن» رقم (٣٢٩٥)، وهو حديث ضعيف الإسناد.

(٢) انظر: «غريب الحديث» للخطابي (١/٢٤١) «النهاية في غريب الحديث» (٢/٧٩٩-٨٠٠).

(٣) انظر: «الفاثق» للزمخشري (١/٢٥٣).

(٤) في «السنن» (٥/٤٠٢) حيث قال: هذا حديث حسن غريب صحيح لا نعرفه مرفوعاً إلا من حديث إسرائيل.

ورواه سفيان الثوري عن عبد الأعلى عن أبي عبد الرحمن السلمى عن علي نحوه ولم يرفعه.

(سورة الحديد)

١- عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: مَا كَانَ بَيْنَ إِسْلَامِنَا، وَبَيْنَ أَنْ عَاتَبَنَا اللَّهُ تَعَالَى بِقَوْلِهِ:

«أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْ تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ» إِلَّا أَرْبَعُ سِنِينَ. أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ ^(١).

[صحيح]

قوله: «إلا أربع سنين»:

قلت: وأخرج ابن المبارك ^(٢) وعبدالرزاق ^(٣) وابن المنذر ^(٤) عن الأعمش قال: لما قدم

أصحاب رسول الله ﷺ المدينة، فأصابوا من لين العيش ما أصابوا بعدما كان بهم من الجهد، فكأنهم فتروا عن بعض ما كانوا عليه، فعوتبوا، فنزلت: «أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا» ^(٥).

٢- وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: «أَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ تُمَّيُّ الْأَرْضِ بَعْدَ مَوْتِهَا» ^(٦).

قَالَ: يُلِينُ الْقُلُوبَ بَعْدَ قَسْوَتِهَا، فَيَجْعَلُهَا مَخْبِتَةً مُنِيبَةً يَحِي الْقُلُوبَ الْمَيْتَةَ بِالْعِلْمِ وَالْحِكْمَةِ. وَإِلَّا فَقَدْ عِلْمَ إِحْيَاءِ بِالْمَطَرِ مَشَاهِدَةً. أَخْرَجَهُ رَزِينٌ.

قوله في حديث ابن عباس: «أخرجه رزين»: في «الجامع»: أخرجه وييض الاسم

مخرجه على قاعدته فيها وجدته في كتاب رزين غير منسوب.

(١) في «صحيحه» رقم (٣٠٢٧)، وانظر «تفسير ابن كثير» (٤٢١/١٣).

(٢) في «تفسيره» (٢٢٣/٢) رقم (٣١٦٣).

(٣) عزاه إليه السيوطي في «الدر المنثور» (٥٨/٨).

(٤) في «تفسيره» (٢٢٣/٢) رقم (٣١٦٣).

(٥) سورة الحديد آية: (١٦).

(٦) سورة الحديد آية: (١٧).

وفي «الدر المثور»^(١) أخرج ابن المبارك عن ابن عباس: «أَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ تُحِي الْأَرْضَ

بَعْدَ مَوْتِهَا»: يلين القلوب بعد قسوتها.

٣- وَعَنهُ ﷺ قَالَ: كَانَتْ مُلُوكٌ بَعْدَ عَيْسَى عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بَدَّلُوا التَّوْرَةَ
وَالْإِنْجِيلَ، وَكَانَ بَيْنَهُمْ مُؤْمِنُونَ يَقْرَأُونَ التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ، فَقِيلَ لِلْمُؤَكِّمِ: مَا نَجِدُ شَيْئًا أَشَدَّ
مِنْ شَيْءٍ يَشْتَمُونَنَا هَؤُلَاءِ، إِنَّهُمْ يَقْرَأُونَ: «وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ
ﷻ»^(٢) مَعَ مَا يَعْبُونَنَا بِهِ فِي أَعْمَالِنَا فِي قِرَاءَتِهِمْ، فَادْعُهُمْ فَلْيَقْرَأُوا كَمَا تَقْرَأُ، وَلْيُؤْمِنُوا كَمَا نُؤْمِنُ،
فَدَعَاهُمْ، فَعَرَضَ عَلَيْهِمُ الْقَتْلَ، أَوْ يَتْرُكُوا قِرَاءَةَ التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ إِلَّا مَا بَدَّلُوا مِنْهَا فَقَالُوا: مَا
تُرِيدُونَ إِلَيَّ ذَٰلِكَ؟ دَعُونَا، فَقَالَتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ: ابْنُوا لَنَا أُسْطُونَآ، ثُمَّ ازْفَعُونَا إِلَيْهَا، ثُمَّ أَعْطُونَا
شَيْئًا نَرْفَعُ بِهِ طَعَامَنَا وَشَرَابَنَا، وَلَا نَرُدُّ عَلَيْكُمْ. وَقَالَتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ: دَعُونَا نَسِيحٌ فِي الْأَرْضِ
وَنِهِمٌ وَنَشْرَبُ كَمَا يَشْرَبُ الْوَحْشُ، فَإِنْ قَدَرْتُمْ عَلَيْنَا فِي أَرْضِكُمْ فَاقْتُلُونَا. وَقَالَتْ طَائِفَةٌ: ابْنُوا
لَنَا دُورًا فِي الْفِيَا فِي وَنَحْتَفِرُ الْآبَارَ، وَنَحْتَرِثُ الْبُقُولَ، فَلَا نَرُدُّ عَلَيْكُمْ، وَلَا نَمُرُّ بِكُمْ، وَكَيْسَ أَحَدٌ
مِنَ الْقَبَائِلِ إِلَّا وَلَهُ فِيهِمْ حَمِيمٌ. فَفَعَلُوا ذَٰلِكَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: «وَرَهْبَانِيَّةً ابْتَدَعُوهَا مَا
كَتَبْنَا عَلَيْهَا إِلَّا ابْتِغَاءَ رِضْوَانِ اللَّهِ فَمَا رَعَوْهَا حَقَّ رِعَايَتِهَا»^(٣) وَالْآخَرُونَ قَالُوا: نَتَعَبَّدُ
كَمَا تَعَبَّدَ فُلَانٌ، وَنَسِيحٌ كَمَا سَاحَ فُلَانٌ، وَنَتَّخِذُ دُورًا كَمَا اتَّخَذَ فُلَانٌ، وَهُمْ عَلَى شِرْكِهِمْ لَا عِلْمَ
لَهُمْ بِبَيِّنَاتِ الَّذِينَ اقْتَدَوْا بِهِمْ، فَلَمَّا بُعِثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَبْقَ مِنْهُمْ إِلَّا قَلِيلٌ، انْحَطَّ رَجُلٌ مِنْ
صَوْمَعَتِهِ وَجَاءَ سَائِحٌ مِنْ سِيَاحَتِهِ وَصَاحِبُ الدَّيْرِ مِنْ دَيْرِهِ، فَاْمُنُوا بِهِ، وَصَدَّقُوهُ فَقَالَ اللَّهُ

(١) (٥٧/٨) وانظر: تفسير القرآن العظيم لابن كثير (١٣/٤٢١).

(٢) سورة المائدة آية: (٤٤).

(٣) سورة الحديد آية: (٢٧).

تَعَالَى: ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَءَامِنُوا بِرَسُولِهِ يُؤْتِكُمْ كِفْلَيْنِ مِنْ رَحْمَتِهِ﴾^(١) يَعْنِي: أَجْرَيْنِ بِإِيْمَانِهِمْ بِعِيسَى، وَبِالتَّوْرَةِ وَبِالْإِنْجِيلِ، وَبِإِيْمَانِهِمْ بِمُحَمَّدٍ ﷺ وَتَصْدِيقِهِمْ بِهِ، ﴿وَيَجْعَلْ لَكُمْ نُورًا تَمْشُونَ بِهِ﴾^(٢) الْقُرْآنَ وَاتَّبَاعَهُمُ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: ﴿لَعَلَّا يَعْلَمَ أَهْلُ الْكِتَابِ﴾ يَتَشَبَّهُونَ بِكُمْ ﴿أَلَّا يَقْدِرُونَ عَلَىٰ شَيْءٍ مِّنْ فَضْلِ اللَّهِ﴾^(٣) الْآيَةَ. أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ^(٤). [صحيح الإسناد موقوف]

قوله في حديث ابن عباس: «اسطواناً» [٤٢١/ب] الاسطوانة^(٥): بضم الهمزة والطاء بينها مهملة ساكنة والغالب أنها تكون في بناء بخلاف العمود، فإنه من حجر واحد.
قوله: «رهبانية ابتدعوها»: الرهبانية^(٦) [هي]^(٧): المبالغة في العبادة والرياضة والانتقطاع^(٨) عن الناس منسوبة إلى الرهبان، وهو المبالغ من رهب كالخشيان من خشي، وقرئت بالضم كأنها منسوبة إلى الرهبان، وهو جمع راهب كراكب وركبان.

(١) سورة الحديد آية: (٢٨).

(٢) سورة الحديد آية: (٢٨).

(٣) سورة الحديد آية: (٢٩).

(٤) في «السنن» رقم (٥٤٠) وفي «الكبرى» رقم (١١٥٦٧) بسند صحيح الإسناد موقوف.

(٥) انظر: «القاموس المحيط» (ص ١٥٥٥).

(٦) انظر: «مفردات ألفاظ القرآن» (ص ٣٦٧).

(٧) زيادة من (أ).

(٨) قال ابن الأثير في «النهاية في غريب الحديث» (١/٧٠٥-٧٠٦): هي من رهبنة النصارى، وأصلها من الرهبة: الخوف، كانوا يترهبون بالتخلي من أشغال الدنيا، وترك ملاذها، والزهد فيها، والعزلة عن أهلها، وتعتمد مشاقها، حتى إن منهم من كان يخصي نفسه، ويضع السلسلة في عنقه، وغير ذلك من أنواع التعذيب

(سورة المجادلة)

١ - عَنْ عَائِشَةَ أَتَتْهَا قَالَتْ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي وَسِعَ سَمْعُهُ الْأَصْوَاتَ، لَقَدْ جَاءَتْ
 الْمَجَادِلَةُ حَوْلَهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي جَانِبِ الْبَيْتِ، مَا أَسْمَعُ مَا تَقُولُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿قَدْ
 سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا وَتَشْتَكِي إِلَى اللَّهِ﴾^(١). أخرجه البخاري^(٢)
 والنسائي^(٣). [صحيح]

قوله في حديث عائشة: «وسع سمعه الأصوات»:

فناها النبي ﷺ عن الإسلام، ونهى المسلمين عنها، والرهبان جمع: راهب، وقد يقع على الواحد، ويجمع
 على رهابين، ورهبانة.

والرهبنة: فعلته، منه أو فعله على تقدير أصلية النون وزيادتها، والرهبانة منسوبة إلى الرهبنة بزيادة الألف.
 وانظر «الفائق» للزمخشري (١٢٢/٢).

(١) سورة المجادلة آية: (١).

(٢) في «صحيحه» رقم (٣٧٢/١٣) الباب رقم (٩) باب: ﴿وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا بَصِيرًا﴾ قال الأعمش
 عن تميم عن عروة عن عائشة قالت: الحمد لله الذي وسع سمعه الأصوات، فأنزله الله تعالى عن النبي ﷺ:
 ﴿قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا﴾ [المجادلة: ١] معلقاً بصيغة الجزم، وقد وصله النسائي في
 «السنن» رقم (٣٤٦٠).

وأخرجه أحمد (٤٦/٦) وابن ماجه رقم (٢٠٦٣) وأبو يعلى في «مسنده» رقم (٤٧٨٠) والحاكم (٤٨١/٢)
 والبيهقي في «السنن» (٣٨٢/٧) وسعيد بن منصور في «سننه» (١٣/٢) وعبد بن حميد في «مسنده»
 (٢٣٥/٣) والواحدي في «أسباب النزول» (ص ٣٠٤).

(٣) في «السنن» رقم (٣٤٦٠) وانظر التعليقة المتقدمة، وهو حديث صحيح.

قال ابن بطال^(١): معنى وسع هنا أدرك لأن الذي يوصف بالاتساع يصح وصفه بالضيق، وذلك من صفات الأجسام فيجب صرفه عن ظاهره. انتهى.
قلت: هذا تأويل لكلام عائشة، وأما الآية فما فيها ما يشكل.
قوله: «أخرجه البخاري والنسائي»:

قلت: لم أجد في البخاري في تفسير المجادلة، بل قال الحافظ ابن حجر^(٢): إنه لم يخرج فيها حديثاً مرفوعاً، ويدخل فيه -أي: في تفسير سورة المجادلة- حديث التي ظاهر منها زوجها. وقد أخرجه النسائي^(٣)، وأورد منه البخاري^(٤) [٤٢٢/ب] طرفاً في كتاب التوحيد

(١) في شرحه لـ «صحيح البخاري» (١٠/٤١٧).

بل إن الله سميع بسمع يليق بجلاله وعظمته، كما أنه بصير ببصر: «لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ» [الشورى: ١١].

وقال أبو الحسن الأشعري في «رسالة إلى أهل الثغر» (ص ٢٢٥): وأجمعوا على أنه عز وجل يسمع ويرى. وقال ابن كثير في رسالته «العقائد»: فإذا نطق الكتاب العزيز، ووردت الأخبار «الصحيحة» بإثبات السمع، والبصر، والعين، والوجه، والعلم، والقدرة، والقوة، والعظمة، والمشية، والإرادة، والقول، والكلام، والرضى، والسخط، والحب، والبغض، والفرح، والضحك؛ وجب اعتقاد حقيقته من غير تشبيه بشيء من ذلك بصفات المربوبين المخلوقين، والانتفاء إلى ما قاله الله سبحانه وتعالى ورسوله ﷺ من غير إضافة، ولا زيادة عليه، ولا تكييف له، ولا تشبيه ولا تحريف، ولا تبديل ولا تغيير، وإزالة لفظ عما تعرفه العرب، وتصرفه عليه، والإمساك عما سوى ذلك.

انظر: «علاقة الإثبات والتفويض» (ص ٥١) لرضا نعتان معطي.

(٢) في «فتح الباري» (٨/٦٢٨).

(٣) في «السنن» رقم (٣٤٦٠).

(٤) في «صحيحه» رقم (١٣/٣٧٢ الباب رقم ٩)، وقد تقدم نصه.

معلقاً. انتهى. فعرفت أنه لم يخرج البخاري في تفسير السورة، وأتى بطرف منه في التوحيد معلقاً.

قلت: لفظ البخاري^(١) في التوحيد: وقال الأعمش عن تميم عن عروة عن عائشة قالت: الحمد لله الذي وسع سمعه الأصوات، فأنزل الله على النبي ﷺ: «قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَدِّلُكَ فِي زَوْجِهَا»^(٢). انتهى.

فهذه الرواية التي أراد الحافظ ابن حجر، وهي كما قال معلقة غير مستوفاه إنما هي طرف من الحديث، فلا أدري كيف هذا الصنيع مع «المصنف» وابن الأثير، فلا يثق بهذا المنقول في البحث من المنقول منه، وكان الصواب أن يقول: أخرجه النسائي، وأخرج البخاري طرفاً منه في كتاب التوحيد معلقاً.

وقوله: ويدخل فيه: يريد في تفسير سورة المجادلة أن يصلح أن يدخل فيه.

٢- عَنْ خُوَيْلَةَ بِنْتِ مَالِكِ بْنِ ثَعْلَبَةَ قَالَتْ: ظَاهَرَ مِنِّي زَوْجِي أَوْسُ بْنُ الصَّامِتِ فَجِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَشْكُو إِلَيْهِ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُجَادِلُنِي فِيهِ وَيَقُولُ: «اتَّقِ اللَّهَ، فَإِنَّهُ ابْنُ عَمِّكَ»، فَمَا بَرِحْتُ حَتَّى نَزَلَ الْقُرْآنُ: «قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَدِّلُكَ فِي زَوْجِهَا»^(٣) إِلَى الْفَرَضِ فَقَالَ: «يُعْتَقُ رَقَبَةً». قَالَتْ: لَا يَجِدُ قَالَ: «فِيصُومُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ». قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّهُ شَيْخٌ كَبِيرٌ مَا بِهِ مِنْ صِيَامٍ. قَالَ: «فَلْيُطْعِمِ سِتِينَ مَسْكِينًا» قُلْتُ: مَا عِنْدَهُ مِنْ شَيْءٍ يَتَصَدَّقُ بِهِ. قَالَتْ: فَأُتِيَ سَاعِيئُهُ بِعَرَقٍ مِنْ تَمْرٍ. قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَأَنَا أُعِينُهُ بِعَرَقٍ آخَرَ. قَالَ: «قَدْ أَحْسَنْتِ

(١) في «صحيحه» (١٣/ ٣٧٢ الباب رقم ٩).

(٢) سورة المجادلة آية: (١).

(٣) سورة المجادلة آية: (١).

أَذْهَبِي فَأَطْعِمِي بِهَا عَنْهُ سِتِّينَ مَسْكِينًا، وَأَرْجِعِي إِلَى ابْنِ عَمِّكَ». قَالَ: وَالْعَرَقُ: سِتُونٌ صَاعًا. أخرجهُ أبو داود^(١). [صحيح]

قوله في حديث خولة أنها قالت [خولة]^(٢): «ظاهر مني»:

أقول: كان الظهار^(٣) والإيلاء من طلاق الجاهلية، وكان هذا أول ظهار في الإسلام.

قوله: «وعن خولة»: كانت خولة حسنة الجسم، وكان أوس به لم، قال في «النهاية»^(٤):

أي: شدة إمام بالنساء وشدة حرص عليهن، وليس من الجنون، فإنه لو ظاهر في تلك الحال لم يلزمه شيء [فإنه]^(٥) أرادها.

قلت: فقال: أنت علي كظهر أمي، ثم ندم علي ما قال.

قوله: «ويقولون: اتق الله! فإنه ابن عمك»: الله أعلم أنه كان يصح بعد الظهار للزوج

المراجعة، فوعظها عليها السلام لتراجعه، فإنه قدم ندم، ولم تسعده حتى أنزل الله الحكم في ذلك.

قوله: «فأطعمني عنه»:

قال [٤٢٣/ب] أبو داود^(٦) في هذا: أنها كفرت عنه من غير أن تستأمره.

(١) في «السنن» رقم (٢٢١٤).

قلت: وأخرجه أحمد (٤١٠/٦) وابن حبان في «صحيحه» رقم (١٣٣٤ - موارد) والطبراني في «المعجم الكبير» (ج ١ رقم ٦١٦) والبيهقي في «السنن الكبرى» (٧/٣٨٩، ٣٩١) من طريق ابن إسحاق، عن معمر عن عبدالله بن حنظلة عن يوسف بن عبدالله بن سلام عن خويلة بنت مالك بن ثعلبة، به. والحديث إسناده ضعيف، لكن الحديث صحيح. والله أعلم.

(٢) زيادة من (أ).

(٣) انظر: «المغني» (٥٧/١١) «بدائع الصنائع» (٢٣٣/٣) «البيان» للعمري (١٠/٣٣٦-٣٣٧).

(٤) «النهاية في غريب الحديث» (٦١٧/٢).

(٥) في (ب) فإنها.

(٦) في «السنن» (٢/٦٦٤).

قوله: «ستون صاعاً»: [كذا في أبي داود، والمشهور أن العرق زنبيل يسع قدر خمسة^(١)

عشر صاعاً]^(٢).

قوله: «أخرجه أبو داود»:

قلت: أخرجه^(٣) بالفاظ، وفي رواياته كلها ابن إسحاق، ولهم فيه كلام.

٣- وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا

نَجَّيْتُمُ الرَّسُولَ فَقَدِمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَانِكُمْ صَدَقَةٌ﴾ [المجادلة: ١٢]. قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا

تَرَى دِينَارًا؟» قُلْتُ: لَا يُطِيقُونَهُ. قَالَ: «فَنِصْفُ دِينَارٍ؟» قُلْتُ: لَا يُطِيقُونَهُ. قَالَ: «فَكَمْ؟»

قُلْتُ: شَعِيرَةٌ. قَالَ: «إِنَّكَ لَزَهِيدٌ» فَنَزَلَ: ﴿ءَأَشْفَقْتُمْ أَنْ تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَانِكُمْ

صَدَقَاتٍ﴾^(٤) الْآيَةَ. قَالَ: فِيهِ خَفَّفَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ. أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ^(٥). [إسناده

ضعيف]

(١) قاله الترمذي بإثر الحديث رقم (١٢٠٠).

(٢) زيادة من (أ).

• العرق على الصحيح: ما يسع خمسة عشر صاعاً. وقوله: ستون صاعاً، هو من تفرد معمر بن عبدالله بن حنظلة، وهو ضعيف لا يعرف.

قاله الذهبي في «الميزان» (٤/ ١٥٥) رقم (٨٦٨٦). وانظر: «الإيضاحات العصرية» (ص ٨٩-٩٢).

(٣) في «السنن» رقم (٢٢١٣-٢٢٢٥). وانظر: تحريجها في «نيل الأوطار» (١٢/ ٤٨٠-٥٠٤).

(٤) سورة المجادلة آية: (١٢).

(٥) في «السنن» رقم (٣٣٠١) بإسناد ضعيف.

قلت: وأخرجه ابن جرير في «جامع البيان» (٢٢/ ٤٨٥) وابن أبي شيبة في مصنفه (١٢/ ٨١) وعبد بن حميد رقم (٩٠) والنسائي في خصائص علي رقم (١٥٢) وأبو يعلى في «مسنده» رقم (٤٠٠) وابن حبان في

وقال: يَعْنِي شَعِيرَةٌ مِنْ ذَهَبٍ.

٤- وفي رواية^(١) لـرزين قال عليٌّ عليه السلام: مَا عَمِلَ بِهَذِهِ الْآيَةِ غَيْرِي.

قوله في حديث علي عليه السلام: «زهيد»: أي: قليل الشيء، والشعيرة: ضرب من الحلي

أمثال الشعير.

قوله: «أخرجه الترمذي»:

قلت: وقال: هذا حديث حسن غريب، إنما نعرفه من هذا الوجه. ومعنى قوله:

«شعيرة»^(٢): يعني: وزن شعيرة من ذهب. انتهى. [١٢٢/أ].

«صحيحه» رقم (٦٩٤١، ٦٩٤٢) والنحاس في ناسخه (ص ٧٠١) وابن الجوزي في «نواسخ القرآن» (ص ٤٧٨).

(١) وأخرج ابن كثير في «تفسيره» (١٣/٤٦٣): عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قال: نهوا عن مناجاة النبي صلى الله عليه وآله حتى يتصدقوا، فلم يناجيه إلا علي بن أبي طالب، قدم ديناراً صدقة تصدق به، ثم ناجى النبي صلى الله عليه وآله فسأله عن عشر خصال، ثم أنزلت الرخصة.

وقال ليث بن أبي سليم عن مجاهد: قال علي عليه السلام: آية في كتاب الله عز وجل لم يعمل بها أحد قبلي، ولا يعمل بها أحد بعدي، كان عندي دينار فصرفته بعشرة دراهم، فكنت إذا ناجيت رسول الله صلى الله عليه وآله تصدقت بدرهم، فنسخت، ولم يعمل بها أحد قبلي، ولا يعمل بها أحد بعدي، ثم تلا الآية: ﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَجَّيْتُمُ الرُّسُولَ فَقَدِمُوا بَيْنَ يَدَيْ حُجُوكُمْ صَدَقَةٌ﴾ [المجادلة: ١٢] الآية.

(٢) الدرهم: خمسين شعيرة وخمسين شعيرة.

الدرهم: ٥/٢، ٥٠ = ٤، ٥٠ شعيرة.

فالشعيرة = ٥٠٤٦٢٨، ٠٠ غراماً.

«الإيضاحات العصرية» (ص ١٨٢).

(سورة الحشر)

١ - عَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَالَ حِينَ يُصْبِحُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ: أَعُوذُ بِاللَّهِ السَّمِيعِ الْعَلِيمِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ، وَقَرَأَ ثَلَاثَ آيَاتٍ مِنْ سُورَةِ الْحَشْرِ، وَكَلَّ اللَّهُ تَعَالَى بِهِ سَبْعِينَ أَلْفَ مَلَكٍ يُصَلُّونَ عَلَيْهِ حَتَّى يُمِيسِيَ، وَإِنْ مَاتَ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ مَاتَ شَهِيدًا، وَمَنْ قَرَأَهَا حِينَ يُمِيسِيَ فَكَذَلِكَ». أخرجه الترمذي^(١). [ضعيف]

قلت: لم أجده فيه في تفسير سورة الحشر، ولا وجدته فيه في فضائل^(٢) السورة، ولا في أذكار الصباح، فينظر^(٣).

٢ - عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: حَرَّقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَخْلَ بَنِي النَّضِيرِ وَقَطَعَ، وَهِيَ الْبُؤَيْرَةُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿مَا قَطَعْتُمْ مِنْ لَيْتَةٍ﴾^(٤) الآية. أخرجه الخمسة^(٥) إلا النسائي.
«الليتة»: ما دون العجوة من النخل.

قوله في حديث ابن عمر: «ما قطعتم من لينة»: اللينة^(٦): ألوان التمر ما عدا العجوة والبرني، وكانوا يقتاتون العجوة، وفي الحديث: «العجوة من الجنة وتمرها يغذوا غذاء حسناً»،

(١) في «السنن» رقم (٢٩٢٢) وهو حديث ضعيف.

(٢) بل هو في فضائل القرآن الحديث رقم (٢٩٢٢).

(٣) في هامش (ب): هذا الحديث موجود في جامع الترمذي، باب: فضل القرآن كما حكاها في «التيسير».

(٤) سورة الحشر آية: (٥).

(٥) أخرجه البخاري رقم (٤٠٣١) ومسلم رقم (١٤٤٦/٢٩) وأبو داود رقم (٢٦١٥) والترمذي رقم

(١٥٥٢) و(٣٣٠٢) وابن ماجه رقم (٢٨٤٤).

(٦) انظر: «النهاية في غريب الحديث» (٦٢١/٢) «المجموع المغيب» (١٥٧/٣).

وكذلك البرني، واللينة^(١): خصلة من اللون، وقيل: من اللين، ومعناها النخلة الكريمة، وجمعها ليان.

واستدل به على جواز تخريب ديار الكفار، وقطع أشجارهم وقال الشافعي^(٢): لا بأس بالتخريب في أرض العدو، وقطع أشجارهم، وخالف الأوزاعي^(٣) فكره ذلك، ونهى^(٤) أبو بكر عن أن يقطع شجر مثمر، وعن أن يخرب عامر.

(١) قال السهيلي في «الروض الأنف» (٢٥٠/٣) في تخصيص اللينة بالذكر إيهاءً إلى أن الذي يجوز قطعه من شجر العدو، وهو ما لا يكون معداً للاقتيات، لأنهم كانوا يقتاتون العجوة والبرني دون اللينة، وكذا ترجم البخاري في «التفسير» (٦٢٩/٨ رقم الباب ٢ - مع الفتح).

فقال: «مَا قَطَعْتُمْ مِّن لَّيْنَةٍ نَّخْلَةٍ مَا لَمْ تَكُن بَرْنِيَةً أَوْ عَجْوَةً».

وقال البغوي في معالم التنزيل (٧١/٨) اللينة: فعلة من اللون، وتجمع على ألوان، وقيل: من اللين، ومعناها: النخلة الكريمة، وجمعها: ليان.

وانظر: «القاموس المحيط» (ص ١٥٩٠).

• البويرة: بالباء والموحدة تصغير بورة، وهي الحفرة، وهي هنا فكان معروف بين الحديبية وتيها، وهي من جهة قبلة مسجد قباء إلى جهة الغرب، ويقال لها أيضاً: البويلة باللام بدل الراء.

(٢) في «البيان» للعمري (١٣٧/١٢).

(٣) ذكره ابن قدامة في «المغني» (١٣/١٤٠ - ١٤١).

وانظر: «فتح الباري» (١٥٥/٦).

(٤) أخرجه مالك في «الموطأ» (٤٤٧/٢ رقم ١٠) بإسناد ضعيف لانقطاعه، فإن يحيى بن سعيد لم يدرك أبا بكر، وبه أعله البيهقي في «السنن الكبرى» (٨٩/٩) و«المعرفة» (٢٨/٧ رقم ٥٤١٦ - العلمية) وهو أثر موقوف ضعيف.

• وجميع ما اشتمل عليه هذا الأثر في حديث بريدة، وهو حديث صحيح.

وانظر: «فتح الباري» (١٥٥/٦).

٣- وَعَنْ كَعْبٍ رضي الله عنه قَالَ: نَزَلَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿تُحْرِبُونَ بُيُوتَهُمْ بِأَيْدِيهِمْ﴾^(١) فِي الْيَهُودِ حِينَ أَجْلَاهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى أَنْ لَهُمْ مَا أَقَلَّتْ إِبْلَهُمْ مِنْ أَمْتِعَتِهِمْ، وَكَانُوا يُحْرِبُونَ الْبَيْتَ عَنْ عَتَبَتِهِ وَبَابُهُ وَخَشَبَهُ، وَكَانَتْ نَخِيلُ بَنِي النَّضِيرِ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ خَاصَّةً خَصَّهُ اللَّهُ تَعَالَى بِهَا^(٢). [إسناده صحيح]

قوله في حديث كعب: «أخرجه رزين»:

قلت: على قاعدته [٤٢٤/ب] وابن الأثير^(٣) بيض له إلا أن معنى الحديث ثابت في جملة روايات، فهو معلوم كل جملة منه لها شواهد.

٤- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ شَهَابِ الزُّهْرِيِّ^(٤) فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَمَا أَوْجَفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ﴾^(٥) قَالَ: صَالِحَ النَّبِيِّ ﷺ أَهْلَ فَدَكٍ، وَقُرَى قَدْ سَأَهَا لَا أَحْفَظُهَا وَهُوَ مُحَاصِرٌ قَوْمًا آخَرِينَ، فَأَرْسَلُوا إِلَيْهِ لِلصُّلْحِ قَالَ: ﴿فَمَا أَوْجَفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ﴾ وَكَانَ يَقُولُ: بَغَيْرِ قِتَالٍ، قَالَ الزُّهْرِيُّ رضي الله عنه: وَكَانَتْ بَنُو النَّضِيرِ لِلنَّبِيِّ ﷺ خَالِصًا لَمْ يَفْتَحُوهَا عَنْوَةً، فَفَتَحُوهَا عَلَى صُلْحٍ، فَفَسَمَهَا النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ الْمُهَاجِرِينَ لَمْ يُعْطِ الْأَنْصَارَ شَيْئًا، إِلَّا رَجُلَيْنِ كَانَتْ بِهِمَا حَاجَةٌ^(٦).

(١) سورة الحشر آية: (٢).

(٢) أخرجه أبو داود في «السنن» رقم (٣٠٠٤) معناه في حديث طويل بإسناد صحيح.

(٣) في «جامع الأصول» (٢/٣٨٢).

(٤) في (أ) ابن عمر رضي الله عنه، وفي (ب) عمر رضي الله عنه. وما أثبتناه من «جامع الأصول» (٢/٣٨٢ رقم ٨٤٠).

(٥) سورة الحشر آية: (٦).

(٦) أخرجه أبو داود في «السنن» رقم (٢٩٧١)، وهو حديث صحيح.

قلت: وأخرجه ابن جرير في «جامع البيان» (٥١٣/٢٢) والبيهقي في «السنن الكبرى» (٢٩٦/٦) وعبدالرزاق في «تفسيره» (٢/٢٨٣).

٥- وَعَنْهُ ^(١) عنه: أَنَّ أَمْوَالَ بَنِي النَّضِيرِ كَانَتْ بِمَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ بِمَا لَمْ يُوجِفِ الْمُسْلِمُونَ عَلَيْهِ بِخَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ، فَكَانَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ خَاصَّةً، فُرِيَ عَرِيَّتَهُ وَفَدَكَ وَكَذَا وَكَذَا، يُنْفِقُ عَلَى أَهْلِهِ مِنْهَا نَفَقَةً سَتَّهَمَ، ثُمَّ يَجْعَلُ مَا بَقِيَ فِي السَّلَاحِ وَالْكَرَاعِ عُدَّةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى، وَتَلَا: «مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ» ^(٢) الْآيَةَ. وَقَالَ: اسْتَوْعَبْتُ هَذِهِ الْآيَةَ هَوْلًا وَلِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ؛ وَالَّذِينَ تَبَوَّأُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ، وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ، فَاسْتَوْعَبْتُ هَذِهِ النَّاسَ، فَلَمْ يَبْقَ أَحَدٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ إِلَّا لَهُ فِيهَا حِظٌّ وَحَقٌّ، إِلَّا بَعْضَ مَنْ تَمْلِكُونَ مِنْ أَرْقَائِهِمْ. أَخْرَجَهُمَا أَبُو دَاوُدَ ^(٣). [بإسناد رجاله ثقات]

قوله في حديث [ابن عمر] ^(٤): «فما أوجفتم»: هو من الوجيف: سرعة السير، أي: ما أجريتم، وقد فسره قوله بغير قتال.
قوله: «إلا رجلين»: في البغوي ^(٥): «إلا ثلاثة نفر كانت بهم حاجة وهم: أبو دجاجة سهاك بن حرسه، وسهل بن حنيف، والحارث بن الصمة» فطابت بذلك نفس الأنصار، وأثنى

(١) عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

(٢) سورة الحشر آية: (٧).

(٣) في «السنن» رقم (٢٩٦٦) بإسناد رجاله ثقات.

(٤) في هامش (ب) كذا في «الأم» وفي المتن عن عمر، وقد تقدم أنه عن محمد بن شهاب الزهري.

انظر: «جامع الأصول» (٢/٣٨٢ رقم ٨٤٠).

(٥) في «معالم السنن» (٧٢/٨).

وقال ابن حجر في «الكافي الشاف» (ص ٢٨٤) ذكره الثعلبي هكذا بدون سند.

عليهم بذلك العزيز الجبار، وقال: «وَلَا تَحِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً»^(١) أي: حسداً «مِمَّا أُوتُوا» يعني: المهاجرين.

قوله: «كانت مما أفاء الله»: أي: أعاده^(٢) على رسوله بمعنى: صيره له أو رده عليه، لأن التحقيق أنه تعالى ما خلق المال إلا لأهل طاعته يتقربون به إليه، فإذا كان في يد غيرهم من الكفار، فهم لا يستحقونه، لأنهم ينفقونه في محاربة الله ورسله، فإذا غنمه المسلمون فقد رد الله ما هو لهم إليهم، فلذا سمي فيئاً.

٦- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: «وَيُؤْتِرُونَ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ»^(٣) الآية. أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ بَاتَ بِهِ ضَيْفٌ وَلَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ إِلَّا قُوْتُهُ وَقُوْتُ صِبْيَانِهِ، فَقَالَ لِامْرَأَتِهِ: تَوَمِّي الصَّيْبَةَ وَأَطْفِنِي السَّرَاحَ، وَقَرِّي لِلضَّيْفِ مَا عِنْدَكَ، فَنَزَلَتِ الْآيَةُ. أخرجه الترمذي^(٤). [صحيح]

قوله في حديث [٤٢٥/ب] أبي هريرة: «بات به ضيف» الضيف هو أبو هريرة، والمضيف هو أبو طلحة زيد بن سهيل، وقيل^(٥): ثابت بن قيس، وقيل: عبدالله بن رواحة. «والخصاصة»^(٦): الحاجة والفقر مأخوذ من خصاص البناء، وهي فرجه.

(١) سورة الحشر آية: (١٠).

(٢) انظر: «جامع البيان» (٢٢/٥١٢-٥١٤) «معالم التنزيل» (٧٣/٨).

(٣) سورة الحشر آية: (١٠).

(٤) في «السنن» رقم (٣٣٠٤).

قلت: وأخرجه البخاري رقم (٣٧٩٨) وطرفه رقم (٤٨٨٩) ومسلم في «صحيحه» رقم (٢٠٥٤).

(٥) انظر: «فتح الباري» (٦٣٢/٨).

(٦) انظر: «النهاية في غريب الحديث» (٤٩٥/١).

قوله: «أخرجه الترمذي وصححه»:

قلت: قال^(١): هذا حديث حسن صحيح.

٧- وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: «أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ نَافَقُوا يَقُولُونَ

لِإِحْوَانِهِمْ»^(٢) هُوَ ابْنُ أَبِي قَالَهُ^(٣) لِيَهُودِ بَنِي النَّضِيرِ إِذْ أَرَادَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِجْلَاءَهُمْ فَتَزَلَّتْ.

أخرجه رزين.

(سورة الممتحنة)

١- عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُبَايِعُ النِّسَاءَ بِالنِّسَاءِ بِالنِّسَاءِ بِهَذِهِ الْآيَةِ: «أَنْ

لَا يُشْرِكَنَّ بِاللَّهِ شَيْئًا»^(٤) وَمَا مَسَّتْ يَدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدَ امْرَأَةٍ قَطُّ لَا يَمْلِكُهَا، وَكَانَ رَسُولُ

اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَقْرَأَ بِذَلِكَ مِنْ قَوْلِهِنَّ يَقُولُ: «انْطَلِقَنَّ فَقَدْ بَايَعْتُنَّ»، لَا وَاللَّهِ! مَا مَسَّتْ يَدُهُ يَدَ

امْرَأَةٍ قَطُّ، غَيْرَ أَنَّهُ بَايَعَهُنَّ بِالنِّسَاءِ بِالنِّسَاءِ. أخرجه الشيخان^(٥) والترمذي^(٦). [صحيح]

(١) في «السنن» (٤٠٢/٥).

(٢) سورة الحشر آية: (١١).

(٣) انظر: «معالم التنزيل» (٨٠/٨) «تفسير ابن كثير» (١٣/٤٩٥-٤٩٦) «جامع البيان» (٥٣٤/٢٢).

(٤) سورة الممتحنة آية: (١٢).

(٥) أخرجه البخاري في «صحيحه» رقم (٤٨٩١) ومسلم رقم (١٨٦٦).

(٦) في «السنن» رقم (٣٣٠٦).

قلت: وأخرجه أبو داود رقم (٢٩٤١) وابن ماجه رقم (٢٨٧٥).

المشهور في هذه التسمية: فتح الحاء وقد تكسر، وبه جزم السهيلي^(١) فمعنى الأول: هي صفة المرأة التي نزلت السورة بسببها، والمشهور أنها أم كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط، ومن كسر جعلها صفة للسورة كما قيل في براءة: الفاضحة.

قوله: «وما مست يدر سول الله ﷺ يد امرأة قط»، وروي^(٢) أنهم كن يأخذن بيده في البيعة من فوق ثوب، وهو قول عامر الشعبي ذكره عنه ابن سلام في «تفسيره»^(٣)، والصحيح قول عائشة، وفيه أقوال أخر سردها في «الفتح»^(٤).

[قوله]^(٥) «أخرجه الشيخان والترمذي». وقال^(٦): حسن صحيح.

٢- وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: «وَلَا يَعْصِيَنَّكَ فِي مَعْرُوفٍ»^(٧) قَالَ: إِنَّهَا هُوَ

شَرَطَ شَرَطَهُ اللَّهُ لِلنِّسَاءِ. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ^(٨). [صحيح]

قوله في حديث ابن عباس: «ولا يعصينك في معروف»: أي: في كل أمر وافق طاعة الله.

(١) ذكره الحافظ في «الفتح» (٦٣٣/٨).

(٢) أخرجه أبو داود في «المراسيل» رقم (٣٧٣).

(٣) ذكره الحافظ في «الفتح» (٦٣٧/٨).

(٤) «فتح الباري» (٦٣٧/٨).

(٥) زيادة من (ب).

(٦) أي: الترمذي في «السنن» (٤١١/٥).

(٧) سورة الممتحنة آية: (١٢).

(٨) في «صحيحه» رقم (٤٨٩٣).

والمعروف^(١): اسم جامع لمكارم الأخلاق، وما عرف حسنه، ولم تنكره القلوب.
 قوله: «وإنما هو شرط شرطه الله للنساء»: أي: عليهن. في الترمذي^(٢) من حديث أم سلمة قالت امرأة من النسوة: ما هذا المعروف الذي لا ينبغي لنا أن نعصيك فيه؟ قال: «لا تَنُحْنَنَّ».

قال الحافظ ابن حجر^(٣): واختلف في الشرط، فالأكثر على أنه [٤٢٦/ب] النياحة.
 وأخرج الطبري^(٤) في قوله: «وَلَا يَعْصِيَنَّكَ فِي مَعْرُوفٍ» قال: لا يخلوا الرجل بامرأة،
 وجمع بينهما^(٥) فتادة فأخرج [عنه]^(٦) الطبري^(٧) قال: «لا ينحن ولا يخلون بالرجال».

(١) قال ابن الأثير في «النهاية في غريب الحديث» (١٨٩/٢): المعروف: كل اسم جامع لكل ما عرف من طاعة الله، والتقرب إليه، والإحسان إلى الناس، وكل ما ندب إليه الشرع، ونهى عن من المحسنات، والمقبحات، وهو من الصفات الغالية.
 وانظر: «مفردات ألفاظ القرآن الكريم» (ص ٥٦١).

(٢) في «السنن» رقم (٣٣٠٧).

قلت: وأخرجه ابن جرير في «جامع البيان» (٥٩٩/٢٢) وابن أبي شيبة (٣٨٩/٣) وأحمد (٣٢٠/٦) وابن ماجه رقم (١٥٧٩)، وهو حديث حسن.

(٣) في «فتح الباري» (٦٣٩/٨).

(٤) في «جامع البيان» (٦٠١/٢٢) عن عمرو بن أبي سلمة عن زهير.

(٥) في (ب) زيادة أبو.

(٦) في (أ، ب) عنهن: والصواب: ما أثبتناه.

(٧) في «جامع البيان» (٥٩٦-٥٩٧/٢٢).

(سورة الصف)

١- وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا فِي نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَتَذَكَّرُونَ وَيَقُولُونَ: فَقُلْنَا: لَوْ نَعْلَمُ أَيَّ الْأَعْمَالِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ لَعَمَلْنَا؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ ءَامَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ﴾^(١) الآية. فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَرَأَهَا عَلَيْنَا. أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ^(٢). [صحيح]

قوله: «لم تقولون»: (لم) مركبة من لام الجر و (ما) الاستفهامية^(٣)، والأكثر حذف ألفها^(٤) مع حرف الجر لكثرة الاستعمال. قوله: «مقتاً»^(٥): المقت: أشد البغض.

قوله: «فقرأها علينا»: لفظ الترمذي: رسول الله ﷺ قال أبو سلمة: فقرأها علينا ابن سلام، قال يحيى: فقرأها علينا [أبو سلمة قال ابن كثير: فقرأها علينا الأوزاعي قال عبدالله: فقرأها علينا]^(٦) ابن كثير.

(١) سورة الصف آية: (٢).

(٢) في «السنن» رقم (٣٣٠٩)، وهو حديث صحيح.

وأخرجه ابن كثير في «تفسيره» (٥٣٨/١٣). وانظر: «جامع البيان» (٦٠٦/٢٢-٦٠٧).

(٣) قال القرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» (٨٠/١٨) استفهام على جهة الإنكار والتوبيخ! على أن يقول الإنسان عن نفسه من الخير ما لا يفعله، أما في الماضي، فيكون كذباً، وأما في المستقبل فيكون خلفاً، وكلاهما مذموم.

(٤) انظر: «الفريد في إعراب القرآن المجيد» (٤/٤٦١).

(٥) قاله ابن الأثير في «جامع الأصول» (٣٨٧/٢).

(٦) زيادة من (أ).

قلت: يصلح أن يقال فيه: الحديث المسلسل يقرؤها [١٢٣/أ] علينا، ثم قال الترمذي^(١): وقد خولف محمد بن كثير في إسناد هذا الحديث عن الأوزاعي [فروي]^(٢) ابن المبارك عن الأوزاعي عن يحيى بن كثير عن هلال بن أبي ميمونة عن عطاء بن يسار عن عبدالله بن سلام أو عن أبي سلمة عن عبدالله بن سلام، وروى الوليد بن مسلم هذا الحديث عن الأوزاعي نحو رواية محمد بن كثير. انتهى.

(سورة الجمعة)

١- عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: بَيْنَا نَحْنُ نُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْ أَقْبَلَتْ عَيْرٌ تَحْمِلُ طَعَامًا فَالْتَفَتُوا إِلَيْهَا مَا بَقِيَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا اثْنَا عَشَرَ رَجُلًا مِنْهُمْ أَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا. فَانزَلَتْ: ﴿وَإِذَا رَأَوْا تِجْرَةً أَوْ هَوْأً أَنْفَضُوا إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَائِمًا﴾ الآية. أخرجه الشيخان^(٣)

والترمذي^(٤). [صحيح]

وفي رواية: «أَنَّه كَانَ قَائِمًا يَخْطُبُ وَذَكَرَ نَحْوَهُ.

قوله في رواية جابر: «إذ أقبلت عير»:

أقول: بكسر^(٥) العين المهملة الإبل التي تحمل التجارة سواء كانت طعاماً أ، غيره، وهي مؤنثة لا واحد لها من لفظها.

(١) في «السنن» (٥/٤١٣).

(٢) في (ب) بحروف.

(٣) أخرجه البخاري في «صحيحه» رقم (٩٣٦) وأطرافه (٢٠٥٨، ٢٠٦٤، ٤٨٩٩) ومسلم في «صحيحه» رقم (٨٦٣).

(٤) في «السنن» رقم (٣٣١٠).

(٥) ذكره الحافظ في «الفتح» (٢/٤٢٣).

وفي تفسير ابن مردويه^(١) عن ابن عباس أنها كانت لعبدالرحمن بن عوف، وفي تفسير^(٢) ابن جرير أن الذي قدم بها من الشام دحية الكلبي.

قوله: «بيننا نحن نصلي»:

أقول: ثبت من طريق لمسلم^(٣) وغيره أن انفضاضهم كان في الخطبة، فيحمل قوله: «نصلي» أي: ننتظر الصلاة، وفي «التوشيح» [٤٢٧/ب] أنه ﷺ كان يصلي الجمعة قبل الخطبة كالعيد، وأن هذه الواقعة كانت سبباً لتقديم الخطبة. أخرجه أبو داود في «المراسيل»^(٤) وغيره. فظهر بهذا أن العير قدمت وهم في الصلاة، فلما فرغوا، وأخذ النبي ﷺ في الخطبة انفضوا.

والانفضاض^(٥): التفرق مطاوع قولك فضضت.

(سورة المنافقين)

١ - عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لِيَن رَّجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لِيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلَّ﴾ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بِن سَلُولَ. أَخْرَجَهُ الشَّيْخَانُ^(٦) وَالتِّرْمِذِيُّ^(٧). [صحيح]

(١) ذكره الحافظ في «الفتح» (٤٢٣/٢) وعزاه إليه السيوطي في «الدر المنثور» (١٦٥/٨).

(٢) في «جامع البيان» (٦٤٥/٢٢) وانظر: «فتح الباري» (٤٢٣/٢).

(٣) في «صحيحه» رقم (٨٦٣/٣٦) وانظر: «جامع البيان» (٦٤٥-٦٤٧) «فتح الباري» (٤٢٣/٢).

(٤) رقم (٦٣-الصمعي).

قال الحافظ في «الفتح» (٤٢٥/٢) لكن مع شدوذ ومعضل، وانظر: الاعتبار للحازمي رقم (١٢٠).

(٥) قاله ابن الأثير في «جامع الأصول» (٣٨٨/٢).

(٦) أخرجه البخاري في «صحيحه» رقم (٣٥١٨) وطرفاه في (٤٩٠٥، ٤٩٠٧) ومسلم رقم (٢٥٨٤).

(٧) في «السنن» رقم (٣٣١٥).

٢- وَعَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ أَصَابَ النَّاسَ فِيهِ شِدَّةٌ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بِنِ سَلُولٍ: لَا تُتَّفِقُوا عَلَى مَنْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ حَتَّى يَنْفُضُوا مِنْ حَوْلِهِ. وَقَالَ: «لَيْنَ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لِيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلَّ»^(١). فَاتَّيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ بِذَلِكَ. فَأَرْسَلَ إِلَيَّ ابْنُ أَبِي فَسَّالَهُ: فَاجْتَهَدَ يَمِينَهُ مَا فَعَلَ، فَقَالُوا: كَذَبَ زَيْدُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَوَقَعَ فِي نَفْسِي مِمَّا قَالُوا شِدَّةٌ، حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ تَصْدِيقِي: «إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ»^(٢) قَالَ: ثُمَّ دَعَاهُمْ النَّبِيُّ ﷺ لِيَسْتَغْفِرَ لَهُمْ فَلَوَّوْا رُءُوسَهُمْ. وَقَوْلُهُ: «كَأَنَّهُمْ خُشْبٌ مُسْنَدَةٌ»^(٣) قَالَ: كَانُوا رِجَالًا أَجْمَلَ شَيْءٍ. أَخْرَجَهُ الشَّيْخَانُ^(٤) وَالتِّرْمِذِيُّ^(٥). [صحيح] قوله: «في سفر»: قيل^(٦): كان في غزوة المريسيع، وقيل^(٧): في غزوة تبوك، وفي «الجامع»^(٨) قال سفيان: يرون أنها غزوة بني المصطلق. قوله: «لوا رؤوسهم»^(٩) بالتخفيف والتشديد، أي: عطفوها وأعرضوا بوجوههم رغبة عن الاستغفار.

(١) سورة المنافقون آية: (٨).

(٢) سورة المنافقون آية: (١).

(٣) سورة المنافقون آية: (٤).

(٤) أخرجه البخاري في «صحيحه» رقم (٤٩٠٠) ومسلم رقم (٢٧٧٢).

(٥) في «السنن» رقم (٣٣١٢).

(٦) انظر: «فتح الباري» (٦٤٩/٨).

(٧) أخرجه الترمذي في «السنن» رقم (٣٣١٤) وهو حديث ضعيف، والله أعلم.

(٨) (٣٩٠/٢).

• وأخرجه الترمذي في «السنن» رقم (٣٣١٥)، وهو حديث صحيح، وقد تقدم.

(٩) انظر: «النهاية في غريب الحديث» (٦٢١/٢).

قوله^(١): «تعجبك أجسامهم»:

[قوله]^(٢): «كأنهم خشب مسندة» أي: بضخامتهم وصباحتهم، وكان ابن أبي جسيماً فصيحاً: «كأنهم خشب مسندة» أي: منصوبة مسندة إلى الجدار في كونهم أشباحاً خالية عن العلم والنظر.

٣- وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: مَنْ كَانَ لَهُ مَالٌ يُبْلَغُهُ بَيْتَ رَبِّهِ أَوْ تَجِبُ فِيهِ الزَّكَاةُ، فَلَمْ يَفْعَلْ سَأَلَ الرَّجْعَةَ عِنْدَ الْمَوْتِ. فَقَالَ رَجُلٌ: يَا ابْنَ عَبَّاسِ! اتَّقِ اللَّهَ! فَإِنَّمَا يَسْأَلُ الرَّجْعَةَ الْكُفَّارُ. فَقَالَ: سَأْتَلُوا عَلَيْكُمْ بِذَلِكَ قُرْآنًا: ﴿يَتَأْتِيهِمُ الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تُلْهِكُمْ أَمْوَالُكُمْ وَلَا أَوْلَادُكُمْ عَن ذِكْرِ اللَّهِ وَمَن يَفْعَلْ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ ﴿١٠٠﴾ وَأَنْفِقُوا مِن مَّا رَزَقْنَاكُمْ﴾^(٣) إلى آخرها. فَقَالَ الرَّجُلُ: فَمَا يُوجِبُ الزَّكَاةَ؟ قَالَ: إِذَا بَلَغَ الْهَالُ مِائَتَيْنِ فَصَاعِدًا. قَالَ: فَمَا يُوجِبُ الْحَجَّ؟ قَالَ: الرَّادُّ وَالْبَعِيرُ. أخرجه الترمذي^(٤). [إسناده ضعيف]

قوله في حديث ابن عباس: «أخرجه الترمذي»:

قلت: وقال^(٥) بعد سياقه بحديث الكتاب: حدثنا عبد بن حميد قال: ثنا عبدالرزاق عن الثوري عن يحيى بن أبي حية عن الضحاك عن ابن عباس عن النبي ﷺ بنحوه. وقال: هكذا روى ابن عيينة وغيره احد هذا الحديث عن أبي جناب عن الضحاك عن ابن عباس قوله:

(١) زيادة من (أ).

(٢) انظر: «فتح الباري» (٨/٦٤٧).

(٣) سورة المنافقون آية: (١٠).

(٤) في «السنن» رقم (٣٣١٦) بإسناد ضعيف.

(٥) في «السنن» (٥/٤١٩).

«ولم يرفعه»: وهذا أصح من رواية [٤٢٨/ب] عبدالرزاق، وأبو جناب القصاب اسمه: يحيى بن أبي حية، وليس بالقوي في الحديث. انتهى كلامه.

قلت: وأبو جناب^(١) هو في الروايتين الموقوفة التي أتى بها «المصنف»، والمرفوعة التي لم يأت بها.

(سورة التغابن)

١- وَعَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ يَهْدِ قَلْبَهُ﴾

قَالَ: هِيَ الْمَصَائِبُ تُصِيبُ الرَّجُلَ، فَيَعْلَمُ أَنَّهَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ تَعَالَى فَيُسَلِّمُ وَيَرْضَى. أخرجه البخاري^(٢). [صحيح]

قوله: «يهد قلبه»: لليقين حتى يعلم أن ما أصابه لم يكن^(٣) ليخطئه، وما أخطأه لم يكن ليصيبه، فيسلم لقضاء الله.

(١) هو يحيى بن أبي حية الكلبي، ضعفه لكثرة تدليسه.

«التقريب» (٣٤٦/٢) رقم (٥٠).

(٢) في «صحيحه» (٦٥٢/٨) الباب رقم (٦٤-الفتح).

قال الحافظ في «الفتح» (٢٥٢/٨): وهذا التعليق وصله عبدالرزاق عن ابن عيينة عن الأعمش عن أبي ظبيان عن علقمة مثله، لكن لم يذكر ابن مسعود، وكذا أخرجه الفريابي عن الثوري، وعبد بن حميد، عن عمر بن سعد، عن الثوري، عن الأعمش، والطبري من طريق الأعمش.

قلت: أخرجه ابن جرير في «جامع البيان» (١٢/٢٣) والبيهقي في «الشعب» (٩٩٧٦)، وعبدالرزاق في «تفسيره» (٢٩٥/٢) وابن أبي حاتم كما في «تفسير ابن كثير» (٢٠/١٤).

(٣) أخرج ابن جرير في «جامع البيان» (١٢/٣) وابن كثير في «تفسيره» (٢٠/١٤) عن ابن عباس قوله:

﴿وَمَنْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ يَهْدِ قَلْبَهُ﴾ يعني: يهد قلبه لليقين، فيعلم أن ما أصابه لم يكن ليخطئه، وما أخطأه لم يكن ليصيبه.

قوله: «أخرجه البخاري»:

قلت: هكذا في «الجامع»^(١) وكان يتعين أن يقيده بقوله: معلقاً فإن لفظ البخاري قال علقمة عن عبدالله... الحديث، وهذا تعليق^(٢)، وقد ذكر ابن حجر^(٣) من وصله.

٢- وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ وَأَوْلَادِكُمْ عَدُوًّا لَكُمْ﴾^(٤) الآية. هَؤُلَاءِ رِجَالٌ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ أَسْلَمُوا، وَأَرَادُوا أَنْ يَأْتُوا النَّبِيَّ ﷺ، فَأَبَى أَزْوَاجُهُمْ وَأَوْلَادُهُمْ أَنْ يَدْعُوهُمْ، فَلَمَّا آتَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَوْا النَّاسَ قَدْ فَهَمُوا فِي الدِّينِ، فَهَمُّوا أَنْ يُعَاقِبُوهُمْ فَنَزَلَتْ. أخرجه الترمذي^(٥) وصححه. [حسن]

قوله في حديث ابن عباس: «أخرجه الترمذي وصححه»:

قلت: قال^(٦): حسن صحيح.

(١) (٣٩٥/٢) رقم (٨٥١).

(٢) وهو كما قال، وقد تقدم توضيحه.

(٣) في «الفتح» (٦٥٢/٨).

(٤) سورة التغابن آية: (١٤).

(٥) في «السنن» رقم (٣٣١٧) وهو حديث حسن.

وأخرجه ابن جرير في «جامع البيان» (١٤/٢٣) والحاكم (٤٩٠/٢) والطبراني رقم (١١٧٢٠) وابن أبي

حاتم في «تفسيره» (٣٣٥٨/١٠) رقم (١٨٩٠٤).

(٦) في «السنن» رقم (٤٢٠/٥).

(سورة الطلاق)

- ١ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: أَنَّهُ قَرَأَ: فَطَلَّقُوهُنَّ لِقَبْلِ عِدَّتِهِنَّ. أَخْرَجَهُ مَالِكٌ ^(١).
وَقَالَ ^(٢): يَعْنِي بِذَلِكَ أَنْ يُطْلَقَ فِي كُلِّ طَهْرٍ مَرَّةً. وَلِلنَّسَائِيِّ ^(٣) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ مِثْلَهُ.

(سورة التحريم)

- ١ - عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحِبُّ الْعَسَلَ وَالْحَلْوُ، وَكَانَ إِذَا انْصَرَفَ مِنْ صَلَاةِ الْعَصْرِ دَخَلَ عَلَى نِسَائِهِ، فَيَذْنُو مِنْ إِحْدَاهُنَّ، فَدَخَلَ عَلَى حَفْصَةَ رضي الله عنها، فَاحْتَبَسَ أَكْثَرَ مِمَّا كَانَ يَحْتَبِسُ، فَغَرْتُ فَسَأَلْتُ عَنْ ذَلِكَ فَقِيلَ لِي: أَهَدَتْ هَا امْرَأَةٌ مِنْ قَوْمِهَا عُكَّةً مِنْ عَسَلٍ، فَسَقَتِ النَّبِيَّ ﷺ مِنْهُ سُرْبَةً، فَقُلْتُ: أَمَا وَاللَّهِ! لَنَحْتَالَنَّ لَهُ. فَقُلْتُ لِسُودَةَ رضي الله عنها: إِنَّهُ سَيَذْنُو مِنْكَ، فَإِذَا دَنَا مِنْكَ فَقُولِي لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ أَكَلْتُ مَغَافِرَ فَإِنَّهُ سَيَقُولُ لَكَ: لَا. فَقُولِي لَهُ: مَا هَذِهِ الرَّيْحُ الَّتِي أَجِدُ مِنْكَ؟ وَكَانَ يَسْتَدُّ عَلَيْهِ أَنْ يُوجَدَ مِنْهُ الرَّيْحُ، فَإِنَّهُ

(١) في «الموطأ» (٥٨٧/٢) عن عبدالله بن دينار أنه قال: سمعت عبدالله بن عمر قرأ: (يا أيها النبي إذا طلقتم النساء فطلقوهن لقبل عدتهن)، وهو موقوف صحيح.

(٢) قاله مالك في «الموطأ» (٥٨٧/٢).

• وأثر ابن عباس أخرجه ابن جرير في «جامع البيان» (٢٣/٢٣ - ٢٥) وأبو عبيد في فضائل القرآن (ص ١٨٧) وأبو داود رقم (٢١٩٧) والبيهقي في «السنن الكبرى» (٧/٢٣١) والدارقطني (٤/٦١) والطبراني في «الكبير» رقم (١١١٣٩) وعبدالرزاق في «المصنف» رقم (١١٣٥٢)، وهو أثر صحيح.

(٣) قاله مالك في «الموطأ» (٥٨٧/٢).

• وأثر ابن عباس أخرجه ابن جرير في «جامع البيان» (٢٣/٢٣ - ٢٥) وأبو عبيد في فضائل القرآن (ص ١٨٧) وأبو داود رقم (٢١٩٧) والبيهقي في «السنن الكبرى» (٧/١٨٧) وأبو داود رقم (٢١٩٧) والبيهقي في «السنن الكبرى» (٧/٢٣١) والدارقطني (٤/٦١) والطبراني في «الكبير» رقم (١١١٣٩) وعبدالرزاق في «المصنف» رقم (١١٣٥٢)، وهو أثر صحيح.

سَيَقُولُ: سَقَّتَنِي حَفْصَةُ شَرْبَةَ عَسَلٍ، فَقُولِي لَهُ: جَرَسْتُ نَحْلَهُ الْعُرْفُطَ. وَسَأَقُولُ ذَلِكَ، وَقُولِي أَنْتِ يَا صَفِيَّةُ! ذَلِكَ. قَالَتْ: تَقُولُ سَوْدَةُ: فَوَاللَّهِ! الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ مَا هُوَ إِلَّا أَنْ قَامَ عَلَى الْبَابِ، فَأَرَدْتُ أَنْ أُبَادِيَهُ بِمَا أَمَرْتَنِي بِهِ فَرَقًا مِنْكَ، فَلَمَّا دَنَا مِنْهَا قَالَتْ لَهُ سَوْدَةُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَكَلْتُ مَغَافِيرَ؟ قَالَ: «لَا» قَالَتْ: فَمَا هَذِهِ الرِّيحُ الَّتِي أَجِدُ مِنْكَ؟ قَالَ: «سَقَّتَنِي حَفْصَةُ شَرْبَةَ عَسَلٍ» قَالَتْ: لَعَلَّ نَحْلَهُ جَرَسْتُ الْعُرْفُطَ. قَالَتْ عَائِشَةُ رضي الله عنها: فَلَمَّا دَارَ إِلَيَّ قُلْتُ لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ، فَلَمَّا دَارَ إِلَيَّ صَفِيَّةَ قَالَتْ لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ، فَلَمَّا دَارَ إِلَيَّ حَفْصَةَ قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَلَا أَسْقِيكَ مِنْهُ؟ قَالَ: «لَا حَاجَةَ لِي فِيهِ» قَالَتْ سَوْدَةُ رضي الله عنها: وَاللَّهِ لَقَدْ حَرَمْنَا. فَقُلْتُ لَهَا: اسْكُتِي. أَخْرَجَهُ

الخمسة^(١) إلا الترمذي. [صحيح]

٢- وفي رواية^(٢): «شَرِبْتُ عَسَلًا عِنْدَ زَيْنَبِ بِنْتِ جَحْشٍ وَلَنْ أَعُودَ لَهُ». فَزَرَلْتُ:

﴿يَتَأْتِيهَا النَّبِيُّ لِمَ تَحْرِمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ﴾ إِلَى: ﴿إِنْ تَتُوبَا إِلَى اللَّهِ﴾^(٣) لِحَفْصَةَ وَعَائِشَةَ: ﴿وَإِذَا أَسْرَرَ

النَّبِيُّ إِلَيَّ بَعْضُ أَرْوَاجِهِ حَدِيثًا﴾^(٤) هُوَ قَوْلُهُ: «بَلْ شَرِبْتُ عَسَلًا، وَلَنْ أَعُودَ لَهُ، وَقَدْ حَلَفْتُ،

فَلَا تُخْرِجِي بِذَلِكَ أَحَدًا». [صحيح]

«المغافير»^(٥): بغين معجمة وفاء وياء مثناة من تحت: شيء ينضح العُرْفُطُ حَلْوً

كالناطف له ريح كريهة.

(١) أخرجه البخاري في «صحيحه» رقم (٤٩١٢) وأطرافه في (٥٢١٦، ٥٢٦٧، ٥٢٦٨، ٥٤٣١، ٥٥٩٩، ٥٦١٤، ٥٦٨٢، ٦٦٩١، ٦٩٧٢) ومسلم رقم (١٤٧٤) وأبو داود رقم (٣٧١٥) والنسائي في «السنن» رقم (٣٩٥٨، ٣٧٩٥، ٣٤٢١).

(٢) أخرجه البخاري في «صحيحه» رقم (٦٦٩١) وابن كثير في «تفسيره» (٥٠/١٤).

(٣) سورة التحريم آية: (٤).

(٤) سورة التحريم آية: (٣).

(٥) قال ابن الأثير في «جامع الأصول» (٤٠٠/٢) وفي «النهاية في غريب الحديث» (٣١٢/٢).

ومعنى: «جَرَسَتْ»^(١) أكلت.

«والعرفط»^(٢): شجر من العضاء زهرته مدحرجة. «والعضاه»^(٣) كل شجرة تعظم،

ولها شوك كالطلح، والسمر، والسلم، ونحو ذلك، «والفرق»^(٤) بفتح الراء الخوف والفرع.

قوله في حديث عائشة: «يحب الحلواء» هو بالمد والقصر لغتان: كل حلو يؤكل، وقيل:

خاص بما دخلته الصنعة، وقال ابن سيده^(٥): هو ما عولج من الطعام بحلاوة، وذكر

الثعالبي^(٦): أن الحلواء التي كان يجبها عنه هي المגיע بوزن عظيم، وهي تمر يعجن بلبن.

قوله: «على حفصة فاحتبس عندها...» إلى آخره:

في «صحيح مسلم»^(٧) أن التي [ب/٤٢٩] شرب عندها العسل زينب، وأن

[المتظاهرتين]^(٨) عائشة، وحفصة.

(١) «النهاية في غريب الحديث» (١/٢٥٥).

(٢) قال ابن الأثير في «النهاية في غريب الحديث» (٢/١٩١) العُرفط بالضم: شجر الطلح، وله صمغ كريبه

الرائحة، فإذا أكلته النَّحل حصل في عسلها من ربحه.

وانظر «الفائق» للزنجشري (٣/٢٢١).

(٣) انظر: «النهاية في غريب الحديث» (٢/٢٢١).

(٤) انظر: «النهاية في غريب الحديث» (٢/٣٦٥).

(٥) في «المحكم والمحيط الأعظم» (٤/٣).

(٦) انظر: «تهذيب اللغة» (٥/٢٣٢-٢٣٣).

(٧) في «صحيحه» رقم (٢٠/١٤٧٤).

وأخرجه البخاري في «صحيحه» رقم (٤٩١٢، ٥٢٦٧، ٦٦٩١).

(٨) في (أ، ب) المتظاهر والصواب ما أثبتناه من مصادر الحديث.

وكذلك ثبت في حديث^(١) عمر بن الخطاب، وابن عباس أن المتظاهرتين عائشة، وحفصة.

وذكر مسلم^(٢) في رواية أخرى أن حفصة هي التي شرب عندها العسل، وأن عائشة وسودة وصفية هن اللواتي تظاهرن عليه. قال^(٣): والأول أصح فإنه أومى بالقرآن، فإنه ذكر قال: ﴿وَإِنْ تَظَهَّرَا عَلَيْهِ﴾ فذكر اثنتين لا ثلاثاً.

كما أن الصحيح في نزول الآية أنها في قصة^(٤) العسل لا في قصة مارية المذكور في غير الصحيحين^(٥)، ولم تأت قصة مارية من طريق صحيح، هذا كلام القاضي عياض في شرح مسلم^(٦)، ثم قال: والصواب أن شرب العسل كان عند زينب. قوله: «لنحتالن له».

من الحيلة بكسر الحاء المهملة ومثناة تحتية، وهي ما يتوصل به إلى مقصود بطريق خفي. قوله: «أن أناديه»: بالوحدة، ويروى بالنون من المناداة.

(١) أخرجه أحمد (١/٣٣ - ٣٤).

وانظر: «تفسير ابن كثير» (١٤/٥٢ - ٥٣) «جامع البيان» (٢٣/٩٥ - ٩٧).

(٢) في «صحيحه» رقم (١٤٧٣/٢١).

وأخرجه البخاري في «صحيحه» رقم (٥٢١٦، ٥٢٦٨، ٥٤٣١، ٥٥٩٩، ٥٦١٤، ٥٦٨٢، ٦٩٧٢).

(٣) قاله القاضي عياض في «إكمال المعلم بفوائد مسلم» (٧/٢٩).

(٤) انظر: «فتح الباري» (٩/٣٧٤، ٣٧٧).

(٥) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» رقم (١١١٣).

وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» ورواه الطبراني في «الأوسط» من طريق موسى بن جعفر بن أبي كثير عن عمه، وقال الذهبي: مجهول وخبره ساقط.

(٦) في «إكمال المعلم بفوائد مسلم» (٧/٢٩).

قوله: «قالت لها: اسكتي»: كأنها خشيت أن يفشو ذلك، فيظهر ما دبرته من كيدها لحفصة.

وفيه من الفوائد [٤٣٠/ب] ما قيل: عليه النساء من الغيرة، وأن المرأة الغيرة تعذر مما وقع منها.

٣- وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ لَهُ أُمَةٌ يَطُؤُهَا، فَلَمْ تَزَلْ بِهِ عَائِشَةُ وَحَفْصَةُ حَتَّى حَرَمَهَا عَلَى نَفْسِهِ، فَنَزَلَ: ﴿لَمْ تُحْرَمِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ﴾. أخرجه النسائي ^(١).

[إسناده صحيح]

(سورة الملك)

١- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مِنَ الْقُرْآنِ سُورَةٌ ثَلَاثُونَ آيَةً شَفَعَتْ لِرَجُلٍ حَتَّى عَفَرَ اللَّهُ لَهُ، وَهِيَ سُورَةُ تَبَارَكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ». أخرجه أبو داود ^(٢) والترمذي ^(٣). [حسن]

وعند أبي داود: «تَشْفَعُ لَصَاحِبِهَا».

(١) في «السنن الكبرى» رقم (١١٦٠٧) وابن كثير في «تفسيره» (٤٧/١٤) والحاكم في «المستدرک» (٤٩٣/٢).

قال الحافظ في «الفتح» (٣٧٦/٩): وقد أخرج النسائي بسند صحيح عن أنس، ثم قال: وهذا أصح طرق هذا السبب.

(٢) في «السنن» رقم (١٤٠٠).

(٣) في «السنن» رقم (٢٨٩١).

قلت: وأخرجه أحمد في «المسند» رقم (٨٢٥٩- شاکر) وابن ماجه رقم (٣٧٨٦) والحاكم (٤٩٧/٢- ٤٩٨) والنسائي في «الكبرى» رقم (١/١١٦١٢)، وهو حديث حسن.

٢- وللترمذي^(١) في أخرى عن ابن عباس رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هِيَ

الْمَانِعَةُ هِيَ الْمُنْجِيَةُ تُنْجِيهِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ». [ضعيف]

رَادَ رَزِين: فَقَالَ ابْنُ شَهَابٍ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَنَّهَا مُجَادِلٌ

عَنْ صَاحِبِهَا فِي قَبْرِهِ^(٢).

قوله في حديث ابن عباس: «أخرجه الترمذي»:

قلت: وقال: هذا حديث حسن [١٢٤/أ].

قوله في حديث ابن عباس: «هي المانعة هي المنجية» في الترمذي ذكر سبب عن ابن

عباس قال: ضرب بعض أصحاب النبي ﷺ خبائه على قبر، وهو لا يحسب أنه قبر، فإذا قبر

إنسان يقرأ سورة الملك حتى ختمها، فأتى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله! ضربت خباي على

قبر، وأنا لا أحسب أنه قبر، فإذا قبر إنسان يقرأ سورة الملك حتى ختمها فقال النبي ﷺ:

«هي المانعة هي المنجية، تنجيه من عذاب القبر».

قوله: أخرجه الترمذي»:

قلت: وقال^(٣): هذا حديث غريب من هذا الوجه.

(١) في «السنن» رقم (٢٨٩٠)، وهو حديث ضعيف.

(٢) أخرج ابن الضريس عن مرة الهمداني قال: أتى رجل من جوانب قبره، فجعلت سورة من القرآن ثلاثون

آية تجادل عنه حتى منعتة عن عذاب القبر، فنظرت أنا ومسروق، فلم نجدها إلا تبارك.

«الدر المنثور» (٨/٢٣٣).

(٣) في «السنن» (٥/١٦٤).

(سورة «ن»)

١ - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ^(١) رضي الله عنه فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿عُتِلَّ بَعْدَ ذَلِكَ زَنِيمٌ﴾ قَالَ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ كَانَتْ لَهُ زَنْمَةٌ مِثْلُ زَنْمَةِ الشَّاةِ.

قوله في حديث ابن عباس: «عتل»:

قيل: هو الأسود بن عبد يغوث، وقيل: الأحنس بن شريق ^(٢). والعتل: كل رجب الجوف وثيق الخلق أكل شروب جموع للمال ممنوع له. أخرجه ^(٣) عن عروة عن أبي الدرداء. وقال ابن الأثير: ^(٤) إنه اللفظ [٤٣١/ب] الغليظ. وقيل: الجافي الشديد الخصومة.

قوله: «زنيم» الزنمة: الهناة المعلقة عد حلق المعزي، والمراد بالزنيم الدعي في النسب الملحق بالقوم، وليس منهم تشبيهاً له بالزنمة، قاله ابن الأثير ^(٥)، وفي غيره ^(٦) أنه كانت له زنمة حقيقة في عنقه يعرف بها، وهو ظاهر كلام ابن عباس.

٢ - وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ ^(٧) رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «يَكْشِفُ رَبُّنَا عَنْ سَاقِهِ فَيَسْجُدُ لَهُ كُلُّ مُؤْمِنٍ وَمُؤْمِنَةٍ، وَيَبْقَى مَنْ كَانَ يَسْجُدُ فِي الدُّنْيَا رِيَاءً وَسُمْعَةً، فَيَذْهَبُ لَيْسَ يَسْجُدُ فَيَعُودُ ظَهْرُهُ طَبَقًا وَاحِدًا». أخرجهما البخاري.

(١) أخرجه البخاري في «صحيحه» رقم (٤٩١٧).

(٢) انظر: «جامع البيان» (٢٣/١٦٤).

(٣) عزاه السيوطي في «الدر المنثور» (٨/٢٤٨) إلى الشيخ، وابن مردويه والديلمي.

(٤) في «النهاية في غريب الحديث» (٢/١٥٩). وانظر «جامع الأصول» (٢/٤١١).

(٥) في «جامع الأصول» (٢/٤١١-٤١٢) وفي «النهاية في غريب الحديث» (١/٧٣٣).

(٦) «مفردات ألفاظ القرآن» للأصفهاني (ص ٣٨٣-٣٨٤) «جامع البيان» (٢٣/١٦٤).

(٧) أخرجه البخاري رقم (٤٩١٩) ومسلم رقم (١٨٣).

«وكشف الساق» هنا عبارة عن شدة الأمر^(١).

(١) الساق: صفة من صفات الذات الخيرية ثابتة لله تعالى بالكتاب في قوله تعالى: «يَوْمَ يُكْشَفُ عَن سَاقٍ

وَيُدْعَوْنَ إِلَى السُّجُودِ فَلَا يَسْتَطِيعُونَ ﴿٤٢﴾» [القلم: ٤٢].

ومن «السنة» عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه: فيكشف عن ساقه، فيسجد له كل مؤمن. تقدم خريجه.

• قال شيخ الإسلام ابن تيمية في: نقض أساس التقديس.

ورقة (٢٦١): الوجه السادس: أنه من أين في ظاهر القرآن أن الله ساقاً، وليس معه إلا قوله: «يَوْمَ يُكْشَفُ

عَن سَاقٍ» والصحابة قد تنازعوا في تفسير الآية، هل المراد به الكشف عن الشدة، أو المراد به أنه يكشف الرب عن ساقه؟ ولم يتنازع الصحابة، والتابعون فيما يذكر من آيات الصفات إلا في هذه الآية بخلاف قوله:

﴿لَمَّا خَلَقْتُ بِيَدَيَّ﴾ [ص: ٧٥]، ﴿وَيَبْقَى وَجْهُ رَبِّكَ﴾ [الرحمن: ٢٧]، ... ونحو ذلك؛ فإنه لم يتنازع فيها

الصحابة والتابعون، وذلك أنه ليس في ظاهر القرآن أن ذلك صفة لله تعالى؛ لأنه قال: «يَوْمَ يُكْشَفُ عَن

سَاقٍ» [القلم: ٤٢]، ولم يقل: عن ساق الله، ولا قال: يكشف الرب عن ساقه، وإنما ذكر ساقاً نكرة غير

معرفة ولا مضافة، وهذا اللفظ بمجرد لا يدل على أنها ساق الله، والذين جعلوا ذلك من صفات الله تعالى

أثبتوه بالحديث الصحيح المفسر للقرآن، وهو حديث أبي سعيد الخدري المخرج في «الصحاحين» الذي قال

فيه: «فيكشف الرب عن ساقه»، وقد يقال: إن ظاهر القرآن يدل على ذلك من جهة أنه أخبر أنه يكشف عن

ساق، ويدعون إلى السجود، والسجود لا يصلح إلا لله، فعلم أنه هو الكاشف عن ساقه. وأيضاً فحمل ذلك

على الشدة لا يصح؛ لأن المستعمل في الشدة أن يقال: كشف الله الشدة؛ أي: أزالها؛ كما قال: ﴿فَلَمَّا كَشَفْنَا

عَنَّهُمُ الْعَذَابَ إِذَا هُمْ يَنْكُتُونَ ﴿٥٠﴾»، وقال: ﴿فَلَمَّا كَشَفْنَا عَنْهُمْ الرِّجْزَ إِلَىٰ أَجَلٍ هُمْ

بَلَغُوهُ﴾، وقال: ﴿وَلَوْ رَحِمْنَاهُمْ وَكَشَفْنَا مَا بِهِمْ مِّنْ ضُرٍّ لَّلْجُؤُا فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ ﴿٧٤﴾»، وإذا

كان المعروف من ذلك في اللغة أن يقال: كشف الشدة؛ أي: أزالها؛ فلفظ الآية: «يُكْشَفُ عَن سَاقٍ»، وهذا

يراد به الأظهار والإبانة؛ كما قال: ﴿كَشَفْنَا عَنْهُمْ﴾، وأيضاً فهناك تحدث الشدة لا يزيلها، فلا يكشف

قوله في حديث أبي سعيد: «عن ساقه»:

قال الحافظ^(١): وقع هنا عن ساقه وهو من رواية سعيد بن أبي هلال عن زيد بن أسلم،

وأخرجهما الإسماعيلي^(٢) كذلك، ثم قال في قوله: «عن ساقه»:

ثم أخرجه بلفظ عن ساق، ثم قال: هذا أصح لموافقة لفظ القرآن.

قال الحافظ^(٣): وعلى الجملة لا يظن أن الله ذو أعضاء جوارح لما في ذلك من مشابهة

المخلوقين تعالى عن ذلك، فليس كمثله شيء.

قول «المصنف»: «وكشف الساق هنا عبارة عن شدة الأمر»:

قلت: وفي «الفتح»^(٤) عن نور عظيم يخرون له سجداً.

وقال عبدالرزاق^(٥) عن معمر عن قتادة في قوله في: «يَوْمَ يُكْشَفُ عَن سَاقٍ» أي: عن

شدة.

وعند الحاكم^(٦) من طريق عكرمة عن ابن عباس قال: هو يوم كرب وشدة.

الشدة يوم القيامة، لكن هذا الظاهر ليس ظاهر من مجرد لفظة: «سَاقٍ»، بل بالتركيب بالسياق، وتدبر المعنى المقصود. اهـ.

وانظر «الصواعق المرسله» (١/٢٥٢).

(١) في «الفتح» (٨/٦٦٤).

(٢) ذكره الحافظ في «الفتح» (٨/٦٦٤).

(٣) في «الفتح» (٨/٦٦٤)، وهو من كلام الإسماعيلي.

(٤) قال الحافظ في «الفتح» (٨/٦٦٤) أخرج أبو يعلى بسند فيه ضعف عن أبي موسى مرفوعاً في قوله: «يَوْمَ يُكْشَفُ عَن سَاقٍ» قال: عن نور عظيم، فيخرون له سجداً.

(٥) في «تفسيره» (٢/٣٠٠).

(٦) في «المستدرک» (٢/٤٩٩-٥٠٠).

قال الخطابي^(١): فيكون المعنى يوم يكشف عن قدرته التي تكشف عن الشدة والكره، وذكر غير ذلك من التأويلات.

(سورة نوح عليه السلام)

١- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: صَارَتِ الْأَوْثَانُ الَّتِي كَانَتْ فِي قَوْمِ نُوحٍ فِي الْعَرَبِ بَعْدُ، أَمَا وَدَّ فَكَانَتْ لِكَلْبٍ بِدُومَةِ الْجَنْدَلِ، وَسُوعٍ هُدَيْلٍ، وَيَعُوثُ لِمُرَادٍ، ثُمَّ صَارَتْ لِبَنِي عُطَيْفٍ بِالْجُرْفِ عِنْدَ سَبَا، وَأَمَا يَعُوقُ فَكَانَتْ هِمْدَانُ، وَأَمَا نَسْرٌ فَلِحِمَيْرٍ، لِأَلِ ذِي الْكَلَاعِ. أَسْمَاءُ رِجَالٍ صَالِحِينَ مِنْ قَوْمِ نُوحٍ، فَلَمَّا هَلَكُوا أَوْحَى الشَّيْطَانُ إِلَى قَوْمِهِمْ أَنْ أَنْصِبُوا إِلَى مَجَالِسِهِمْ الَّتِي كَانُوا يَجْلِسُونَ أَنْصَابًا، وَسَمَوْهَا بِأَسْمَائِهِمْ فَفَعَلُوا، فَلَمْ تُعْبَدْ حَتَّى إِذَا هَلَكَ أَوْلِيكَ وَتَنَسَّخَ الْعِلْمُ عُبِدَتْ. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ^(٢). [صحيح]

لم أجد فيها ما يحتاج إلى الكلام عليه

(سورة الجن)

١- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: مَا قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْجِنِّ وَلَا رَأَهُمْ، انْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي طَائِفَةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ عَامِدِينَ إِلَى سُوقِ عَمَّاظٍ، وَقَدْ حِيلَ بَيْنَ الشَّيَاطِينِ وَبَيْنَ خَيْرِ السَّمَاءِ، وَأُرْسِلَ عَلَيْهِمُ الشُّهُبُ، فَرَجَعَتِ الشَّيَاطِينُ إِلَى قَوْمِهِمْ. فَقَالُوا: مَا لَكُمْ؟ قَالُوا: حِيلَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ خَيْرِ السَّمَاءِ، وَأُرْسِلَتْ عَلَيْنَا الشُّهُبُ. قَالُوا: مَا ذَلِكَ إِلَّا مِنْ شَيْءٍ حَدَثَ، فَأَضْرِبُوا

قلت: وأخرجه البيهقي في «الأسماء والصفات» رقم (٧٤٦) وابن أبي الدنيا في الأحوال رقم (١٦١) وابن جرير في «جامع البيان» (١٨٧/٢٣) من طرق.

(١) ذكره الحافظ في «الفتح» (٦٦٤/٨).

(٢) في «صحيحه» رقم (٤٩٢٠). وانظر «جامع البيان» (٣٠٣/٢٣ - ٣٠٥) «تفسير ابن كثير»

مَشَارِقِ الْأَرْضِ وَمَغَارِبِهَا، فَمَرَّ النَّفْرُ الَّذِينَ أَخَذُوا نَحْوَ تِهَامَةَ بَالِنَبِيِّ ﷺ وَهُوَ يُصَلِّي بِأَصْحَابِهِ صَلَاةَ الْفَجْرِ، فَلَمَّا سَمِعُوا الْقُرْآنَ اسْتَمَعُوا لَهُ وَقَالُوا: هَذَا الَّذِي حَالَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ خَيْرِ السَّمَاءِ، فَرَجَعُوا إِلَى قَوْمِهِمْ فَقَالُوا: يَا قَوْمَنَا! «إِنَّا سَمِعْنَا قُرْءَانًا عَجَبًا» ﴿١﴾ «يَهْدِي إِلَى الرُّشْدِ فَآمَنَّا بِهِ» وَلَنْ نُشْرِكَ بِرَبِّنَا أَحَدًا ﴿٢﴾ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى نَبِيِّهِ مُحَمَّدٍ ﷺ: «قُلْ أُوحِيَ إِلَيَّ أَنَّهُ

اسْتَمَعَ نَفْرٌ مِّنَ الْجِنِّ». أخرجه الشيخان^(١) والترمذي^(٢). [صحيح]

قوله: «إلى سوق عكاظ»: بضم العين^(٣) المهملة وخفة الكاف والطاء المعجمة يصرف [٤٣٢/ب] ولا يصرف سوق للعرب بناحية مكة، وهو إلى الطائف أقرب بينها عشرة أميال قال: وهي وراء قرن المنازل بمرحلة من طريق صنعاء، كانوا يجتمعون بها في كل سنة، فيقيمون شهراً يتبايعون ويتناشدون الأشعار، ويتفاخرون.

قوله: «وأرسل عليهم الشهب»:

اعلم أن هذا لم يكن ظاهراً قبل مبعثه^(٤) ﷺ ولا يذكره العرب قبل زمانه، وإنما ظهر في بدو أمره، وكان ذلك أساساً لنبوته.

قوله: «فمر النفر» قيل: كانوا سبعة أو تسعة من جن نصيبين من أشرف الجن

وساداتهم.

(١) أخرجه البخاري في «صحيحه» رقم (٧٧٣) و (٤٩٢١) ومسلم رقم (١٤٩/٤٤٩).

(٢) في «السنن» رقم (٣٣٢٣).

(٣) قاله الحافظ في «الفتح» (٨/٦٧٠). وانظر: «النهاية في غريب الحديث» (٢/٢٤٣).

(٤) ذكره الحافظ في «الفتح» (٨/٦٧١).

قوله: «يصلي بأصحابه صلاة الفجر»:

قال ابن حجر^(١): أي: الصلاة التي أمر بها قبل فرض الخمس، لأن الحيلولة وإرسال الشهب كان قبل البعثة، وهذا على قول من قال [كان]^(٢) فرض عليه ﷺ أولاً صلاة قبل طلوع الشمس وقبل غروبها، والحجة فيه: «وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ الْغُرُوبِ» ﴿٢٠﴾ ونحوها من الآيات، فيراد بصلاة الفجر هنا باعتبار الزمان لا بكونها إحدى الخمس.

قال الماوردي^(٣): ظاهر هذا: أنهم آمنوا عند سماع القرآن قال: والإيمان يقع بأحد أمرين: إما بأن حقيقة الإعجاز، وشروط المعجزة فيقع له العلم بصدق الرسول، أو يكون عنده علم من الكتب الأولى، وفيها دلائل على أنه النبي المبشر به.

(سورة المزل)

١- عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قُمْ اللَّيْلَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ ﴿١٠﴾ نَسَخَتْهَا الْآيَةُ الَّتِي فِيهَا: ﴿عَلِمَ أَنْ لَنْ تُحْصَوْهُ﴾ الْآيَةُ. قَالَ: وَنَاشِئَةُ اللَّيْلِ أَوَّلُهُ، يَقُولُ: هَذَا هُوَ أَجْدَرُ أَنْ تُحْصَوْا مَا فَرَضَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ مِنْ قِيَامِ اللَّيْلِ، وَذَلِكَ أَنَّ الْإِنْسَانَ إِذَا نَامَ لَمْ يَدْرِ مَتَى يَسْتَيْقِظُ،

(١) في «الفتح» (٨/ ٦٧١).

(٢) زيادة من (أ).

(٣) ذكره الحافظ في «الفتح» (٨/ ٦٧٥).

(٤) سورة المزل آية: (٢-٣).

وَقَوْلُهُ: «أَقَوْمٌ قِيلاً»^(١) يَقُولُ: هُوَ أَجْدَرُ أَنْ يُفْقَهَ فِي الْقُرْآنِ. وَقَوْلُهُ: «إِنَّ لَكَ فِي النَّهَارِ

سَبْحًا طَوِيلًا»^(٢) يَقُولُ: فَرَاغًا طَوِيلًا. أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ^(٣). [حسن]

٢- وفي رواية^(٤): لَمَّا نَزَلَ أَوَّلَ الْمُزَّمِّلِ كَانُوا يَقُومُونَ نَحْوًا مِنْ قِيَامِهِمْ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ

حَتَّى نَزَلَ آخِرُهَا، وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ سَنَةً.

سقطت السورة من سنن الترمذي لم يذكرها، ولا ذكر فيها رواية، والمزمل أصله

المتزمل^(٥) أدغمت التاء في الزاي من تزمل ثيابه إذا تلفف بها.

قوله: «سبحاً»^(٦): السبح: التقلب ومن السابح في الماء لتقلبه فيه بيديه ورجليه

[٤٣٣/ب].

(سورة المدثر)

قوله: «المدثر»^(٧) أصله المتدثر، وهو لابس الدثار، وهو ما فوق^(٨) الشعار والشعار

الثوب الذي يلي الجسد، ويباس الشعر ومنه قوله ﷺ: «الأنصار شعار والناس دثار»^(٩).

(١) سورة المزمل آية: (٦).

(٢) سورة المزمل آية: (٧).

(٣) في «السنن» رقم (١٣٠٤)، وهو حديث حسن.

(٤) في «السنن» رقم (١٣٠٥)، وهو حديث صحيح.

(٥) انظر: «النهاية في غريب الحديث» (٧٣١/١) «غريب الحديث» للهرابي (٧٢/٢) «مفردات ألفاظ

القرآن» (ص ٣٨٣).

(٦) انظر: «مفردات ألفاظ القرآن» (ص ٣٩٢) «النهاية في غريب الحديث» (٧٤٥-٧٤٦).

(٧) «مفردات ألفاظ القرآن» (ص ٣٠٨).

(٨) قاله ابن الأثير في «النهاية» (٥٥٣/١)، وانظر: «غريب الحديث» للهرابي (٣١١/١).

(٩) أخرجه البخاري في «صحيحه» رقم (٤٣٣٠) ومسلم رقم (٢٤٤٣).

١ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الصُّعُودُ عَقَبَةٌ فِي النَّارِ يَتَصَعَّدُهَا الْكَافِرُ سَبْعِينَ خَرِيفًا، ثُمَّ يَهْوِي فِي النَّارِ سَبْعِينَ خَرِيفًا فَهُوَ فِيهَا كَذَلِكَ أَبَدًا» أخرجه الترمذي ^(١). [ضعيف]
قوله: «أخرجه الترمذي».

قلت: وقال ^(٢): هذا حديث غريب إنما نعرفه مرفوعاً من حديث ابن لهيعة، وقد روى شيء من هذا عن عطية ^(٣) عن أبي سعيد قوله موقوفاً.

٢ - وَعَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ نَاسٌ مِنَ الْيَهُودِ لِأَنَاسٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ: هَلْ يَعْلَمُ نَبِيُّكُمْ عَدَدَ خَزَنَةِ جَهَنَّمَ؟ قَالُوا: لَا نَدْرِي حَتَّى نَسْأَلَهُ، فَجَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ! غَلِبَ أَصْحَابُكَ الْيَوْمَ، قَالَ: «وَيْمَ غَلِبُوا؟»، قَالَ: سَأَلَهُمْ يَهُودٌ: هَلْ يَعْلَمُ نَبِيُّكُمْ كَمْ عَدَدُ خَزَنَةِ جَهَنَّمَ؟ قَالَ: «فَمَا قَالُوا؟»، قَالَ: قَالُوا: لَا نَدْرِي حَتَّى نَسْأَلَ نَبِيَّنَا، قَالَ: «أَفْغَلِبَ قَوْمٌ سُئِلُوا عَمَّا لَا يَعْلَمُونَ فَقَالُوا لَا نَعْلَمُ، لَكِنَّهُمْ قَدْ سَأَلُوا نَبِيَّهُمْ فَقَالُوا: أَرِنَا اللَّهُ جَهْرَةً، عَلَيَّ بِأَعْدَاءِ اللَّهِ إِنِّي سَأَلْتُهُمْ عَنْ تُرْبَةِ الْجَنَّةِ وَهِيَ الدَّرْمُكُ»، فَلَمَّا جَاءُوا قَالُوا: يَا أَبَا الْقَاسِمِ! كَمْ عَدَدُ خَزَنَةِ جَهَنَّمَ؟ قَالَ «هَكَذَا وَهَكَذَا»، فِي مَرَّةٍ عَشْرَةً، وَفِي مَرَّةٍ تِسْعٍ، قَالُوا نَعَمْ، قَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

(١) في «السنن» رقم (٢٥٧٦، ٣١٦٤) وهو حديث ضعيف.

قلت: وأخرجه ابن جرير في «جامع البيان» (٤٢٧/٢٣) وابن أبي الدنيا في «صفة النار» رقم (٢٨) والحاكم في «المستدرک» (٥٠٧/٢) والبيهقي في «البعث والنشور» رقم (٥١٣) وابن المبارك في «الزهد» (٣٣٤).
(٢) في «السنن» (٣٢٠/٥).

(٣) أخرجه ابن جرير في «جامع البيان» (٤٢٧/٢٣) وابن أبي حاتم في تفسيره (١٠/٣٣٨٣ رقم ١٩٠٣٤) والطبراني في «الأوسط» رقم (٥٥٧٣) والبيهقي في «البعث والنشور» (٥٣٩) وابن أبي الدنيا في «صفة الجنة» (٣٠) وعبدالرزاق في تفسيره (٣٣١/٢).

«مَا تُرْبَةُ الْجَنَّةِ؟»، فَسَكَتُوا هُنَيْهَةً، ثُمَّ قَالُوا: أَخْبِرْنَا يَا أَبَا الْقَاسِمِ، فَقَالَ: «الْحُبْزُ مِنَ الدَّرْمَكِ»،
أخرجه الترمذي^(١). [ضعيف]

قوله في حديث جابر: «ثم قالوا: أخبرنا يا أبا القاسم».

قلت: لفظ الترمذي: هنا: «فسكتوا هنيهة، ثم قالوا: خبزه يا أبا القاسم، فقال رسول

الله ﷺ: «الخبز من الدرملك» انتهى، وهو الدقيق الحواري.

قوله: «أخرجه الترمذي».

قلت: وقال^(٢): هذا حديث إنما نعرفه من هذا الوجه من حديث مجالد^(٣). انتهى.

وفي التقريب: أن مجالداً ليس بالقوي.

٣- وَعَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: «هُوَ أَهْلُ التَّقْوَى وَأَهْلُ الْمَغْفِرَةِ» قَالَ

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: «أَنَا أَهْلٌ أَنْ أَتَقَى، فَمَنْ اتَّقَانِي فَلَمْ يَجْعَلْ مَعِيَ إِلَهًا فَأَنَا أَهْلٌ أَنْ

أَغْفِرَ لَهُ»، أخرجه الترمذي^(٤). [ضعيف]

قوله في حديث أنس: «من اتقاني فلم يجعل معي إلهاً» هذا فيه بشرى أن التقوى أن لا

يجعل معه إلهاً.

قوله: «أخرجه الترمذي».

(١) في «السنن» رقم (٣٣٢٧) وهو حديث ضعيف، انظر: «تفسير ابن كثير» (١٤/١٨٤).

والدرملك: هو الدقيق الحواري. «النهاية في غريب الحديث» (١/٥٦٥). «المجموع المغيث» (١/٦٥١).

(٢) في «السنن» (٥/٤٣٠).

(٣) مجالد بن سعيد بن عمير الهمداني، أبو عمرو الكوفي، ليس بالقوي «التقريب» (٢/٢٢٩ رقم ٩١٩).

(٤) في «السنن» رقم (٣٣٢٨) وهو حديث ضعيف.

وأخرجه ابن ماجه رقم (٤٢٩٩) وأحمد (٣/١٤٢) والنسائي في «الكبرى» رقم (١١٦٣٠) وأبو يعلى في

«مسنده» رقم (٣٣١٧).

قلت: وقال^(١): هذا حديث حسن غريب، وسهيل ليس بالقوي في الحديث، وقد تفرد سهيل بهذا الحديث عن ثابت، انتهى، وفي التقريب^(٢): سهيل هو ابن عبد الله القطعي، بضم القاف وفتح الطاء، ضعيف.

(سورة القيامة)

١- عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي هُوَ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَا تُحْرِكُ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ﴾ [القيامة: ١٦] قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعَالِجُ مِنَ التَّنْزِيلِ شِدَّةً، فَكَانَ يُحْرِكُ بِهِ شَفْتَيْهِ فَنَزَلَ: ﴿لَا تُحْرِكُ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ﴾ [١٦-١٧] قَالَ: جَمَعُهُ لَهُ فِي صَدْرِكَ ثُمَّ تَقْرَأُهُ، ﴿فَإِذَا قَرَأْتَهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ﴾ [١٦] قَالَ: فَاسْتَمِعَ لَهُ وَأَنْصَتَ: ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا أَنْ تَقْرَأَهُ، فَكَانَ ﷺ إِذَا أَتَاهُ جَبْرِيْلُ بَعْدَ ذَلِكَ اسْتَمَعَ: فَإِذَا انْطَلَقَ جَبْرِيْلُ قَرَأَهُ النَّبِيُّ ﷺ كَمَا قَرَأَهُ. أَخْرَجَهُ الْخَمْسَةَ^(٣) إِلَّا أَبَا دَاوُدَ. [صحيح]

قوله: «كان النبي ﷺ يعالج من الوحي من الوحي [ب] شدة».

قال ابن حجر في «الفتح^(٤)»: هذه الجملة توطئة لبيان سبب النزول، وكانت الشدة

تحصل عند نزول الوحي لثقل القول كما تقدم.

(١) في «السنن» (٥/٤٣٠).

(٢) (١/٣٣٨ رقم ٥٧٦).

(٣) أخرجه البخاري في «صحيحه» رقم (٥) وأطرافه (٤٩٢٧، ٤٩٢٨، ٤٩٢٩، ٥٠٤٤، ٧٥٢٤) ومسلم

رقم (٤٤٨) والترمذي رقم (٣٣٢٩) والنسائي رقم (٩٣٥).

(٤) (٨/٦٨٢).

قوله: «فكان يحرك به شفتيه» في رواية البخاري^(١) «لسانه وشفتيه»، وفي رواية الاقتصار على الشفتين^(٢)، وفي أخرى^(٣) على اللسان، والجميع مراد؛ لأن التحريكيتين متلازمان.

قوله: «إن علينا جمعه» بأن نجمعه في صدرك، أي: لنحفظه.

قوله: «فإذا قرأناه» أي: قرأه عليك الملك «فاتبع قرآنه» أي: إذا أنزلناه فاستمع.

قوله: «ثم إن علينا بيانه» أي: نبينه بلسانك، واستدل به^(٤) على جواز تأخير البيان عن وقت الخطاب لما يقتضيه (ثم) من التراخي، [ثم والجمهور]^(٥) قاله ابن حجر^(٦). وهذا لا يتم إلا بتأويل البيان ببيان المعنى، وإلا ماذا حمل على أن المراد استمرار حفظه له وظهوره على لسانه فلا.

(١) أخرجه البخاري في «صحيحه» رقم (٤٩٢٩) ومسلم رقم (٤٤٨).

(٢) أخرجه البخاري في «صحيحه» رقم (٥) و(٤٩٢٨) ومسلم رقم (٤٤٨).

(٣) أخرجه البخاري في «صحيحه» رقم (٤٩٢٧).

(٤) انظر: «إرشاد الفحول» (ص ٥٧٤-٥٧٥) بتحقيقي، «البحر المحيط» (٣/٤٩٤) «تيسير التحرير»

(٣/١٧٤).

(٥) كذا في المخطوط غير واضحة، ولعلها وهو مذهب الجمهور من أهل السنة، قاله ابن حجر في «الفتح»

(٨/٦٨٣).

(٦) في «فتح الباري» (٨/٦٨٣).

(سورة والمرسلات)

كذا هنا وفي الجامع بإسقاط تفسير سورة ﴿هَلْ أَتَى﴾ وتفسيرها [ثابت]^(١) في صحيح البخاري^(٢)، وسقطت من سنن الترمذي تفسير ﴿هَلْ أَتَى﴾ و(المرسلات) و﴿عَمَّ﴾ و(النازعات) جميعاً.

١- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنهَا تَرْمِي بِشَرِّ كَالْقَصْرِ﴾ [المرسلات: ٣٢]
 كُنَّا نَرْفَعُ الْخَشَبَ لِلشَّتَاءِ ثَلَاثَةَ أَذْرُعٍ أَوْ أَقَلَّ وَنُسَمِّيهِ الْقَصْرَ: «كَأَنَّهُ جَمَلَتْ صُفْرٌ» [المرسلات: ٣٣]
 حِبَالُ السُّفْنِ تُجْمَعُ حَتَّى تَكُونَ كَأَوْسَاطِ الرَّجَالِ. أخرجه البخاري^(٣).
 [صحيح]

قوله في حديث ابن عباس: «ونسماه القصر».

أقول: في البغوي^(٤): القصر البناء العظيم، قال ابن مسعود^(٥): يعني: الحصون، وقال سعيد بن جبير^(٦) والضحاك: هي أصول النخل والشجر العظام واحدها قصره مثل تمر

(١) زيادة من (أ).

(٢) (٨/ ٦٨٧-٦٨٥) الباب رقم ٧٧ الحديث رقم (٤٩٣٠) و(٤٩٣١، ٤٩٣٢، ٤٩٣٣، ٤٩٣٤) - مع الفتح.

(٣) في «صحيحه» رقم (٤٩٣٢) وطره رقم (٤٩٣٣)، وأخرجه ابن جرير في «جامع البيان» (٦٠٢/٢٣) وعبدالرزاق في تفسيره (٢/ ٣٤١) والحاكم (٢/ ٥١١) والبيهقي في «البعث» رقم (٥٧٢).

(٤) في «معالم السنن» (٨/ ٣٠٦).

(٥) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (١٠/ ٣٣٩٣) رقم (١٩٠٩١) وعزاه السيوطي في «الدر المنثور» إلى سعيد بن منصور، وعبد بن حميد، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، والطبراني في «الأوسط» وذكره ابن كثير في تفسيره (٢٢٣/١٤).

(٦) أخرجه ابن جرير في «جامع البيان» (٢٣/ ٣٢-٣٣) وذكره البغوي في «معالم التنزيل» (٨/ ٣٠٦).

وتمر، وقرأ علي^(١) وابن عباس ﴿كَالْقَصْرِ﴾ بفتح الصاد، أي: أعناق الفحل، والقصر^(٢) العنق.

وقوله: «جماليات» بكسر الجيم لجمع الجمال، «وصفر» جمع الأصفر، يعني: لون النار، وقيل: الصفر معناها السود كما في الغريب^(٣)، جاء في الحديث: «إن شرر نار جهنم [٤٣٥/ب] سود كالقير، والعرب تسمي سواد الإبل صفر؛ لأنه مشوب بسوادها شيء من الصفرة.

قوله: «حبال السفن».

قال الخطابي^(٤): «فأما حبال السفن فإنها هو إذا قرئ جمالات بالضم.

(سورة عم)

١- عن عكرمة في قوله تَعَالَى: ﴿وَكَاَسًا دِهَاقًا﴾ [النبا: ٣٤] قال: ملأى متباعدة.

أخرجه البخاري^(٥). [صحيح]

(١) انظر: «جامع البيان» (٦٠٤/٢٣) «فتح الباري» (٥٢٨/٨) «روح المعاني» (٢٢٢/٢٩) «الجامع لأحكام القرآن» (١٦٤/١٩).

(٢) قال ابن الأثير في «النهاية في غريب الحديث» (٤٥٩/٢) القصر قصر النخل، وهو ما غلظ من أسلفها أو أعناق الإبل واحدها قصرة.

(٣) انظر: «مفردات ألفاظ القرآن» (ص ٤٨٧). «جامع البيان» (٦٠٥-٦٠٨).

(٤) في «غريب الحديث» (٢٥٤/١).

(٥) في «صحيحه» رقم (٣٨٣٩).

وأخرجه ابن جرير في «جامع البيان» (٤٢/٢٤) والحاكم (٥١٢/٢) والبيهقي في «البعث والنشور» رقم (٣٥٨).

قوله^(١): سورة عبس

١- عَنْ عُرْوَةَ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: أَنْزَلَ ﴿عَبَسَ وَتَوَلَّى﴾ (١) [عبس: ١] فِي ابْنِ أُمِّ مَكْتُومِ الْأَعْمَى: أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَجَعَلَ يَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَرَشِدْنِي، وَعِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَجُلٌ مِنْ عِظَمَاءِ الْمُشْرِكِينَ، فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعْرِضُ عَنْهُ وَيُقْبِلُ عَلَى الْآخِرِ وَيَقُولُ: أَتَرَى بِهَا أَقُولُ بَأْسًا؟ فَيَقَالَ لَا، فَبَيَّ هَذَا أَنْزَلَ. أَخْرَجَهُ مَالِكٌ ^(٢) وَالتِّرْمِذِيُّ ^(٣). [صحيح]

سقط تفسيره سورة النازعات، وهو ثابت في البخاري.

قوله: «ابن أم مكتوم الأعمى».

أقول: اسمه عبدالله بن سريح بن مالك بن ربيعة الفهري، من بني عامر بن لؤي وأم مكتوم اسمها عاتكة بنت عبدالله، وفي «الفتح»^(٤): أن اسم ابن أم مكتوم عمرو وقيل: كان اسمه الحصين فسماه النبي ﷺ عبدالله، وهو قرشي عامري أسلم قديماً، وكان النبي ﷺ يكرمه ويستخلفه على المدينة، وشهد القادسية في خلافة عمر واستشهد بها، وقيل: بل رجع إلى المدينة فمات بها، قال السهيلي في «الروض»^(٥) في قوله: ﴿أَنْ جَاءَهُ الْأَعْمَى﴾ (٢) [عبس: ٢] من القصة: أنه لا غيبة في ذكر الرجل بما ظهر في خلقه من عمى أو عرج إلا أن يقصد به الإزدراء وفي ذكره إياه بالعمى من الحكمة والإشارة اللطيفة البيّنة على موضع الغيب؛ لأنه

(١) زيادة من (أ).

(٢) في «الموطأ» (١/٢٠٣ رقم ٨).

(٣) في «السنن» رقم (٣٣٣١) وهو حديث صحيح.

وأخرجه ابن جرير في «جامع البيان» (١٠٣/٢٤) وأبو يعلى في «مسنده» رقم (٤٨٤٨) والواحدي في

«أسباب النزول» (ص ٣٢٢) والحاكم (٢/٥١٤).

(٤) (١٠٠-٩٩/٢).

(٥) (١١٨-١١٩/٢).

قال: «أَنْ جَاءَهُ الْأَعْمَى» ﴿عَبَسَ: ٢﴾ فذكر المجيء مع العمى، وذلك ينبي عن تجشم كلفة، ومن تجشم القصد إليك على ضعف فحقك الإقبال عليه لا الإعراض عنه، هذا مع أنه لم يكن ابن أم مكتوم آمن بعد ألا تراه يقول: «وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّهُ يَزَكِّي» ﴿عَبَسَ: ٣﴾ ولو كان قد صح إيمانه لم يعرض عنه ﷺ، ولو أعرض عنه لكان العتب أشد، وكذلك لم يكن ليخبر عنه ويسميه بالاسم المشتق من العمى دون الاسم المشتق من الإيذان والإسلام، لو كان قد دخل في الإيذان [٤٣٦/ب] قبل ذلك وإنما دخل بعد نزول الآية.

قوله: «من عطاء المشركين» هو الوليد بن المغيرة وقيل: أمية بن خلف، وقيل: عتبة وشيبة ابنا ربيعة^(١): وقيل: عتبة وأبو جهل وعباس.

قوله: «أخرجه مالك والترمذي».

قلت: وقال الترمذي^(٢): هذا حديث غريب، وروى بعضهم هذا الحديث عن هشام

ابن عروة عن أبيه قال: أنزل ﴿عَبَسَ وَتَوَلَّى﴾ ﴿عَبَسَ: ١﴾ في ابن أم مكتوم ولم يذكر فيه عن عائشة انتهى. أي: فيكون منقطعاً.

٢- وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّكُمْ تُحْشَرُونَ حُفَاةَ عُرَاةٍ غُرُلًا»،

فَقَالَتِ امْرَأَةٌ: أَيُّبَصْرُ أَوْ يَرَى بَعْضُنَا عَوْرَةَ بَعْضٍ؟ قَالَ: «يَا فُلَانَةُ! لِكُلِّ أَمْرٍ يَوْمٍ يَمِيزُ

شَأْنَ يُغْنِيهِ» ﴿عَبَسَ: ٣٧﴾. أخرجه الترمذي^(٣). [صحيح]

(١) انظر: «جامع البيان» (٢٤/١٠٦-١٠٧).

(٢) في «السنن» (٥/٤٣٢).

(٣) في «السنن» رقم (٢٤٢٣، ٣١٦٧، ٣٣٣٢).

قلت: وأخرجه البخاري رقم (٣٣٤٩) ومسلم رقم (٢٨٦٠) والنسائي رقم (٢٠٨١، ٢٠٨٢، ٢٠٨٧).

(غُرْلًا) جمع أغرل، وهو الأقف (١) الذي لم يجتتن.

قوله في حديث ابن عباس: «فقال امرأة» هي: سودة بنت زمعة.

قوله: «أخرجه الترمذي» وقال (٢): هذا حديث حسن صحيح، وقد روي من غير وجه

عن ابن عباس.

(سورة كورت)

١ - عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ كَأَنَّهُ

رَأَى عَيْنٍ فَلْيَقْرَأْ: ﴿إِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ﴾ وَ ﴿إِذَا السَّمَاءُ أَنْفَطَرَتْ﴾ وَ ﴿إِذَا السَّمَاءُ

أَنْشَقَّتْ﴾». أخرجه الترمذي (٣). [صحيح]

قوله في حديث ابن عمر: «أخرجه الترمذي».

قلت: وسكت عليه.

٢ - وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْوَائِدَةُ وَالْمَوْؤُدَةُ فِي النَّارِ»

أخرجه أبو داود (٤). [صحيح]

«وَالْمَوْؤُدَةُ» (٥) «الْبِنْتُ الصَّغِيرَةُ تَدْفَنُ وَهِيَ حَيَّةٌ، وَكَانُوا فِي الْجَاهِلِيَّةِ يَفْعَلُونَ ذَلِكَ

«وَالْوَائِدَةُ» الَّتِي تَفْعَلُ ذَلِكَ، فَحَرَّمَ ذَلِكَ الْإِسْلَامَ.

(١) انظر: «النهاية في غريب الحديث» (٣٠٣/٢)، «غريب الحديث» للخطابي (٤٧٧/٢).

(٢) في «السنن» (٤٣٣/٥).

(٣) في «السنن» رقم (٣٣٣٣) وهو حديث صحيح، صححه الألباني في «الصحيحة» رقم (١٠٨١).

(٤) في «السنن» رقم (٤٧١٧) وهو حديث صحيح.

(٥) انظر: «جامع البيان» (١٤٦-١٤٧).

(سورة المطففين)

١ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا أَخْطَأَ خَطِيئَةً نُكِتَتْ فِي قَلْبِهِ نُكْتَةٌ، فَإِذَا هُوَ نَزَعَ وَاسْتَغْفَرَ وَتَابَ صُقِلَ قَلْبُهُ، وَإِنْ عَادَ زِيدَ فِيهَا حَتَّى تَعْلُوَ قَلْبُهُ، وَهُوَ الرَّانُ الَّذِي ذَكَرَ اللَّهُ تَعَالَى». أخرجه الترمذي ^(١) وصححه. [حسن]

«النُّكْتُ» ^(٢) الأثر في الشيء، «وَرَانَ» ^(٣) عَلَى قَلْبِهِ أي غطى.

قوله: «وهو الران» أصل الرين الغلبة، يقال: رانت الخمر على عقله يرين ريناً وروناً إذا غلبت عليه وسكر، وقال مجاهد ^(٤): بل ران انبثت الخطايا على قلوبهم والرين، والران الغشاوة وهو كالصدى على الشيء الصقيل.

(سورة انشقت)

١ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَتَرْكَبُنَّ طَبَقًا عَن طَبَقٍ﴾ [الانشقاق: ١٩] قَالَ: حَالًا بَعْدَ حَالٍ، قَالَ هَذَا نَبِيُّكُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. أخرجه البخاري ^(٥). [صحيح]

(١) في «السنن» رقم (٣٣٣٤)، وأخرجه ابن ماجه رقم (٤٢٤٤) وهو حديث حسن.

(٢) انظر: «النهاية في غريب الحديث» (٧٩٣/٢).

(٣) قال الراغب في «مفرداته» (ص ٣٧٣) الرين: صداً يعلوا الجلي قال: ﴿بَلَّ رَانَ عَلَى قُلُوبِهِمْ﴾

[المطففين: ١٤] أي: صار ذلك كصدأ على جلاء قلوبهم، فعمي عليهم معرفة الخير من الشر.

(٤) أخرجه ابن جرير في «جامع البيان» (٢٠٢/٢٤) والبيهقي في «الشعب» رقم (٧٢٠٨) وانظر تفسير

مجاهد (ص ٧١١) حيث قال: أي: انبثت على قلبه الخطايا حتى غمرته.

(٥) في «صحيحه» رقم (٤٩٤٠).

قلت: وأخرجه ابن جرير في «جامع البيان» (٢٥١/٢٤) والبغوي في تفسيره (٣٧٦، ٣٧٥/٨).

قوله: «هذا نبيكم» أي: الخطاب له وهو على قراءة فتح الموحدة، وبها قرأ^(١) ابن كثير والأعمش والأخوان، وقرأ بها ابن مسعود وابن عباس وعامة قُرَّاء مكة والكوفة [٣٤٧/ب] وقرأ^(٢) الباقر: بالضم على أنه خطاب للأمة ورجحها أبو عبيدة^(٣) بسياق ما قبلها وما بعدها.

وقال الطبري^(٤): «الطبق الشدة، ومعنى قوله: «حالا بعد حال» أي: حال مطابقة للشيء قبلها في الشدة، أو هي جمع طبقة وهي المرتبة، أي: طبقات بعضها أشد من بعض، وقيل: المراد اختلاف أحوال^(٥) المولود منذ يكون حديثاً إلى أن يصير إلى أقصى العمر فهو قبل أن يولد جنين، ثم إذا ولد صبي، ثم إذا فطم غلام، فإذا بلغ سبعا يافع^(٦)... إلى آخر وله، وهو أنه [يصيرهما]^(٧) إذا بلغ ثمانين، فإذا بلغ تسعين كان فانياً.

(١) انظر: «النشر» (٢٩٨/٢) «البحر المحيط» (٤٤٧/٨) «جامع البيان» (٢٥٠/٢٤-٢٥١).

(٢) انظر: «جامع البيان» (٢٥٦/٢٤) «روح المعاني» (١٠٥/٣٠) «الجامع لأحكام القرآن» (٢٧٨/٩) «الكشف عن وجوه القراءات» (٣٧/٢).

(٣) ذكره الحافظ في «الفتح» (٦٩٨/٨).

(٤) في «جامع البيان» (٢٥٦/٢٤).

(٥) ذكره البغوي في تفسيره (٣٧٦/٨) عن عكرمة.

(٦) قال الحافظ في «الفتح» (٦٩٨/٨) فإذا بلغ عشرًا حزور، فإذا بلغ خمس عشرة قمد، فإذا بلغ خمسًا وعشرين عنطنط، فإذا بلغ ثلاثين صمل، فإذا بلغ أربعين كهلاً، فإذا بلغ خمسين شيخ، فإذا بلغ ثمانين هم، فإذا بلغ تسعين فان.

(٧) كذا في المخطوط غير واضحة.

[سورة] ^(١) البروج

١ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْيَوْمُ الْمَوْعُودُ: يَوْمُ الْقِيَامَةِ، وَالْيَوْمُ الْمَشْهُودُ: يَوْمُ عَرَفَةَ، وَالشَّاهِدُ: يَوْمُ الْجُمُعَةِ، قَالَ: وَمَا لَمَعَتِ الشَّمْسُ وَلَا غَرَبَتْ عَلَى يَوْمٍ أَفْضَلَ مِنْهُ، فِيهِ سَاعَةٌ لَا يُوَافِقُهَا عَبْدٌ عَبْدٌ مُؤْمِنٌ يَدْعُو اللَّهَ تَعَالَى فِيهَا بِخَيْرٍ إِلَّا اسْتَجَابَ لَهُ، وَلَا يَسْتَعِيدُ مِنْ شَرِّ أَعَادَةِ اللَّهِ مِنْهُ». أخرجه الترمذي ^(٢). [حسن]

قوله: «أخرجه الترمذي».

قلت: وقال ^(٣): هذا حديث لا نعرفه إلا من حديث موسى بن عبيدة، وموسى بن عبيدة يضعف في الحديث، ضعفه يحيى بن سعيد وغيره من قبل حفظه، وقد روى شعبة وسفيان الثوري وغير واحد من الأئمة عن موسى بن عبيدة، انتهى كلامه.

قلت: وفي التقريب ^(٤): ابن عبيدة بضم أوله أبو عبدالعزيز المدني، ضعيف لا سيما في عبدالله بن دينار وكان عابداً. انتهى.

[سورة سبح] [اسم ربك الأعلى] ^(٥)

١ - عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْمَسْجِدَ فَقَالَ: يَا أَبَا ذَرٍّ! إِنَّ لِلْمَسْجِدِ حَيَّةً، قُلْتُ: وَمَا حَيَّتُهُ؟ قَالَ: رَكَعَتَانِ تَرَكَعُهُمَا، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! هَلْ أَنْزَلَ عَلَيْكَ شَيْءٌ مِمَّا كَانَ فِي صُحُفِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى؟ قَالَ: يَا أَبَا ذَرٍّ! «قَدْ أَفْلَحَ مَنْ تَزَكَّى» ﴿١﴾

(١) زيادة من (أ).

(٢) في «السنن» رقم (٣٣٣٩) وهو حديث حسن.

(٣) في «السنن» (٥/٤٣٦).

(٤) (٢/٢٨٦) رقم (١٤٨٣).

(٥) زيادة من (أ).

[الأعلى: ١٤]، حَتَّى بَلَغَ: ﴿إِنَّ هَذَا لَفِي الصُّحُفِ الْأُولَى﴾ ﴿١٨﴾ صُحُفِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى ﴿١٩﴾
 [الأعلى: ١٨-١٩] قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَمَا كَانَتْ صُحُفِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى؟ قَالَ: كَانَتْ عِبْرًا
 كُلُّهَا، عَجِبْتُ لِمَنْ أَيْقَنَ بِالْمَوْتِ ثُمَّ يَفْرَحُ! عَجِبْتُ لِمَنْ أَيْقَنَ بِالنَّارِ كَيْفَ يَضْحَكُ! عَجِبْتُ لِمَنْ
 رَأَى الدُّنْيَا وَتَقَلَّبَهَا بِأَهْلِهَا ثُمَّ يَطْمَئِنُّ إِلَيْهَا! عَجِبْتُ لِمَنْ أَيْقَنَ بِالْقَدَرِ ثُمَّ يَنْصَبُ! عَجِبْتُ لِمَنْ
 أَيْقَنَ بِالْحِسَابِ ثُمَّ لَا يَعْمَلُ. أخرجہ رزین.
 قوله: «أخرجہ رزین».

قلت: على قاعدة المصنف وبيض له ابن الأثير، ولكنه أخرجہ عبد بن حميد^(١) وابن
 مردويه، وابن عساکر، عن أبي ذر بزيادات ولفظه: قال أبو ذر: قلت: يا رسول الله! كم أنزل
 الله من كتاب؟ قال: «مائة كتاب وأربعة كتب، أنزل على شيث خمسين صحيفة، وعلى إدريس
 ثلاثين صحيفة، وعلى إبراهيم عشر صحائف، وعلى موسى قبل التوراة عشر صحائف، وأنزل
 التوراة والإنجيل والزيور والفرقان» قلت: يا رسول الله! فما كانت صحف إبراهيم؟ قال:
 «أمثال [٤٣٨/ب] كلها، أيها الملك المتسلط المبتلى المغرور، لم أبعثك لتجمع الدنيا بعضها إلى
 بعض، ولكن بعثتك لترد عني دعوة المظلوم فإني لا أردھا ولو كانت من كافر، وعلى العاقل ما
 لم يكن مغلوباً على عقله ثلاث ساعات: ساعة يناجي فيها ربه، وساعة يحاسب فيها نفسه،
 وبتفكر فيما صنع بها، وساعة يخلو فيها لحاجته من الحلال، فإن هذه الساعة عون لتلك
 الساعات واستجماً للقلوب، وتعريفاً لها، وعلى العاقل أن يكون بصيراً بزمانه، مقبلاً على
 شأنه، حافظاً للسانه، فإن من حسب كلامه من عمل أقل الكلام إلا فيما يعنيه، وعلى العاقل أن
 يكون طالباً لثلاث؛ توجه لمعاش، أو تزود لمعاد، أو تلذذ في غير محرم» قلت: يا رسول الله، فما
 كانت صحف موسى؟ قال: «كانت كلها عبراً، عجبت لمن أيقن بالموت كيف يفرح، ولمن

(١) ذكره عنهم السيوطي في «الدر المنثور» (٨/٤٨٨).

أيقن بالنار كيف يضحك، ولن رأى الدنيا وتقلبها بأهلها كيف يطمئن إليها، ولن أيقن بالقدر ثم ينصب، ولن أيقن بالحساب ثم لا يعمل». قلت: يا رَسُولُ اللَّهِ! هل أنزل عليك شيء مما كان في صحف إبراهيم وموسى؟ قال: «يا أبا ذر! نعم: ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَنْ تَزَكَّى﴾ ﴿٥﴾ وَذَكَرَ اسْمَ رَبِّهِ فَصَلَّى﴾ ﴿١٥﴾ بَلْ تُؤْثِرُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا﴾ ﴿١٦﴾ وَالْآخِرَةُ خَيْرٌ وَأَبْقَى﴾ ﴿١٧﴾ إِنَّ هَذَا لَفِي الصُّحُفِ الْأُولَى﴾ ﴿١٨﴾ صُحُفِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى﴾ ﴿١٩﴾﴾ [الأعلى: ١٤-١٩] انتهى.

وسقط من التيسير وأصله تفسير الغاشية وهو ثابت في البخاري^(١) والترمذي^(٢).

(سورة الفجر)

١- عَنْ عُمَرَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الشَّفْعِ وَالْوَتْرِ، فَقَالَ: هِيَ الصَّلَاةُ بَعْضُهَا شَفْعٌ، وَبَعْضُهَا وَتْرٌ. أخرجه الترمذي^(٣). [ضعيف] قوله: «أخرجه الترمذي».

قلت: وقال^(٤): هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث قتادة، وقد رواه أيضاً خالد بن قيس عن قتادة. انتهى.

(١) في صحيحه (٨/ ٧٠٠-٧٠١ الباب رقم ٨٨ - مع الفتح).

(٢) في «السنن» (٥/ ٤٣٩ الباب رقم (٧٨) الحديث رقم (٣٣٤١).

(٣) في «السنن» رقم (٣٣٤٢) وهو حديث ضعيف.

(٤) في «السنن» (٥/ ٤٤٠).

وفي «الدر المنثور»^(١) «أنه»^(٢) أخرجه أحمد^(٣)، وعبد بن حميد^(٤)، والترمذي^(٥)، وابن جرير^(٦)، وابن المنذر^(٧)، وابن أبي حاتم^(٨) وصححه، وابن مردويه^(٩)، عن عمران بن الحصين وساقه بلفظه الذي هنا [٤٣٩/ب].

(سورة الشمس)

١- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَمْعَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُحْطَبُ وَذَكَرَ النَّاقَةَ وَالَّذِي عَقَرَهَا، فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «(أَنْبَعَتْ أَشْقَلَهَا)» [الشمس: ١٢]، أَنْبَعَتْ لَهَا رَجُلٌ عَزِيزٌ عَارِمٌ، مَنِيْعٌ فِي رَهْطِهِ، مِثْلُ أَبِي زَمْعَةَ، وَذَكَرَ النَّسَاءُ فَوَعَّظَ فِيهِنَّ فَقَالَ: «بِعَمِدٍ أَحَدَكُمْ فَيَجْلِدُ امْرَأَتَهُ جَلْدَ الْعَبْدِ، فَلَعَلَّهُ يُضَاجِعُهَا مِنْ آخِرِ يَوْمِهِ» ثُمَّ وَعَظَهُمْ فِي صَحِيحِهِمْ مِنَ الصَّرْطَةِ فَقَالَ: «لَمْ يَضْحَكْ أَحَدُكُمْ مِمَّا يَفْعَلُ». أخرجه الشيخان^(١٠) والترمذي^(١١). [صحيح]

(١) (٥٠٢/٨).

(٢) زيادة من (أ).

(٣) في «المسند» (٤/٤٣٨).

(٤) عزاه إليه السيوطي في «الدر المنثور» (٥٠٢/٨).

(٥) في «السنن» رقم (٣٣٤٢) وهو حديث ضعيف كما تقدم.

(٦) في «جامع البيان» (٢٤/٣٥٤).

(٧) عزاه إليه السيوطي في «الدر المنثور» (٥٠٢/٨).

(٨) في تفسيره (١٠/٣٤٢٣ رقم ١٩٢٣٦).

(٩) عزاه إليه السيوطي في «الدر المنثور» (٥٠٢/٨).

قال ابن كثير في «تفسيره» (١٤/٣٤١) وعندي أن وقفه على عمران بن حصين أشبه. والله أعلم.

(١٠) أخرجه البخاري في صحيحه رقم (٤٩٤٢) ومسلم رقم (٢٨٥٥).

(١١) في «السنن» رقم (٣٣٤٣).

«العارم»^(١) الشديد الممتنع.

سقط تفسير سورة لا أقسم وهو ثابت في البخاري^(٢)، وسقط من الترمذي أيضاً.

قوله: «انبعث» أي: قام.

قوله: «عزيز عارم»^(٣) عزيز قليل المثل، عارم بالمهملتين صعب على من يرومه، كثير

الشهامة والشره، منيع قوي ذو منعة في رهطه، يمنعونه من الضيم.

قوله: «مثل أبي زمعة» هو الأسود بن عبدالعزيز الأسدي، جدّ عبدالله بن زمعة، راوي

الحديث.

قوله: «يعمد» بكسر الميم.

قوله: «الشيخان والترمذي».

قلت: وقال^(٤): هذا حديث حسن صحيح.

(سورة الليل)

سقط تفسيرها من التيسير، واصله وهو ثابت في البخاري^(٥) والترمذي^(٦).

[قوله]^(٧)

(١) «النهاية في غريب الحديث» (٢/ ١٩٤)، «المجموع المغيث» (٢/ ٤٣٤).

(٢) في «صحيحه» (٨/ ٧٠٣ الباب رقم ٩٠ - مع الفتح).

(٣) «غريب الحديث» للخطابي (٢/ ٢٨)، «النهاية في غريب الحديث» (٢/ ١٩٩).

(٤) في «السنن» (٥/ ٤٤١).

(٥) في «صحيحه» (٨/ ٧٠٦-٧٠٩ الأحاديث رقم ٤٩٤٣-٤٩٤٩ - مع الفتح).

(٦) في «السنن» (٥/ ٤٤١ رقم ٣٣٤٤).

(٧) زيادة من (أ).

(سورة والضحي)

١- عَنْ جُنْدُبِ بْنِ سُفْيَانَ قَالَ: اشْتَكَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَلَمْ يَقَمْ لَيْلَةً أَوْ لَيْلَتَيْنِ فَجَاءَتْهُ امْرَأَةٌ فَقَالَتْ: يَا مُحَمَّدُ! إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ يَكُونَ شَيْطَانُكَ قَدْ تَرَكَكَ لَمْ أَرَهُ قَرَبَكَ مُنْذُ لَيْلَتَيْنِ أَوْ ثَلَاثٍ، فَزَلَّ: ﴿وَالضُّحَىٰ﴾ ١ ﴿وَاللَّيْلِ إِذَا سَجَىٰ﴾ ٢ مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَىٰ﴾ ٣. أخرجه الشيخان^(١) والترمذي^(٢). [صحيح]

٢- وفي رواية^(٣): أَبْطَأَ جَبْرِيلُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ الْمُسْرِكُونَ: قَدْ وَدَّعَ مُحَمَّدٌ فَزَلَّتْ قَلَاهُ إِذَا هَجَرَهُ.

قوله: «جندب» هو بضم الجيم وفتح الدال المهملة وضمها لغتان، ابن عبدالله بن سفیان العلقی، بفتحات نسبة إلى علقة فخذ من بجيلة.

قوله: «فجاءته امرأة» قيل: هي أم جميل العوراء امرأة أبي لهب.

قوله: «قربك» بكسر الراء ومضارعه يقرب بفتحها.

(١) أخرجه البخاري في «صحيحه» رقم (٤٩٥٠) (٤٩٥١) ومسلم رقم (١٧٩٧).

(٢) في «السنن» رقم (٣٣٤٥).

قلت: وأخرجه أحمد (٣١٢/٤) وابن جرير في «جامع البيان» (٤٨٥/٢٤) والطبراني في «الكبير» رقم (١٧١١) والبيهقي في «الدلائل» (٥٩/٧).

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه رقم (١٧٩٧/١١٤) وابن جرير في «جامع البيان» (٤٨٥/٢٤) والطبراني رقم (١٧١٢) وعبدالرزاق في تفسيره (٣٧٩/٢) والحميدي في «مسنده» (٧٧٧).

قوله: «ما ودعك» قال ابن عباس^(١): «ما ودعك: ما قطعك منذ أرسلك، وما قلى: ما أبغضك، وسمى الوداع وداعاً؛ لأنه فراق ومشاركة» وقرئ: (وما ودعك) بتخفيف^(٢) الدال شاذاً من ودعه يدعه تركه.
قوله: «وفي رواية».

قلت: للبخاري [٤٤٠/ب] والترمذي، واختلف في مدة^(٣) بطائه عليه، فقيل: اثني عشر يوماً، وقيل: خمسة عشر يوماً، وقيل: أربعون يوماً.
وقد سقط هنا تفسير سورتي «الْمَنْشَرَح» وسورة (التين) وهو ثابت في البخاري^(٤) وفي الترمذي^{(٥)(٦)}.

(سورة اقرأ)

١- عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي، فَجَاءَ أَبُو جَهْلٍ فَقَالَ: أَلَمْ أَنهَكَ عَنْ هَذَا؟ أَلَمْ أَنهَكَ عَنْ هَذَا؟ فَانصَرَفَ النَّبِيُّ ﷺ فزبره فقال أبو جهل: إِنَّكَ لَتَعْلَمُ مَا بِهَا نَادٍ أَكْثَرُ

(١) أخرجه البخاري في «صحيحه» (٨/ ٧١١) الباب رقم ٢- مع الفتح معلقاً، ووصله ابن أبي حاتم في تفسيره (١٠/ ٣٤٤٢ رقم ١٩٣٧٣).

وانظر: «جامع البيان» (٢٤/ ٤٨٤) والإتقان (٢/ ٥٦).

(٢) انظر: «الجامع لأحكام القرآن» (٢٠/ ٩٤)، «روح المعاني» (٣٠/ ١٩٧)، «إعراب القراءات السبع وعللها» (٢/ ٤٩٥).

(٣) انظر: «فتح الباري» (٨/ ٧١٠-٧١١).

(٤) في «صحيحه» (٨/ ٧١١-٧١٢) الباب رقم ٩٥ سورة التين.

(٥) في «السنن» (٥/ ٤٤٢) الحديث رقم (٣٣٤٦) الباب رقم ٨٣ باب: ومن سورة ألم نشرح.

وفي السنن (٥/ ٤٤٣) رقم (٣٣٤٧) الباب رقم ٨٤ باب ومن سورة التين.

(٦) في (أ) زيادة وذكر.

مَنِّي، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿فَلْيَدْعُ نَادِيَهُ﴾ ﴿سَدْعُ الزَّبَانِيَةِ﴾ [العلق: ١٧-١٨] قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ:
فَوَاللَّهِ لَوْ دَعَا نَادِيَهُ لَأَخَذَتْهُ زَبَانِيَةُ اللَّهِ تَعَالَى. أخرجه الترمذي^(١) وصححه. [صحيح]

قوله: «فزبره^(٢)» أي: انتهره.

قوله: «ناديه^(٣)» أي: قومه وعشيرته.

قوله: «الزبانية^(٤)» جمع زبني، مأخوذ من الزبن^(٥) وهو الدفع، قال ابن عباس: «يريد
زبانية جهنم، سموها؛ لأنهم يدفعون أهل النار».

قوله: «أخرجه الترمذي وصححه».

قلت: قال^(٦): هذا حديث حسن غريب صحيح.

(سورة القدر)

١- عن مَالِكٍ^(٧): أَنَّهُ بَلَغَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَرَى أَعْمَارَ أُمَّتِهِ، فَكَانَتْ تَقَاصِرُ أَعْمَارَهُمْ أَنْ
لَا يَبْلُغُوا مِنَ الْعَمَلِ مِثْلَ مَا بَلَغَ غَيْرُهُمْ فِي طُولِ الْعُمُرِ فَأَعْطَاهُ اللَّهُ تَعَالَى لَيْلَةَ الْقَدْرِ خَيْرٌ مِنْ
أَلْفِ شَهْرٍ. [إسناده صحيح]

(١) في «السنن» رقم (٣٣٤٩) وهو حديث صحيح.

وأخرجه ابن جرير في «جامع البيان» (٥٣٩/٢٤) والطبراني في «الأوسط» رقم (٨٣٩٨) وفي «الكبير» رقم
(١٢٦٩٣).

(٢) قال ابن الأثير في «النهاية» (٧١٦/١) أي: تنهره، وتغلظ له في القول والرد.

(٣) انظر: «الفاثق» للزمخشري (٤٩/٣)، «النهاية في غريب الحديث» (٧٢٦/٢).

(٤) انظر: «جامع البيان» (٥٣٩/٢٤-٥٤٠)، وقال ابن كثير في تفسيره (٤٠٠/١٤) هم ملائكة العذاب.

(٥) انظر: «النهاية في غريب الحديث» (٧١٧/١).

(٦) في «السنن» (٤٤٤/٥).

(٧) في «الموطأ» (٨/٣٢١ رقم ١٥) بإسناد صحيح إلى مالك.

قوله: «عن مالك أنه بلغه» [١٢٧/أ].

قلت: وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان»^(١)، وأخرجه ابن أبي حاتم^(٢)، وابن المنذر^(٣)، والبيهقي في سننه^(٤) عن مجاهد، أن النبي ﷺ ذكر رجلاً من بني إسرائيل لبس السلاح في سبيل الله ألف شهر، فعجب المسلمون من ذلك، فأنزل الله: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ ﴿١﴾ وَمَا أَدْرَاكَ مَا لَيْلَةُ الْقَدْرِ ﴿٢﴾ لَيْلَةُ الْقَدْرِ خَيْرٌ مِّنْ أَلْفِ شَهْرٍ ﴿٣﴾﴾ [القدر: ١-٣] التي لبس ذلك السلاح في سبيل الله ألف شهر.

٢- وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ لَيْلَةِ الْقَدْرِ، فَقَالَ: «هِيَ فِي كُلِّ

رَمَضَانَ» أخرجه أبو داود^(٥). [صحيح موقوف]

٣- وَعَنْهُ رضي الله عنه: أَنَّ رِجَالًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ أُرُوا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي الْمَنَامِ فِي السَّبْعِ

الْأَوَاخِرِ، فَقَالَ ﷺ: «أَرَى رُؤْيَاكُمْ قَدْ تَوَاطَأَتْ فِي السَّبْعِ الْأَوَاخِرِ، فَمَنْ كَانَ مُتَحَرِّبًا فَلْيَتَحَرَّهَا

فِي السَّبْعِ الْأَوَاخِرِ». أخرجه الثلاثة^(٦) والترمذي. [صحيح]

(١) رقم (٣٦٦٨).

(٢) في تفسيره (١٠/٣٤٥٢ رقم ١٩٤٢٤).

(٣) عزاه إليه السيوطي في «الدر المنثور» (٨/٥٦٨).

(٤) في «السنن الكبرى» (٤/٣٠٦).

(٥) في «السنن» رقم (١٣٨٧) صحيح موقوفاً على ابن عمر.

وأخرجه ابن جرير في «جامع البيان» (٢٤/٥٤٥) وابن أبي شيبة في مصنفه (٣/٧٥).

(٦) أخرجه البخاري في صحيحه رقم (١١٥٨) وأطرافه في (٢٠١٥، ٦٩٩١) ومسلم في صحيحه رقم

(١١٦٥/٢٠٥) وأبو داود رقم (١٣٨٥).

٤- وفي أخرى للبخاري^(١): عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «تَحَرَّوْا لَيْلَةَ

الْقَدْرِ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ». [صحيح]

قوله في حديث ابن عمر [٤٤١/ب]: «قد تواطأت» بالهمز، أي: توافقت لفظاً ومعنى، وسميت ليلة القدر؛ لأنها ليلة تقدير الأمور والأحكام يقدر الله فيها أمر السنة في عباده وبلاده إلى السنة المقبلة كقوله: «فِيهَا يُفْرَقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ»^(٢) قيل: للحسين^(٣) بن الفضل: أليس الله قد قدر المقادير قبل أن يخلق السموات والأرض؟ قال: نعم، قيل: فما معنى ليلة القدر؟ قال: سوق المقادير إلى المواقيت وتنفيذ القضاء المقدر.

٥- وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أُرِيتُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ وَرَأَيْتُنِي

أَسْجُدُ فِي صُبْحَتِهَا فِي مَاءٍ وَطِينٍ، فَهَاجَتِ السَّمَاءُ وَكَانَ الْمَسْجِدُ مِنْ عَرِيشٍ فَلَقَدْ رَأَيْتُهُ وَعَلَى أَنْفِهِ وَأَزْنَبَتِهِ أَثَرُ الْمَاءِ وَالطِّينِ، وَذَلِكَ صَبِيحَةَ إِحْدَى وَعِشْرِينَ» أخرجه الستة^(٤) إلا الترمذي.

[صحيح]

قوله: «رأيتني» في حديث أبي سعيد، بضم التاء والفاعل والمفعول ضميران لشيء

واحد، وهو من خصائص أفعال القلوب.

(١) أخرجه البخاري في «صحيحه» رقم (٢٠١٧) وطرفاه رقم (٢٠١٩، ٢٠٢٠) ومسلم رقم (١١٦٩).

(٢) سورة الدخان الآية (٤).

(٣) ذكره البغوي في «معالم التنزيل» (٤٨٥/٨).

(٤) أخرجه البخاري رقم (٨١٣) وأطرافه (٦٦٩، ٨٣٦، ٢٠١٦، ٢٠١٨، ٢٠٢٧، ٢٠٣٦، ٢٠٤٠)

ومسلم رقم (١١٦٧/٢١٥). وأبو داود رقم (١٣٨٢) وابن ماجه رقم (١٧٦٦) والنسائي رقم (١٠٩٥)،

(١٣٥٦).

٦- وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ الصَّنَابِحِيِّ: عَمَّنْ أَخْبَرَهُ عَنْ بِلَالٍ رضي الله عنه أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ: «إِنَّهَا أَوَّلُ السَّبْعِ مِنَ الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ» يَعْنِي: لَيْلَةَ ثَلَاثٍ وَعِشْرِينَ. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (١). [صحيح]

قوله في حديث (٢) بلال: «فالتمسوها في أربع وعشرين».

قد استشكل هذا مع قوله في الطريق الأخرى أنها وتر، وأجيب بأن الجمع بين الروایتين أن يحمل ما ورد مما ظاهره الشفع أن يكون باعتبار الابتداء بالعدد من آخر، فتكون ليلة الرابع والعشرين هي السابعة، ويحتمل أن يراد بقوله: «في أربع وعشرين» أي: أول ما يرجى من السبع البواقي فيوافق ما تقدم من التماسها في السبع البواقي.

٧- وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «التَّمَسُّوْهَا فِي أَرْبَعٍ وَعِشْرِينَ». أَخْرَجَهُ الشَّيْخَانُ (٣).

[صحيح]

٨- وعن زر بن حبیش قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي بَنِّ كَعْبٍ إِنَّ ابْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ: مَنْ قَامَ سُنَّتَهُ أَصَابَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ، قَالَ: وَاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ: إِنَّهَا لَفِي رَمَضَانَ، وَإِنَّهَا لِللَّيْلَةِ الَّتِي أَمَرْنَا بِهَا

(١) في «صحيحه» رقم (٤٤٧٠).

(٢) أخرجه أحمد (١٢/٦).

قال ابن كثير في «تفسيره» (٤١١/١٤) بعد ذكر حديث بلال: ابن لهيعة ضعيف، وقد خالفه ما رواه البخاري عن أصبغ، عن ابن وهب، عن عمرو بن الحارث، عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي الخير، عن أبي عبد الله الصنابحي، قال: أخبرني بلال مؤذن رسول الله ﷺ أنها أول السبع من العشر الأواخر، فهذا الموقف أصح، والله أعلم.

وهكذا روى عن ابن مسعود، وابن عباس، وجابر، والحسن، وقتادة، وعبد الله بن وهب: أنها ليلة أربع وعشرين. انظر: «فتح الباري» (٤/٢٦٣-٢٦٦).

(٣) أخرجه البخاري في «صحيحه» رقم (٢٠٢٢).

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقِيَامِهَا هِيَ لَيْلَةُ سَبْعٍ وَعِشْرِينَ، وَأَمَارَتُهَا أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ فِي صَبِيحَةِ يَوْمِهَا بِيَضَاءٍ لَا شِعَاعَ لَهَا. أخرجه مسلم^(١). [صحيح]

٩- وَعَنْ يُوسُفَ بْنِ سَعْدِ قَالَ: قَامَ رَجُلٌ إِلَى الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عليه السلام بَعْدَ مَا بَاعَ مُعَاوِيَةَ، فَقَالَ: سَوَدَتْ وُجُوهَ الْمُؤْمِنِينَ، أَوْ يَا مُسَوِّدُ وُجُوهَ الْمُؤْمِنِينَ، فَقَالَ: لَا تُؤَنِّبُنِي رَحِمَكَ اللَّهُ، فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَرَى بَنِي أُمِّيَّةَ عَلَى مِثْرِهِ فَسَاءَهُ ذَلِكَ فَتَرَلْتُ: ﴿إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ ﴿١﴾﴾ [الكوثر: ١] وَنَزَلَ: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ ﴿١﴾ وَمَا أَدْرَاكَ مَا لَيْلَةُ الْقَدْرِ ﴿٢﴾ لَيْلَةُ الْقَدْرِ خَيْرٌ مِّنْ أَلْفِ شَهْرٍ ﴿٣﴾﴾ [القدر: ١-٣] يَمْلِكُهَا بَعْدَكَ بَنُو أُمِّيَّةَ، قَالَ الْقَاسِمُ بْنُ الْفَضْلِ رحمته الله: فَعَدَدْنَاهَا فَإِذَا هِيَ أَلْفُ شَهْرٍ لَا تَزِيدُ وَلَا تَنْقُصُ. أخرجه الترمذي^(٢). [ضعيف، ومثته منكر]

قوله في حديث يوسف بن سعد: «لا تؤنّبني» التأنيب: المبالغة في التعنيف والتوبيخ.

قوله: «قال القاسم بن الفضل» هو الحدّاني، يروي عن يوسف بن سعد، وهو ثقة

[٤٤٢/ب] وثقه يحيى بن سعيد، و[عبدالرحمن بن مهدي]^(٣).

قوله: «أخرجه الترمذي^(٤)».

(١) في «صحيحه» رقم (١٧٩/٧٦٢).

قلت: وأخرجه أبو داود رقم (١٣٧٨) والترمذي رقم (٣٣٥١) وأحمد (١٣١/٥) وهو حديث صحيح.

(٢) في «السنن» رقم (٣٣٥٠) بسند ضعيف، ومثته منكر.

وقال ابن كثير في «تفسيره» (٤٠٤/١٤) «... ثم هذا الحديث على كل تقدير منكر جداً، قال شيخنا الإمام الحجة أبو الحجاج المزي: هو حديث منكر.

ثم قال: وقول القاسم بن فضل الحدّاني: إنه حسب مدة بني أمية فوجدها ألف شهر لا تزيد يوماً ولا تنقص، ليس بصحيح...».

(٣) في (أ) ابن مهدي.

(٤) في «السنن» (٤٤٥/٥).

قلت: وقال: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه من حديث القاسم بن الفضل، وقد قيل: عن القاسم بن الفضل عن يوسف بن مازن، والقاسم بن الفضل الحداني هو^(١) ثقة، وثقه يحيى بن سعيد، وعبدالرحمن بن مهدي، ويوسف بن سعد^(٢) رجل مجهول ولا يعرف هذا الحديث على هذا اللفظ إلا من هذا الوجه، انتهى كلامه.

قال ابن الأثير^(٣): كان أول ولاية بني أمية منذ بيعة الحسن بن علي لمعاوية بن أبي سفيان، وذلك على رأس ثلاثين سنة من وفاة النبي ﷺ، وهو في آخر سنة أربعين من الهجرة، وكان إنقضاء دولتهم على يد أبي مسلم الخراساني في سنة اثنتان وثلاثين ومائة، فيكون ذلك اثنتين وتسعين سنة، سقط منها مدة خلافة عبدالله بن الزبير، وهي ثمان سنين وثمانية أشهر، يبقى ثلاث وثمانون سنة وأربعة أشهر، وهي ألف شهر [انتهى]^(٤).

(سورة الزلزلة)

١- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: أَتَى رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «أَقْرَيْتَنِي سُورَةَ جَامِعَةٍ، فَأَقْرَأَهُ النَّبِيُّ ﷺ: ﴿إِذَا زُلْزِلَتْ﴾ [الزلزلة: ١] فَقَالَ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ! لَا أَزِيدُ عَلَيْهَا أَبَدًا، فَلَمَّا أَدْبَرَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَفْلَحَ الرَّؤُوسِيُّ». مَرَّتَيْنِ». أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ^(٥).

[حسن]

(١) انظر: «التقريب» (٢/ ١١٩ رقم ٤١).

(٢) انظر: «التقريب» (٢/ ٣٨٠ رقم ٤٣٤).

(٣) في «جامع الأصول» (٢/ ٤٣٣)، وانظر: «تفسير ابن كثير» (١٤/ ٤٠٤).

(٤) زيادة من (أ).

(٥) في «السنن» رقم (١٣٩٩).

قلت: وأخرجه النسائي في «الكبرى» رقم (١٠٥٥٣) وابن جرير في «جامع البيان» (١٤/ ٤٢٦) وأحمد في «المسند» رقم (٦٥٧٥) وهو حديث حسن.

«ومعنى» جامعة أنها تجمع أشتات الخير وما يتوقع من البركة «وَالرُّوَيْجِلُ» تصغير رجل على غير قياس، وهو في العربية كثير.

٢- وعن أنس رضي عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا زُلْزِلَتْ تَعْدُلُ رُبْعَ الْقُرْآنِ». أخرجه

الترمذي^(١). [ضعيف]

سقط تفسير سورة «لَمْ يَكُنْ» وهو ثابت في البخاري^(٢) وفي سنن الترمذي^(٣).

قوله: «تعديل ربع القرآن» قيل: لأجل أنها مشتملة على الحساب، وهو بالنسبة إلى الحياة

والموت والبعث والحساب ربع.

٣- وله^(٤) في أخرى عن ابن عباس رضي عنهما: «أَنَّهَا تَعْدُلُ نِصْفَ الْقُرْآنِ، وَقُلُّهُ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ

تَعْدُلُ ثُلُثَ الْقُرْآنِ، وَقُلُّ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ تَعْدُلُ رُبْعَ الْقُرْآنِ». [ضعيف]

وقوله: «تعديل نصف القرآن» قيل: لأنها تشتمل على أحوال الآخرة، وأحوال الآخرة

بالنسبة إلى أحوال الدنيا نصف، فهي ربع من وجه نصف من وجه، وكونها جامعة؛ لأن من

تأمل قوله: «فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ» ﴿الزلزلة: ٧﴾ [إلى آخرها، فقد جمع له الخير

[٤٤٣/ب].

قوله: «تعديل ثلث القرآن»، وذلك؛ لأن القرآن العظيم لا يتجاوز ثلاثة أقسام^(٥) وهي:

الإرشاد إلى معرفة ذات الله وتقديسه، ومعرفة صفاته وأسمائه؛ أو معرفة أفعاله وستته في

(١) في «السنن» رقم (٢٨٩٥) وهو حديث ضعيف.

(٢) في «صحيحه» (٧٢٥/٨) الحديث (٤٩٥٩، ٤٩٦٠، ٤٩٦١).

(٣) في «السنن» (٤٤٦/٥) الحديث رقم (٣٣٥٢).

(٤) أي: الترمذي في «السنن» رقم (٢٨٩٤) وهو حديث ضعيف.

(٥) قاله ابن الأثير في «جامع الأصول» (٤٨٦/٨).

عباده، ولما اشتملت سورة الإخلاص على أحد هذه الأقسام الثلاثة، وهو التقديس وازنها ﷺ بثلاث القرآن؛ لأن منتهى التقديس أن يكون واحداً من ثلاثة أمور لا يكون حاصلًا منه من هو من نوعه وشبهه، ودل عليه: «لَمْ يَلِدْ» ولا يكون هو حاصلًا ممن هو نظيره وشبهه، ودل عليه: (لم يولد) ولا يكون في درجته، وإن لم يكن أصلاً ولا فرعاً من هو مثله، ودل عليه قوله: «وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ» [الإخلاص: ٤]، ويجمع جميع ذلك قوله: «قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ» [الإخلاص: ١]، وجملته تفصيل قولك لا إله إلا الله، فهذا من أسرار القرآن ولا يتناهى.

قوله: «أخرجه الترمذي».

قلت: وقال^(١): هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث هذا الشيخ الحسن بن سلم، انتهى كلامه.

قلت: في التقريب^(٢): الحسن بن سلم بن صالح العجلي، ويقال: اسم أبيه سيار، وقد ينسب إلى جده مجهول، ورمز فوقه رمز الترمذي فقط، ولم يذكر الحسن بن سلم غير هذا إلا أنه ذكر آخر للتمييز فقط [١٢٨/أ].

٤ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «يَوْمَئِذٍ تُحَدِّثُ أَخْبَارَهَا» [الزلزلة: ٤] قَالَ: «أَتَدْرُونَ مَا أَخْبَارُهَا؟» قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «هُوَ أَنْ تَشْهَدَ عَلَى كُلِّ عَبْدٍ أَوْ أُمَّةٍ بِمَا عَمِلَ عَلَى ظَهْرِهَا، تَقُولُ: عَمِلَ يَوْمَ كَذَا وَكَذَا وَكَذَا وَكَذَا، فَهَذِهِ أَخْبَارُهَا».

أخرجه الترمذي^(٣) وصححه. [سنده ضعيف]

(١) في «السنن» (١٦٦/٥).

(٢) (١٦٦/١) رقم (٢٧٧).

(٣) في «السنن» رقم (٢٤٢٩، ٣٣٥٣) بسند ضعيف، وانظر: «جامع البيان» (٥٦٠/٢٤).

قوله: «أخرجه الترمذي وصححه».

قلت: قال^(١): هذا حديث حسن غريب صحيح.

(سورة التكاثر)

١- عَنْ الزُّبَيْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ثُمَّ لَتُسْأَلُنَّ يَوْمَئِذٍ عَنِ النَّعِيمِ سورة التكاثر: ٨﴾

قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَأَيُّ النَّعِيمِ نُسْأَلُ عَنْهُ؟ إِنَّمَا هُمَا الْأَسْوَدَانِ التَّمْرُ وَالْمَاءُ، قَالَ: «أَمَّا إِنَّهُ سَيَكُونُ»^(٢). [حسن]

٢- وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ أَوَّلَ مَا يُسْأَلُ عَنْهُ الْعَبْدُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنَ النَّعِيمِ أَنْ يُقَالَ لَهُ: أَلَمْ نُنْصَحْ لَكَ جِسْمَكَ وَنُرْوِيكَ مِنَ الْمَاءِ الْبَارِدِ». أخرجهما الترمذي^(٣). [صحيح]

وسقط تفسير سورتين العاديات والتي تليها، وسقطا من سنن الترمذي، وثبت تفسيرهما في صحيح البخاري^(٤).

قوله: «أخرجهما الترمذي».

(١) في «السنن» (٤/٦٢٠).

(٢) في «السنن» (٣٣٥٧) وهو حديث حسن.

وأخرجه أحمد (٤٢٩/٥) وابن جرير في «جامع البيان» (٦٠٨/٢٤) وهناد في «الزهد» (٧٦٨) وابن أبي شيبه في «مصنفه» (٢٣١/١٣) والبيهقي في «شعب الإيمان» رقم (٤٥٩٨).

(٣) في «السنن» رقم (٣٣٥٨) وهو حديث صحيح.

وأخرجه البغوي في «معالم التنزيل» (٥١٩/٨) وعبدالله بن أحمد في «زوائد المسند» (ص ٣١) والحاكم في «المستدرک» (١٣٨/٤) والبيهقي في «شعب الإيمان» رقم (٤٦٠٧) وابن حبان في «صحيحه» رقم (٧٣٦٤).

(٤) في «صحيحه» (٧٢٧/٨) الباب رقم (١٠٠) سورة والعاديات، والقارعة، والباب رقم (١٠١) سورة القارعة.

قلت: وقال^(١) في حديث الزبير: إنه حسن، وقال^(٢) في الثاني وهو حديث أبي هريرة: هذا حديث غريب، والضحاك هو أبو عبدالرحمن بن عرزب ويقال: ابن عرزم. انتهى بلفظه، وفي التقريب^(٣): عَرَزَب: بفتح المهملة، وسكون الراء بعدها زاي ثم موحدة أو ميم وأنه الضحاك [٤٤٤/ب] مجهول. انتهى.

(سورة أرأيت)

١- عن ابن مسعود رضي عنه قَالَ: كُنَّا نَعُدُّ الْمَاعُونَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَارِيَةً الدَّلْوِ وَالْقِدْرِ. أخرجه أبو داود^(٤). [حسن]

قد طوى تفسير أربع سور وتفسيرها في البخاري^(٥)، إلا أن غالبها ليس فيها حديث مرفوع.

(سورة الكوثر)

١- عَنْ أَنَسٍ رضي عنه قَالَ: بَيَّنَّا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ إِذْ أَعْفَى إِغْفَاءَةً ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ صَاحِكًا فَقِيلَ: مَا أَضْحَكَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «نَزَلَتْ عَلَيَّ سُورَةٌ أَنْفًا» فَقَرَأَ: «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ: ﴿إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ﴾» [الكوثر: ١] حتى ختمها قَالَ: «أَتَدْرُونَ مَا الْكَوْثَرُ؟» قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «إِنَّهُ نَهْرٌ وَعَدْنِيهِ رَبِّي ﷺ عَلَيْهِ خَيْرٌ كَثِيرٌ، هُوَ حَوْضٌ

(١) أي: الترمذي في «السنن» (٤٤٨/٥).

(٢) أي: الترمذي في «السنن» (٤٤٨-٤٤٩).

(٣) (١/٣٧٢ رقم ١٠).

(٤) في «السنن» رقم (١٦٥٧) وهو حديث حسن.

(٥) في «صحيحه» (٨/٧٢٨-٧٣٠ الباب رقم ١٠٣، ١٠٤، ١٠٥، ١٠٦- مع الفتح).

تَرُدُّ عَلَيْهِ أُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ، آيَتُهُ عَدَدُ نُجُومِ السَّمَاءِ فَيُخْتَلَجُ الْعَبْدُ مِنْهُمْ فَأَقُولُ رَبِّ إِنَّهُ مِنْ أُمَّتِي،
فَيَقُولُ: مَا تَدْرِي مَا أَحَدَّثْتَ بَعْدَكَ». أخرجه الخمسة^(١). [صحيح]

قوله: «أنفأ» بالمد أي: قريباً، ويجوز القصر في لغة قليلة، وقرئ^(٢) به في السبع.

قوله: «فقرأ» قال الراجعي في «أماله^(٣)»: فهم فاهمون من الحديث أن السورة نزلت في تلك الإغفاءة، وقالوا: [القرآن]^(٤) من الوحي ما كان يأتيه في النوم؛ لأن رؤيا الأنبياء وحي، وهو صحيح، لكن الأشبه أن يقال: القرآن كله نزل في اليقظة، وكأنه خطر له في النوم سورة الكوثر المنزلة في اليقظة، أو عرض عليه الكوثر الذي وردت فيه السورة فقرأها عليهم، وفسرها لهم قال: وورد في بعض الروايات أنه أغمي عليه، وقد يحمل ذلك على الحالة التي كانت تعتريه عند نزول الوحي، ويقال لها: برحاء الوحي. انتهى.

قلت: الذي قاله في غاية الإتجاه، وهو الذي كنت أميل إليه قبل الوقوف عليه، والتأويل الأخير أصح من الأول؛ لأن قوله: «أنزل عليّ أنفأ» يدفع كونها نزلت قبل ذلك بل نقول: نزلت في تلك الحالة [وليس الإغفاءة إغفاءة نوم بل الحالة]^(٥) التي كانت تعتريه عند الوحي [قاله]^(٦) السيوطي في الإتيان^(٧).

(١) أخرجه البخاري في «صحيحه» رقم (٤٩٦٤، ٦٥٨١) ومسلم في «صحيحه» رقم (٤٠٠/٥٣) وأبو داود رقم (٤٨٤٧) والترمذي رقم (٣٣٥٩) والنسائي رقم (٩٠٤).

(٢) انظر: «روح المعاني» (٢٦/٢٥٠) «إعراب القراءات السبع وعللها» (٢/٣٢٤).

(٣) قاله السيوطي في «الإتيان» (١/٧٣).

(٤) زيادة من (أ).

(٥) زيادة من (ب).

(٦) في (ب) قال.

(٧) في «الإتيان في علوم القرآن» (١/٧٣).

قوله: «فيختلج» الاختلاج^(١): الاستلاب [٤٤٥/ب] والاجتذاب.

قوله: «منهم» أي: من الأمة، وفي لفظ للبخاري ومسلم «من صحبني إذا رأيتهم رفعوا إليّ اختلجوا دوني فلاقولن: أي رب! أصحابي أصحابي! فيقولن لي: إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك».

٢- وعن ابن عباس رضي الله عنه قَالَ: قَالَتْ قُرَيْشٌ: إِنَّ مُحَمَّدًا لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ، وَسَيَمُوتُ وَيَنْقُطُ أَثَرُهُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّا أَعْطَيْنَكَ الْكَوْثَرَ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿إِنَّ شَانِئَكَ هُوَ الْأَبْتَرُ﴾ [الكوثر: ١-٣]. أخرجه رزين^(٢).

قوله في حديث ابن عباس... إلى آخره، روى الواحدي في أسباب النزول^(٣) عن محمد ابن إسحاق قال: حدثني يزيد بن رومان قال: كان العاص بن وائل السهمي إذا ذكر رسول الله ﷺ قال: دعوه، فإنها هو رجل أبتّر لا عقب له، فلو هلك انقطع ذكره، واسترحم منه، فأنزّل الله: ﴿إِنَّا أَعْطَيْنَكَ الْكَوْثَرَ﴾ [الكوثر: ١] السورة.

قوله في حديث ابن عباس: «أخرجه رزين».

قلت: معناه في عدة روايات في «الدر المنثور»^(٤) عن ابن عباس وغيره بألفاظ تختلف وتتفق.

(١) انظر: «النهاية في غريب الحديث» (١/٥١٦)، «الفاثق» للزمخشري (١/٣٩٤).

(٢) أخرجه ابن كثير في «تفسيره» (١٤/٤٨٢) وابن جرير في «جامع البيان» (٢٤/٦٩٧) والواحدي في «أسباب النزول» (ص ٧٤٣).

(٣) (ص ٧٤٣).

(٤) (٨/٦٥١-٦٥٣).

(سورة النصر)

١- عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ ﴿١﴾»

[النصر: ١] تَعْدُلُ رُبْعَ الْقُرْآنِ. أخرجه الترمذي^(١). [ضعيف]

قوله في رواية أنس: «أخرجه الترمذي».

قلت: هو حديث أخرجه بلفظ أن رسول الله ﷺ قال لرجل: «تزوجت يا فلان؟!»

قال: لا والله يا رسول الله! ولا عندي ما أتزوج به، قال: «أليس معك قل هو الله أحد؟» قال:

بلى، قال: «ثلث القرآن» قال: «أليس معك إذا جاء نصر الله والفتح؟» قال: بلى، قال: «ربع

القرآن» قال: «أليس معك قل يا أيها الكافرون؟» قال: بلى، قال: «ربع القرآن» قال: «أليس

معك إذا زلزلت الأرض؟» قال: بلى، قال: «ربع القرآن تزوج تزوج». هذا^(٢) حديث حسن.

انتهى بلفظه.

٢- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كَانَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُدْخِلُنِي مَعَ أَشْيَاحِ بَدْرٍ، فَكَانَ بَعْضُهُمْ

وَجَدَ فِي نَفْسِهِ، فَقَالَ: لِمَ تُدْخِلُ هَذَا مَعَنَا وَلَنَا أَبْنَاءُ مِثْلِهِ؟ فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: إِنَّهُ مِمَّنْ عَلِمْتُمْ،

فَدَعَانِي ذَاتَ يَوْمٍ فَأَدْخَلَنِي مَعَهُمْ، فَعَلِمْتُ أَنَّهُ مَا دَعَانِي إِلَّا لِيُرِيَهُمْ، فَقَالَ: مَا تَقُولُونَ فِي قَوْلِ

اللَّهِ ﷻ: «إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ ﴿١﴾» [النصر: ١] فَقَالَ بَعْضُهُمْ: أَمِرْنَا أَنْ نَحْمَدَ اللَّهَ

وَنَسْتَغْفِرَهُ، إِذَا نُصِرْنَا وَفُتِحَ عَلَيْنَا، وَسَكَتَ بَعْضُهُمْ فَلَمْ يَقُلْ شَيْئًا، فَقَالَ: أَكْذَابُكَ تَقُولُ يَا ابْنَ

عَبَّاسٍ؟ قُلْتُ: لَا، قَالَ: فَمَا تَقُولُ؟ قُلْتُ: هُوَ أَجَلُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَعْلَمَهُ لَهُ فَقَالَ: «إِذَا جَاءَ

نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ ﴿١﴾» [النصر: ١] فَذَلِكَ عَلَامَةٌ أَجْلِكَ: «فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَأَسْتَغْفِرْهُ إِنَّهُ

(١) في «السنن» رقم (٢٨٩٥) وهو حديث ضعيف.

(٢) قاله الترمذي في «السنن» (٤٥٠/٥).

كَانَ تَوَابًا ﴿٣﴾ [النصر: ٣] فَقَالَ عُمَرُ رضي الله عنه: مَا أَعْلَمُ مِنْهَا إِلَّا مَا تَقُولُ. أخرجه البخاري (١) والترمذي (٢). [صحيح]

قوله في حديث ابن عباس: «فكأن بعضهم وجد في نفسه» هو عبدالرحمن بن عوف كما صرح به في البخاري (٣) في علامات النبوة، وهو هنا في رواية الترمذي. قوله: «إنه ممن علمتم» أشار بذلك إلى قرابته من رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وفي رواية (٤) أنه قال عمر: «ذاك فتى الكهول [٤٤٦/ب] إن له لساناً سوّولاً، وقلباً عقولاً». وروي أن العباس قال لابنه: «إن هذا الرجل -يعني: عمر- يدينك فلا تُفشين له سرّاً، ولا تغتابن عنده أحداً، ولا يسمع منك كذباً».

قوله: «ليربهم» زاد البخاري (٥) في غزوة الفتح «مني» أي: مثل ما رآه هو مني من العلم، وفي رواية ابن سعد: «أما إني سأريكم اليوم منه ما تعرفون به فضله». قوله: «فقال: أكذا تقول [١٢٩/أ] يا ابن عباس؟ قلت: لا، قال: فما تقول؟ قلت: هو أجل رسول الله ﷺ أعلمه الله».

(١) في «صحيحه» رقم (٣٦٢٧) وأطرافه في (٤٢٩٤، ٤٤٣٠، ٤٩٦٩، ٤٩٧٠).

(٢) في «السنن» رقم (٣٣٦٢).

(٣) في «صحيحه» رقم (٣٦٢٧).

(٤) أخرجه الخرائطي في «مكارم الأخلاق» كما في «فتح الباري» (٧٣٥/٨).

(٥) في «صحيحه» رقم (٤٢٩٤).

أقول: وأخرج الطبراني^(١) من طريق عكرمة عن ابن عباس قال: «لما نزلت: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾ [النصر: ١] نعت إلى رسول الله ﷺ نفسه فأخذ بأشد ما كان اجتهاداً في أمر الآخرة».

قوله: «إلا ما تقول» في رواية الترمذي: «والله ما أعلم منها إلا ما تقول».

وفي رواية قال عمر: «فكيف تلوموني على حب ما ترون».

نعم، ويروى أنها نزلت يوم النحر وهو بمنى في حجة الوداع، قيل: عاش بعدها أحد وثمانين يوماً، وعند ابن أبي حاتم^(٢) من حديث ابن عباس: «توفي بعدها بتسع ليالٍ» وعن مقاتل سبعاً، وعن بعضهم: ثلاثاً^(٣).

قال ابن القيم في الهدى^(٤): «كأنه -أي: ابن عباس- أخذه من قوله: (استغفره) ؛ لأنه كان يجعل الاستغفار في خواتم الأمور، فيقول: إذا سلم من الصلاة: استغفر الله ثلاثاً، وإذا خرج من الخلاء قال: غفرانك، وورد الأمر بالاستغفار عند انقضاء المناسك: ﴿ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ وَاسْتَغْفِرُوا لِلَّهِ﴾ [البقرة: ١٩٩].»

قوله: «البخاري والترمذي».

قلت: وقال^(٥): هذا حديث حسن صحيح.

(١) انظر: «جامع البيان» (٧٠٧/٢٤).

(٢) ذكره الحافظ في «الفتح» (٧٣٤/٨).

(٣) قال الحافظ في «الفتح» (٧٣٤/٨) وهو باطل.

(٤) انظر: «زاد المعاد» (٢٦٦/٢) وهو نصاً في «مدارج السالكين» (٥١٥/٣).

(٥) في «السنن» رقم (٤٥٠/٥).

(سورة الإخلاص)

١- عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَصْحَابِهِ: «أَيَعِزُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَقْرَأَ ثُلُثَ الْقُرْآنِ فِي لَيْلَةٍ؟» قَالُوا: «وَأَيْنَا يُطِيقُ ذَلِكَ؟» فَقَالَ: «اللَّهُ أَحَدٌ، اللَّهُ الصَّمَدُ، ثُلُثُ الْقُرْآنِ». أخرجَه البخاري^(١)، ومالك^(٢)، وأبو داود^(٣)، والنسائي^(٤). [صحيح]

قوله: «أن يقرأ ثلث القرآن»، قدمنا كلاماً في هذا قريباً فتذكر، والذي يظهر لي أنه ثلث في أجر قراءتها لسر يعلمه الله.

٢- وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي أَحَبُّ هَذِهِ السُّورَةِ، قَالَ: «إِنَّ حُبَّكَ إِيَّاهَا أَذْخَلَكَ الْجَنَّةَ»^(٥). [حسن]

قوله في حديث أنس: «أن رجلاً...» إلى آخره، هو كلثوم بن الهدم [٤٤٧/ب] بكسر الهاء وسكون الدال، وقيل: ابن زهدم، وقيل: كرز بن زهدم، وقصته هذه غير قصة الذي كان يجتم قراءته في صلاته بـ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١]، فإنه أخرج البخاري^(٦) من حديث أنس: كان رجل من الأنصار يؤمهم في مسجد قباء، فكان يفتح بـ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١] ثم يقرأ بسورة أخرى معها يفعل ذلك في كل ركعة.

(١) في «صحيحه» رقم (٥٠١٣).

(٢) في «الموطأ» (١/٢٠٨ رقم ١٧).

(٣) في «السنن» رقم (١٤٦١).

(٤) في «السنن» رقم (٩٩٥) وفي «عمل اليوم والليلة» رقم (٦٩٨).

(٥) أخرجه الترمذي في «السنن» رقم (٢٩٠١) وهو حديث حسن.

(٦) أخرجه البخاري في «صحيحه» رقم (٧٧٤) معلقاً.

قال ابن حجر^(١): ولا يصح أنه كلثوم بن الهدم؛ لأن في هذه القصة أنه كان أمير سرية، وكلثوم بن الهدم مات في أوائل الهجرة قبل بعث السرايا، وعلى هذا فالذي يؤم في مسجد قباء غير أمير السرية، ويدل على التغاير أن هذه كان يقرأ بـ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١] وأمير السرية كان يجتم بها.

قوله: «أدخلك الجنة» سيأتي أنه أخرجه الترمذي، وفي الترمذي حديثان فيها هذا اللفظ كلاهما عن أنس.

الأول^(٢) عنه كان رجل من الأنصار يؤمهم في مسجد قباء، فكان كلما افتتح سورة فقرأ لهم في الصلاة يقرأ بها افتتح بـ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١] حتى يفرغ منها، ثم يقرأ سورة أخرى معها، وكان يصنع ذلك في كل ركعة، فكلمه أصحابه فقالوا: إنك تقرأ بهذه السورة ثم ترى أنها لا تجزيك حتى تقرأ بسورة أخرى، فإما أن تقرأ بها، وإما أن تدعها وتقرأ سورة أخرى؟ قال: ما أنا بتاركها إن أجبتهم أن أوكمكم فعلت، وإن كرهتم تركتكم، وكانوا يرونه أفضلهم، وكرهوا أن يؤمهم غيره، فلما أتاهم النبي ﷺ أخبروه الخبر فقال: «يا فلان! وما يمنعك مما يأمر به أصحابك، وما يحملك أن تقرأ هذه السورة في كل ركعة؟» قال: يا رسول الله! إني أحبها، فقال رسول الله ﷺ: «إن حبها أدخلك الجنة».

وقال الترمذي^(٣) بعد [٤٤٨/ب] سياقه: هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه من حديث عبيد الله بن عمر، عن ثابت البناني، وروى^(٤) مبارك بن فضالة عن ثابت البناني، عن

(١) في «فتح الباري» (٢/٢٥٨).

(٢) أخرجه الترمذي في «السنن» رقم (٢٩٠١) وهو حديث حسن.

(٣) في «السنن» (٥/١٧٠).

(٤) أخرجه الترمذي في «السنن» (٥/١٧٠) بإثر الحديث رقم (٢٩٠١).

أنس أن رجلاً قال: يا رسول الله! إني أحب هذه السورة ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١]:
قال: «إن حبك إياها يدخلك الجنة». انتهى كلام الترمذي وفيه: «يدخلك» وفي التيسير^(١)
«أدخلك» وهو لفظه في الرواية الأولى.

٣- وعنه رحمته قَالَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَرَأَ كُلَّ يَوْمٍ مِائَتِي مَرَّةٍ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾

﴿[الإخلاص: ١]﴾ حُجِّي عَنْهُ ذُنُوبُ خَمْسِينَ سَنَةً إِلَّا أَنْ يَكُونَ عَلَيْهِ دَيْنٌ»^(٢). [ضعيف]

٤- وعنه رحمته قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَرَادَ أَنْ يَنَامَ عَلَى فِرَاشِهِ فَنَامَ عَلَى يَمِينِهِ ثُمَّ

قَرَأَ: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١] مِائَةَ مَرَّةٍ قَالَ لَهُ الرَّبُّ تَعَالَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ: ادْخُلْ عَلَى

يَمِينِكَ الْجَنَّةِ»^(٣). أخرج هذه الأحاديث الثلاثة الترمذي. [ضعيف]

٥- وَعَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ رحمته، أَنَّ الْمُشْرِكِينَ قَالُوا لِلنَّبِيِّ ﷺ: انْسُبْ لَنَا رَبَّكَ، فَتَزَلَّ:

﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ ① اللَّهُ الصَّمَدُ ② لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ ③ ﴿[الإخلاص: ١-٣] لَأَنَّهُ لَيْسَ شَيْءٌ

يُولَدُ إِلَّا سَيَمُوتُ، وَلَيْسَ شَيْءٌ يَمُوتُ إِلَّا سَيُورَثُ، وَإِنَّ اللَّهَ ﷻ لَا يَمُوتُ وَلَا يُورَثُ، ﴿وَلَمْ

يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ﴾ ④ [الإخلاص: ٤] قَالَ: «لَمْ يَكُنْ لَهُ شَبِيهُ وَلَا عَدِيلٌ، وَلَيْسَ كَمِثْلِهِ

شَيْءٌ». أخرجه الترمذي^(٤). [ضعيف]

(١) انظر: «جامع الأصول» (٤٨٩/٨).

(٢) أخرجه الترمذي في «السنن» رقم (٢٨٩٨) وهو حديث ضعيف.

وأخرجه ابن كثير في «تفسيره» (٥٠٩/١٤) وأبو يعلى في مسنده رقم (٣٣٦٥).

(٣) أخرجه الترمذي في «السنن» رقم (٢٨٩٨م) وهو حديث ضعيف.

(٤) في «السنن» رقم (٣٣٦٤) وهو حديث ضعيف.

قوله في حديث أبي: «أخرجه الترمذي».

قلت: أخرجه^(١) مرفوعاً، ثم أخرجه عن أبي العالية^(٢) مرسلأ وقال^(٣): هذا أصح.

قال الحافظ ابن حجر^(٤): وصحح الموصول ابن خزيمة^(٥) والحاكم^(٦)، وله شاهد من

حديث جابر عند أبي يعلى^(٧) والطبراني في «الأوسط»^(٨).

٦- وَعَنْ أَبِي وَائِلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: الصَّمَدُ: السَّيِّدُ الَّذِي انْتَهَى سُؤْدَدُهُ. أخرجه البخاري^(٩).

[صحيح]

قوله في حديث أبي وائل: «الصمد» إلى قوله: «أخرجه البخاري».

قلت: تعليقا^(١٠) فإنه قال: وقال أبو وائل: الصمد: السيد الذي انتهى سؤدده.

وأخرجه ابن جرير في «جامع البيان» (٢٤، ٧٢٧) وابن كثير في «تفسيره» (١٤/٥٠٠) وأحمد في «مسنده» (١٣٣/٥-١٣٤) والبيهقي في «الأسماء والصفات» رقم (٦٠٧) وفي «الاعتقاد» (ص ٣٨) والحاكم (٥٤٠/٢) وابن خزيمة في «التوحيد» (ص ٣٠)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (١٠/٣٤٧٤ رقم ١٩٥٣٢).

(١) الحديث رقم (٣٣٦٤) وهو حديث ضعيف.

(٢) الحديث رقم (٣٣٦٥) وهو حديث ضعيف.

(٣) أي: الترمذي في «السنن» (٥/٤٥٢).

(٤) في «فتح الباري» (٨/٧٣٩).

(٥) في «التوحيد» (ص ٣٠).

(٦) في «المستدرک» (٢/٥٤٠).

(٧) في «مسنده» (٢٠٤٤).

(٨) رقم (٥٦٨٧).

(٩) في صحيحه (٨/٧٣٩ الباب رقم ٢- مع الفتح).

(١٠) وهو كما قال.

قال الحافظ ابن حجر^(١): ووصله الفريابي من طريق الأعمش عنه وقال أبو عبيدة^(٢):

الصمد: السيد الذي يصمد إليه، فعلى هذا هو فعل بفتحين بمعنى مفعول.

٧- وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: يَشْتَمِي ابْنُ آدَمَ وَمَا يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَشْتَمِي وَيُكْذِبُنِي وَمَا يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يُكْذِبَنِي، أَمَا شَتْمُهُ إِيَّايَ، فَيَقُولُ: إِنَّ لِي وَلَدًا، وَأَمَا تَكْذِيبُهُ إِيَّايَ فَيَقُولُ: لَيْسَ يُعِيدَنِي كَمَا بَدَأَنِي، وَلَيْسَ أَوَّلَ الْخَلْقِ بِأَهْوَنَ عَلَيَّ مِنْ إِعَادَتِهِ». أخرجه البخاري^(٣) والنسائي^(٤). [صحيح]

٨- وفي رواية لها^(٥): «وَأَمَا شَتْمُهُ إِيَّايَ فَقَوْلُهُ: اتَّخَذَ اللَّهُ وَلَدًا، وَأَنَا الْأَحَدُ الصَّمَدُ، الَّذِي

لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفْوًا أَحَدٌ». [صحيح]

قوله في حديث أبي هريرة: «بأهون علي من إعادته» أريد بالنظر إلى ما عند المخاطبين

من أن إعادة الشيء أهون من ابتدائه، وإلا فهما عنده تعالى سواء في السهولة [١٣٠/أ] وقد

يجيء أفعال بمعنى الفاعل كقول الفرزدق^(٦):

إن الذي سمك السماء بنى لنا بيتاً دعائمه أعز وأطول

أي: عزيزة طويلة.

(١) في «الفتح» (٨/٧٤٠).

(٢) ذكره الحافظ في «الفتح» (٩/٧٤٠).

(٣) في صحيحه رقم (٣١٩٣، ٤٩٧٤، ٤٩٧٥).

(٤) في «السنن» رقم (٢٠٧٨).

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه رقم (٤٩٧٥) والنسائي في «السنن» رقم (٢٠٧٨).

(٦) أخرجه مسلم في صحيحه رقم (٨١٤) والترمذي رقم (٢٩٠٢) و(٣٣٦٧) وأبو داود رقم (١٤٦٢)

والنسائي رقم (٩٥٤، ٥٤٤٠).

(سورة المعوذتين)

١- عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَلَمْ تَرَ: آيَاتٍ أَنْزَلَتْ هَذِهِ اللَّيْلَةَ لَمْ يُرَ مِثْلُهُنَّ قَطُّ؟ ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾ [الفلق: ١] و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾ [الناس: ١]». أخرجه الخمسة^(١) إلا البخاري. [صحيح]

٢- وَفِي رِوَايَةٍ لِلتِّرْمِذِيِّ^(٢) عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ: «أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ أَقْرَأَ الْمَعُودَتَيْنِ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ». [صحيح]

قوله في حديث عقبة بن عامر: «لم ير مثلهن» فيه بيان عظم فضل هاتين السورتين [٤٤٩/ب] وأن لفظ: (قل) من القرآن ثابت أول السورتين بعد البسملة، وقد أجمعت الأمة على ذلك.

وقوله: «أخرجه الخمسة».

قلت: وقال الترمذي^(٣): إنه حسن صحيح.

قوله: «في دبر كل صلاة».

قال الترمذي^(٤) بعد إخراجها: هذا حديث غريب.

(١) أخرجه مسلم في صحيحه رقم (٨١٤) والترمذي رقم (٢٩٠٢) و(٣٣٦٧) وأبو داود رقم (١٤٦٢) والنسائي رقم (٩٥٤، ٥٤٤٠).

(٢) في «السنن» رقم (٢٩٠٣).

وأخرجه أبو داود رقم (١٥٢٣) والنسائي رقم (١٣٣٦)، وهو حديث صحيح.

(٣) في «السنن» (١٧٠/٥).

(٤) في «السنن» (١٧١/٥).

٣- وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُبَيْبٍ رضي الله عنه قَالَ: «أَصَابَنَا طُشٌّ وَظُلْمَةٌ فَانْتَظَرْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّى بِنَا ثُمَّ ذَكَرَ كَلَامًا مَعْنَاهُ: فَحَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «قُلْ»، قُلْتُ: مَا أَقُولُ؟ قَالَ: «(قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴿١﴾ وَالْمَعُودَتَيْنِ حِينَ تُسَبِّحُ وَحِينَ تُصْبِحُ ثَلَاثًا تَكْفِيكَ كُلَّ شَيْءٍ)». أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ ^(١). [حسن]

«الطُّشُّ ^(٢)» أَقْلٌ مَا يَكُونُ مِنَ الْمَطَرِ.

قوله [في حديث] ^(٣) عبدالله بن حبيب ^(٤)، بضم الخاء المعجمة فموحدة فمثناة تحتية فموحدة الجهني حليف الأنصار له ولأبيه صحبة.

٤- وَعَنْ جَابِرِ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اقْرَأْ يَا جَابِرُ!» قُلْتُ: وَمَاذَا أَقْرَأُ بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي؟ قَالَ: «اقْرَأْ (قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ ﴿١﴾) [الفلق: ١] وَ (قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ ﴿١﴾) [الناس: ١]» فَقَرَأْتُهُمَا فَقَالَ: «اقْرَأْ بِهِمَا وَلَنْ تَقْرَأَ بِمِثْلِهِمَا». أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ ^(٥). [إسناده حسن]

٥- وَعَنْ زَيْدِ بْنِ حُبَيْشٍ قَالَ: «سَأَلْتُ أَبِي بَنَ كَعْبٍ رضي الله عنه عَنِ الْمَعُودَتَيْنِ قُلْتُ: أَبَا الْمُنْدَرِ! إِنَّ أَخَاكَ ابْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ كَذَا وَكَذَا. فَقَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: قِيلَ لِي، فَقُلْتُ، فَنَحْنُ نَقُولُ كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ». أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ ^(٦). [صحيح]

(١) في «السنن» رقم (٥٤٢٨) وهو حديث حسن.

(٢) انظر: «النهاية في غريب الحديث» (١١١/٢)، «المجموع المغيَّب» (٣٥٢/٢).

(٣) في (أ) وعن.

(٤) انظر: «التقريب» (٤١٢/١) رقم (٢٧٣).

(٥) في «السنن» رقم (٥٤٤١) بسند حسن.

(٦) في صحيحه رقم (٤٩٧٦، ٤٩٧٧).

قوله في حديث زر بن حبيش: «فقلت أبا المنذر» هي كنية أبي بن كعب.
 قوله: «يقول: كذا وكذا» هكذا وقع هذا اللفظ منهما، وكان بعض الرواة أهمه
 استعظماً، وقد وقع مبيناً في رواية أحمد: «قلت: إن أخاك يحكها من المصحف».
 وأخرج أحمد^(١) وابن حبان^(٢) أن ابن مسعود كان لا يكتب المعوذتين في مصحفه.
 وأخرج عبدالله بن أحمد في زوائد^(٣) المسند أنه كان عبدالله يحك المعوذتين من المصحف
 ويقول: «إنهما [ليستا^(٤)] من كتاب الله».

قال البزار^(٥): لم يتابع ابن مسعود على ذلك أحد من الصحابة، وقد صح عن النبي
 ﷺ أنه قرأ بهما في الصلاة.

وقال النووي في «شرح المهذب»^(٦): «أجمع المسلمون على أن المعوذتين والفاطحة من
 القرآن، وأن من جحد شيئاً منها كفر، قال: وما نقل عن ابن مسعود باطل ليس بصحيح،
 وسبقه إلى نحو ذلك ابن حزم^(٧) وقال: وما نقل عن ابن مسعود من إنكار قرآنية المعوذتين فهو

(١) في «المسند» (٥/١٢٩).

(٢) في صحيحه رقم (٧٩٧) (٤٤٢٩).

(٣) في «زوائد المسند» (٥/١٢٩، ١٣٠).

قلت: وأخرجه الطبراني في «الكبير» (ج ٩ رقم ٩١٥٠). وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٧/٥٢٩) ثم
 قال: رواه عبدالله بن أحمد والطبراني، ورجال عبدالله رجال الصحيح ورجال الطبراني في «الثقات».

(٤) في (أ) ليست.

(٥) ذكره الحافظ في «الفتح» (٨/٧٤٣).

(٦) في «المجموع شرح المهذب» (٣/٣٩٦).

(٧) في «المحل» (١/١٣).

كذب باطل، وقال الفخر الرازي في أوائل تفسيره^(١): الأغلب على الظن أن هذا النقل عن ابن مسعود باطل.

قال الحافظ^(٢) [٤٥٠/ب] ابن حجر بعد نقله لهذه الأقوال: الطعن في الروايات الصحيحة بغير مستند باطل لا يقبل، بل الرواية صحيحة والتأويل محتمل، والإجماع الذي ذكره إن أراد شموله لكل عصر فهو مخدوش، وإن أراد استقراره فهو مقبول، وقد استشكل الرازي^(٣) هذا الموضع وقال: إن قلنا: إن كونها من القرآن كان متواتراً في عصر ابن مسعود لزم تكفير من أنكرهما!.

وإن قلنا: إنه لم يتواتر لزم أن بعض القرآن لم يتواتر قال: وهذه عقدة صعبة، وأجيب: إنه كان متواتراً في عصر ابن مسعود، ولكن لم يتواتر عند ابن مسعود فانحلت العقدة بعون الله تعالى.

قوله: «قال: سألت رسول الله ﷺ فقال: قيل لي».

أقول: كأنه يريد قيل لي «قُلْ أَعُوذُ» فيهما، والقائل له ﷺ هو جبريل عن ربه تعالى.

قال ابن حجر^(٤): ليس في جواب أبي تصريح بالمراد، إلا أن في الإجماع على كونها من القرآن غنية.

٦- وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَظَرَ إِلَى الْقَمَرِ فَقَالَ: «يَا عَائِشَةُ! اسْتَعِيذِي بِاللَّهِ مِنْ

شَرِّ هَذَا، فَإِنَّ هَذَا الْغَاسِقُ إِذَا وَقَبَ». أخرجه الترمذي^(٥) وصححه.

(١) ذكره الحافظ في «الفتح» (٧٤٣/٨).

(٢) في «الفتح» (٧٤٣/٨).

(٣) ذكره الحافظ في «الفتح» (٧٤٣/٨).

(٤) في «الفتح» (٧٤٣/٨).

(٥) في «السنن» رقم (٣٣٦٦) وهو حديث حسن.

قوله في حديث عائشة: «الغاسق إذا وقب» فعلى هذا المراد به القمر إذا خسف واسودَّ، أي: دخل في الخسوف وأخذ في الغيوبة وأظلم^(١).

وقال ابن عباس^(٢): الغاسق الليل إذا أقبل بظلمته من المشرق ودخل في كل شيء وأظلم والغسق الظلمة والوقوب^(٣) الدخول، وهو دخول الليل بغروب الشمس.

قوله: «أخرجه الترمذي وصححه» قلت: قال^(٤): هذا حديث حسن صحيح

[٤٥١/ب].

٧- وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الشَّيْطَانُ جَائِمٌ عَلَى قَلْبِ ابْنِ آدَمَ، فَإِذَا ذَكَرَ اللَّهُ تَعَالَى خَنَسَ، وَإِذَا غَفَلَ وَسَّوَسَ». أخرجه البخاري^(٥) تعليقا.

وأخرجه ابن جرير في «جامع البيان» (٧٤٩/٢٤) والنسائي في «الكبرى» رقم (١٠١٣٨) وأحمد (٢٣٧/٦) والحاكم (٥٤٠/٢) وأبو الشيخ في «العظمة» رقم (٦٨١).

(١) انظر: «جامع البيان» (٧٤٩/٢٤).

(٢) أخرجه ابن جرير في «جامع البيان» (٧٤٦/٢٤).

(٣) انظر: «جامع البيان» (٧٤٦-٧٤٧)، «تفسير ابن كثير» (١٤/٥٢٤-٥٢٥).

(٤) في «السنن» (٥/٤٥٣).

(٥) في صحيحه (٨/٧٤١) الباب رقم ١١٤ - مع الفتح.

وأخرجه ابن جرير في «جامع البيان» (٧٥٤/٢٤) وابن أبي شيبة في مصنفه (٣٦٩/١٣) والضياء في «المختارة» رقم (٣٩٣)، والبيهقي في «الشعب» رقم (٦٧٦) وعبدالرزاق في تفسيره (٢/٤١٠).

[بسم الله الرحمن الرحيم^(١)]

كتاب: تلاوة القرآن وقراءته

[وفيه بابان]

الباب الأول: (في التلاوة)

وفيه ثلاثة فصول

الفصل الأول: في الحث عليها^(٢)

١ - عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَعَاهَدُوا هَذَا الْقُرْآنَ، فَوَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَهُوَ أَشَدُّ تَفَلُّتًا مِنْ صُدُورِ الرِّجَالِ مِنَ الْإِبِلِ فِي عُقْلِهَا». أخرجه الشيخان^(٣).
[صحيح]

قوله في حديث أبي موسى: «تعاهدوا هذا القرآن» أي^(٤): جددوا العهد بملازمة تلاوته.

قوله: «في عقلمها»^(٥) بضمتين ويجوز سكون القاف جمع عقال بكسر أوله، وهو الحبل.

(١) زيادة من (أ).

(٢) زيادة من (ب).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه رقم (٥٠٣٣) ومسلم في صحيحه رقم (٧٩).

(٤) قاله الحافظ في «الفتح» (٧٩/٩).

(٥) انظر: «النهاية في غريب الحديث» (٢/٢٤٢)، «الفاوق» للزنجشيري (٣/١٠٧).

٢- وفي أخرى^(١) للثلاثة والنسائي عن ابن عمر رضي الله عنهما مرفوعاً: «إِنَّمَا مَثَلُ صَاحِبِ الْقُرْآنِ كَمَثَلِ صَاحِبِ الْإِبِلِ الْمُعَقَّلَةِ: إِنْ عَاهَدَ عَلَيْهَا أَمْسَكَهَا، وَإِنْ أَطْلَقَهَا ذَهَبَتْ». [صحيح]

قوله في حديث [أنس]^(٢) «المعقلة» بضم الميم وفتح المهملة، وتشديد القاف المشدودة بالعقال، وهو الحبل الذي يشد في ركبة البعير، شبه درس القرآن واستمرار تلاوته بضبط البعير الذي يخشى منه الشراد، فما دام التعاهد موجود فالحفظ موجود كما أن البعير ما دام مشدود بالعقال فهو محفوظ، وخص الإبل لأنها أشد الحيوان الإنسي نفوراً، وفي تحصيلها بعد استكمال نفورها صعوبة^(٣).

قوله: [إن]^(٤) عاهد عليها أمسكها» أي: استمر إمساكه لها.

وقوله: «ذهبت» أي: انفلتت.

قوله في حديث^(٥) ابن مسعود^(٦): «بئسما لأحدهم [أ/١٣١] أن يقول نسيت» بفتح النون وتخفيف السين اتفاقاً، بل هو نسي، بضم النون وتشديد المهملة المكسورة.

(١) أخرجه البخاري رقم (٥٠٣٢، ٥٠٣٩) ومسلم رقم (٧٨٩) ومالك في «الموطأ» (٢٠٢/١) والنسائي في «السنن» رقم (٩٤٣).

(٢) كذا في «الأم» وفي المتن ابن عمر، هامش (ب).

(٣) قاله الحافظ في «الفتح» (٧٩/٩).

(٤) زيادة من (ب).

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه (٥٠٣٢) ومسلم رقم (٧٩٠) عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «بئسما لأحدهم يقول: نسيت آية كيت وكيت، بل هو نسي، استذكروا القرآن، فلهو أشد تفصيلاً من صدور الرجال من النعم بعقلها».

(٦) في هامش (ب) كذا في الأصل، وهو في المتن غير موجود.

قال ابن حجر^(١): التشديد هو الذي وقع في جميع روايات البخاري، قال القرطبي^(٢):
التثقيل يفيد أنه عوقب بوقوع النسيان، وهو لا صنع له فيه، وإذا نسبه إلى نفسه أو همه أنه انفراد
بفعله، فكان ينبغي أن يقول أنسيت أو نسيت بالتثقيل على البناء للمفعول فيها، أي: أن الله
هو الذي أنساني كما قال: ﴿وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ رَمَى﴾ [الأنفال: ١٧] وبهذا الوجه
جزم ابن بطال^(٣).

وأورد عليها أنه عليه السلام نسب النسيان إلى نفسه كما يأتي في باب [٤٥٢/ب] نسيان
القراءة ونسبه يوشع إلى نفسه حيث قال: ﴿نَسِيتُ أَحْوَتَ﴾ [الكهف: ٦٣] وموسى حيث قال:
﴿لَا تُؤَاخِذْنِي بِمَا نَسِيتُ﴾ [الكهف: ٧٣] وساق تعالى قول الصحابة: ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ
كُنَّ سِينًا﴾ [البقرة: ٢٨٦] وأجيب بأجوبة غير ناهضة وأقربها قول النووي^(٤): إن النهي للتنزيه.

قوله: «تفصيلاً»^(٥) بفتح الفاء وكسر الصاد المهملة الثقيلة، بعدها تحتانية خفيفة، أي:
تفلتاً وتخلصاً، والأحاديث ظاهرة فيمن يحفظه على ظهر قلبه، ويشمل من يتلو في المصحف،
فإنه إذا طال تعاوده للتلاوة ثقلت عليه ألفاظه.

٣- وَعَنْ جَابِرٍ رضي عنه قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ نَقْرَأُ الْقُرْآنَ، وَفِينَا
الْأَعْرَابِيُّ وَالْأَعْجَمِيُّ فَقَالَ: «اقْرَأُوا فُكْلٌ حَسَنٌ وَسَيَحِيءُ أَقْوَامٌ يُقِيمُونَهُ كَمَا يَقَامُ الْفِدْحُ،
يَتَعَجَّلُونَهُ وَلَا يَتَأَجَّلُونَهُ». أخرجه أبو داود^(١). [صحيح]

(١) في «الفتح» (٨٠/٩).

(٢) في «المفهم بفوائد مسلم» (٤١٩/٢).

(٣) في شرحه لصحيح البخاري (٢٧٠-٢٧١).

(٤) في شرحه لصحيح مسلم (٧٦-٧٧).

(٥) انظر: «النهاية في غريب الحديث» (٣٧٦/٢)، «غريب الحديث» للخطابي (١٤٨/٢).

قوله في حديث [جابر]^(١) «القدح^(٢)» بكسر القاف، وسكون الدال المهملة النصال قبل

أن تراش.

قوله: «ولا يتأجلونه» كان المراد يتعجلون أجر تلاوة سؤال الناس تعجيل شيء من

الدنيا، ولا يتأجلونه لا يدخرون أجره.

[الفصل الثاني: في آداب التلاوة^(٤)]

١ - عَنِ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «زَيِّنُوا الْقُرْآنَ بِأَصْوَاتِكُمْ» أَخْرَجَهُ أَبُو

داود^(٥) والنسائي^(٦). [صحيح]

قلت: وأخرجه البخاري^(٧) في آخر صحيحه ترجمة، والمراد بقوله: «زَيِّنُوا الْقُرْآنَ

بِأَصْوَاتِكُمْ» رفع الصوت بالقراءة، والله أعلم.

قوله: قلت: وأخرجه البخاري في آخر صحيحه ترجمة.

أقول: لفظه في صحيحه: باب قول النبي ﷺ: «الماهر بالقرآن مع السفارة الكرام

البررة» «زينوا القرآن بأصواتكم». انتهى.

(١) في «السنن» رقم (٨٣٠) وهو حديث صحيح.

وأخرجه أحمد في المسند (٣/٣٩٧) والبغوي في شرح السنة، رقم (٦٠٩) والبيهقي في «الشعب» رقم (٢٦٤٢).

(٢) في هامش (ب) كذا في «الأم» وفي المتن عن عمر.

(٣) انظر: «النهاية في غريب الحديث» (٢/٤٢٠) «المجموع المغيث» (٢/٦٧٣).

(٤) زيادة من (ب).

(٥) في «السنن» رقم (١٤٦٨) وهو حديث صحيح.

(٦) في «السنن» رقم (١٠١٥).

(٧) في صحيحه (١٣/٥١٨ - الباب رقم ٥٢ - مع الفتح).

فلم يخرج البخاري بل ذكره معلقاً، قال الحافظ في «الفتح»^(١) «هذا من الأحاديث التي علقها البخاري، ولم يصلها في موضع آخر من كتابه، وقد أخرجه في كتاب «خلق الأفعال»^(٢) من رواية عبدالرحمن بن عوسجة، عن البراء بهذا، وأخرجه أحمد^(٣)، وأبو داود^(٤)، والنسائي^(٥)، وابن ماجه^(٦)، والدارمي^(٧)، وابن خزيمة^(٨)، وابن حبان^(٩)، في صحيحهما من هذا الوجه وساق جماعة من الأئمة أخرجه.

قال ابن بطال^(١٠): المراد [و]«^(١١) زينوا القرآن بأصواتكم» المد والترتيل، انتهى.
 والمصنف قال: المراد بالتزوين: رفع الصوت بالقراءة، وفي النهاية^(١٢): «زينوا [ب/٤٥٣] القرآن بأصواتكم» قيل: هو مقلوب، أي: زينوا أصواتكم بالقرآن، والمراد ابهجوا بقراءته وتزينوا به، وليس ذلك على تطريب القول والتخزين كقوله: «ليس منا من لم

(١) (١٣/٥١٩).

(٢) (ص ٥٠).

(٣) في «المسند» (٤/٢٨٣، ٢٨٥، ٢٩٦، ٣٠٤).

(٤) في «السنن» رقم (١٤٦٨).

(٥) في «السنن» رقم (١٠١٥).

(٦) في «السنن» رقم (١٣٤٢).

(٧) في «السنن» رقم (٣٥٠١).

(٨) في «صحيحه» رقم (١٥٥٦).

(٩) في «صحيحه» رقم (٧٤٩)، وهو حديث صحيح.

(١٠) في شرحه لصحيح البخاري (١٠/٥٤٢-٥٤٣).

(١١) زيادة من (ب).

(١٢) «النهاية في غريب الحديث» (١/٧٤٠-٧٤١).

يتغن بالقرآن» أي: يلهج بتلاوته كما يلهج سائر الناس بالغناء والطرب، هكذا قال الهروي^(١) والخطابي^(٢) ومن تقدمهما، وقال آخرون: لا حاجة إلى القلب، وإنما معناه الحث على الترتيل الذي نعرفه من قوله: «وَرَتَّلِ الْقُرْآنَ تَرْتِيلاً»^(٣)، فكأن الزينة للمرتل لا للقرآن كما يقال: ويل للشعر من رواية السوء، فهو راجع إلى الراوي لا للشعر، فكأنه تنبيه للمقصر في الرواية على ما يلام عليه من اللحن والتصحيف وسوء الأداء، وحث لغيره على التوقي من ذلك، فكذلك قوله: «زينوا القرآن»^(٤) يدل على ما يزين من الترتيل والتدبر ومراعاة الإعراب، وقيل: أراد بالقرآن القراءة، أي: زينوا قراءتكم القرآن بأصواتكم ويشهد له حديث أبي موسى وقوله ﷺ: «لقد أوتيت مزامراً من مزامير آل داود»^(٥) فقال: لو علمت أنك تسمعه لحرته تحبيراً، أي: حسنته تحسيناً، ويؤيد ذلك تأييداً لا شبهة فيه حديث^(٦) ابن

(١) في «غريب الحديث» (٢/٢٣٣).

(٢) في «غريب الحديث» (١/١٢٩).

(٣) سورة المزمل الآية (٤).

(٤) تقدم تحريجه، وهو حديث صحيح.

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه رقم (٥٠٤٨) ومسلم رقم (١٨٤٨).

(٦) أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٧٥٣١).

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٧/١٧١) وقال: رواه الطبراني في «الأوسط» وفيه إسماعيل بن عمرو البجلي وهو ضعيف.

وأخرجه البزار في مسنده رقم (٢٣٣٠-كشف) من حديث أنس رضي الله عنه قال البزار: تفرد به عبدالله بن المحرز، وهو ضعيف الحديث.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١/١٧١) وقال: رواه البزار وفيه عبدالله بن المحرز وهو متروك.

عباس أنه رضي الله عنه قال: «لكل شيء حلية، وحلية القرآن حسن الصوت»، انتهى كلام النهاية^(١)، ولم أجد تفسير تزيين القرآن برفع الصوت بقراءته إلا للمصنف.

٢- وعن حذيفة رضي الله عنه قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اقْرَأُوا الْقُرْآنَ بِلُحُونِ الْعَرَبِ وَأَصْوَاتِهَا، وَإِيَّاكُمْ وَلِحُونِ أَهْلِ الْعَشَقِ وَلِحُونِ أَهْلِ الْكِتَابَيْنِ، وَسَيَجِيءُ بَعْدِي قَوْمٌ يَرْجِعُونَ بِالْقُرْآنِ تَرْجِيعَ الْغِنَاءِ وَالنَّوْحِ لَا يُجَاوِزُ حَنَا جِرْهُمُ مَفْتُونَةٌ قُلُوبُهُمْ وَقُلُوبُ الَّذِينَ يُعْجِبُهُمْ سَأْتُهُمْ»^(٢). أخرجه رزين.

وقوله: «وإياكم ولحون أهل العشق» اللحن والألحان جمع لحن، وهو التطريب وترجيع الصوت، وتحسين القراءة للقرآن أو الشعر أو الغناء.

قال ابن الأثير^(٣): ويشبه أن يكن هذا الذي يفعله قرآء زماننا بين يدي الوعاظ، وفي المجالس من اللحن الأعجمية، التي يقرأون بها مما نهي عنه رسول الله ﷺ.

(١) «النهاية في غريب الحديث» (١/٧٤٠-٧٤١).

(٢) أخرجه الطبراني في «الأوسط» رقم (٧٢٢٣).

وأورده الهيثمي في «المجمع» (٧/١٦٩) وقال: رواه الطبراني في «الأوسط» وفيه راو لم يسم.

وأخرجه ابن الجوزي في «العلل المتناهية» (١/١١١ رقم ١٦٠) ثم قال: هذا حديث لا يصح وأبو محمد مجهول، وبقيّة يروي عن الضعفاء ويدلسهم.

وأورده الذهبي في «الميزان» (١/٥٥٣) عن رجل عن حذيفة، وقال: تفرد عنه بقيّة، ليس بمعتمد، والخبر منكر.

وأخرجه البيهقي في «الشعب» رقم (٢٦٤٩) وضعفه الألباني في «ضعيف الجامع الصغير» رقم (١٠٦).

(٣) في «النهاية في غريب الحديث» (٢/٥٩٤-٥٩٥).

٣- وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ رضي الله عنه قَالَ: اعْتَكَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ فَسَمِعَهُمْ يَجْهَرُونَ بِالْقِرَاءَةِ فَكَشَفَ السُّتْرَ فَقَالَ: «أَلَا إِنَّ كُلَّكُمْ يُنَاجِي رَبَّهُ فَلَا يُؤْذِنَنَّ بَعْضُكُمْ بَعْضًا، وَلَا يَرْفَعَنَّ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ فِي الْقِرَاءَةِ». أَوْ قَالَ: «فِي الصَّلَاةِ». أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ ^(١). [صحيح]

٤- وَعَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: قَامَ رَجُلًا مِنَ اللَّيْلِ فَقَرَأَ وَرَفَعَ صَوْتَهُ، فَلَمَّا أَصْبَحَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَأَيِّنَّ مِنْ آيَةٍ أَذْكَرْنِيهَا اللَّيْلَةَ كُنْتُ أَسْقَطْتُهَا». أَخْرَجَهُ الشَّيْخَانُ ^(٢) وَأَبُو دَاوُدَ ^(٣) وَهَذَا لَفْظُهُ. [صحيح]

قوله [٤٥٤/ب] في حديث عائشة: «قام رجل» هو عبدالله بن يزيد الخطمي قاله عبدالغني بن سعيد، قال الجمهور ^(٤): يجوز على النبي ﷺ أن ينسى شيئاً بعد التبليغ لكنه لا يقرّ عليه.

٥- وَعَنْ أُمِّ هَانِيَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: كُنْتُ أَسْمَعُ قِرَاءَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا عَلَى عَرِيثِي. أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ ^(٥). [حسن]

٦- وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَيْسٍ قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ رضي الله عنها كَيْفَ كَانَتْ قِرَاءَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِاللَّيْلِ، أَكَانَ يُسِرُّ بِالْقِرَاءَةِ أَمْ يَجْهَرُ؟ قَالَتْ: «كُلُّ ذَلِكَ قَدْ كَانَ يَفْعَلُ، رَبِّمَا أَسْرًا، وَرَبِّمَا جَهْرًا،

(١) في «السنن» رقم (١٣٣٢) وهو حديث صحيح.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٧/٢٨٨-٢٨٩ رقم ٨٠٣٨).

(٢) أخرجه البخاري في «صحيحه» رقم (٢٦٥٥) و(٥٠٣٧) ومسلم رقم (٧٨٨).

(٣) في «السنن» رقم (١٣٣٢، ٣٩٧٠).

(٤) انظر: «فتح الباري» (٩/٨٥-٨٦).

(٥) في «السنن» رقم (١٠١٣) وهو حديث حسن.

فَقُلْتُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَعَلَ فِي الْأَمْرِ سَعَةً». أخرجه أصحاب السنن^(١)، وصححه الترمذي.

[صحيح]

٧- وَعَنْ قَتَادَةَ قَالَ: سَأَلْتُ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ قِرَاءَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: كَانَ يَمُدُّ مَدًّا، ثُمَّ

قَرَأَ: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، يَمُدُّ بِسْمِ اللَّهِ، وَيَمُدُّ بِالرَّحْمَنِ، وَيَمُدُّ بِالرَّحِيمِ. أخرجه

البخاري^(٢) وأبو داود^(٣) والنسائي^(٤). [صحيح]

[قوله في حديث أنس: «كان يمد مدًّا».

قال الحافظ^(٥): المد عند القراءة على ضربين؛ أصلي وهو إشباع [٤٥٥/ب] الحرف

الذي بعد ألف، أو واو، أو ياء؛ وغير أصلي؛ وهو ما إذا عقب الحرف الذي هذه صفته همزة

وهو متصل ومنفصل، فالمتصل ما كان من نفس الكلمة، والمنفصل ما كان من كلمة أخرى،

فالأول يؤتى فيه بالألف والواو والياء، ممكنت من غير زيادة، والثاني: يزداد في تمكين الألف

والواو، والياء من غير إسراف، والمذهب الأعدل أن يمد كل حرف منها ضعفي ما كان يمد

أولاً، وقد يزداد على ذلك قليلاً، وأما الإفراط فهو غير محمود، انتهى كلامه.

قوله: «يمد بسم الله ويمد الرحمن» أي: يمد اللام التي قبل الهاء من الجلالة، والميم

التي قبل النون من الرحمن والحاء من الرحيم^(٦).

(١) أخرجه أبو داود في «السنن» رقم (١٤٣٧) والترمذي في «السنن» رقم (٤٤٨، ٢٩٢٤) والنسائي رقم

(١٦٦٢) وابن ماجه رقم (١٣٥٤)، وهو حديث صحيح.

(٢) في صحيحه رقم (٥٠٤٥، ٥٠٤٦).

(٣) في «السنن» رقم (١٤٦٥).

(٤) في «السنن» رقم (١٠١٤)، وأخرجه ابن ماجه رقم (١٣٥٣)، وهو حديث صحيح.

(٥) في «فتح الباري» (٩١/٩).

(٦) شرح هذا الحديث متأخر في (ب.أ) وقد قدمناه لتقدم الحديث.

٨- وَعَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رضي الله عنها، أَنَّهَا نَعَتَتْ قِرَاءَةَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قِرَاءَةً مُفَسَّرَةً حَرْفًا حَرْفًا.

أخرجه أصحاب السنن ^(١)، واللفظ للنسائي. [إسناده ضعيف]

٩- وفي أخرى عَنِ ابْنِ مَغْفَلٍ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَلَى نَاقَتِهِ يَقْرَأُ سُورَةَ الْفَتْحِ

وَيُرْجِعُ فِي قِرَائَتِهِ. أخرجه الشيخان ^(٢) وأبو داود ^(٣). [صحيح]

[قوله في حدث ابن مغفل: ترجم له البخاري ^(٤) باب القراءة على الدابة.

قال ابن بطلال ^(٥): إنما أراد بهذه الترجمة أن القراءة على الدابة سنة موجودة، وأصل هذه

السنة قوله تعالى: ﴿لَتَسْتُورُوا عَلَيَّ ظُهُورِهِمْ ثُمَّ تَذْكُرُوا نِعْمَةَ رَبِّكُمْ إِذَا اسْتَوَيْتُمْ عَلَيْهِ﴾ ^(٦) الآية، انتهى.

وذكر البخاري حديث ابن مغفل في عدة أبواب، وهو عبدالله بن مغفل المزني الصحابي

ابن الصحابي، وكان عبدالله من أهل بيعة الرضوان، وقال: إني لمن رفع أغصان الشجرة عن

رسول الله صلى الله عليه وسلم. وهو مَغْفَلٌ، بضم الميم وفتح الغين المعجمة والفاء المشددة ذكره ابن عبدالبر ^(٧) في الصحابة.

(١) أخرجه أبو داود رقم (١٤٦٦) والترمذي رقم (٢٩٢٣) والنسائي رقم (١٦٢٨) و(١٦٢٩) بإسناد ضعيف.

(٢) البخاري في صحيحه رقم (٤٢٨١) ومسلم رقم (٧٩٤).

(٣) في «السنن» رقم (١٤٦٧).

(٤) في صحيحه (٩/١٨٣) الباب رقم ٢٤-مع الفتح.

(٥) في شرحه لصحيح البخاري (١/٢٦٨-٢٦٩).

(٦) سورة الزخرف الآية (١٣).

(٧) في «الاستيعاب» رقم (٢٦٢٦-الأعلام).

قوله: «يرجع» الترجيع هو تقارب ضروب [١٣٢/أ] في القراءة، واصله التردد وفيه قدر زائد على الترتيل^(١).

١٠- وفي أُخْرَى عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ: «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ

الرَّحِيمِ ﴿١﴾ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿٢﴾» [الفاتحة: ١-٢] يُرْتَلُ آيَةٌ آيَةً^(٢). أخرجه رزين.

١١- وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «قُرْأْ عَلَيَّ الْقُرْآنَ»، فَقُلْتُ:

أَقْرَأُ عَلَيْكَ وَعَلَيْكَ أَنْزَلَ؟ فَقَالَ: «إِنِّي أَحَبُّ أَنْ أَسْمَعَهُ مِنْ غَيْرِي» فَقَرَأْتُ عَلَيْهِ سُورَةَ النِّسَاءِ

حَتَّى بَلَغْتُ هَذِهِ الْآيَةَ ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَتُولَاءٍ شَهِيدًا

﴾ [النساء: ٤١] فَقَالَ: حَسْبُكَ، فَالْتَفَتْتُ فَإِذَا عَيْنَاهُ تَذْرِفَانِ». أخرجه الخمسة^(٣) إلا النسائي.

[صحيح]

قوله في حديث ابن مسعود: «إني أحب أن أسمعه من غيري».

(١) هذا الشرح مقدم في (أ.ب) وقد أخرناه لتأخر الحديث.

(٢) لم أجده.

وقد أخرج ابن كثير في تفسيره (١/١٨١) وأبو داود في «السنن» رقم (٤٠٠١) والترمذي رقم (٢٩٢٧) وفي

«الشمائل» (٢/١٣١) والحاكم (١/٢٣٢) وأحمد في «المسند» (٦/٣٠٢) والدارقطني (١/١١١) من حديث

أم سلمة أنها سئلت عن قراءة رسول الله ﷺ فقالت: كان يقطع قراءته آية آية: «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿١﴾ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿٢﴾ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴿٣﴾ مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ ﴿٤﴾» [الفاتحة: ١-٤].

وهو حديث صحيح.

(٣) أخرجه البخاري رقم (٤٥٨٢) ومسلم رقم (٨٠٠) وأبو داود رقم (٣٦٦٨) والترمذي رقم (٣٠٢٥).

قال ابن بطلال^(١): لأن المستمع أقوى على التدبر ونفسه أجلى وأبسط لذلك من القارئ لاشتغاله بالقراءة وأحكامها.

قال النووي^(٢): وفيه استحباب طلب القراءة من الحافظ للاستماع؛ لأن الاستماع أنفع في التدبر والتفهم، وفيه تواضع أهل العلم والفضل ولو مع اتباعهم.
قوله: «فإذا عيناه تذر فان».

قال النووي^(٣): البكاء عند قراءة القرآن صفة العارفين، وشعار الصالحين.
قال الغزالي^(٤): يستحب البكاء مع القراءة وعندها، وطريق تحصيله أن يحضر قلبه الحزن والخوف بتأمل ما فيه من التهديد والوعيد الشديد والوثائق والعهود ثم ينظر ببصيرة في ذلك فإن لم يحضره حزن فليبك على فقد ذلك [٤٥٦/ب] فإنه من المصائب، قال ابن بطلال^(٥): إنها بكى ﷺ عند تلاوة هذه الآية؛ لأنه مثل بنفسه أهوال القيامة وشدة الحال الداعية له إلى شهادته لأمته بالتصديق وسؤاله الشفاعة لأهل الموقف، وهو أمر يحق له البكاء. انتهى.

والذي يظهر أنه بكاء رحمة لأمته؛ لأنه علم أنه لا بد أن يشهد عليهم بعملهم، وعملهم قد لا يكون مستقيماً فقد يُفضي إلى تعذيبهم، قاله في «فتح الباري»^(٥).

(١) في شرحه لصحيح البخاري (٢٧٧-٢٧٨).

(٢) في شرحه لصحيح مسلم (٨٨/٦).

(٣) ذكره الحافظ في «الفتح» (٩٨/٩).

(٤) في شرحه لصحيح البخاري (٢٨١/١٠).

(٥) (٩٩/٩).

١٢- وَعَنْ أَسْمَاءَ رضي الله عنها قَالَتْ: مَا كَانَ أَحَدٌ مِنَ السَّلَفِ يُعْشَى عَلَيْهِ وَلَا يَصْعَقُ عِنْدَ تِلَاوَةِ الْقُرْآنِ، وَإِنَّمَا كَانُوا يَبْكُونَ وَيَقْشَعُرُونَ، ثُمَّ تَلَيْنُ جُلُودَهُمْ وَقُلُوبَهُمْ إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ ^(١).
أخرجه رزين.

١٣- وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «مَنْ قَرَأَ مِنْكُمْ بِ(التِّينِ وَالزَّيْتُونِ ﴿١﴾) [التين: ١] فَانْتَهَى إِلَيَّ: (أَلَيْسَ اللَّهُ بِأَحْكَمِ الْحَاكِمِينَ ﴿٥﴾) [التين: ٨] فَلْيَقُلْ: بَلَى، وَأَنَا عَلَى ذَلِكَ مِنَ الشَّاهِدِينَ، وَمَنْ قَرَأَ (لَا أُقْسِمُ بِيَوْمِ الْقِيَامَةِ ﴿١﴾) [القيامة: ١] فَانْتَهَى إِلَيَّ: (أَلَيْسَ ذَلِكَ بِقَدْرِ عَلَى أَنْ تُحْيِيَ الْمَوْتَى ﴿١﴾) [القيامة: ٤٠] فَلْيَقُلْ: بَلَى، وَعِزَّةَ رَبِّنَا، وَمَنْ قَرَأَ (وَالْمُرْسَلَاتِ ﴿١﴾) [المرسلات: ١] فَابْلَغْ: (فَبِأَيِّ حَدِيثٍ بَعْدَهُ يُؤْمِنُونَ ﴿٧٠﴾) [المرسلات: ٥٠] فَلْيَقُلْ: آمَنَّا بِاللَّهِ تَعَالَى». أخرجه أبو داود ^(٢) بطوله، والترمذي ^(٣) إلى الشاهدين. [ضعيف]

١٤- وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ مِنَ اللَّيْلِ فَاسْتَعْجَمَ الْقُرْآنَ عَلَى لِسَانِهِ فَلَمْ يَدْرِ مَا يَقُولُ فَلْيُضْطَجِعْ». أخرجه مسلم ^(٤) وأبو داود ^(٥).
[صحيح]

(١) أخرجه البغوي في تفسيره (١١٦/٧) وذكره القرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» (٢٤٩/١٥) وعزاه السيوطي في «الدر المنثور» (٢٢٢/٧) لسعيد بن منصور، وابن المنذر، وابن مردويه، وابن أبي حاتم، وابن عساكر.

(٢) في «السنن» رقم (٨٨١).

(٣) في «السنن» رقم (٣٣٤٧)، وهو حديث ضعيف.

(٤) في صحيحه رقم (٧٨٧).

(٥) في «السنن» رقم (١٣١١)، وهو حديث صحيح.

قوله في حديث أبي هريرة: «فاستعجم^(١)» أي: استغلق فلم ينطلق به لسانه لغلبة

النعاس.

١٥- وَعَنْ حُدَيْفَةَ رضي الله عنه قَالَ: يَا مَعْشَرَ الْقُرَاءِ! اسْتَقِيمُوا فَقَدْ سَبَقْتُمْ سَبْقًا بَعِيدًا، وَإِنْ

أَخَذْتُمْ يَمِينًا وَشِمَالًا، لَقَدْ ضَلَلْتُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا. أخرجه البخاري^(٢). [صحيح]

قوله فيه: «فقد سبقتم^(٣)» يروى بفتح السين وضمها على ما لم يسم فاعله، والأول أولى

لقوله بعده «وإن أخذتم يميناً وشمالاً لقد ضللتكم».

[الفصل الثالث: في تحزيب القرآن وأوراده^(٤)]

١- فيه حديث عبدالله بن عمرو بن العاص: أَلَمْ أَخْبِرْ أَنَّكَ تَصُومُ النَّهَارَ وَتُقُومُ

اللَّيْلَ؟^(٥) وتقدم في باب الاقتصاد في الأعمال. [صحيح]

٢- وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ الْقَارِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه يَقُولُ: قَالَ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ نَامَ عَنْ حِزْبِهِ مِنَ اللَّيْلِ أَوْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ فَقَرَأَهُ مَا بَيْنَ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَصَلَاةِ

الظُّهْرِ كُتِبَ لَهُ كَأَنَّمَا قَرَأَهُ مِنَ اللَّيْلِ». أخرجه الستة^(٦) إلا البخاري. [صحيح]

(١) قال ابن الأثير في «النهاية في غريب الحديث» (١٦٥/٢) أي: أرتج عليه فلم يقدر أن يقرأ، كأنه صار به

عجمة.

(٢) في صحيحه رقم (٧٢٨٢).

(٣) قاله ابن الأثير في «النهاية في غريب الحديث» (٧٥٢/١).

(٤) زيادة من (ب).

(٥) أخرجه البخاري رقم (١٩٧٦) ومسلم رقم (١١٥٩) وأبو داود رقم (٢٤٢٧) والنسائي رقم (٢٣٩٢)،

(٢٣٩٤، ٢٣٩٥، ٢٣٩٧).

(٦) أخرجه مسلم في صحيحه رقم (٧٤٧) وأبو داود رقم (١٣١٣) والترمذي رقم (٥٨١) وابن ماجه رقم

(١٣٤٣) والنسائي رقم (١٧٩١) ومالك في «الموطأ» (٢٠٠/١).

قوله: «وعبدالرحمن بن عبد^(١)» بالتنوين غير مضاف «القاري» بتشديد المثناة التحتية نسبة إلى القارة بطن من خزيمة بن مدركة، والقارة لقب واسمه أُثيع بالمثلثة مصغراً، بن مליح بالتصغير وآخره مهملة.

الباب الثاني: في القراءات

[وفيه فصلان:

الفصل الأول: في جواز اختلافها] ^(٢) [٤٥٧/ب]

١ - عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ حَكِيمٍ بْنِ حِزَامٍ يَقْرَأُ سُورَةَ الْفُرْقَانِ عَلَى حُرُوفٍ كَثِيرَةٍ لَمْ يُقْرِئْنِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَكِدْتُ أَسَاوِرُهُ فِي الصَّلَاةِ فَتَرَبَّصْتُ بِهِ حَتَّى سَلَّمَ فَلَبَّيْتُهُ بِرِدَائِهِ فَقُلْتُ: مَنْ أَقْرَأَكَ هَذِهِ السُّورَةَ؟ قَالَ: أَقْرَأْنِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: كَذَبْتَ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَقْرَأْنِيهَا عَلَى غَيْرِ مَا قَرَأْتَ، فَاَنْطَلَقْتُ بِهِ أَقْوَدُهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي سَمِعْتُ هَذَا يَقْرَأُ سُورَةَ الْفُرْقَانِ عَلَى حُرُوفٍ كَثِيرَةٍ لَمْ تُقْرِئْنِيهَا، فَقَالَ: «أَرْسَلُهُ أَقْرَأُ يَا هِشَامُ»، فَقَرَأَ الْقِرَاءَةَ الَّتِي سَمِعْتُهُ يَقْرَأُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَكَذَا أَنْزَلْتُ»، ثُمَّ قَالَ لِي: «اقْرَأُ يَا عُمَرُ»، فَقَرَأْتُ الْقِرَاءَةَ الَّتِي أَقْرَأَنِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَكَذَا أَنْزَلْتُ، إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ أَنْزَلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ فَاقْرَءُوا مَا تيسَّرَ مِنْهُ». أخرجه الستة ^(٣). [صحيح]

«المساورة^(٤)» المواثبة.

(١) انظر: «التقريب» (١/٤٨٩ رقم ١٠٢٩).

(٢) زيادة من (ب).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه رقم (٢٤١٩، ٤٩٩٢) ومسلم رقم (٨١٨) وأبو داود رقم (١٤٧٥) والترمذي رقم (٢٩٤٤) والنسائي رقم (٩٣٦، ٩٣٨) ومالك في «الموطأ» (١/٢٠١).

(٤) قال ابن الأثير في «النهاية في غريب الحديث» (١/٨٢٣) أي: أوثابه وأقاتله.

قوله في حديث عمر: «هشام بن حكيم^(١)» أي: الأسدي له ولأبيه صحبة وإسلاماً يوم الفتح.

قوله: «على حروف كثيرة».

قال الحافظ ابن حجر^(٢) في تفسير^(٣) سورة الفرقان: لم أقف على شيء من طرق حديث عمر على تعيين الأحرف التي اختلف فيها عمر وهشام.

قلت: ثم قال ابن حجر^(٤): وقد تتبع أبو عمر بن عبد البر: ما اختلف فيه القراء من ذلك من لدن عصر الصحابة ومن بعدهم من هذه السورة فعَدَّ الحافظ عن أبي عمر وما أحقه من عنده مائة وثلاثين^(٥) موضعاً بعد أن سردها بألفاظها ونسبتها إلى من قرأ بها.

قوله: «لبيته^(٦)» بفتح اللام وموحدتين: الأولى: مشددة، والثانية: ساكنة، أي: جمعت عليه ثيابه عند لبه لئلا ينفلت عني، وكان عمر شديداً في الأمر بالمعروف، وفعل ذلك عن اجتهاد منه لظنه أن هشاماً خالف الصواب، ولهذا لم ينكر النبي ﷺ عليه.

قوله: «على سبعة أحرف».

(١) انظر: «التقريب» (٣١٨/٢) رقم (٧٧).

(٢) في «الفتح» (٣٣/٩).

(٣) ليس كذلك، بل هو في «فضائل القرآن»، انظر: «فتح الباري» (٣٣/٩).

(٤) في «الفتح» (٣٣-٣٤/٩).

(٥) انظر: «فتح الباري» (٣٣-٣٤/٩).

(٦) انظر: «النهاية في غريب الحديث» (٥٨٠/٢)، «الفائق» للزمخشري (٢٩٤/٢).

قال السيوطي^(١): اختلف في المراد بها على نحو أربعين قولاً بسطتها في الإِتقان^(٢) وأقربها قولان:

أحدهما: أن المراد سبع لغات، وعليه أبو عبيد، وثعلب، والأزهري وآخرون، وصححه ابن عطية، والبيهقي.

والثاني: أن المراد سبعة أوجه من المعاني المتفقة الألفاظ [المختلفة]^(٣) نحو: أقبل وتعال وهلم وعجل وأسرع، وعليه سفيان بن عيينة وخلاتق، ونسبه ابن عبد البر لأكثر العلماء. والمختار أن هذا الحديث من المشكل الذي لا يُدري معناه كمتشابه القرآن والحديث، وعليه ابن سعدان النحوي، انتهى.

قوله: «أن أساوره»^(٤) [٤٥٨/ب] بالسين المهملة، أي: أن آخذ برأسه.

قوله: «فتربصت» في البخاري^(٥): «فتصبرت» وفي رواية مالك^(٦): «ثم أمهلته»

[١٣٣/أ].

الفصل الثاني: فيما جاء من القراءات مفصلاً

١- عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ - وَأَرَاهُ قَالَ - وَعُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ

كَأَنَّهُمْ يَقْرَأُونَ ﴿مَلِكٍ يَوْمَ الدِّينِ﴾ [الفاتحة: ٤] بِالْأَلْفِ.

(١) انظر: «فتح الباري» (٩/٢٧-٣١).

(٢) «الإِتقان في علوم القرآن» (١/٢٥٠-٢٥٤).

(٣) في (أ) مختلفة المعاني.

(٤) انظر: «النهاية في غريب الحديث» (١/٨٢٣).

(٥) في صحيحه رقم (٤٩٩٢).

(٦) في «الموطأ» (١/٢٠١).

أخرجه أبو داود^(١) والترمذي^(٢). [إسناده ضعيف]

وزاد أبو داود: وَأَوَّلُ^(٣) مَنْ قَرَأَ (مَلِكٍ) مَرْوَانَ.

قوله: «عن أنس» إلى قوله: «أخرجه الترمذي».

قلت: وقال^(٤): هذا حديث غريب لا نعرفه من حديث الزهري عن أنس بن مالك،

إلا من حديث هذا الشيخ أيوب بن سويد المؤمل، قال^(٥): وقد روى بعض أصحاب الزهري

(١) في «السنن» رقم (٤٠٠٠).

(٢) في «السنن» رقم (٢٩٢٨) بإسناد ضعيف.

(٣) قال ابن كثير في تفسيره (٢١١/١) قرأ بعض القراء (مالك) وقرأ آخرون (مَلِكٍ)، وكلاهما صحيح متواتر في السبع.

ثم قال: وقد روى أبو بكر بن أبي داود في ذلك شيئاً غريباً حيث قال: حدثنا أبو عبدالرحمن الأذرمي، حدثنا عبدالوهاب، عن عدي بن الفضل، عن أبي المطرف، عن ابن شهاب، أنه بلغه أن رسول الله ﷺ وأبا بكر، وعمر، وعثمان، ومعاوية، وابنه يزيد بن معاوية، كانوا يقرءون: ﴿مَلِكٍ يَوْمَ الدِّينِ﴾ [الفاتحة: ٤] قال ابن شهاب: وأول من أحدث (ملك) مروان.

قال ابن كثير: مروان عنده علم بصحة ما قرأه، لم يطلع عليه ابن شهاب.

وقد أخرج ابن أبي داود في المصاحف (ص ٩٤) عن هشام بن يونس، عن حفص -يعني: ابن غياث- عن ابن جريج، عن ابن أبي مليكة، عن أم سلمة قالت: قام رسول الله ﷺ من الليل فقرأ: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ﴾ فقطعها وقرأ: (ملك يوم الدين) وروى نحوه (ص ٩٤) عن بعض أزواج النبي ﷺ.

وأخرج الحاكم في «المستدرک» (٢/٢٣٢) من طريق ابن جريج، عن ابن أبي مليكة، عن أم سلمة أنها كانت تقرأ: ﴿مَلِكٍ يَوْمَ الدِّينِ﴾، انظر: «معجم القراءات» (١/٨-١٠)، «جامع البيان» (١/١٥٤-١٥٦)، «النشر» (١/٢٧١).

(٤) في «السنن» (٥/١٨٦).

(٥) أي: الترمذي في «السنن» (٥/١٨٦).

هذا الحديث عن الزهري أن النبي ﷺ وأبا بكر وعمر كانوا يقرءون: ﴿مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾ [الفاتحة:٤] وروى عبدالرزاق عن معمر عن الزهري، عن سعيد بن المسيب أن النبي ﷺ وأبا بكر وعمر كانوا يقرءون: ﴿مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾ [الفاتحة:٤] انتهى بلفظه.

وفي التقريب^(٢): أن أيوب بن سويد صدوق يخطئ. انتهى.

٢- وعن أبي سعيد رضي عنه قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قال الله ﷻ لبني إسرائيل: ﴿وَأَدْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا وَقُولُوا حِطَّةٌ نَغْفِرْ لَكُمْ حَاطَبَيْنِكُمْ﴾ [البقرة:٥٨]» يعني: بالتاء المثناة فوق^(٣). [صحيح]

٣- وَعَنْ جَابِرِ رضي عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَرَأَ: ﴿وَأَتَّخِذُوا مِنْ مَّقَامِ رَبِّهِمْ مُمْتَلِينَ﴾ [البقرة:١٢٥] بِكَسْرِ الْخَاءِ^(٤). [إسناده حسن]

٤- وَعَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ رضي عنه: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ: (غَيْرَ أُولِي الضَّرْرِ) [النساء:٩٥] بِنَبْضِ الرَّاءِ»^(٥). أخرج الثلاثة أبو داود. [حسن]

(١) انظر: «جامع البيان» (١/١٥١-١٥٢).

(٢) أخرجه أبو داود في «السنن» رقم (٤٠٠٦) بسند حسن، وانظر «النشر» (٢/٢١٥) «الكشف عن وجوه القراءات» (١/٢٤٣)، «المحرر الوجيز» (١/٣٠٨).

(٣) أخرجه أبو داود في «السنن» رقم (٣٩٦٩).

قلت: وأخرجه مسلم رقم (١٢١٨) والترمذي رقم (٨٥٦) وابن ماجه رقم (٢٩٦٠)، والنسائي رقم (٢٩٦١-٢٩٦٣)، وانظر: «فتح الباري» (٨/١٢٨) «الكشف عن وجوه القراءات» (١/٢٦٤) «الجامع لأحكام القرآن» (٢/١١١).

(٤) أخرجه أبو داود في «السنن» رقم (٢٥٠٧) (٣٩٧٥) بسند حسن.

انظر: «الجامع لأحكام القرآن» (٥/٣٤٣)، «معاني الفراء» (١/٢٨٤) «معجم القراءات» (١/١٣٥).

(٥) أخرجه أبو داود في «السنن» رقم (٣٩٧٥) بسند حسن.

٥- وَعَنْ مَعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ: هَلْ تَسْتَطِيعُ رَبَّكَ» أَخْرَجَهُ

الترمذي ^(١). [ضعيف]

قوله في حديث معاذ أنه: «أخرجه الترمذي».

قلت: وقال ^(٢): هذا حديث غريب ولا نعرفه إلا من حديث رشدين وليس إسناده

بالقوي ورشدين بن سعد، وعبدالرحمن بن أنعم الإفريقي يضعفان في الحديث.

٦- وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ: (وَالْعَيْنُ بِالْعَيْنِ) [المائدة: ٤٥] بِالرَّفْعِ

فِي الْأَوَّلَى» أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ ^(٣) وَالتِّرْمِذِيُّ ^(٤). [ضعيف]

(١) في «السنن» رقم (٢٩٣٠) وهو حديث ضعيف.

قراءة الجمهور: «هَلْ تَسْتَطِيعُ رَبُّكَ» [المائدة: ١١٢] بالياء، وضم الباء، ورجح الطبري هذه القراءة.

وقرأ الكسائي، وعلي، ومعاذ بن جبل، وابن عباس، والأعمش، ومجاهد، وابن جبير، وعائشة، وجماعة من الصحابة والتابعين: (هل تستطيع ربك) بالتاء، ونصب الباء، وهي خطاب لعيسى، أي: (هل تستطيع) سؤال ربك، وهو على التعظيم.

انظر: «الكشف عن وجوه القراءات» (٤٢٢/١) «الجامع لأحكام القرآن» (٢٦٤/٦) «معاني الفراء» (٣٥٢/٢)، «جامع البيان» (١١٨/٩).

(٢) في «السنن» (١٨٦/٥).

(٣) في «السنن» رقم (٣٩٧٦).

(٤) في «السنن» رقم (٢٩٢٩) وهو حديث ضعيف.

قرأ الكسائي وأنس عن النبي ﷺ وأبو عبيد: «والعين... والأنف... والأذن...» برفع العين وما بعدها، والواو عطفت جملاً اسمية على أن واسمها باعتبار المعنى، والمحل مرفوع.

انظر: «مشكل إعراب القرآن» (٢٣١/١)، «جامع الأحكام» (١٩٣/٦) «روح المعاني» (١٤٧/٦) «الكشف عن وجوه القراءات» (٤٢٤/١).

٧- وعن أبي بن كعب رضي عنه «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ: (قُلْ بِفَضْلِ اللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِ فَبِذَلِكَ فَلْتَفَرِّحُوا) بِالتَّاءِ». أخرجه أبو داود^(١). [شاذ مرفوعاً، حسن موقوفاً]

٨- وَعَنْ أَسْمَاءِ بِنْتِ^(٢) يَزِيدٍ وَأُمِّ سَلَمَةَ رضي عنها «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ: (إِنَّهُ عَمَلٌ

غَيْرُ صَالِحٍ)». أخرجه أبو داود^(٣) والترمذي. [حسن]

وقرأ نافع، وحزمة، وعاصم، وخلف، ويعقوب، والأعمش: «والعين... والأنف... والأذن... والسنن... والجروح...» بالنصب في العين وما بعدها من المعاطيف على التشريك في عمل «إن» النصب، وخبر «إن» هو المجرور.

والجروح خبر «قصاص» وهو من عطف الجمل، عطف الاسم على الاسم، والخبر على الخبر، مثل قوله: إن زيداً قائم، وعمراً قاعدٌ. انظر: «معجم القراءات» (٢/٢٧٩)، «روح المعاني» (٦/١٤٧).

(١) في «السنن» رقم (٣٩٨١) وهو شاذ مرفوعاً، حسن موقوفاً.

قراءة الجمهور: «فليفرحوا» بالياء أمراً للغائب، وهي رواية عن ابن عامر.

انظر: «روح المعاني» (١١/١٤١) «الكشف عن وجوه القراءات» (١/٥٢٠)، «الجامع لأحكام القرآن» (٨/٣٥٤).

(٢) أخرجه أبو داود في «السنن» رقم (٣٩٨٢) وهو حديث صحيح.

(٣) أخرجه أبو داود في «السنن» رقم (٣٩٨٣) والترمذي في «السنن» رقم (٢٩٣١، ٢٩٣٢) وهو حديث حسن.

قرأ الكسائي، ويعقوب، وسهل، وعلي، وأنس، وابن عباس، وعروة، وعكرمة، وعائشة، وأم سلمة عن النبي ﷺ: «(إِنَّهُ عَمَلٌ غَيْرُ صَالِحٍ)».

وقرأ ابن كثير، ونافع، وأبو عمرو، وابن عامر، وعاصم، وحزمة، وابن مسعود، والشعبي، والحسن، وأبو جعفر، وشيبة، والأعمش، وابن سيرين: «(إِنَّهُ عَمَلٌ غَيْرُ صَالِحٍ) [هود:٤٦]»، جعله نفسه العمل مبالغة في دقة، ورجح الطبري هذه القراءة، وقال الفراء: «وعامة القراء عليه».

٩- وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّهُ قَرَأَ (هَيْتَ لَكَ)؛ وَ: (بَلْ عَجِبْتُ وَيَسْخَرُونَ)، يَعْنِي:

بِالرَّفْعِ. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ وَأَبُو دَاوُدَ ^(١). [صحيح]

قوله في حديث ابن مسعود: «بل عجبْتُ» إلى قوله: «بالرفع» قرأ حمزة والكسائي بضم

التاء وهي قراءة ^(٢) [٤٥٩/ب] ابن مسعود وابن عباس.

انظر: «جامع البيان» (٤٣٣/١٢) «الكشف عن وجوه القراءات» (٥٠٣/١) «روح المعاني» (٦٩/١) «معاني الفراء» (١٧/٢).

(١) أخرجه البخاري في صحيحه رقم (٤٦٩٢) وأبو داود رقم (٤٠٠٥).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه رقم (٤٦٩٢).

قرأ ابن كثير، ونافع، وأبو عمرو، وعاصم، وابن عامر: (عجبت) بتاء الخطاب للرسول ﷺ.

والمعنى: عجبت من قدرة الله على هذه الخلائق العظيمة، وهم يسخرون منك ومن تعجبك، وقرأ حمزة، والكسائي، وابن سعدان، وابن مقسم، وأبو بكر، وطلحة، وابن أبي ليلى، وعلي بن أبي طالب، وعبدالله بن مسعود النخعي، وابن وثاب، والسلمي، وخلف، وطلحة، وسفيان، والأعمش، وابن عباس، وأبو عبيد وغيرهم (عجبت) بالضم.

وقال الفراء في «معاني القرآن» (٣٨٤/٢) قرأها الناس بنصب التاء، ورفعها أحب إلي؛ لأنها قراءة علي، وابن مسعود، وعبدالله بن عباس.

انظر: «الجامع لأحكام القرآن» (٦٩/١٥) «روح المعاني» (٧٦/٢٣)، «الكشف عن وجوه القراءات» (٢٢٣/٢) «جامع البيان» (٥١٣-٥١٤).

قال ابن جرير في «جامع البيان» (٥١٤-٥٠٣/١٩):

«قوله: ﴿بَلْ عَجِبْتُ وَيَسْخَرُونَ﴾ [الصافات: ١٢] اختلف القراء في قراءة ذلك، فقرأته عامة قراء

الكوفة: (بَلْ عَجِبْتُ وَيَسْخَرُونَ) بضم التاء من ﴿عَجِبْتُ﴾ بمعنى: بل عظم عندي وكبر اتخاذهم لي شريكاً

رتكذبيهم تنزيلي وهم يسخرون، وقرأ ذلك عامة قراء المدينة والبصرة، وبعض قراء الكوفة: ﴿بَلْ عَجِبْتُ﴾

بفتح التاء؛ بمعنى: بل عجبت أنت يا محمد ويسخرون من هذا القرآن.

والعجب من الله ليس كالتعجب من آدميين كما قال تعالى: ﴿فَيَسْخَرُونَ مِنْهُمْ سَخِرَ اللَّهُ مِنْهُمْ﴾ [التوبة: ٧٩] وقال: ﴿نَسُوا اللَّهَ فَنَسِيَهُمْ﴾ [التوبة: ٦٧] فالعجب من آدميين إكباره وتعظيمه، والعجب^(١) من الله فيكون بمعنى الإنكار والذم، وقد يكون بمعنى الاستحسان

والصواب من القول في ذلك أن يقال: إنها قراءتان مشهورتان في قراء الأمصار، فبأيتها قرأ القارئ؛ فمصيب.

فإن قال قائل: وكيف يكون مصيباً القارئ بها مع اختلاف معنيها؟! قيل: إنها وإن اختلفت معنيهما؛ فكل واحد من معنييه صحيح، قد عجب محمد مما أعطاه الله من الفضل، وسخر منه أهل الشرك بالله، وقد عجب ربنا من عظيم ما قاله المشركون في الله، وسخر المشركون بما قالوه«اه.

وقال أبو زرعة عبدالرحمن بن زنجلة في كتابه «حجة القراءات» (ص ٦٠٦) «قرأ حمزة والكسائي: ﴿بَلَّ عَجِبَتْ وَيَسْخَرُونَ﴾ [الصافات: ١٢] بضم التاء، وقرأ الباقون بفتح التاء...»، ثم قال: قال أبو عبيد قوله: ﴿بَلَّ عَجِبَتْ﴾؛ بالنصب: بل عجبت يا محمد من جهلهم وتكذيبهم وهم يسخرون منك، ومن قرأ: (عَجِبْتُ)؛ فهو إخبار عن الله عز وجل«اه.

وقد صحت القراءة بالضم عن ابن مسعود رضي الله عنه.

(١) العجب: صفة من صفات الله عز وجل الفعلية الخبرية الثابتة له بالكتاب والسنة.

الدليل من الكتاب:

قوله تعالى: ﴿بَلَّ عَجِبَتْ وَيَسْخَرُونَ﴾ رضي الله عنه وقد تقدم شرحها.

قوله تعالى: ﴿وَإِنْ تَعَجَّبَ فَعَجِبْ قَوْلُهُمْ أَءِذَا كُنَّا تُرَابًا أءِنَّا لَفِي خَلْقٍ جَدِيدٍ﴾ [الرعد: ٥].

نقل ابن جرير في تفسير هذه الآية بإسناده إلى قتادة قوله: «قوله: ﴿وَإِنْ تَعَجَّبَ فَعَجِبْ﴾ إن عجبت يا محمد؛ فعجب: ﴿قَوْلُهُمْ أَءِذَا كُنَّا تُرَابًا أءِنَّا لَفِي خَلْقٍ جَدِيدٍ﴾ عجب الرحمن تبارك وتعالى من تكذيبهم بالبعث بعد الموت.

قال ابن زنجلة في «حجة القراءات» (ص ٦٠٧) بعد ذكر قراءة: ﴿بَلَّ عَجِبَتْ﴾ بالضم، قال أبو عبيد: والشاهد لها مع هذه الأخبار قوله تعالى: ﴿وَإِنْ تَعَجَّبَ فَعَجَبٌ قَوْلُهُمْ﴾ فأخبر جل جلاله أنه عجيب. الدليل من السنة:

حديث أبي هريرة رضي الله عنه: «لقد عجب الله عز وجل - أو ضحك - من فلان وفلانة» رواه البخاري (٤٨٨٩)، ومسلم (٢٠٥٤) بلفظ: «قد عجب الله من صنعكما بضيفكما الليلة».

حديث أبي هريرة رضي الله عنه: «عجب الله من قوم يدخلون الجنة في السلاسل». رواه البخاري (٣٠١٠). روى الحاكم في «المستدرک» (٢/٤٣٠) ومن طريقه البيهقي في «الأسماء والصفات» (٢/٢٢٥)؛ بسند صحيح، عن الأعمش، عن أبي وائل شقيق بن سلمة؛ قال: «قرأ عبدالله - يعني: ابن مسعود - رضي الله عنه: (بل عجبْتُ ويسخرون)؛ قال شريح: إن الله لا يعجب من شيء، إنما يعجب من لا يعلم، قال الأعمش: فذكرت لإبراهيم، فقال: إن شريحاً كان يعجبه رأيه، إن عبدالله كان أعلم من شريح، وكان عبدالله يقرأها: (بل عجبْتُ)، قال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط البخاري ومسلم ولم يخرجاه ووافقه الذهبي».

قال أبو يعلى الفراء في «إبطال التأويلات» (ص ٢٤٥) بعد أن ذكر ثلاثة أحاديث في إثبات صفة العجب: «اعلم أن الكلام في هذا الحديث - يعني: الثالث - كالكلام في الذي قبله، وأنه لا يمتنع إطلاق ذلك عليه وحمله على ظاهره؛ إذ ليس في ذلك ما يحيل صفاته، ولا يخرجها عما تستحقه؛ لأننا لا نثبت عجياً هو تعظيم الأمر دهمه استعظمه لم يكن عمالاً به؛ لأنه مما لا يليق بصفاته بل نثبت ذلك صفة كما أثبتنا غيرها من صفاته». وقال قوام السنة الأصبهاني في «الحجة» (٢/٤٥٧): «وقال قوم: لا يوصف الله بأنه يعجب؛ لأن العجب ممن يعلم ما لم يكن يعلم، واحتج مثبت هذه الصفة بالحديث، وبقراءة أهل الكوفة: (بل عجبْتُ ويسخرون) على أنه إخبار من الله عز وجل عن نفسه».

وقال ابن أبي عاصم في «السنة» (١/٢٤٩): «باب: في تعجب ربنا من بعض ما يصنع عباده مما يتقرب به إليه» ثم سرد جملة من الأحاديث التي تثبت هذه الصفة لله عز وجل.

انظر: «مجموع الفتاوى» لشيخ الإسلام ابن تيمية (٤/١٨١، ٦/١٢٣ و١٢٤).

والرضا كما جاء في الحديث: «عجب ربكم من شاب ليست له صبوة^(١)»، وسئل الجنيد عن هذه الآية فقال: إن الله لا يعجب من شيء، ولكن الله وافق رسوله لما عجب فقال: ﴿وَإِنْ تَعَجَّبَ فَعَجَبٌ قَوْلُهُمْ﴾ [الرعد: ٥] أي: هو كما تقوله، أفاده البغوي^(٢).

قوله في حديث أسماء بنت يزيد: «أخرجه الترمذي».

قلت: وقال^(٣): هذا حديث غريب قد رواه غير واحد عن ثابت البناني، وقد روي هذا الحديث أيضاً عن شهر بن حوشب، عن أسماء بنت يزيد، وسمعت عبد بن حميد يقول: أسماء بنت يزيد هي أم سلمة الأنصارية.

قال أبو عيسى^(٤): كلا [الحديثين]^(٥) عندي واحد، وقد روى شهر بن حوشب غير حديث عن أم سلمة الأنصارية، وهي أسماء بنت يزيد، وقد روى عن عائشة عن النبي ﷺ نحو هذا. انتهى.

١٠ - وَعَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ رضي الله عنه: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَرَأَ: (قد بلغت من لدني

عذرا) [الكهف: ٧٦] مُثْقَلَةً»^(٦). [صحيح]

(١) أخرجه أحمد (١٥١/٤) والطبراني في «الكبير» (رقم ٨٥٣) وأبو يعلى في مسنده رقم (١٧٤٩) وابن أبي عاصم في السنة رقم (٥٧١) وابن عدي في «الكامل» (١٤٦٥، ١٤٦٦) والقضاعي في «مسند الشهاب» رقم (٥٧٦) من طرق، وهو حديث حسن لغيره.

(٢) في «معالم التنزيل» (٣٦/٧).

(٣) أي: الترمذي في «السنن» (١٨٧/٥).

(٤) في «السنن» (١٨٧/٥).

(٥) في (أ.ب) الحديث، وما أثبتناه من «سنن الترمذي» (١٨٧/٥).

(٦) أخرجه أبو داود رقم (٣٩٨٥) والترمذي رقم (٢٩٣٣) وهو حديث صحيح.

قوله في حديث أبي بن كعب: «أخرجه أبو داود والترمذي».

قلت: وقال^(١): هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وأمىة بن خالد ثقة،

وأبو الجارية العبدي شيخ مجهول [و]^(٢) لا نعرف اسمه، انتهى كلامه.

وأبو الجارية أحد رواته ففيه مجهول.

١١ - وَعَنْهُ هَذَا: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَرَأَ: فِي عَيْنِ حَمِيَّةٍ»^(٣). [صحيح موقوف]

قوله: «وعنه» أي: أبي بن كعب.

وقوله: «أخرجهما أبو داود والترمذي».

قلت: وقال^(٤): هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه، والصحيح ما روي عن

ابن عباس قراءته، ويروى أن ابن عباس وعمرو بن العاص اختلفا في قراءة هذه الآية،

وارتفعا إلى كعب الأحبار في ذلك، فلو كانت عنده رواية عن النبي ﷺ لاستغنى

[٤٦٠/ب] بروايته ولم يحتج إلى كعب. انتهى.

انظر: «الكشف عن وجوه القراءات» (٦٩/٢)، «روح المعاني» (٢/١٦) «الجامع لأحكام القرآن» (٢٣/١١).

(١) في «السنن» (١٨٨/٥).

(٢) زيادة من (أ).

(٣) أخرجه أبو داود في «السنن» رقم (٣٩٨٦) والترمذي رقم (٢٩٣٤) وهو صحيح موقوفاً على ابن عباس.

انظر: «الجامع لأحكام القرآن» (٤٩/١١) «النشر» (٣١٤/٢) «روح المعاني» (٣١/١٦) «الكشف عن وجوه القراءات» (٧٣/٢).

(٤) في «السنن» (١٨٨/٥).

١٢- وَعَنْ عُمَرَ بْنِ الْحَصِينِ رضي الله عنه: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَرَأَ: ﴿وَتَرَى النَّاسَ

سُكَّرَىٰ وَمَا هُمْ بِسُكَّرَىٰ﴾ [الحج: ٢]» أخرجه الترمذي ^(١). [صحيح]

قوله: في رواية عمران بن الحصين: «أخرجه الترمذي».

قلت: وقال ^(٢): هذا حديث حسن، وهكذا روى الحكم بن عبد الملك عن قتادة، ولا نعرف لقتادة سماعاً من أحد من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم إلا من أنس وأبي الطفيل، وهذا عندي مختصراً لما يروى عن قتادة، عن الحسن، عن عمران بن حصين قال: كنا في سفر مع النبي صلى الله عليه وسلم فقرأ: ﴿يَتَأَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ﴾ [النساء: ١]... الحديث بطوله، وحديث الحكم بن عبد الملك عندي مختصر من هذا الحديث. انتهى كلامه. وقد ساق الحديث عن الحكم بن عبد الملك، عن قتادة، عن عمران بن حصين، ثم ذكر ما تراه من أن قتادة لم يسمع من عمران بن الحصين فهو منقطع.

١٣- وَعَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: «قَرَأَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: ﴿سُورَةٌ أَنْزَلْنَاهَا وَفَرَضْنَاهَا﴾

[النور: ١] يَعْنِي: مُخَفَّفَةَ الرَّاءِ» أخرجه أبو داود ^(٣). [صحيح]

(١) في «السنن» رقم (٢٩٤١) وهو حديث صحيح.

انظر: «معاني القرآن» للفراء (٢/٢١٤)، «فتح الباري» (٨/٣٣٥) «الجامع لأحكام القرآن» (١٢/٥)، «الكشف عن وجوه القراءات» (٢/١١٦)، «روح المعاني» (١٧/١١٣).

(٢) في «السنن» (٥/١٩٢).

(٣) في «السنن» رقم (٤٠٠٨) وهو حديث صحيح.

قرأ نافع، وابن عامر، وحمزة، والكسائي، وعاصم، والأعمش، وابن أبي عبيدة، والسلمي، وابن مسعود، والحسن، وعكرمة، والضحاك، والزهري، وأبو جعفر، وابن يعمر «وفرضناها» مخففة الراء والمعنى: جعلناها واجبة مقطوعاً بها.

١٤- وَعَنْهَا عنه: أَنَّهَا كَانَتْ تَقْرَأُ: «إِذْ تَلْقَوْنَهُ بِالسِّنِّ كَرًّا» [النور: ١٥] وَتَقُولُ: الْوَلُوقُ

الْكَذْبُ. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ ^(١). [صحيح]

قوله في حديث عائشة ^(٢) أنها قرأت: «تَلْقَوْنَهُ» أي: بكسر اللام وتخفيف القاف من

الولوق، بسكون اللام، وهو الكذب، ويفتحها أيضاً، والقراءة ^(٣) المشهورة «تَلْقَوْنَهُ» أي: يرويه بعضكم عن بعض من التلقي للشيء، وهو أخذه وقبوله.

١٥- وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ عنه: أَنَّهُ قَرَأَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ ضَعَفَ» [الروم: ٥٤] فَقَالَ:

(مَنْ ضَعَفَ). أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ ^(٤) وَالتِّرْمِذِيُّ ^(٥). [حسن]

وقرأ أبو عمر، وعبدالله بن مسعود، وعمر بن عبدالعزيز، ومجاهد، وقتادة، وابن محيصن اليزيدي، «وقرّضناها» بالتشديد على أنه تكثير من الفرائض، أو على تأكيد إيجاب العمل بها فيها.

انظر: «الكشف عن وجوه القراءات» (١٣٢/٢)، «روح المعاني» (٧٥/١٨) «الجامع لأحكام القرآن» (١٥٨/١٢).

(١) في صحيحه قم (٤٧٥٢).

(٢) انظر: «روح المعاني» (١١٩/١٨) «الجامع لأحكام القرآن» (٢٠٤/١٢)، «فتح الباري» (٨/٤٨٣-٤٨٤)، «زاد المسير» (٢١/٦).

(٣) انظر: «النشر» (٣-٢/٢) «المحرر الوجيز» (٤٦١/١)، «الجامع لأحكام القرآن» (٢٠٤/١٢).

(٤) في «السنن» رقم (٣٩٧٨).

(٥) في «السنن» رقم (٢٩٣٦)، وهو حديث حسن.

قرأ أبو بكر وحفص بخلف عنه، عن عاصم، وحمزة، والأعمش، وعبدالله بن مسعود، وأبو رجاء «ضَعَفَ» بفتح الضاد في الثلاثة.

وهي لغة تميم [من ضعف... من بعد ضعف... ضَعَفًا]، وقرأ ابن كثير، ونافع، وأبو عمرو، وابن عامر، والكسائي، وحفص، في اختياره لا عن عاصم، وعيسى بن عمرو، وأبو جعفر، ويعقوب، والجدري، والضحاك، وأبو عبدالرحمن، وخلف «ضَعَفَ» بضم الضاد في الثلاثة، وهي لغة قريش.

قوله في حديث ابن عمر أنه قرأ عليه عليه السلام: «مَنْ ضَعَفَ أَي: بفتح الضاد، فرد عليه السلام [عليه]»^(١) بضمها.

قوله: «أخرجه الترمذي».

قلت: وأخرجه^(٢) من طريق أخرى، ثم قال^(٣): هذا حديث حسن غريب، لا نعرفه إلا من حديث فضيل بن مرزوق. انتهى.

وفي التقريب^(٤): فضيل بن مرزوق صدوق بهم. انتهى.

١٦- وَعَنْ يَعْلَى بْنِ أُمَيَّةَ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم يَقْرَأُ عَلَى الْمُنْبَرِ: «وَنَادُوا

يَمْلِكُ» [الزخرف: ٧٧]، قَالَ أَبُو دَاوُدَ: يَعْنِي بَلَا تَرْخِيمٍ، قَالَ سُفْيَانُ: فِي قِرَاءَةِ عَبْدِ اللَّهِ: (وَنَادُوا

يَا مَالٍ) مَرَحْمًا. أَخْرَجَهُ الْأَرْبَعَةُ^(٥) إِلَّا النَّسَائِيَّ. [صحيح]

١٧- وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: أَقْرَأَنِي رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (إِنِّي أَنَا الرَّزَاقُ ذُو الْقُوَّةِ

الْمَتِينِ)^(٦). [صحيح]

انظر: «روح المعاني» (٢١/٥٨-٥٩) «الجامع لأحكام القرآن» (١٤/٤٦) «الكشف عن وجوه القراءات» (٢/١٨٦).

(١) زيادة من (أ).

(٢) في «السنن» رقم (٢٩٣٦م).

(٣) في «السنن» (٥/١٨٩).

(٤) (٢/١١٣ رقم ٧٣).

(٥) أخرجه البخاري رقم (٣٢٣٠) ومسلم رقم (٨٧١) وأبو داود رقم (٣٩٩٢) والترمذي رقم (٥٠٨).

انظر: «روح المعاني» (٢٥/١٠٢) «الجامع لأحكام القرآن» (١٦/١١٦) «فتح الباري» (٨/٤٣٧) «فتح

القدير» (٤/٥٦٥).

(٦) أخرجه أبو داود في «السنن» رقم (٣٩٩٣) والترمذي رقم (٢٩٤٠) وهو حديث صحيح.

١٨ - وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ: (فَرُوحٌ وَرِيحَانٌ)^(١).

أخرجها أبو داود والترمذي، وصحح الأول. [صحیح]

قوله: «وصحح الأول».

قلت: قال^(٢): حسن صحيح، وقال^(٣) في الثاني: حسن غريب، لا نعرفه إلا من حديث

هارون الأعور. انتهى.

قلت: في التقريب^(٤): هارون بن موسى الأزدي العتكي مولا هم الأعور النحوي

البصري، ثقة مقرئ، إلا أنه رمي بالقدر. انتهى.

١٩ - وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ: (مَذَكِرٌ فَرَدَّهَا عَلَيَّ: «مُدَّكِرٌ

بِالدَّالِ الْمُهْمَلَةِ أَخْرَجَهُ الْخَمْسَةُ^(٥) إِلَّا النَّسَائِيَّ. [صحیح]

(١) أخرجه أبو داود رقم (٣٩٩١) والترمذي رقم (٢٩٣٨) وهو حديث صحيح.

قرأ الجمهور: «فَرُوحٌ» بفتح الراء، وهي قراءة النبي ﷺ، وقرأت عائشة عن النبي ﷺ، وابن عباس، وابن عمر، والحسن، وقادة، ونوح القارئ، والضحاك، والأشهب العقيلي، وشعيب بن الحجاب، وسليمان التميمي وغيرهم، عن عائشة عن النبي ﷺ وأبو بكر الصديق، وابن أبي سريج، عن الكسائي «فَرُوحٌ» بضم الراء.

انظر: «روح المعاني» (١٦٠/٢٧) تأويل مشكل القرآن (ص ٤٨٧-٤٨٨)، «الجامع لأحكام القرآن» (٢٣٢/١٧)، «النشر» (٩٢/٢)، «زاد المسير» (١٥٦-١٥٧).

(٢) في «السنن» (١٩٢/٥).

(٣) في «السنن» (١٩٠/٥).

(٤) (٢/٣١٣ رقم ٣٩).

(٥) أخرجه البخاري رقم (٣٣٤١) ومسلم رقم (٨٢٣/٢٨١)، وأبو داود رقم (٣٩٩٤)، والترمذي رقم (٢٩٣٧).

انظر: «معاني القرآن» للفراء (١٠٧/٣)، «روح المعاني» (٨٣/٢٧)، «معجم القراءات» (٩/٢٢٤-٢٢٥).

قوله في حديث ابن مسعود [١٣٤/أ] [٤٦١/ب]: «أخرجه الأربعة».

قلت: لفظ الترمذي^(١) أنه عليه السلام كان يقرأ مدكر. انتهى. وليس فيه أنه قرأ ابن مسعود

فرد عليه.

٢٠- وَعَنِ ابْنِ شَهَابٍ: أَنَّ عُمَرَ رضي الله عنه كَانَ يَقْرَأُ: (إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ

فَامْضُوا إِلَىٰ ذِكْرِ اللَّهِ). أخرجه مالك^(٢). [موقوف صحيح]

٢١- وَعَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ لَهُ: «إِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ

الْقُرْآنَ»، فَقَرَأَ عَلَيْهِ: «لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا» [البينة: ١] وَقَرَأَ فِيهَا: «إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْخَيْرِيُّ»

الْمُسْلِمَةُ لَا الْيَهُودِيَّةُ وَلَا الْمَجُوسِيَّةُ، وَمَنْ يَعْمَلْ خَيْرًا فَلَنْ يُكْفَرَهُ». وَقَرَأَ عَلَيْهِ: «لَوْ أَنَّ لِابْنِ

آدَمَ وَادِيًا مِنْ مَالٍ لَابْتَغَىٰ إِلَيْهِ ثَانِيًا، وَلَوْ كَانَ لَهُ ثَانِيًا لَابْتَغَىٰ إِلَيْهِ ثَالِثًا، وَلَا يَمْلَأُ جَوْفَ ابْنِ آدَمَ

إِلَّا التُّرَابُ، وَيَتُوبُ اللَّهُ عَلَىٰ مَنْ تَابَ». أخرجه الترمذي^(٣) وصححه. [إسناده حسن]

(١) في «السنن» (٥/١٩٠ رقم ٢٩٣٧).

(٢) في «الموطأ» (١/١٠٦ رقم ١٣) وهو موقوف صحيح.

قرأ الجمهور «فاسعوا» من السعي.

وقرأ علي بن أبي طالب، وعمر بن الخطاب، وابن مسعود، وابن عباس، وأبي بن كعب، وابن عمر، وابن

الزبير، وأبو العالية، والسلمي، ومسروق، وطاوس، وسالم بن عبدالله، وطلحة بخلاف، وابن شهاب، وابن

شبوذ «فامضوا».

قال أبو حيان في «البحر المحيط» (٨/٢٦٨) «وينبغي أن يحمل على التفسير من حيث إنه لا يراد بالسعي هنا

الإسراع في المشي، ففسروه بالمضي، ولا يكون قرأنا لمخالفته سواد ما أجمع عليه المسلمون.

انظر: «زاد المسير» (٨/٢٦٤)، «روح المعاني» (٢٨/١٠٢)، «معاني الفراء» (٣/١٥٦)، «الجامع لأحكام

القرآن» (١٨/١٠٢).

(٣) في «السنن» رقم (٣٨٩٨) بسند حسن.

قوله في حديث أبي بن كعب: «إن الله أمرني أن أقرأ عليك».

توهم كثير من الناظرين أن المراد أن آخذ عنك قراءة السورة كأخذ التلميذ على شيخه، وليس هذا بمراد، بل المراد أن أملي عليك هذه السورة تسمعها مني كما كان ﷺ يقرأ على أصحابه، أي: يقرئهم، وإنما خص أبيا بأن الله أمره أن يملي عليه السورة بخصوصه فضيلة لأبي، ولذا بكى وقال: وسماي الله، ففي رواية أقرائه الشيخين^(١) وغيرهما^(٢) أنه قال أبي: وسماي ربك. قال: «نعم» فبكى.

وفي تفسيره بأن يتلمذ له تفسير بالعرف الطارئ على الناس أنه يقال [قرأ]^(٣) عليه إذا تتلمذ له وأخذ عنه، وفي حواشي التيسير نقلاً على هذا التفسير العرفي واستنباطات غير صحيحه.

قوله: «أخرجه الترمذي».

قلت: لم يخرج هـنا في القراءات، بل أخرجه في مناقب^(٤) أبي بن كعب، ثم قال: هذا حديث حسن صحيح، وقد روي من غير هذا الوجه، رواه عبدالله بن عبدالرحمن، عن أبي أبرى، عن أبيه، عن أبي بن كعب، أن النبي ﷺ قال: «إن الله أمرني أن أقرأ عليك القرآن»،

قلت: وأخرجه أحمد (١٣٢/٥)، والطيالسي رقم (٥٣٩)، والشاشي رقم (١٤٨٤، ١٤٨٥، ١٤٨٦، ١٤٨٧)، والحاكم (٢/٢٢٤)، وأبو نعيم في «الحلية» (٤/١٨٧)، والضياء في «المختارة» رقم (١١٦٢).

(١) أخرجه البخاري في صحيحه رقم (٣٨٠٩، ٤٩٥٩) ومسلم رقم (٧٩٩/٢٤٦).

(٢) كأحمد في «المسند» (٣/١٣٠) والترمذي رقم (٣٧٩٢) وأبو يعلى في مسنده رقم (٢٩٩٥)، والبغوي في

«معالم التنزيل» (٤/٥٤).

(٣) في (ب) اقرأ.

(٤) في «السنن» (٥/٧١١).

وقد روى قتادة عن أنس أن النبي ﷺ قال لأبي: «إن الله أمرني أن أقرأ عليك القرآن». انتهى كلامه.

ومما يدل على أن المراد بأن يقرأ عليه هو ما فسرناه به، ما أخرجه أحمد^(١) وغيره^(٢) عن [أبي]^(٣) حبة البدرى أنه قال جبريل لما نزلت: ﴿لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ [البينة: ١] إلى آخرها: يا رسول الله! إن ربك يأمرك أن تقرئها ألبياً، فقال النبي ﷺ [٤٦٢/ب] لأبي: إن جبريل أمرني أن أقرئك هذه السورة، قال أبي: قد ذكرت ثمة، قال: نعم، فبكى.

وما أخرجه أحمد^(٤) عن أبي بن كعب قال: قال لي رسول الله ﷺ: «إن الله أمرني أن أقرأ عليك» فقرأ علي: ﴿لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ [البينة: ١] السورة.

وأخرج ابن مردويه^(٥) عن أبي بن كعب، أن رسول الله ﷺ قال: «يا أبي! إنني أمرت أن أقرئك سورة فأقرئتها».

قوله: «ولو أن لابن آدم وادياً...» إلى آخره، كان أبي يرى أنه من القرآن كما أخرجه أحمد^(٦) عن ابن عباس قال: جاء رجل إلى عمر يسأله، فجعل عمر ينظر إلى رأسه مرة، وإلى رجليه أخرى، هل يرى عليه من البؤس ثم قال عمر: كم مالك؟ قال: أربعون من الإبل، قال ابن عباس: قلت: صدق الله ورسوله، لو كان لابن آدم واديان من ذهب لابتغى الثالث، ولا

(١) في «المسند» (٣/٤٨٩).

(٢) كالطبراني في «الكبير» (ج ٢٢ رقم ٨٢٣)، وابن أبي شيبة في «مصنفه» (١٠/٥٢٠)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» رقم (١٩٦٥)، وهو حديث صحيح لغيره.

(٣) زيادة من (أ).

(٤) في «المسند» (٥/١٣٢) وقد تقدم تخريجه.

(٥) عزاه إليه السيوطي في «الدر المنثور» (٨/٥٨٦-٥٨٧).

(٦) في «المسند» (٥/١١٨)، بإسناد صحيح.

يملاً جوف ابن آدم إلا التراب، ويتوب الله على من تاب، فقال: ما هذا؟ قال: هكذا أقرأني أبي، قال: فمرّ بن إليه، فجاء إلى أبي، فقال: ما يقول هذا؟ قال أبي: هكذا أقرأنيها رسول الله ﷺ قال: [أفأثبتها]^(١) في المصحف؟ قال: نعم، إلا أنه قد ورد عن ابن عباس^(٢) ما يدل على تشكك أبي في أنها آية.

فأخرج ابن الضريس^(٣) عن ابن عباس قال: قلت: يا أمير المؤمنين! إن أياً يزعم أنك تركت آية من كتاب الله لم تكتبها، قال: والله لأسألن أياً، فإن أنكر لتكذبن، فلما صلى صلاة الغداة، غدا على أبي فأذن له وطرح له وسادة وقال: يزعم هذا أنك تزعم أني تركت آية من كتاب الله لم أكتبها، فقال: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لو أن لابن آدم واديين من مال لابتغى إليهما وادياً ثالثاً، ولا يملأ جوف ابن آدم إلا التراب، ويتوب الله على من تاب» قال: أنكتبها؟ قال: لا أنهاك، قال: فكأن أياً شك، أقول: أحديث أم قرآن^(٤) منزل. [٤٦٣/ب].

(١) في (ب) فأثبتها.

(٢) أخرجه أحمد في «المسند» (١١٨/٥)، والضياء في «المختارة» رقم (١٢٠٦)، وابن أبي شيبه في مصنفه (٩١-٩/١)، وهو حديث صحيح.

(٣) عزاه إليه السيوطي في «الدر المنثور» (٥٨٧/٨).

(٤) قال الحافظ في «الفتح» (٢٥٨-٢٥٧/١١) «... وهذا يحتمل أن يكون النبي ﷺ أخبر به عن الله تعالى على أنه من القرآن، ويحتمل أن يكون من الأحاديث القدسية، والله أعلم، وعلى الأول فهو مما نسخت تلاوته جزماً، وإن كان حكمه مستمراً...».

كتاب: تأليف القرآن [وترتيبه وجمعه^(١)]

قال ابن حجر^(٢): أي: جمع آيات السورة الواحدة، أو جمع السور مرتبة في المصحف.

قوله: «وترتيبه» أي: ترتيب سورته لما يأتي أن ترتيب الآيات^(٣) توقيفي، ويأتي ما يدل

على خلافه^(٤).

قوله: «وجمعه» أي: ضم بعضه إلى بعض في المصحف.

١ - عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَرْسَلَ إِلَيَّ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَقْتَلَ أَهْلِ الْيَمَامَةِ، فَإِذَا عُمَرُ جَالِسٌ عِنْدَهُ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: إِنَّ عُمَرَ أَتَانِي فَقَالَ: إِنَّ الْقَتْلَ قَدْ اسْتَحَرَّ يَوْمَ الْيَمَامَةِ بِقِرَاءِ الْقُرْآنِ؛ وَإِنِّي أَخْشَى أَنْ يَسْتَحِرَّ الْقَتْلَ بِالْقِرَاءِ فِي كُلِّ الْمَوَاطِنِ، فَيَذْهَبَ مِنَ الْقُرْآنِ كَثِيرٌ، وَإِنِّي أَرَى أَنْ تَأْمُرَ بِجَمْعِ الْقُرْآنِ، فَقُلْتُ: وَكَيْفَ أَفْعَلُ مَا لَمْ يَفْعَلْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: هُوَ وَاللَّهِ خَيْرٌ، فَلَمْ يَزَلْ عُمَرُ يُرَاجِعُنِي فِي ذَلِكَ حَتَّى شَرَحَ اللَّهُ صَدْرِي لِلَّذِي شَرَحَ لَهُ صَدْرَ عُمَرَ، وَرَأَيْتُ فِي ذَلِكَ الَّذِي رَأَى، قَالَ زَيْدٌ: فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: إِنَّكَ رَجُلٌ شَابٌّ عَاقِلٌ لَا نَتَهَمُكَ، وَقَدْ كُنْتَ تَكْتُبُ الْوَحْيَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَتَتَّبِعُ الْقُرْآنَ وَاجْمَعُهُ، قَالَ زَيْدٌ: فَوَاللَّهِ لَوْ كَلَّفَنِي نَقْلَ جَبَلٍ مِنَ الْجِبَالِ مَا كَانَ أَثْقَلَ عَلَيَّ مِمَّا أَمَرَنِي بِهِ، فَقُلْتُ: كَيْفَ تَفْعَلَانِ شَيْئًا لَمْ يَفْعَلْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: هُوَ وَاللَّهِ خَيْرٌ، فَلَمْ يَزَلْ أَبُو بَكْرٍ يُرَاجِعُنِي حَتَّى شَرَحَ اللَّهُ صَدْرِي لِلَّذِي شَرَحَ لَهُ صَدْرَ أَبِي بَكْرٍ، فَتَتَّبَعْتُ الْقُرْآنَ أَجْمَعُهُ مِنَ الْعُسْبِ وَاللِّخَافِ وَصُدُورِ الرَّجَالِ، حَتَّى وَجَدْتُ آخِرَ سُورَةِ التَّوْبَةِ مَعَ خُزَيْمَةَ أَوْ أَبِي خُزَيْمَةَ الْأَنْصَارِيِّ لَمْ أَجِدْهَا مَعَ أَحَدٍ غَيْرِهِ، وَكَانَتْ

(١) زيادة من (ب).

(٢) في «فتح الباري» (٣٩/٦).

(٣) تقدم توضيحه مفصلاً.

(٤) تقدم الرد على ذلك، وأن ترتيب الآيات توقيفي بالإجماع.

الصُّحْفُ عِنْدَ أَبِي بَكْرٍ حَتَّى تَوَفَّاهُ اللَّهُ تَعَالَى، ثُمَّ عِنْدَ عُمَرَ حَتَّى تَوَفَّاهُ اللَّهُ تَعَالَى، ثُمَّ عِنْدَ حَفْصَةَ بِنْتِ عُمَرَ رضي الله عنه. أخرجه البخاري^(١) والترمذي^(٢). [صحيح]

وقوله: «اسْتَحَرَّ الْقَتْلُ^(٣)» أي: كثر، «وَاللَّخَافُ^(٤)» جَمْعُ لَخْفَةٍ، وهي حجارة بيض رقاق. قوله: «عن زيد بن ثابت» هو زيد بن ثابت^(٥) بن الضحاك، من بني النجار من الأنصار، كان كاتباً للنبي ﷺ، ولما مات قال ابن عباس: هكذا ذهب العلماء، دفن اليوم علم كثير، وهو الفرضي العالم الكبير.

قوله: «مقتل أهل اليمامة» أي: عقب قتل من قتل من الصحابة في جهادهم مسيلمة الكذاب، وذلك أنه كان قد ادعى النبوة، وعظم أمره بعد وفاته ﷺ بارتداد كثير من العرب، فجهز إليه أبو بكر خالد بن الوليد [١٣٥/أ] في جمع كثير من الصحابة، فحاربوه أشد محاربة إلى أن خذله الله وقتله، وقتل هنالك من الصحابة جماعة كثيرة.

قوله: «قد استحَرَ»، بسين مهملة ساكنة، ومثناة فوقية مفتوحة، وحاء مهملة مفتوحة وراء مشددة. أي: كثر واشتد.

قوله: «لا وكيف افعَل ما لم يفعل رسول الله ﷺ».

(١) في صحيحه رقم (٤٦٧٩).

(٢) في «السنن» رقم (٣١٠٣).

(٣) انظر: «النهاية في غريب الحديث» (٣٥٦/١)، «الفائق في غريب الحديث» للزمخشري (٣٩٦/١).

(٤) انظر: «النهاية في غريب الحديث» (٥٩٥/٢).

(٥) «الاستيعاب» رقم (٨٠٥) ط: الأعلام.

قال الخطابي^(١): إنما لم يجمع رسول الله ﷺ القرآن في مصحف واحد، لما كان يترقبه من ورود ناسخ لبعض أحكامه، أو تلاوته، فلما انقضى نزوله بوفاة ألهم الله الخلفاء الراشدين ذلك، وفاءً بوعد الصادق بحفظه على هذه الأمة.

قوله: «العُسْب^(٢)» بمهملتين مضمومتين فموحدة، جمع عسيب، وهو جريد [٤٦٤/ب] النخل، كانوا يكشطون الخوص ويكتبون في الطرف [العريض]^(٣)، واللخاف^(٤) بكسر اللام وتخفيف الخاء المعجمة، وفاء جمع لُخْفَة بفتح اللام وسكون المعجمة صفائح الحجارة الرقاق فيها عرض ورقة.

واعلم أنهم نقلوه فيما ذكر إلى أوراق وقراطيس.

قوله: «آخر سورة التوبة مع خزيمة» قال في أي مكتوبة مع كونها محفوظة عنده وعند غيره؛ لأن القرآن لا يثبت إلا بالتواتر. انتهى.

قلت: ولا يخفى أنه خلاف صريح كلام زيد سيما مع قوله الآتي: «ولم أجد لها عند أحد غيره».

قوله: «أو أبي خزيمة» في الترمذي وعند أحمد «خزيمة» من غير شك.

قال الحافظ ابن حجر^(٥): الصواب أن الذي وجد معه آخر سورة التوبة أبو خزيمة بالكنية، واسمه الحارث بن خزيمة، والذي وجد معه آية الأحزاب خزيمة بن ثابت ذو الشهادتين [١٣٥/أ].

(١) ذكره الحافظ في «الفتح» (٨/٣٤٥).

(٢) انظر: «غريب الحديث» للهروي (٣/١٥٦)، «الفائق» للزمخشري (٢/٤٣١).

(٣) في المخطوط العرض، وما أثبتناه من «فتح الباري» (٩/١٤).

(٤) انظر: «النهاية في غريب الحديث» (٢/٥٩٥).

(٥) في «فتح الباري» (٨/٣٤٥).

٢- وَعَنْ الزُّهْرِيِّ أَنَّ أَنَسَ رضي الله عنه: أَنَّ حُدَيْفَةَ بْنَ الْيَمَانِ قَدِمَ عَلَى عُثْمَانَ رضي الله عنه فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! أَدْرِكُ هَذِهِ الْأُمَّةَ قَبْلَ أَنْ يَخْتَلِفُوا فِي الْكِتَابِ اخْتِلَافَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى، فَأَرْسَلَ إِلَيَّ حَفْصَةَ أَنْ أُرْسِلَ إِلَيْنَا بِالصُّحُفِ نَنْسُخُهَا فِي الْمَصَاحِفِ وَنَرُدُّهَا إِلَيْكَ فَأَرْسَلَتْ بِهَا، فَأَمَرَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ، وَسَعِيدُ بْنُ الْعَاصِ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ رضي الله عنه فَسَخَّوْهَا، وَقَالَ لِلرَّهْطِ الْقُرَشِيِّينَ: إِذَا اخْتَلَفْتُمْ أَنْتُمْ، وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ، فِي شَيْءٍ مِنَ الْقُرْآنِ فَارْتَبَوْهُ بِلِسَانِ قُرَيْشٍ، فَإِنَّمَا نَزَلَ بِلِسَانِهِمْ، فَفَعَلُوا حَتَّى إِذَا نَسَخُوا الصُّحُفَ فِي الْمَصَاحِفِ أَرْسَلَ إِلَيَّ كُلُّ أَقْبَى بِمُصْحَفٍ، وَأَمَرَ بِهَا سِوَى ذَلِكَ مِنَ الْقُرْآنِ فِي كُلِّ صَحِيفَةٍ أَوْ مُصْحَفٍ أَنْ يُحْرَقَ. قَالَ زَيْدُ رضي الله عنه: فَفَقَدْتُ آيَةً مِنْ سُورَةِ الْأَحْزَابِ قَدْ كُنْتُ أَسْمَعُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقْرُؤُهَا، فَالْتَمَسْتُهَا فَوَجَدْتُهَا مَعَ حَزِيمَةَ بِنْتِ ثَابِتِ الْأَنْصَارِيِّ رضي الله عنه الَّذِي جَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم شَهَادَتَهُ بِشَهَادَةِ^(١) رَجُلَيْنِ، وَهِيَ: «مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ» [الأحزاب: ٢٣] فَأَحْفَنَاهَا فِي سُورَتِهَا مِنَ الْمُصْحَفِ. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ^(٢) وَالتِّرْمِذِيُّ^(٣).

[صحيح]

٣- وفي رواية: قَالَ ابْنُ شَهَابٍ^(٤): وَاخْتَلَفُوا يَوْمَئِذٍ فِي التَّابُوتِ فَقَالَ زَيْدُ: التَّابُوتُ، وَقَالَ ابْنُ الزُّبَيْرِ وَسَعِيدُ بْنُ الْعَاصِ: التَّابُوتُ، فَرَفَعُوا اخْتِلَافَهُمْ إِلَى عُثْمَانَ رضي الله عنه فَقَالَ: اكْتُبُوهُ التَّابُوتُ فَإِنَّهُ بِلِسَانِ قُرَيْشٍ. [صحيح]

(١) أخرج القصة أبو داود في «السنن» رقم (٣٦٠٧)، والنسائي رقم (٤٦٤٧)، من حديث عمارة بن خزيمة.

(٢) في صحيحه رقم (٤٩٨٧، ٤٩٨٨).

(٣) في «السنن» رقم (٣١٠٤).

(٤) أخرجه الترمذي في «السنن» رقم (٣٦٠٧)، و(٣١٠٤).

قوله: «يحرق^(١)» روى بالخاء المعجمة وبالمهملة، والإحراق إذا كان للصيانة لا للإهانة لا بأس به.

قوله في حديث الزهري: «أن حذيفة قدم على عثمان» كان قدومه من الشام فأفزعته اختلافهم في القراءة، فقال لعثمان: ما قال، قال له عثمان؟ وما ذاك؟ قال: غزوت أرمينية فإذا أهل الشام يقرءون بقراءة أبي بن كعب، ويأتون بما لم أسمع أهل العراق، وأهل العراق يقرءون بقراءة عبدالله بن مسعود فيأتون بما [٤٦٥/ب] لم أسمع أهل الشام فيكفر بعضهم بعضاً.

[قوله^(٢)]: «فقال للرهط القرشيين» وهم^(٣) من عدى زيد بن ثابت فإنه أنصاري.

قوله: «فإنما نزل بلسانهم» يريد معظمه، وإلا ففيه بلسان غيرهم أشياء.

قال الداودي^(٤): أي: إذا اختلفتم من الهجاء لا الإعراب، وقيل: أراد الإعراب، وقيل:

أرادهما معاً، ألا ترى أن لغة أهل الحجاز: «مَا هَذَا بَشَرًا» [يوسف: ٣١] فلم بشر.

قوله: «إلى كل أفق بمصحف».

قال أبو حاتم السجستاني^(٥): نسخوا سبعة مصاحف فأرسل بستة إلى مكة، والشام،

واليمن، والبحرين، والبصرة، والكوفة، وبقي واحدة بالمدينة.

(١) انظر: «فتح الباري» (٢٠/٩-٢١).

(٢) زيادة من (ب).

(٣) يعني: سعيداً، وعبدالله، وعبدالرحمن؛ لأن سعيداً أموي، وعبدالله أسدي، وعبدالرحمن مخزومي، وكلها

من بطون قریش، «فتح الباري» (٢٠/٩).

(٤) انظر: «فتح الباري» (١٨/٩، ٢٢).

(٥) انظر: «المصاحف» لابن أبي داود (ص ٣٤-٣٥)، «فتح الباري» (٢٠/٩).

قوله: «أن يحرق» الأكثر^(١) أنه بالحاء المعجمة والزاي، وقال ابن عطية: بالحاء المهملة، أي: والراء، ولبعض رواة البخاري بهما.

(فائدة): أول من سمى المصحف^(٢) مصحفاً عتبة بن مسعود، أخو عبدالله، والمصحف مثلث الميم، والفرق بين الصحف والمصحف: أن الصحف الأوراق المجردة التي جمع فيها القرآن في عصر أبي بكر، وكان سوراً مفرقة، كل سورة مرتبة بآياتها، لكن لم ترتب بعضها إثر بعض، فلما نسخت ورتب بعضها إثر بعض صارت مصحفاً.

٤- وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: جَمَعَ الْقُرْآنَ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ أَرْبَعَةً، كُلُّهُمْ مِنَ الْأَنْصَارِ: أَبِي بَن كَعْبٍ، وَمُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ، وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ، وَأَبُو زَيْدٍ، قِيلَ لِأَنْسٍ: مَنْ أَبُو زَيْدٍ؟ قَالَ: أَحَدُ عُمُومَتِي. أَخْرَجَهُ الشَّيْخَانُ^(٣) وَالتِّرْمِذِيُّ^(٤). [صحيح]

٥- وَفِي أُخْرَى لِلْبُخَارِيِّ^(٥): عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: جَمَعْتُ الْمُحْكَمَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قِيلَ لَهُ: وَمَا الْمُحْكَمُ؟ قَالَ الْمُفْصَلُ. [صحيح]

قوله في حديث أنس: «أربعة كلهم من الأنصار» اختلف [٤٦٦/ب] في توجيهه، فإنه قد جمعه^(٦) جماعة سواهم، فقيل: المراد لم يجمعه على جميع الوجوه والقراءات التي نزل بها إلا أولئك، وقيل: قاله أنس باعتبار ما وصل إليه علمه، وجمع بعضهم أسماء من جمع القرآن من مجموع الروايات.

(١) ذكره الحافظ في «الفتح» (٢٠/٩).

(٢) انظر: «فتح الباري» (٣٠-٣٢/٩).

(٣) أخرجه البخاري رقم (٣٨١٠) ومسلم رقم (٢٤٦٥).

(٤) في «السنن» رقم (٣٧٩٤).

(٥) في صحيحه رقم (٥٠٣٦).

(٦) انظر: «فتح الباري» (١٢٨/٧).

فقال:

أبي وسعد مع معاذ مجمع وزيد أبو الدرداء ثم أبو زيد

وأبو زيد^(١) هو: سعيد بن عبيد مصغر الأوسي البدرى يعرف بسعيد القارئ.

وقيل: هو قيس بن السكن، ولذلك قال أنس: أحد عمومتي، وقال ابن معين: هو

ثابت بن زيد بن مالك الأشهلي.

قوله: «المفصل» يأتي بيانه والخلاف من ابتدائه، وانتهائه سورة الناس اتفاقاً.

(١) ذكره الحافظ في «الفتح» (٧/١٢٧-١٢٨).

كتاب: التوبة

هي الرجوع^(١) من باب يتوب توبة إذا رجع ثم أريد بها الرجوع عن مخالفة أمر الله إلى موافقته مع الندامة على المخالفة.

وفي التعريفات: التوبة: الرجوع من مذموم الشرع إلى محموده، والتوبة النصوح توثيق العزم على أن لا يعود.

١- عَنِ الْحَارِثِ بْنِ سُوَيْدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ حَدِيثَيْنِ: أَحَدُهُمَا: عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَالْآخَرُ عَنْ نَفْسِهِ، فَقَالَ: «إِنَّ الْمُؤْمِنَ يَرَى ذُنُوبَهُ كَأَنَّهُ قَاعِدٌ تَحْتَ جَبَلٍ يَخَافُ أَنْ يَقَعَ عَلَيْهِ، وَإِنَّ الْفَاجِرَ يَرَى ذُنُوبَهُ كَذُبَابٍ مَرَّ عَلَى أَنْفِهِ». فَقَالَ بِهِ هَكَذَا فَذَبَّهُ عَنْهُ، ثُمَّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لِللَّهِ أَفْرُحُ بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ الْمُؤْمِنِ مِنْ رَجُلٍ نَزَلَ فِي أَرْضٍ دَوِيَّةٍ مَهْلِكَةٌ مَعَهُ رَاحِلَتُهُ عَلَيْهَا طَعَامُهُ وَشَرَابُهُ، فَوَضَعَ رَأْسَهُ فَنَامَ نَوْمَةً، فَاسْتَيْقَظَ وَقَدْ ذَهَبَتْ رَاحِلَتُهُ، فَطَلَبَهَا حَتَّى إِذَا اشْتَدَّ عَلَيْهِ الْجُوعُ وَالْعَطَشُ قَالَ: أَرْجِعْ إِلَى مَكَانِي الَّذِي كُنْتُ فِيهِ، فَأَنَامَ حَتَّى أَمُوتَ، فَوَضَعَ رَأْسَهُ عَلَى سَاعِدِهِ لِيَمُوتَ فَاسْتَيْقَظَ فَإِذَا رَاحِلَتُهُ عِنْدَهُ عَلَيْهَا زَادُهُ وَشَرَابُهُ، فَاللَّهُ أَشَدُّ فَرَحًا بِتَوْبَةِ الْعَبْدِ الْمُؤْمِنِ مِنْ هَذَا بِرَاحِلَتِهِ وَزَادِهِ». أخرجه الشيخان^(٢) والترمذي^(٣).

[صحيح]

وَزَادَ فِي رِوَايَةٍ^(٤) مُسْلِمٌ ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ أَنْتَ عَبْدِي وَأَنَا رَبُّكَ، أَخْطَأَ مِنْ شِدَّةِ الْفَرَحِ.

«الدَّوِيَّةُ»^(٥) الصحراء التي لا نبات فيها.

(١) انظر: «فتح الباري» (١١/١٠٣-١٠٤).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه رقم (٦٣٠٨) ومسلم رقم (٢٧٤٤).

(٣) في «السنن» رقم (٣٥٣٨/٢٤٩٨).

(٤) في صحيحه رقم (٢٧٤٤/٤).

(٥) انظر: «النهاية في غريب الحديث» (١/٥٩٠)، «الفاثق» للزمخشري (٢/٣٨٦).

قوله: «فقال: إن المؤمن» هذا هو الذي عن نفسه.

قوله: «يخاف أن يقع عليه» قال ابن أبي حمزة^(١): السبب في ذلك أن قلب [ابن آدم]^(٢) منور، فإذا رأى من نفسه ما يخالف ما ينور به قلبه، عظم الأمر عليه فلم يأمن العقوبة بسببه، وهذا شأن المؤمن أنه دائم الخوف والمراقبة، يستصغر عمله الصالح، ويخشى من صغير عمله السيئ، والفاجر قلبه مظلم [فدنبه]^(٣) سهل عليه، لا يعتقد أنه يحصل له بسببه ضرر، كما أن ضرر الذباب عنده سهل، وكذا دفعه عنه.

قوله: «أفرح» [٤٦٧/ب] أي: أرضى بالتوبة وأشد قبولاً لها فإن حقيقة الفرح^(٤) عليه تعالى محال.

(١) ذكره الحافظ في «الفتح» (١١/١٠٥).

(٢) كذا في المخطوط والذي في «الفتح» (١١/١٠٥) المؤمن.

(٣) زيادة من (أ).

(٤) الفرح صفة فعلية خبرية ثابتة لله عز وجل بالأحاديث الصحيحة ومنها هذا الحديث.

قال الهراس في شرح «العقيدة الواسطية» (ص ١٦٦): عند شرحه لهذا الحديث: «وفي هذا الحديث إثبات صفة الفرح لله عز وجل، والكلام فيه كالكلام في غيره من الصفات، أنه صفة حقيقية لله عز وجل على ما يليق به، وهو من صفات الفعل التابعة لمشيئته تعالى وقدرته، فيحدث له هذا المعنى المعبر عنه بالفرح عندما يحدث عبده المثوبة والإنابة إليه، وهو مستلزم لرضاه عن عبده التائب، وقبوله توبته.

وإذا كان الفرح في المخلوق على أنواع، فقد يكون فرح خفة، وسرور، وطرب، وقد يكون فرح أشير وبطر، فالله عز وجل منزّه عن ذلك كله، ففرحه لا يشبه فرح أحد من خلقه، لا في ذاته، ولا في أسبابه، ولا في غاياته، فسببه كمال رحمته وإحسانه التي يجب من عباده أن يتعرضوا لها، وغاياته إتمام نعمته على التائبين المنيبين.

قلت: وطريقة السلف^(١) السكوت عن التأويل كما قدمناه مراراً.

قوله: «عبده المؤمن»، كأنه قيد واقعي، وإلا فإن توبة الكافر بإسلامه مما يحبه الله.

وقوله: «الدَوِيَّة»^(٢) بفتح الدال المهملة، وتشديد الواو والياء جميعاً، وهي: الفلاة

والمفازة.

وقوله: «مهلكة»^(٣) بفتح الميم واللام وسكون الهاء، أي: يهلك من حصل بها.

[ويروى بضم الميم وكسر اللام أي: تهلك هي من حصل بها^(٤)]

قوله: «عليها زاده وشرابه» زاد في رواية^(٥): «فقال من شدة الفرح: اللهم أنت عبدي

وأنا ربك» أي: غلب الفرح على عقله فقال ما قال.

قوله: «فالله أشد فرحاً».

قال المازري^(٦): الفرح ينقسم على وجوه: منها: السرور، والسرور يقارنه الرضا

بالمسرور به، قال: فالمراد هنا أن الله [٦٣٦/أ] رضي توبة عبده أشد مما يرضى واجد ضالته

بالفلاة، فعبر عن الرضا بالفرح تأكيداً لمعنى الرضا في نفس السامع، ومبالغة في تقريره.

وأما تفسير الفرح بلازمه، وهو الرضا، وتفسير الرضا بإرادة الثواب، فكل ذلك نفياً وتعطيل لفرحه ورضاه

سبحانه أوجه سوء ظنّ هؤلاء المعطلة بربهم، حيث توهموا أن هذه المعاني تكون فيه كما هي في المخلوق،

تعالى الله عن تشبيههم وتعطيلهم».

«عقيدة السلف أصحاب الحديث» (ص ٥).

(١) انظر: «التعليقة المتقدمة».

(٢) انظر: «النهاية في غريب الحديث» (١/٥٩٠) وقد تقدم.

(٣) انظر: «القاموس المحيط» (ص ١٢٦٤)، «فتح الباري» (١١/١٠٦).

(٤) زيادة من (أ).

(٥) أخرجه مسلم في صحيحه رقم (٢٧٤٧/٧).

(٦) في «المعلم بفوائد مسلم» (٣/١٨٧-١٨٨).

٢- وَعَنْ زُرِّ بْنِ حُبَيْشٍ قَالَ: حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ عَسَّالِ الْمُرَادِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بَابٌ مِنْ قِبَلِ الْمَغْرِبِ مَسِيرَةٌ عَرْضُهُ أَوْ يَسِيرُ الرَّاَكِبُ فِي عَرْضِهِ أَرْبَعِينَ أَوْ سَبْعِينَ سَنَةً، خَلَقَهُ اللَّهُ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ، مَفْتُوحٌ لِلتَّوْبَةِ، لَا يُغْلَقُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا». أخرجه الترمذي^(١) وصححه. [حسن]

قوله في حديث زر بن حبيش: «حتى تطلع الشمس من مغربها».

هذا حد لقبول التوبة، وهو معنى قوله تعالى: «يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ لَا يَنْفَعُ

نَفْسًا إِيْمَانُهَا»^(٢)، ودال على أن بعض الآيات المراد في الآية هو طلوع الشمس من مغربها.

٣- ولمسلم^(٣) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ تَابَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ

مِنْ مَغْرِبِهَا تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ». [صحيح]

٤- وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ يَقْبَلُ تَوْبَةَ الْعَبْدِ مَا لَمْ يُغْرَعَرْ».

أخرجه الترمذي^(٤) وصححه. [حسن]

قوله في حديث ابن عمر: «ما لم يغرغر» الغرغرة^(٥): هي حالة النزاع لا يقبل فيها توبة،

ولا غيرها، ولا تنفذ فيها وصية ولا غيرها.

(١) في «السنن» رقم (٣٥٣٥، ٣٥٣١).

وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» رقم (٧٠٧٦)، وهو حديث حسن.

(٢) سورة الأنعام الآية (١٥٨).

(٣) في صحيحه رقم (٢٧٠٣) هو حديث صحيح.

(٤) في «السنن» رقم (٣٤٣٧).

وأخرجه ابن ماجه رقم (٤٢٥٣)، وهو حديث حسن.

(٥) قال ابن الأثير في «النهاية» (٢/٣٠٢): أي: ما لم تبلغ روحه حلقومه، فبكون بمنزلة الشيء الذي يتغربه

٥- وَعَنْ أَبِي مُوسَى رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ ﻻ يَبْسُطُ يَدَهُ بِاللَّيْلِ لِيَتُوبَ مُسِيءُ النَّهَارِ، وَيَبْسُطُ يَدَهُ بِالنَّهَارِ لِيَتُوبَ مُسِيءُ اللَّيْلِ، حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا». أخرجہ مسلم^(١). [صحيح]

«اليد» هنا: كناية عن العطاء والفضل.

٦- وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «كَانَ فِيمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ رَجُلٌ قَتَلَ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ نَفْسًا، فَسَأَلَ عَنِ أَهْلِ الْأَرْضِ فُذِّلَ عَلَى رَاهِبٍ فَأَتَاهُ فَقَالَ: إِنَّهُ قَتَلَ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ نَفْسًا فَهَلْ لَهُ مِنْ تَوْبَةٍ؟ فَقَالَ لَا، فَقَتَلَهُ فَكَمَلَ بِهِ مِائَةً، ثُمَّ سَأَلَ عَنِ أَهْلِ الْأَرْضِ فُذِّلَ عَلَى رَجُلٍ عَالِمٍ فَقَالَ: إِنَّهُ قَتَلَ مِائَةَ نَفْسٍ، فَهَلْ لَهُ مِنْ تَوْبَةٍ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، وَمَنْ يَحُولُ بَيْنَكَ وَبَيْنَ التَّوْبَةِ؟ أَنْطَلِقَ إِلَى أَرْضٍ كَذَا وَكَذَا فَإِنَّ بِهَا أَنْاسًا يَعْبُدُونَ اللَّهَ فَأَعْبَدُوا اللَّهَ مَعَهُمْ، وَلَا تَرْجِعْ إِلَى أَرْضِكَ فَإِنَّهَا أَرْضٌ سَوْءٌ، فَاَنْطَلِقْ حَتَّى إِذَا انْتَصَفَ الطَّرِيقَ أَتَاهُ الْمَوْتُ فَاخْتَصَمَتْ فِيهِ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ وَمَلَائِكَةُ الْعَذَابِ، فَقَالَتْ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ: إِنَّهُ جَاءَ تَائِبًا مُقْبِلًا بِقَلْبِهِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، وَقَالَتْ مَلَائِكَةُ الْعَذَابِ: إِنَّهُ لَمْ يَعْمَلْ خَيْرًا قَطُّ، فَأَتَاهُمْ مَلَكٌ فِي صُورَةِ آدَمِيٍّ فَجَعَلُوهُ بَيْنَهُمْ، فَقَالَ: قِيسُوا مَا بَيْنَ الْأَرْضَيْنِ فَنِيَّ أَهْبَمَا كَانَ أَدْنَى فَهُوَ لَهُ، فَقَاسُوا فَوَجَدُوهُ أَدْنَى إِلَى الْأَرْضِ الَّتِي أَرَادَ بِشِيرٍ، فَقبضته مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ». أخرجہ الشيخان^(٢). [صحيح]

زاد في رواية^(٣): فَلَمَّا كَانَ بِنَعْصِ الطَّرِيقِ أَدْرَكَهُ الْمَوْتُ فَجَعَلَ يَنْوُو بِصَدْرِهِ نَحْوَ الْقَرِيَةِ

الصَّالِحَةِ فَجَعَلَ مِنْ أَهْلِهَا. [صحيح]

انظر: «المجموع المغيث» (١٣٢ / ٢).

(١) في صحيحه رقم (٢٧٥٩).

وأخرجہ النسائي في «السنن الكبرى» (١١١٨٠ / ٥). وهو حديث صحيح.

(٢) أخرجہ البخاري في صحيحه رقم (٣٤٧٠) ومسلم رقم (٢٧٦٦).

(٣) أخرجہ مسلم في صحيحه رقم (٢٧٦٦ / ٤٧).

٧- وفي أخرى^(١): فَأَوْحَى اللَّهُ تَعَالَى إِلَى هَذِهِ أَنْ تَبَاعَدِي، وَإِلَى هَذِهِ أَنْ تَقَرَّبِي، وَقَالَ:

قَيِّسُوا مَا بَيْنَهُمَا». [صحيح]

قوله [٤٦٨/ب] في حديث أبي سعيد: «كان في بني إسرائيل رجل».

قال الحافظ ابن حجر^(٢): لم نقف على اسمه، ولا على اسم أحد من الرجال ممن ذكر في القصة.

قوله: «فأتى راهباً» فيه إشعار بأن ذلك كان بعد رفع^(٣) عيسى عليه السلام؛ لأن الرهبانية إنما ابتدعتها أصحابه كما نص عليه القرآن.

قوله: «فإنها أرض سوء» فيه أن بعض البقاع من الأرض يكون سكونها إعانة على المعاصي وعن البعد عن الطاعات، وبعضها على خلاف ذلك، وأنه ينبغي لمن اعتاد العصيان في أرض أن يفارقها ويخرج منها إلى أرض فيها قوم يعبدون الله، وظاهره أنه قد تاب لما أفتاه العالم أنها تقبل توبته، ولا يحال بينه وبينها، وأشار عليه بما يعينه على الطاعة وهو إتيانه الأرض التي يعبد الله فيها، ومثل هذا أنه عليه السلام لما نام في الوادي عن صلاة^(٤) الفجر هو وأصحابه أمرهم بالخروج منه وصلى في غيره، وأخبرهم أنه حضرهم فيه الشيطان.

قوله: «فقبضته ملائكة الرحمة» في الرواية الآتية: «فجعل من أهلها».

(١) أخرجه مسلم في صحيحه رقم (٢٧٦٦/٤٨).

(٢) في «فتح الباري» (٥١٧/٦).

(٣) ذكره الحافظ في «الفتح» (٥١٧/٦).

(٤) أخرجه أحمد (٢٩٨/٥) ومسلم رقم (٦٨١)، من حديث أبي قتادة رضي الله عنه، وأخرجه أحمد في «المسند»

(٤/٤٣١، ٤/٤٤١) من حديث عمران بن حصين رضي الله عنه.

في الحديث مشروعية^(١) التوبة من جميع الكبائر، حتى من قتل الأنفس، ويحمل على أن [٤٦٩/ب] الله إذا قبل توبة القاتل تكفل بإرضاء خصمه، وفيه^(٢) أن الملائكة الموكلين ببني آدم يختلف اجتهداهم في حقهم بالنسبة إلى من يكتبونه مطيعاً أو عاصياً، وأنهم يختصمون في ذلك حتى يقضي الله بينهم، وفيه فضل العالم على العابد فإن الذي أفثاه أولاً أنه لا توبة له على غلبت عليه العبادة، فاستعظم وقوع ما وقع من ذلك القاتل من جرأته على قتل العدد الكثير، وأما الثاني فغلب عليه العلم فأفثاه بالصواب ودله على طريق النجاة^(٣).

قال عياض^(٤): وفيه أن التوبة تنفع من القتل كما تنفع من سائر الذنوب، وفيه حجة لمن أجاز التحكيم، وأن من رضي الفريقان بتحكيمه فحكمه جائز عليهم.
قوله: «فجعل ينوء» أي: ينهض.

قوله: «فأوحى الله إلى هذه أن تباعدي» أي: إلى أرض السوء، وهذا من محبته تعالى لتوبة عبده ورجوعه إليه.

٨- وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «كُلُّ بَنِي آدَمَ خَطَاءٌ، وَخَيْرُ الْخَطَائِينَ التَّوَّابُونَ». أخرجه الترمذي^(٥). [حسن]

(١) ذكره الحافظ في «الفتح» (٥١٧/٦-٥١٨).

(٢) ذكره الحافظ في «الفتح» (٥١٧/٦-٥١٨).

(٣) ذكره الحافظ في «الفتح» (٥١٨/٦).

(٤) في «إكمال المعلم بفوائد مسلم» (٢٦٩/٨).

(٥) أخرجه الترمذي في «السنن» رقم (٢٥٠١) وابن ماجه رقم (٤٢٥١) وأحمد (١٩٨/٣) والحاكم

(٤/٢٤٤). وهو حديث حسن.

كتاب: تعبير الرؤيا

وفيه فصلان:

الفصل الأول: في ذكر الرؤيا وآدابها

أقول: التعبير^(١) خاص بتفسير الرؤيا، وهو العبور من ظاهرها إلى باطنها.

وقيل: النظر في الشيء فيعتبر بعضه ببعض حتى يحصل على فهمه، وأصله من العبر

بفتح فسكون، وهو التجاوز من حال إلى حال^(٢).

وأما الرؤيا فهي ما يراه الشخص في منامه، وأما حقيقتها فقال ابن العربي^(٣): الرؤيا

إدراكات علقها الله في قلب العبد على يد ملك أو شيطان، إما بأسمائها أي: حقيقتها، أي:

عبارتها، وإما تخليط، قال: ونظيرها في اليقظة الخواطر، فإنها قد تأتي على شيء وقصد، وقد

تأتي مسترسلة غير محصلة.

وقال المازري^(٤): كثر كلام الناس [٤٧٠/ب] في حقيقة الرؤيا، وقال فيها غير

الإسلاميين أقاويل كثيرة منكورة، لما حاولوا الوقوف على حقائق لا تدري بالعقل، ولا يقوم

عليها برهان، وهم لا يصدّقون بالسمع، وذكر أقاويلهم.

ثم قال: والصحيح ما عليه أهل السنة، أن الله يخلق في قلب النائم اعتقادات كما يخلقها

في قلب اليقظان^(٥) فإذا خلقها فكأنه جعلها علماً على أمور أخرى يخلقها في [باقي]^(٦) الحال،

(١) انظر: «النهاية في غريب الحديث» (٢/ ١٥١)، «الفاثق» للزنجشري (٣/ ٢٨٠).

(٢) قاله الأصبهاني في «مفردات ألفاظ القرآن» (ص ٥٤٣).

(٣) في «عارضه الأحوذى» (٩/ ١٢٣).

(٤) في «المعلم بفوائد مسلم» (٣/ ١١٥).

(٥) وتام العبارة: وهو تبارك اسمه يفعل ما يشاء ولا يمنعه من فعله نوم ولا يقظة.

(٦) كذا في المخطوط والذي في «المعلم» ثاني.

وما وقع منها على خلاف المعتقد فهو كما يقع لليقظان، قال: ونظيره إن الله خلق الغيم علامة للمطر، وقد يتخلف، وتلك الاعتقادات تقع تارة بحضرة الملك فيقع بعدها ما يسر، وتقع بحضرة الشيطان فيقع منها ما يضر، والعلم عند الله. انتهى.

قلت: وقد فصل عليه السلام الرؤيا فيما أخرجه مسلم^(١) ولفظه: «الرؤيا ثلاث: فالرؤيا

الصالحة بشرى من الله، ورؤيا تحزين من الشيطان، ورؤيا مما يحدث به المرء نفسه» انتهى.

١- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي عنه أَن رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «إِذَا اقْتَرَبَ الزَّمَانُ لَمْ تَكُنْ رُؤْيَا

الْمُؤْمِنِ تَكْذُوبٌ، وَرُؤْيَا الْمُؤْمِنِ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوءَةِ». أخرجه الخمسة^(٢)

إلا النسائي. [صحيح]

وزاد بعضهم: «وَمَا كَانَ مِنَ النَّبُوءَةِ فَإِنَّهُ لَا يَكْذُوبُ».

قوله في حديث أبي هريرة: «إذا اقترب الزمان» قيل^(٣): معناه تقارب زمان الليل

والنهار، وهو وقت استوائها أيام الربيع، وذلك وقت اعتدال الطباع الأربع غالباً، والمعبرون

يزعمون أصدق الرؤيا ما كان وقت اعتدال الليل والنهار، وقيل: معناه اقتراب الساعة وهو

الصواب، وذلك أن أكثر أهل العلم يقبض حينئذ وتندرس معالم الديانة، فيكون الناس على

مثل الفترة إلى مذكر ومجدد لما درس من الدين كما كانت الأمم تذكر بالأنبياء، لكن لما كان نبينا

عليه السلام خاتم الأنبياء عوضوا [٤٧٢/ب] بالرؤيا الصادقة التي هي جزء من النبوة.

(١) في صحيحه رقم (٢٢٦٣).

وأخرجه البخاري في صحيحه رقم (٧٠١٧) وأبو داود رقم (٥٠١٩) والترمذي رقم (٢٢٧٠، ٢٢٨٠) وابن ماجه مقطوعاً برقم (٣٩٠٦، ٣٩١٧، ٣٩٢٦).

(٢) أخرجه أبو داود رقم (٧٠١٧) ومسلم رقم (٢٢٦٣) وانظر «التعليقة المتقدمة».

(٣) انظر: تفصيل هذه الأقوال في «فتح الباري» (١٢/٤٠٥-٤٠٦).

وقال ابن أبي حمزة^(١): إن المؤمن في ذلك الوقت يكون غريباً^(٢) فيقل أنيسه ومعينه فيكرم بالرؤيا الصادقة.

قوله: «جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة».

أقول: ولمسلم^(٣): «من خمسة وأربعين» وله^(٤) «من سبعين» وللطبراني^(٥) «من ستة وسبعين» ولابن عبد البر^(٦): «من ستة وعشرين» وللترمذي^(٧): «من أربعين» ولأحمد^(٨) «من تسعة وأربعين» وجمع بأن ذلك بحسب مراتب الأشخاص.

قال القرطبي^(٩): المسلم الصادق على الغيب بخلاف الكافر والفاسق والمخلط.

وقال غيره^(١٠): معنى كونها جزءاً من أجزاء النبوة على سبيل المجاز، وهو أنها تجيء على موافقة النبوة لا أنها جزء باقي من النبوة؛ لأن النبوة قد انقطعت بموته ﷺ، وقيل^(١١): إنها جزء من علمها؛ لأنها وإن انقطعت فعلمها باقٍ.

(١) ذكره الحافظ في «الفتح» (٤٠٦/١٢).

(٢) واستدلّ بالحديث الذي أخرجه مسلم رقم (١٤٥) «بدأ الإسلام غريباً وسيعود غريباً».

(٣) في صحيحه رقم (٢٢٦٣) وقد تقدم، وانظر: «الاستذكار» برقم (٤٠٤٥٦).

(٤) أي: لمسلم في صحيحه رقم (٢٢٦٥/٩).

(٥) في «المعجم الأوسط» رقم (٣٩٣-٩٥٥).

(٦) في «التمهيد» (٢٨٢/١)، و«الاستذكار» رقم (٤٠٤٤٥، ٤٠٤٤٦).

(٧) في «السنن» رقم (٢٢٧٨). وأخرجه أبو داود رقم (٥٠٢٠) وابن ماجه رقم (٣٩١٤).

(٨) في «المسند» (٢٢٠/٢) وهو حديث صحيح لغيره.

(٩) في «المفهم» (١٥/٦).

(١٠) انظر: «فتح الباري» (٣٦٣/١٢).

(١١) انظر: «فتح الباري» (٣٦٣/١٢-٣٦٤).

وقيل: إنها تشابهها في صدق الأخبار عن الغيب، وأما تخصيص عدد الأجزاء وتفصيلها فمما لا مطمع لنا في الإطلاع عليه، ولا يعلم حقيقته إلا نبي. قوله: «وزاد بعضهم: وما كان من النبوة فإنه لا يكذب»، هذا مدرج من قول ابن سيرين كما نقله ابن الأثير فإنه قال في «الجامع»^(١) قال ابن سيرين: فأنا أقول هذه.

٢- وَفِي أُخْرَى^(٢) لِّلسَّيِّئَةِ إِلَّا النَّسَائِيَّ عَن أَبِي قَتَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الرُّؤْيَا مِنَ اللَّهِ، وَالْحُلْمُ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَإِذَا حَلَمَ أَحَدُكُمْ الْحُلْمَ يَكْرَهُهُ فَلْيُبْصِقْ عَن يَسَارِهِ وَلْيَسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنْهُ، فَلَنْ يَضُرَّهُ». [صحيح]

٣- وَفِي أُخْرَى لِلْبُخَارِيِّ^(٣) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ رَأَى فِي الْمَنَامِ فَقَدْ رَأَى فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَتَمَثَّلُ بِئِ». [صحيح]

قوله في حديث أبي قتادة: «والحلم من الشيطان» في النهاية^(٤): الرؤيا والحلم عبارة عما يراه النائم في نومه من الأشياء، لكن غلبت الرؤيا على ما يراه من الخير والشيء الحسن، وغلب الحلم على [ب/٤٧٢] ما يراه من الشر والقيح. انتهى.

قال المنذري^(٥): الحلم بضم الحاء وسكون اللام، وضمها هو الرؤيا، وبالضم والسكون فقط هو رؤية الجماع في النوم، وهو المراد هنا. انتهى.

(١) (٥١٦/٢).

(٢) أخرجه البخاري رقم (٥٧٤٧) ومسلم رقم (٢٢٦١) وأبو داود رقم (٥٠٢١) والترمذي رقم (٢٢٧٧) وابن ماجه رقم (٣٩٠٩).

(٣) في صحيحه رقم (٦٩٩٥).

(٤) «النهاية في غريب الحديث» (١/٤٢٥-٤٢٦).

(٥) في «مختصر السنن» (٧/٣٠٠).

وفي «القاموس»^(١) مثله لكن قوله ﷺ في الحديث: «يكرهه» يشعر أنه لم يرد منه الإحتلام بل أريد به الرؤيا، وقال ابن حجر^(٢): إن تخصيص الرؤيا بكونها من الله، والحلم من الشيطان تصرف شرعي، وإن كان في الأصل لما يراه النائم. انتهى.

قوله: «فليصق عن يساره وليتعوذ» هذا دواء ما يكرهه من قبح الرؤيا وأنها لا تضر، أي: لا يصيبه ما يكرهه منها ولفظ الترمذي^(٣): «فليصق عن يساره ثلاث مرات ويستعيذ بالله من شرها» وقال^(٤): حسن صحيح.

قوله: «فقد رأني».

أقول: اختلف العلماء في معنى قوله: «فقد رأني» قال ابن الباقلاني^(٥): معناه أن رؤياه صحيحة ليست بأضغاث ولا من شبهات الشيطان، ويؤيده رواية فقد رأى الحق وقال آخرون^(٦): بل الحديث على حقيقته وظاهره، والمراد أن من رآه قد أدركه ولا مانع يمنع من ذلك، والعقل لا يحيله حتى يضطر إلى صرفه عن ظاهره، قالوا: وأما كونه قد يرى على خلاف صفته أو في مكانين معاً، فإن ذلك غلط في صفاته وتخييل لها على خلاف ما هي عليه، وقد يظن

(١) «القاموس المحيط» (ص ١٤١٦-١٤١٧).

(٢) في «فتح الباري» (٣١٩/١٢).

(٣) ليس كذلك، بل أخرجه بهذا اللفظ مسلم في صحيحه رقم (٢٢٦٢) وأبو داود رقم (٥٠٢٢) وابن ماجه رقم (٢٩٠٨).

(٤) أي: الترمذي في «السنن» (٥٣٢/٤) بإثر الحديث رقم (٢٢٧٠)، وفيه: فليتفل.

وفي «السنن» (٥٣٣/٤) بإثر الحديث رقم (٢٢٧٧).

وفيه: «فلينفث عن يساره ثلاث مرات وليستعد بالله من شرها فإنها لا تضره».

(٥) ذكره الحافظ في «الفتح» (٣٨٤/١٢).

(٦) انظر: «فتح الباري» (٣٨٣-٣٨٥/١٢).

الظان بعض الخيالات مريعاً لكون ما تخيله مرتبطاً بها في منامه، فتكون ذاته ﷻ مرئية وصفاته متخيلة غير مرئية، والإدراك لا يشترط فيه تحديق الإبصار ولا قرب المسافة ولا كون المرئي مدفوناً في الأرض وظاهراً عليها، وإنما يشترط كونه موجوداً ولم يقم دليل على فناء جسده ﷻ، بل جاء في الأحاديث^(١) ما يقتضي بقاءه حياً.

٤- وفي أخرى لأبي داود^(٢) والترمذي^(٣): عَنْ أَبِي رَزِينِ الْعُقَيْلِيِّ: «رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ جُزْءٌ مِنْ أَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوَّةِ، وَهِيَ عَلَى رَجُلٍ طَائِرٍ مَا لَمْ يَتَحَدَّثْ بِهَا، فَإِذَا تَحَدَّثَ بِهَا سَقَطَتْ». [ضعيف]

قوله في حديث أبي رزين: «وهي على رجل طائر» في النهاية^(٤) [٤٧٣/ب] أراد على رجل [قدر ما رآه بمعنى خاص]^(٥) من خير أو شر، وفي آخر وهي على رجل طائر ما لم تعبر أي: لا يستقر تأويلها حتى تعبر، يريد أنها سريعة السقوط، إذا عبرت كما أن الطائر لا يستقر في أكثر أحواله فكيف ما يكون على رحله.

(١) سيأتي ذكرها.

قال الحافظ في «الفتح» (٣٨٧/١٢) فإذا روى النبي ﷺ على صفته المتفق عليها وهو لا يجوز عليه الكذب كانت في هذه الحالة حقاً محضاً لا يحتاج إلى تعبير.

وقال الطيبي: المعنى من رأني في المنام بأي صفة كانت فليست بشر، ويعلم أنه رأى الرؤيا الحق التي هي من الله وهي مبشرة، لا الباطل الذي هو الحلم المنسوب للشيطان، فإن الشيطان لا يتمثل بي، وكذا قوله: «فقد رأى الحق» أي: رؤية الحق لا الباطل، وكذا قوله: «فقد رأني» فإن الشرط والجزاء اتحدا دل على الغاية في الكمال أي: فقد رأني رؤيا ليس بعدها شيء، «فتح الباري» (٣٨٨/١٢)، «المفهم» (٦/٢٢-٢٧).

(٢) في «السنن» رقم (٥٠٢٠) وليس فيه: جزءٌ من أربعين جزءاً من النبوة.

(٣) في «السنن» رقم (٢٢٧٨، ٢٢٧٩). وهو حديث ضعيف.

(٤) «النهاية في غريب الحديث» (١٣٢/٢).

(٥) كذا في المخطوط، والذي في «النهاية» (١٣٢/٢) قدر جارٍ، وقضاء ماضٍ.

٥- وفي أخرى للبخاري^(١) ومالك^(٢) عن أبي سعيد رضي الله عنه قال: «رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ جُزْءٌ

مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوَّةِ». [صحيح]

٦- وللترمذي^(٣) عن أبي سعيد أيضاً: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَصْدَقُ الرُّؤْيَا

بِالْأَسْحَارِ». [ضعيف]

قوله في حديث أبي سعيد: «أصدق الرؤيا بالأسحار أخرجه الترمذي».

قلت: وسكت عليه لم يصفه بشيء، لكنه ساقه من حديث ابن لهيعة، عن دراج عن ابن الهيثم، وابن لهيعة لهم فيه كلام معروف، ودراج قال الذهبي^(٤) في «الميزان»: قال أحمد: حديثه مناكير ولينه، وقال النسائي: منكر الحديث، وقال أبو حاتم: ضعيف، وقال الدارقطني: ضعيف، وقال مرة: متروك، ثم قال: ولا بن وهب عن عمرو بن الحارث نسخه منها عن أبي الهيثم عن أبي سعيد مرفوعاً: «أصدق الرؤيا بالأسحار». انتهى.

(١) في صحيحه رقم (٦٩٨٩) عن أبي سعيد الخدري أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «الرؤيا الصالحة جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة».

(٢) لم يخرج مالكا من حديث أبي سعيد الخدري.

وأخرجه البخاري في صحيحه رقم (٦٩٨٣) ومالك في «الموطأ» (٢/٩٥٦ رقم ١) من حديث أنس رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «الرؤيا الحسنة من الرجل الصالح جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة».

وأخرجه البخاري رقم (٦٩٨٧) ومسلم رقم (٢٢٦٤) عن أنس بن مالك، عن عبادة بن الصامت، عن النبي ﷺ قال: «رؤيا المؤمن جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة».

وأخرجه البخاري في صحيحه رقم (٦٩٨٨) ومسلم (٢٨٦٣) ومالك في «الموطأ» (٢/٩٥٦) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) في «السنن» رقم (٢٢٧٤)، وهو حديث ضعيف.

(٤) في «الميزان» (٢/٢٤-٢٦ رقم ٢٦٦٧) وهو دراج أبو السَّمح المصري، صاحب أبي الهيثم المتواري.

٧- وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَنْ يَبْقَى بَعْدِي مِنَ النَّبُوَّةِ إِلَّا الْمُبَشِّرَاتُ» قَالُوا: وَمَا الْمُبَشِّرَاتُ؟ قَالَ: «الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ». أخرجه البخاري ^(١) متصلاً، ومالك ^(٢) عن عطاء مرسلًا.

وزاد: يراها الرجل المسلم أو ترى له.

الفصل الثاني: فيما جاء من الرؤيا المفسرة عن رسول الله ﷺ وأصحابه رضي الله عنهم

١- عَنْ سَمُرَةَ بِنْتِ جُنْدَبٍ رضي الله عنها قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِمَّا يُكْثِرُ أَنْ يَقُولَ لِأَصْحَابِهِ: «هَلْ رَأَى أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنْ رُؤْيَا؟» فَيَقْضُ عَلَيْهِ مَنْ شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقْضَ، وَإِنَّهُ قَالَ لَنَا ذَاتَ غَدَاةٍ: «هَلْ رَأَى أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنْ رُؤْيَا؟» مَا مِنَّا أَحَدٌ رَأَى شَيْئًا، فَقَالَ: «لَكِنِّي أَتَانِي اللَّيْلَةَ آتِيَانِ، وَإِنَّهُمَا ابْتَعَتَانِي، فَقَالَا لِي: انْطَلِقْ، فَانْطَلَقْتُ: فَاتَيْنَا عَلَى رَجُلٍ مُضْطَجِعٍ، فَإِذَا آخِرُ قَائِمٍ عَلَيْهِ بِصَخْرَةٍ، فَإِذَا هُوَ يَهْوِي بِالصَّخْرَةِ لِرَأْسِهِ، فَيَنْلَعُ رَأْسُهُ فَيَتَهَدَّهُدُ الْحَجَرَ هَا هُنَا، فَيَسْبُغُ الْحَجَرَ فَيَأْخُذُهُ، فَلَا يَرْجِعُ إِلَيْهِ حَتَّى يَصِحَّ رَأْسُهُ كَمَا كَانَ، ثُمَّ يَعُودُ عَلَيْهِ، فَيَفْعَلُ بِهِ مِثْلَ مَا فَعَلَ الْمَرَّةَ الْأُولَى، قَالَ: قُلْتُ لَهُمَا سُبْحَانَ اللَّهِ مَا هَذَا؟ قَالَا لِي: انْطَلِقْ انْطَلِقْ، فَانْطَلَقْنَا فَاتَيْنَا عَلَى رَجُلٍ مُسْتَلْقٍ لِقَفَاهُ، وَإِذَا آخِرُ قَائِمٍ عَلَيْهِ بِكُلُوبٍ مِنْ حَدِيدٍ، فَإِذَا هُوَ يَأْتِي أَحَدَ شِقْيِي وَجْهِهِ فَيَشْرِشُرُ شِدْقَهُ إِلَى قَفَاهُ، وَمَنْخَرَهُ إِلَى قَفَاهُ، وَعَيْنَهُ إِلَى قَفَاهُ؛ ثُمَّ يَتَحَوَّلُ إِلَى الْجَانِبِ الْآخَرِ، فَيَفْعَلُ بِهِ مِثْلَ مَا فَعَلَ بِالْجَانِبِ الْأَوَّلِ، فَمَا يَفْرُغُ مِنْ ذَلِكَ الْجَانِبِ حَتَّى يَصِحَّ ذَلِكَ الْجَانِبُ كَمَا كَانَ، ثُمَّ يَعُودُ عَلَيْهِ فَيَفْعَلُ مِثْلَ مَا فَعَلَ الْمَرَّةَ الْأُولَى، قُلْتُ: سُبْحَانَ اللَّهِ مَا هَذَا؟ قَالَا انْطَلِقْ انْطَلِقْ، فَانْطَلَقْنَا فَاتَيْنَا عَلَى مِثْلِ التَّنُورِ فَإِذَا فِيهِ لَغَطٌ وَأَصْوَاتٌ، فَاطَّلَعْنَا فِيهِ، فَإِذَا فِيهِ رِجَالٌ وَنِسَاءٌ عُرَاءٌ، وَإِذَا هُمْ يَأْتِيهِمْ هَبٌّ مِنْ أَسْفَلَ مِنْهُمْ، فَإِذَا أَنَاهُمْ ذَلِكَ اللَّهْبُ ضَوْضُؤًا قُلْتُ: مَا هَؤُلَاءِ؟ قَالَا: انْطَلِقْ

(١) في صحيحه رقم (٦٩٩٠) من طريق الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) في «الموطأ» (٢/٩٥٧ رقم ٣) وهو حديث صحيح لغيره.

انطلق، فأنطلقنا فأتينا على نهرٍ أحمرٍ مثلِ الدم، وإذا في النهرِ رجلٌ سابعٌ، وإذا على شطِّ النهرِ رجلٌ عنده حجارةٌ كثيرةٌ، وإذا ذلك السابعُ يسبحُ ما سبح، ثم يأتي ذلك الذي عنده الحجارةُ فيفغرُ له فاهُ فيلقمهُ حجراً فينطلقُ يسبحُ، ثم يرجعُ إليه، كلما رجعَ إليه فغرفاهُ فالقَمهُ حجراً، قُلْتُ: ما هذا؟ قالاً: انطلقِ انطلقِ، قال: فأنطلقنا فأتينا على رجلٍ كَرِيه المَرأةَ كأكره ما أنت راءٍ فإذا عنده نارٌ يحشُّها ويسعى حولها، قُلْتُ: ما هذا؟ قالاً: انطلقِ انطلقِ، فأنطلقنا فأتينا على روضةٍ مُعتمَةٍ فيها من كلِّ نورِ الربيعِ، وإذا بينَ ظَهري تلكِ الروضةِ رجلٌ طويلٌ لا أكادُ أرى رأسه طويلاً في السماءِ، وإذا حوله من أكثرِ ولدانٍ رأيتهم، قُلْتُ: ما هؤلاء؟ قالاً: انطلقِ انطلقِ، فأنطلقنا فأتينا على دوحَةٍ عظيمةٍ لم أرَ دوحَةً قطُّ أعظمَ منها ولا أحسنَ، فقالاً: ارقُ فيها، فارتقينا فيها إلى مدينةٍ مبنيةٍ بلبنِ ذهبٍ ولبنِ فضةٍ، فأتينا بابَ المدينةِ فاستفتحنا ففتحَ لنا، فدخلناها فلقنا فيها رجالاً شطراً من خلقهم كأحسن ما أنت راءٍ، وشطراً كأقبح ما أنت راءٍ، فقالوا لهم: اذهبوا فقعوا في ذلك النهرِ، وإذا نهرٌ مُعترضٌ كأنَّ ماءهُ المَحضُ في البياضِ، فذهبوا فوقعوا فيه، ثم رجعوا وقد ذهبَ ذلك السوءُ عنهم، فصاروا في أحسنِ صورةٍ، فقالوا: هذه جنةٌ عدنٍ، وهذاكَ منزلُكَ، فسما بصري صعداً، فإذا قصرٌ مثلُ الرابطةِ البيضاءِ، فقلتُ: فذراي فأدخله، قالاً: أما الآن فلا، وأنتِ داخله، فقلتُ: فإني رأيتُ منذُ الليلةِ عَجَباً فما هذا الذي رأيتُ؟ قالاً: إنا سنخبرُكَ، أمَّا الرجلُ الأوَّلُ الذي أتيتَ عليه يُبلغُ رأسه بالحجرِ، فإنه الرجلُ يأخذُ القرآنَ فيرُفضهُ وينامُ عن الصلاةِ المكتوبةِ، وأمَّا الرجلُ الذي أتيتَ عليه يُشرُّ شِدْقُهُ إلى قفاهُ، ومنخرجهُ إلى قفاهُ، وعينهُ إلى قفاهُ، فإنه الرجلُ يَغْدُو من بيته فيكذبُ الكذبةَ تَبْلُغُ الآفاقَ، وأمَّا الرجالُ والنساءُ العراءُ الذين في مثلِ بناءِ التَّورِ فإنهم الزناةُ والزواني، وأمَّا الرجلُ الذي أتيتَ عليه يسبحُ في النهرِ ويلقُمُ الحجرَ، فإنه آكلُ الرِّبَا، وأمَّا الرجلُ الكَرِيه المَرأةَ الذي عندَ النارِ يحشُّها ويسعى حولها، فإنه مالِكُ خازنِ النارِ، وأمَّا الرجلُ الطَّويلُ الذي في الروضةِ فإنه إبراهيمُ عليه الصلاةُ والسلامُ، وأمَّا الولدانُ الذين حولهُ فكلُّ مؤلودٍ مات على

الْفِطْرَةَ». فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَأَوْلَادُ الْمُشْرِكِينَ؟ قَالَ ﷺ: «وَأَوْلَادُ الْمُشْرِكِينَ، وَأَمَّا الْقَوْمُ الَّذِينَ كَانُوا شَطْرَ مِنْهُمْ حَسَنًا وَشَطْرَ مِنْهُمْ قَبِيحًا، فَإِنَّهُمْ قَوْمٌ خَلَطُوا عَمَلًا صَالِحًا وَآخَرَ سَيِّئًا، تَجَاوَزَ اللَّهُ عَنْهُمْ». أخرجه الشيخان^(١) والترمذي^(٢). [صحيح]

«الضوضاء»^(٣) أصوات الناس وجلبتهم، «وحش النار»^(٤) إذا أوقدها «والمعتمة»^(٥) طويلة النبات «والنور»^(٦) بفتح النون: الزهر «والدوحة» الشجرة «والمحض»^(٧) من كل شيء الخالص منه، والمراد به هنا اللبن الخالص «والريابة»^(٨) السحابة.

قوله: «ذات غداة» لفظ ذات زائد، وهو من إضافة الشيء إلى اسمه، قوله: «ابتعثاني» بموحدة ثم مثناة وعين مهملة بعدها مثلثة، والابتعث^(٩) افتعال من البعث، وهو الإنباه، والإثارة من النوم.

(١) أخرجه البخاري مطولاً ومختصراً رقم (٨٤٥، ١١٤٣، ١٣٨٦، ٢٠٨٥، ٢٧١٩، ٣٢٣٦، ٣٣٥٤، ٤٦٧٤، ٦٠٦٩، ٧٠٤٧).

وأخرجه مسلم في صحيحه رقم (٢٣ / ٢٢٧٥)، طرفاً منه وهو: عن سمرة بن جندب قال: كان النبي ﷺ إذا صلى الصبح أقبل عليهم بوجهه، فقال: «هل رأى أحد منكم البارحة رؤيا».

(٢) في «السنن» رقم (٢٢٩٤) مختصراً على الطرف الذي أخرجه مسلم، وقد تقدم ذكره.

(٣) انظر: «النهاية في غريب الحديث» (٢ / ٩٦)، «الفاثق» (١ / ١٧٢).

(٤) من حشش النار، أي: أوقدها، «النهاية في غريب الحديث» (١ / ٣٨١).

(٥) انظر: «المعجم الوسيط» (ص ٥٨٢).

(٦) انظر: «المعجم الوسيط» (ص ٩٦٢).

(٧) «النهاية في غريب الحديث» (٢ / ٦٨٣) «الفاثق» للزمخشري (٢ / ٢٧٨).

(٨) قال ابن الأثير في «النهاية» (١ / ٦٢٣) الريابة بالفتح السحابة التي ركب بعضها بعضاً.

(٩) قاله ابن الأثير في «جامع الأصول» (٢ / ٥٣٥).

قوله: «فانطلقت معها» في رواية: «إلى الأرض المقدسة» وعند أحمد^(١): «إلى أرض فضاء أو أرض مستوية»، وفي حديث علي: «فانطلقا بي إلى السماء».

قوله: «يهوي» بفتح أوله وكسر الواو، أي: [٤٧٤/ب] يسقط.

قوله: «يثلغ^(٢)» بفتح أوله وسكون المثناة وفتح اللام وبعدها غين معجمة.

أي: شدخه، والشدخ كسر الشيء الأجوف.

قوله: «فيتدهده^(٣)» بفتح المهملتين بينهما هاء ساكنة والمراد دفعه من علو إلى أسفل وتدهده إذا انحط.

قوله: «هاهنا» أي: إلى جهة الضارب فيتبع الحجر الذي يرمي به فيأخذه.

قوله: «حتى يصح رأسه» في رواية جرير: «حتى يلتئم» وعند أحمد^(٤): «عاد رأسه كما كان» وفي حديث علي^(٥): «فيقع دماغه جانبا وتقع الصخرة جانبا».

قوله: «بكلوب^(٦)» هو حديدة معوجة الرأس.

قوله: «فيشرشر^(٧)» أي: يقطع ويشق.

(١) في «المسند» (١٤/٥) بإسناد صحيح.

(٢) قال ابن الأثير في «النهاية» (٢١٧/١) الثلغ: الشدخ، وقيل: هو ضربك الشيء الرطب بالشيء اليابس حتى ينشدخ. «الفاوق للزخخري» (١٣٨/٣)، «غريب الحديث» للخطابي (٢٥٤/١).

(٣) انظر: «النهاية في غريب الحديث» (٨٩٨/٢).

(٤) في «المسند» (١٤/٥).

(٥) انظر: «فتح الباري» (٤٤٢-٤٤٣).

(٦) انظر: «الفاوق» (١٧١/١) «غريب الحديث» للهروي (٢٥/٢).

(٧) انظر: «غريب الحديث» للهروي (٢٦/٢)، «النهاية في غريب الحديث» (٨٥٥/١).

قوله: «لغط^(١)» اللغطُ الفجة والجلبة.

قوله: «ضوضاء^(٢)» [الضوضاء^(٣)] أصوات الناس وغلبهم يقال فيه: صَوَّضُوْا بِلَا

همز.

قوله: «فغرفاه^(٤)» أي: فتحه.

قوله: «كريبه المرآة^(٤)» بفتح الميم وسكون الراء، وهمزة ممدوداً، أي: قبيح المنظر.

قوله: «يحثها^(٥)» بفتح أوله وضم المهملة، وتشديد المعجمة، أي: يوقدها.

قوله: «معتمة^(٦)» بضم الميم وسكون المهملة، وكسر المثناة وتخفيف الميم بعدها (تاء)

تأنيث، ول بعضهم بفتح المثناة وتشديد الميم، أي: طويلة النبات يقال: اعتم النبات

[٤٧٥/ب] إذا طال: «والتور» بفتح النون الزهر.

قوله: «ظهري^(٧)» يقال: قعدت بين ظهري القوم وظهرانيهم، أي: بينهم.

قوله: «دوحة^(٨)» بالمهملتين الشجر العظام.

قوله: «المحض^(٩)» هو الخالص من كل شيء.

(١) «النهاية في غريب الحديث» (٢/٦٠٤).

(٢) انظر: «النهاية في غريب الحديث» (٢/٩٦)، «الفائق» للزمخشري (١/١٧٢).

(٣) زيادة من (أ).

(٤) انظر: «النهاية في غريب الحديث» (٢/٣٨٣).

(٥) انظر: «الفائق في غريب الحديث» (٣/٢٥٥).

(٦) انظر: «المعجم الوسيط» (ص ٥٨٢).

(٧) «المجموع المغيث» (٢/٣٩٣)، «النهاية في غريب الحديث» (٢/١٤٨).

(٨) قاله ابن الأثير في «جامع الأثير» (٢/٥٣٦).

(٩) «النهاية في غريب الحديث» (٢/٦٣٨)، «الفائق» للزمخشري (٢/٢٧٨).

قوله: «صُعداً^(١)» بضم المهملتين يقال لما أُنبت صعداً، أي: ازداد طولاً يريد ارتفاع بصره [إلى]^(٢) فوق.

قوله: «الربابة^(٣)» بفتح الراء السحابة وجمعها رباب، وتكون بيضاء وسوداء والمراد بها في الحديث البيضاء.

قوله: «وينام عن الصلاة المكتوبة» قال ابن العربي^(٤): جعلت العقوبة في رأس هذا لنومه عن الصلاة والنوم موضعه الرأس.

قوله: «فيكذب الكذبة» قال ابن العربي^(٥): شرشرة شديق الكاذب إنزال للعقوبة بمحل المعصية [٤٧٦/ب].

٢- وَعَنْهُ^(٦) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نَحْنُ الْأَخْرُونَ السَّابِقُونَ، وَبَيْنَا أَنَا نَائِمٌ إِذْ أُوْتِيتُ خَزَائِنَ الْأَرْضِ، فَوُضِعَ فِي يَدَيَّ سِوَارَانِ مِنْ ذَهَبٍ، فَكَبَّرْتُ عَلَيَّ وَأَهْتَانِي، فَأَوْحَى إِلَيَّ أَنْ أَنْفُحْهُمَا، فَفَنَحَّحْتُهُمَا فَطَارَا، فَأَوْلَتْهُمَا الْكُذَّابِينَ الَّذِينَ أَنَا بَيْنَهُمَا: صَاحِبَ صَنْعَاءَ، وَصَاحِبَ الْيَمَامَةِ». أَخْرَجَهُ الشَّيْخَانُ^(٧) وَالتِّرْمِذِيُّ^(٨). [صحيح]

(١) قاله ابن الأثير في «جامع الأصول» (٥٣٧/٢).

(٢) زيادة من (أ).

(٣) تقدم، وانظر «النهاية في غريب الحديث» (٦٢٣/١).

(٤) ذكره الحافظ في «الفتح» (٤٤١/١٢).

(٥) ذكره الحافظ في «الفتح» (٤٤١/١٢).

(٦) بل هو من حديث أبي هريرة رضي الله عنه كما في مصادر التخریج.

(٧) أخرجه البخاري في صحيحه رقم (٣٦٢١، ٤٣٧٥، ٧٠٣٤، ٧٠٣٥) ومسلم في صحيحه رقم

(٢٢٧٤/٢٢).

(٨) في «السنن» رقم (٢٢٩٢).

قوله: «وعنه» أي: سمره إذ هو المتقدم ذكره، ولكن [١٣٧/أ] الذي في «الجامع الكبير»^(١) وفي «صحيح البخاري»^(٢) نسبتته إلى أبي هريرة فنسبة المصنف به إلى سمرة غلط.

قوله: «أوتيت» قال الحافظ^(٣): أنه وجده في نسخة معتمدة من طريق أبي ذر، أتيت بدون واو، أو من الإتيان بمعنى المجيء، ويحذف الباء من خزائن وهي مقدرة، وعند غيره «أوتيت» بزيادة واو من الإتيان، بمعنى الإعطاء ولا إشكال في حذف الباء على هذه الرواية.

قوله: «خزائن الأرض» قال الخطابي^(٤): المراد ما فتح الله على الأمة من الغنائم من ذخائر كسرى وقيصر وغيرهما، ويحتمل معادن الأرض التي فيها الذهب والفضة.

وقال غيره [بل]^(٥) يحتمل على أعم من ذلك.

قوله: «فوضع» بفتح أوله وثانيه^(٦)، وفي رواية بضم^(٧) أوله وفتح ثانيه وهو الموافق لقوله سواران، وفي رواية «سوارين» وهي تناسب لأوله.

وقوله: «كبرا علي» أي: عظما علي، قال القرطبي^(٨): إنما عظما عليه لكون الذهب من حلية النساء ومما حرم على الرجال.

(١) (٥٣٧/٢).

(٢) في صحيحه رقم (٣٦٢١، ٤٠٧٩...) إلى آخر ما تقدم.

(٣) في «الفتح» (٤٢٣/١٢).

(٤) ذكره الحافظ في «الفتح» (٤٢٣/١٢).

(٥) زيادة من (أ).

(٦) ذكره الحافظ في «الفتح» (٤٢٤/١٢).

(٧) وهي من رواية إسحاق بن نصر. «فتح الباري» (٤٢٤/١٢).

(٨) في «المفهم» (٤٣/٦).

قوله: «فطارا» زاد في رواية: فوق واحد باليامة والآخر باليمن، وفي ذلك إشارة إلى حقارتها؛ لأن الذي ينفخ فيذهب بالنفخ إنما يكون في غاية الحقارة، وفي طيراتها إشارة إلى حقارة أمرهما وضمحلل شأنهما.

قوله: «فأولتها الكاذبين اللذين أنا بينهما» قال القرطبي^(١): ما ملخصه: مناسبة هذا التأويل لهذه الرؤيا أن أهل صنعاء وأهل اليمامة كانوا قد أسلموا وكانوا كالساعدين للإسلام، فلما ظهر فيها الكذابان [٤٧٧/ب] وبهرجا على أهلها زخرفا أقوالهما، ودعواهما الباطلة، فانخدع أكثرهم بذلك، فكان اليدان بمنزلة البلدين، والسواران بمنزلة الكذابين، وهو ظاهر أنها كانا حين قص الرؤيا موجودين، ووقع في صحيح مسلم^(٢) يخرجان بعدي.

قال القاضي^(٣): أي: يظهر أمرهما وشأنهما بعده [الرواية] ^(٤) وإلا فقد كانا موجودين في عصره، فإن الأسود العنسي ظهر بصنعاء في حياته ^(٥)، وادعى النبوة، وعظمت شوكته، وحارب المسلمين، وفتك فيهم وغلب على البلد، وآل أمره إلى أن قتل في حياة رسول الله ^(٦)، وأما مسيلمة فادعى النبوة في حياته ^(٧) لكن لم تعظم شوكته ولم تقع محاربتة إلا في عهد أبي بكر، قال ابن العربي^(٨): يحتمل أن التأويل منه ^(٩) كان بوحى، ويحتمل أن يكون تفاعل بذلك عليها دفعاً لحالهما، وأخرج المنام عليهما؛ لأن الرؤيا إذا عبرت وقعت.

٣- وَعَنْ أَبِي مُوسَى ^(١٠) قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «رَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ أَنِّي أَهَاجِرُ مِنْ مَكَّةَ إِلَى أَرْضٍ بِهَا نَخْلٌ، فَذَهَبَ وَهَلِي إِلَى أَنَّهَا الْيَمَامَةُ أَوْ هَجَرٌ، فَإِذَا هِيَ الْمَدِينَةُ يَثْرِبُ، وَرَأَيْتُ

(١) في «المفهم» (٦/٤٤).

(٢) في صحيحه رقم (٢٢٧٤).

(٣) في «إكمال المعلم بفوائد مسلم» (٧/٢٣٤) للقاضي عياض.

(٤) زيادة من (أ).

(٥) في «العارضة» (٩/١٥٩).

فِي رُؤْيَايَ هَذِهِ أَنِّي هَزَزْتُ سَيْفًا فَانْقَطَعَ صَدْرُهُ، فَإِذَا هُوَ مَا أُصِيبَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ أُحُدٍ، ثُمَّ هَزَزْتُهُ أُخْرَى فَعَادَ أَحْسَنَ مَا كَانَ، فَإِذَا هُوَ مَا جَاءَ اللَّهُ بِهِ مِنَ الْفَتْحِ وَاجْتِمَاعِ الْمُؤْمِنِينَ، وَرَأَيْتُ فِيهَا أَيْضًا بَقْرًا وَاللَّهُ خَيْرٌ، فَإِذَا هُمْ النَّفَرُ مِنَ الْمُؤْمِنُونَ يَوْمَ أُحُدٍ، وَإِذَا الْحَيْرُ مَا جَاءَ اللَّهُ تَعَالَى بِهِ مِنَ الْخَيْرِ، وَتَوَابِ الصَّدَقِ الَّذِي آتَانَا اللَّهُ تَعَالَى بَعْدَ يَوْمِ بَدْرٍ». أخرجه الشيخان^(١).

[صحيح]

«وَالْوَهْلُ^(٢)» بالتحريك الوهم.

قوله في حديث أبي موسى: «وهلي» بفتح الهاء، وقيل: بسكونها، أي: وهمي واعتقادي.

قوله: «اليمامة» هي مدينة معروفة، وهي قاعدة بالبحرين.

قوله: «يثرب» جاء في حديث النهي عن تسميتها يثرب لكرهية يثرب، ولأنه من أسماء

الجاهلية وسماها هنا؟

فقيل: يحتمل أن هذا قبل النهي.

وقيل: إنه لبيان الجواز وأن النهي للتنزيه.

وقيل: سماها لمن يعرفها به، ولهذا جمع بينه وبين اسمها الشرعي فقال: «المدينة يثرب».

قوله: «ورأيت...» إلى آخره.

قال المهلب^(٣): هذه الرؤيا من ضرب المثل، ولما كان النبي ﷺ يصول بأصحابه عبر

عن السيف بهم وبهزه عن أمره لهم بالحرب وعن القطع فيه بالقتل فيهم [٤٧٨/ب] وبالهزة

(١) أخرجه البخاري رقم (٣٦٢٢)، ٣٩٨٧، ٤٠٨١، ٧٠٣٥، ٧٠٤١) ومسلم في صحيحه رقم

(٢٠/٢٢٧٢).

(٢) انظر: «النهاية في غريب الحديث» (٢/٨٨٥)، «الفائق» للزمخشري (٤/٨٥).

(٣) ذكره الحافظ في «الفتح» (١٢/٤٢٧).

الأخرى، فعاد إلى حالة من الاستواء عبر به عن اجتماعهم، والفتح عليهم، ولأهل التعبير في السيف تصرف على أوجه^(١) وسردها.

قوله: «ورأيت بقرًا» زاد البخاري^(٢) «تنحر» قاله في الفتح^(٣): واجتماع المؤمنين - إلى قوله -: «يوم بدر» في البخاري^(٤) رواية بعد يوم بدر.

قال الحافظ^(٥): والمراد بما بعد يوم بدر فتح خيبر ثم مكة، ووقع في رواية بعد بالضم أي: بعد أحد، ونصب يوم، أي: ما جاء الله به بعد بدر الثانية من تثبيت قلوب المؤمنين.

٤- وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «رَأَيْتُ اللَّيْلَةَ فِيمَا يَرَى النَّائِمُ كَأَنِّي فِي دَارِ عُقْبَةَ بْنِ رَافِعٍ، وَأُتَيْتُ بِرُطَبٍ مِنْ رُطَبِ ابْنِ طَابٍ فَأَوْلَتْهُ أَنَّ الرَّفْعَةَ لَنَا فِي الدُّنْيَا، وَالْعَاقِبَةَ فِي الآخِرَةِ، وَأَنَّ دِينَنَا قَدْ طَابَ». أخرجه مسلم^(٦) وأبو داود^(٧). [صحيح]

قوله في حديث أنس: «رطب ابن طاب» وعزق ابن طاب، وعرجون ابن طاب، هو مضاف إلى ابن طاب رجل في المدينة، قاله النووي^(٨).

(١) منها: أن من نال سيفاً فإنه ينال سلطاناً إما ولاية، وإما وديعة، وإما زوجة وإما ولداً، فإن سله من غمده، فانتلم سلمت زوجته وأصيب ولده، فإن أنكروا الغمد وسلم السيف فبالعكس، وإن سلما أو عطبا فكذاك، وقائم السيف يتعلق بالأب والعصبات ونصله بالأم وذوي الرحم، وإن جرد السيف وأراد قتل شخص فهو لسانه يجرده في خصومه، وربما عبر السيف بسلطان جائر.

(٢) في صحيحه (١٢/٤٢١) الباب رقم (٣٩).

(٣) «فتح الباري» (١٢/٤٢١).

(٤) في صحيحه رقم (٧٠٣٥).

(٥) في «فتح الباري» (١٢/٤٢٢).

(٦) في صحيحه رقم (٢٢٧٠).

(٧) في «السنن» رقم (٥٠٢٥). وهو حديث صحيح.

(٨) في شرحه لصحيح مسلم (١٥/٣١).

قوله: «ون ديننا قد طاب» أي: كمل واستقرت أحكامه، وتمهدت قواعده، والرفعة أخذها من رافع كأخذ العاقبة من عقبة، وفيه أن التعبير يؤخذ من ألفاظ الرؤيا.

٥- وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «رَأَيْتُ امْرَأَةً سَوْدَاءَ نَائِرَةَ الرَّأْسِ خَرَجَتْ مِنَ الْمَدِينَةِ حَتَّى نَزَلَتْ بِمَهْيَعَةٍ وَهِيَ الْجُحْفَةُ؛ فَأَوَلْتُ أَنْ وَبَاءَ الْمَدِينَةَ نُقِلَ إِلَيْهَا. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ ^(١) وَالتِّرْمِذِيُّ ^(٢). [صحيح]

قوله في حديث ابن عمر: «رأيت امرأة سوداء نائرة الرأس» أي: شعر ^(٣) الرأس زاد في رواية: «تفلة» ^(٤) بفتح المثناة وكسر الفاء، أي: كريهة الرائحة.

قوله: «مهيعة» ^(٥) بفتح الميم، وسكون الهاء بعدها مثناة تحتية، ثم عين مهملة، وقيل بوزن عظيمة وهي الجحفة، هذه اللفظة مدرجة ^(٦) من قول موسى بن عقبة.

قوله: «فأولت أن وباء المدينة نقل إلى الجحفة».

قال [ابن التين] ^(٧): هذه الرؤيا من قسم المعبرة، وهي مما ضرب به المثل ووجه التمثيل أنه اشتق من لفظ السوداء السوء والذل، فتأول خروجها بما جمع اسمها، وتأول من ثوران شعر راسها أن الذي يسوء ويثير الشر يخرج من المدينة.

(١) في صحيحه رقم (٧٠٣٨) وطرفاه رقم (٧٠٣٩، ٧٠٤٠).

(٢) في «السنن» رقم (٢٢٩٠).

(٣) ذكره الحافظ في «الفتح» (٤٢٥/١٢).

(٤) انظر: «غريب الحديث» للهروي (١/٢٦٤)، «الفاائق» للزخمشري (١/١٥١).

(٥) انظر: «غريب الحديث» للخطابي (١/٢٠٦)، «النهاية في غريب الحديث» (٢/٦٩٣).

(٦) ذكره الحافظ في «فتح الباري» (١٢/٤٢٥-٤٢٦).

(٧) كذا في المخطوط، والذي في «فتح الباري» (١٢/٤٢٦)، قال المهلب.

٦- وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: كَانَ الرَّجُلُ فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذَا رَأَى رُؤْيَا قَصَّهَا عَلَيْهِ، وَكُنْتُ غُلَامًا شَابًّا عَزَبًا أَنَامُ فِي الْمَسْجِدِ، فَرَأَيْتُ فِي النَّوْمِ كَأَنِّ مَلَكَ يَأْتِيَنِي فَأَتِيَنِي إِلَى النَّارِ، فَإِذَا هِيَ مَطْوِيَّةٌ كَطَيِّ الْبُئْرِ، وَإِذَا لَهَا قَرْنَانِ كَقَرْنِي الْبُئْرِ، فَإِذَا فِيهَا نَاسٌ قَدْ عَرَفْتُهُمْ فَجَعَلْتُ أَقُولُ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ ثَلَاثًا، فَلَقِيَهُمَا مَلَكٌ آخَرَ فَقَالَ لِي: لِمَ تُرْع؟ فَقَصَصْتُهَا عَلَى حَفْصَةَ، فَقَصَّتْهَا حَفْصَةُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «نِعْمَ الرَّجُلُ عَبْدُ اللَّهِ لَوْ كَانَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ»، قَالَ سَالِمٌ: فَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بَعْدَ ذَلِكَ لَا يَنَامُ مِنَ اللَّيْلِ إِلَّا قَلِيلًا. أَخْرَجَهُ الشَّيْخَانُ (١).

[صحيح]

٧- وَفِي رِوَايَةٍ (٢) قَالَ: رَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ كَأَنِّ فِي كَفِّي سَرَقَةً مِنْ حَرِيرٍ لَا أُرِيدُ بِهَا مَكَانًا فِي الْجَنَّةِ إِلَّا طَارَتْ بِي إِلَيْهِ فَقَصَصْتُهَا عَلَى حَفْصَةَ فَقَصَّتْهَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ أَخَاكَ رَجُلٌ صَالِحٌ. [صحيح]

«السرقه» (٣) بتحريك الراء: قطعة من جيّد الحرير.

قوله: «مطوية» أي: مبنية «والفرنان» الخشبان [٤٧٩/ب] القائمتين تمد عليها الخشبة العارضة التي تعلق فيها الحديد التي فيها البكرة.

قوله: «لم ترع» أي: لا تخف، قال القرطبي (٤): إنها فسر الشارع من رؤيا عبدالله ما هو محمود؛ لأنه عرض على النار ثم عوفي منها، وقيل له: لا روع عليك، وذلك لصلاحه.

(١) في صحيحه رقم (٤٤٠) وأطرافه (١١٢١، ١١٥٦، ٣٧٣٨، ٣٧٤٠، ٧٠١٥، ٧٠٢٨، ٧٠٣٠).

ومسلم في صحيحه رقم (١٣٩/٢٤٧٨).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه رقم (٣٨٩٥) وأطرافه (٥٠٧٨، ٥١٢٥، ٧٠١١، ٧٠١٢) ومسلم في صحيحه رقم (٢٤٣٨).

(٣) انظر: «النهاية في غريب الحديث» (١/٧٧٢) «الفائق» للزمخشري (٢/١٧٤).

(٤) في «المفهم» (٦/٤١٠).

٨- وَعَنْ أَبِي بَكْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ذَاتَ يَوْمٍ: «مَنْ رَأَى مِنْكُمْ رُؤْيَا؟» فَقَالَ رَجُلٌ: أَنَا رَأَيْتُ كَأَنَّ مِيزَانًا نَزَلَ مِنَ السَّمَاءِ فَوَزِنْتَ أَنْتَ وَأَبُو بَكْرٍ فَرَجِحْتَ أَنْتَ بِأَبِي بَكْرٍ، وَوُزِنَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ فَرَجِحَ أَبُو بَكْرٍ، وَوُزِنَ عُمَرُ وَعَثْمَانُ فَرَجِحَ عُمَرُ، ثُمَّ رُفِعَ الْمِيزَانُ فَرَأَيْنَا الْكِرَاهَةَ فِي وَجْهِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. أخرجه أبو داود^(١) والترمذي^(٢). [صحيح]

قوله في حديث أبي بكرة: «من رأى منكم رؤيا».

قال القاضي عياض^(٣): في هذا الحديث الحث على علم الرؤيا، والسؤال عنها وتأويلها، قال العلماء: وسؤالهم محمول على أنه ﷺ أراد تعليمهم تأويلها، وفضيلتها واشتمالها على ما شاء الله من الإخبار بالغيب.

قوله: «فرأينا الكراهة في وجه رسول الله ﷺ» كأنه كره رفع الميزان أو لغير ذلك.

قوله: «والترمذي».

قلت: وقال^(٤): حسن، وفي نسخة «صحيح».

٩- وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه أَتَى رَجُلٌ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: رَأَيْتُ اللَّيْلَةَ كَأَنَّ ظِلَّةً تَنْطَفُ السَّمْنِ وَالْعَسَلِ، وَأَرَى النَّاسَ يَتَكَفَّفُونَ مِنْهَا فَالْمُسْتَكْبِرُ وَالْمُسْتَقْبَلُ، وَإِذَا سَبَبَ وَاصِلٌ مِنَ الْأَرْضِ إِلَى السَّمَاءِ، وَأَرَاكَ أَخَذْتَ بِهِ فَعَلَوْتَ، ثُمَّ أَخَذَ بِهِ رَجُلٌ بَعْدَكَ فَعَلَا، ثُمَّ أَخَذَ بِهِ آخَرُ فَعَلَا، ثُمَّ آخَرُ فَاَنْقَطَعَ بِهِ، ثُمَّ وَصَلَ لَهُ فَعَلَا، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! بِأبي أنتَ وأُمِّي، وَاللَّهِ لَتَدْعُنِي فَأَعْبُرُهَا، فَقَالَ: «اعْبُرُهَا»، فَقَالَ: أَمَا الظُّلَّةُ فَظُلَّةُ الْإِسْلَامِ، وَأَمَا الَّذِي يَنْطَفُ مِنَ السَّمْنِ وَالْعَسَلِ فَالْقُرْآنُ حَلَاوَتُهُ وَلِينُهُ، وَأَمَا مَا يَتَكَفَّفُ النَّاسُ مِنْ ذَلِكَ فَالْمُسْتَكْبِرُ مِنَ

(١) في «السنن» رقم (٤٦٣٤).

(٢) في «السنن» رقم (٢٢٨٧). وهو حديث صحيح.

(٣) في «إكمال المعلم بفوائد مسلم» (٧/٢٢٧).

(٤) في «السنن» (٤/٥٤٣).

الْقُرْآنَ وَالْمُسْتَقِيلَ، وَأَمَّا السَّبَبُ الْوَاصِلُ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ فَالْحَقُّ الَّذِي أَنْتَ عَلَيْهِ تَأْخُذُ بِهِ فَيُعَلِّمُكَ اللَّهُ، ثُمَّ يَأْخُذُ بِهِ رَجُلٌ مِنْ بَعْدِكَ فَيَعْلُو بِهِ، ثُمَّ يَأْخُذُ بِهِ رَجُلٌ آخَرَ فَيَعْلُو بِهِ، ثُمَّ يَأْخُذُ بِهِ رَجُلٌ فَيَنْقَطِعُ بِهِ، ثُمَّ يُوَصِّلُ لَهُ فَيَعْلُو بِهِ. فَأَخْبِرْنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ! بِأَيِّ أَنْتَ وَأُمِّي؛ أَصَبْتُ أَمْ أَخْطَأْتُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَصَبْتُ بَعْضًا وَأَخْطَأْتُ بَعْضًا»، فَقَالَ: وَاللَّهِ لَتُحَدِّثَنِي بِالَّذِي أَخْطَأْتُ فَقَالَ ﷺ: «لَا تُقْسِمُ». أخرجہ الخمسة^(١) إلا النسائي. [صحيح]

«الظلة^(٢)» شبه السحابة «والسبب^(٣)» الحبل.

قوله في حديث ابن عباس: «أتى رجل».

قال ابن حجر^(٤): لم أفق على اسمه.

قوله: «ظلة» بضم الظاء المعجمة [٤٨٠/ب] أي: سحابة لها ظل، وكلما أظل من

سقيفة ونحوها يسمى ظلة، قال الخطابي^(٥).

قوله: «تنطف^(٦)» بنون وطاء مكسورة يقال: نطف الماء إذا سال.

قوله: «يتكفون منها» أي: يأخذون بأكفهم، قال الخليل^(٧): تكفف بسط كفه

فالمستكثر والمستقل، أي: الآخذ كثيراً والآخذ قليلاً.

(١) أخرجہ البخاري رقم (٧٠٠، ٧٠٤٦) ومسلم رقم (٢٢٦٩) وأبو داود رقم (٤٦٣٢) والترمذي رقم

(٢٢٩٣) وابن ماجه رقم (٣٩١٨).

(٢) انظر: «النهاية في غريب الحديث» (١٤٣/٢).

(٣) «المجموع المعني» (٤٦/٢).

(٤) في «فتح الباري» (٤٣٣/١٢).

(٥) في «معالم السنن» (٢٧/٥-السنن).

(٦) انظر: «غريب الحديث» للخطابي (٣/٢١٤) «الفائق» للزخشري (٣/٢٦٥).

(٧) في «كتاب العين» (ص ٨٤٦).

قوله: «وإذا سبب» أي: حبل.

قوله: «لا تقسم» نهي لأبي بكر عن القسم وقد وقع، فالمراد لا تعيد الإقسام، والعجب أنه رضي الله عنه طوى عن أبي بكر موضع خطائه ونهاه عن الإقسام بأنه يخبره به، ولم يسكت العلماء عن البحث عن موضع الخطأ، فساق في «فتح الباري»^(١) عدة أقوال في ذلك في تعيين محل خطأ أبي بكر وقد كتبنا على هامش «الفتح» ما فيه غنية، على أن ذلك لا يحسن التعرض له بل لا يجوز.

١٠- وَعَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: رَأَيْتُ ثَلَاثَةَ أَقْمَارٍ سَقَطْنَ فِي حُجْرَتِي فَقَصَصْتُ رُؤْيَايَ عَلَى أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، فَسَكَتَ، فَلَمَّا تُوِّفِيَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَدُفِنَ فِي بَيْتِي قَالَ أَبُو بَكْرٍ: هَذَا أَحَدُ أَقْمَارِكِ وَهُوَ خَيْرُهَا. أَخْرَجَهُ مَالِكٌ^(٢). [موقوف صحيح]

١١- وَعنها رضي الله عنها قَالَتْ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَنْ وَرَقَةَ بْنِ نَوْفَلٍ فَقَالَتْ خَدِيجَةُ رضي الله عنها: إِنَّهُ قَدْ صَدَّقَكَ، وَإِنَّهُ مَاتَ قَبْلَ أَنْ تَظْهَرَ، فَقَالَ صلى الله عليه وسلم: «أُرِيْتُهُ فِي الْمَنَامِ وَعَلَيْهِ ثِيَابٌ بَيَاضٌ، وَلَوْ كَانَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ لَكَانَ عَلَيْهِ لِبَاسٌ غَيْرُ ذَلِكَ». أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ^(٣). [ضعيف]

قوله في حديث عائشة [عن]^(٤) ورقة: «أخرجه الترمذي».

قلت: ثم قال^(٥): هذا حديث غريب.

(١) (١٢/٤٣٦-٤٣٨).

(٢) في «الموطأ» (١/٢٣٢ رقم ٣٠) وهو موقوف صحيح.

(٣) في «السنن» رقم (٢٢٨٨) وهو حديث ضعيف.

(٤) في (أ) في.

(٥) في «السنن» (٤/٥٤١).

وعثمان^(١) بن عبدالرحمن [٤٨١/ب] ليس عند أهل الحديث بالقوي. انتهى.

قلت: وعثمان المذكور هو راويه عن الزهري.

١٢- وَعَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: جَاءَ أَعْرَابِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: إِنِّي حَلَمْتُ أَنَّ رَأْسِي قُطِعَ فَأَنَا أَتْبِعُهُ، فَزَجَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ وَقَالَ: «لَا تُخْبِرُ بِتَلْعَبِ الشَّيْطَانِ بِكَ فِي الْمَنَامِ». أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ ^(٢). [صحيح]

قوله في حديث جابر: «إني حلمت» إلى قوله: «ولا تخبر بتلعب الشيطان بك»، هذا نهي عن الإخبار بالرؤيا المكروهة [ومعرفة كراهة مثل هذه واضح وقد ثبت النهي عن الإخبار بالرؤية المكروهة]^(٣) قال النووي^(٤): سبب النهي أنه ربما فسرها سامعها بتفسير مكروه على ظاهر صورتها، وكان ذلك مجملاً فوق ذلك بتقدير الله.

قال المازري^(٥): قيل إن النبي ﷺ علم أن منامه هذا من الأضغاث بوحى أو بدلالة في المنام دلته على ذلك، أو على أنه من تحزين الشيطان، وأما العابرون فتكلموا في كتبهم على قطع الرأس، ويجعلونه دلالة على مفارقة الرائي ما هو معه من النعم، ومفارقة من فوقه، وبتغير حاله في جميع أموره إلا أن يكون عبداً، فيدل على عتقه، أو مريضاً فعلى شفائه، أو

(١) انظر: «التقريب» (٢/١١ رقم ٨٧) فقد قال ابن حجر: عثمان بن عبدالرحمن بن عمر بن سعد بن أبي وقاص الزهري الوقاصي أبو عمرو المدني، ويقال له المالكي... متروك، وكذبه ابن معين، من السابعة مات في خلافة الرشيد.

(٢) في صحيحه رقم (٢٢٦٨).

(٣) زيادة من (أ).

(٤) في شرحه لصحيح مسلم (١٥/٢٧).

(٥) في «المعلم بفوائد مسلم» (٣/١٢٠).

مديوناً فعلى قضاء دينه، أو لم يحج فعلى أن يحج، أو مغموماً فعلى فرحه، أو خائفاً فعلى أمنه، انتهى.

١٣ - وَعَنْ أُمِّ الْعَلَاءِ الْأَنْصَارِيَّةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: لَمَّا قَدِمَ الْمَهَاجِرُونَ طَارَ لَنَا عُثْمَانُ بْنُ مَظْعُونٍ فِي السُّكْنَى، فَاشْتَكَى فَمَرَّضْنَاهُ حَتَّى تُوُفِّيَ، قَالَتْ: فَرَأَيْتُ لِعُثْمَانَ فِي النَّوْمِ عَيْنًا تَجْرِي، فَأَخْبَرْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «ذَلِكَ عَمَلُهُ يَجْرِي لَهُ». أخرجه البخاري^(١). [صحيح]

قوله: «وعن أم العلاء» هي: أم خارجة^(٢) بن زيد [بن ثابت واسمها كنيته، وأبوها الحارث بن زيد بن^(٣)] خارجة الخزرجي.

قوله: «فاشتكى» أي: مرض وأصله لصدور الشكوى، ثم استعمل لكل مرض لأن الشكوى تلزم عنه غالباً.

(١) في صحيحه رقم (١٢٤٣) وأطرافه في (٢٦٨٧، ٣٩٢٩، ٧٠٠٣، ١٨٠٤، ٧٠١٨).

(٢) انظر: «الاستيعاب» (رقم ٦٤٧)، «فتح الباري» (١/٢١٠).

(٣) زيادة من (أ).

كتاب: التفليس

١ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَدْرَكَ مَالَهُ بِعَيْنِهِ عِنْدَ رَجُلٍ

أَفْلَسَ فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ مِنْ غَيْرِهِ» أخرجه الستة^(١)، واللفظ للشيخين. [صحيح]

وزاد مالك^(٢) وأبو داود^(٣): «وَأَبُو دَاوُدَ (٣): وَإِنْ مَاتَ الَّذِي ابْتَاعَهُ فَصَاحِبُ الْمَتَاعِ فِيهِ أَسْوَأُ الْغُرْمَاءِ.

[صحيح]

وزاد أبو داود^(٤): «وَإِنْ كَانَ قَضَى مِنْ ثَمَنِهَا شَيْئًا فَهُوَ أَسْوَأُ الْغُرْمَاءِ». [صحيح]

قوله: «فهو أحق به من غيره».

اختلف العلماء فيمن اشترى سلعة فأفلس، أو مات قبل أن يؤدي ثمنها ولا وفاء

عنده، وكانت السلعة باقية بحالها.

فقال الشافعي^(٥) وطائفة: بايعها بالخيار، إن شاء تركها وصارت مع الغرماء بثنمها،

وإن شاء رجع [٤٨٢/ب] فيها بعينها في صورة الإفلاس والموت.

وقال أبو حنيفة^(٦): لا يجعل له الرجوع فيها بل يتعين المضاربة.

(١) أخرجه أحمد (٢/٢٢٨، ٢٥٨) والبخاري رقم (٢٤٠٢) ومسلم رقم (١٥٥٩/٢٢)، وأبو داود رقم

(٣٥١٩) والترمذي رقم (١٢٦٢) والنسائي رقم (٤٦٧٦) وابن ماجه رقم (٢٣٥٨). وهو حديث صحيح.

(٢) في «الموطأ» (٢/٦٧٨ رقم ٨٧).

(٣) في «السنن» رقم (٣٥٢٠) وهو حديث صحيح.

قال المنذري: وهذا مرسل أبو بكر بن عبدالرحمن تابعي.

(٤) في «السنن» رقم (٣٥٢١).

(٥) «الأم» (٤/٤٣٣) «البيان» للعرماني (٦/١٦٩-١٧٠).

(٦) «البنية في شرح الهداية» (١٠/٢٤٦).

وقال مالك^(١): يرجع في صورة الإفلاس، ويضارب في صورة الموت.

واحتج الشافعي^(٢) بهذه الأحاديث وتأولها أبو حنيفة بتأويلات ضعيفة مردودة.

٢- وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: أُصِيبَ رَجُلٌ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي تِمَارٍ ابْتَاعَهَا فَكَثُرَ دَيْنُهُ فَأَفْلَسَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَصَدَّقُوا عَلَيْهِ»، فَتَصَدَّقَ النَّاسُ عَلَيْهِ فَلَمْ يَبْلُغْ ذَلِكَ وَفَاءَ دَيْنِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِعُرْمَائِهِ: «خُذُوا مَا وَجَدْتُمْ لَهُ لَيْسَ لَكُمْ إِلَّا ذَلِكَ». أخرجه الخمسة^(٣) إلا البخاري. [صحيح]

قوله في حديث أبي سعيد: «أصيب رجل» أي: أصابت [١٣٩/أ] ثماره التي شراها جائحة أتلفتها، فأمر ﷺ الناس بالصدقة فلم يف بقضاء كل دينه، فقال لغرمائه: «ليس لكم إلا ذلك».

فيه دليل على أن الثمرة^(٤) غير مضمونة إذ لو كانت مضمونة لقال: وما بقي فنظرة إلى ميسرة أو نحوه، إذ الدين لا يسقط بإعسار المدين والحديث يذكر في باب الجوائح^(٥).

(١) «مدونة الفقه المالكي وأدلته» (٣/٦٩٦)، «الاستذكار» (٢١/٢٦-٢٧).

(٢) انظر ذلك مفصلاً في «المغني» (٦/٥٦١)، «الحاوي الكبير» (٦/٢٧٣)، «نيل الأوطار» (١٠/٣٠٤-٣١٣ بتحقيقي).

(٣) أخرجه أحمد (٣/٣٦) ومسلم رقم (١٥٥٦/١٨) وأبو داود رقم (٣٤٦٩) والترمذي رقم (٦٥٥) والنسائي رقم (٤٥٣٠) وابن ماجه رقم (٢٣٥٦) وهو حديث صحيح.

(٤) انظر: «الأم» (٤/١١٨) شرح «معاني الآثار» (٤/٣٥-٣٦)، «الاستذكار» (١٩/١١٢).

(٥) عن جابر رضي الله عنه أن رسول الله وضع الجوائح.

أخرجه أحمد (٣/٣٠٩) والنسائي رقم (٤٥٢٩) وأبو داود رقم (٣٤٧٠) وفي لفظ عند مسلم رقم (١٥٥٤/١٧): أمر بوضع الجوائح.

وفي لفظ قال: «إن بعت من أخيك تمرأ فأصابتها جائحة فلا يحل لك أن تأخذ منه شيئاً، بم تأخذ مال أخيك بغير حق».

كتاب: [تمني الموت]^(١)

أقول: في التعريفات^(٢): التمني: طلب حصول الشيء ممكناً كان أو ممتنعاً، ذكره ابن الكمال^(٣).

وقال الراغب^(٤): تقدير شيء في النفس وتصويره فيها، وذلك قد يكون عن تخمين وظن^(٥)، لكن لما كان أكثره تخميناً صار الكذب له أملك، فأكثر التمني تصوُّر ما لا حقيقة له، والأمنية الصورة الحاصلة في النفس. انتهى.

وفي «الفتح»^(٦): التمني إرادة معلقة بالمستقبل، فإن كان في خير من غير أن يعلق بجسد فهي مطلوبة، وإلا فهي مذمومة، وقد قيل: إن بين التمني والترجي عموماً وخصوصاً، فالترجي في الممكن والتمني في أعم من ذلك. وقيل: التمني يتعلق بما فات [٤٨٣/ب] وعبر عنه بطلب ما لا يمكن حصوله.

قوله: «باب تمني الموت» أي: باب النهي عن تمنيه أو حكم تمنيه، أو كيفية التلفظ بتمنيه كما يدل له حديث أنس.

أخرجه مسلم رقم (١٥٥٤/١٤) وأبو داود رقم (٣٤٧٠) والنسائي رقم (٤٥٢٧) وابن ماجه رقم (٢٢١٩). وهو حديث صحيح.

انظر: «المغني» (١٧٧/٦)، «الاستذكار» (١١٢/١٩)، «شرح معاني الآثار» (٣٦-٣٥/٤). (١) في (أ) التمني.

(٢) «التعريفات» للشريف الجرجاني (ص ٦٩).

(٣) في تعريفات (ص ٤٧).

(٤) في «مفردات ألفاظ القرآن» (ص ٧٧٩-٧٨٠).

(٥) وتام العبارة: ويكون عن روية وبناء على أصل.

(٦) في «فتح الباري» (٢١٧/١٣).

١- عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَتَمَنَّيَنَّ أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ مِنْ ضُرِّ أَصَابِهِ، فَإِنْ كَانَ لَا بُدَّ فَاعِلًا فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ أَحْبِبْنِي مَا كَانَتْ الْحَيَاةُ حَيْرًا لِي، وَتَوَفَّنِي إِذَا كَانَتْ الْوَفَاةَ حَيْرًا لِي». أخرجه الخمسة^(١). [صحيح]

قوله: «من ضر أصابه» هذا لا مفهوم له؛ لأنه لا يتمنى^(٢) الموت إلا لذلك.

إن قلت: لم نهى عن تمني الموت؟

قلت: قد نبه ﷺ على علة ذلك بقوله: «لا يتمنين أحدكم الموت إما محسناً فلعله يزداد، وإما مسيئاً فلعله يستعقب»، هذه رواية البخاري^(٣) والنسائي^(٤)؛ ولأنه إنما يتمناه تبرماً وتحرماً مما نزل به من الضر، فهو تسخط لما قدره الله عليه: ﴿وَإِنْ يَمَسُّكَ اللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا هُوَ﴾^(٥) ما يفيد بأنه بنزول الضر مأمور بالرجوع إلى من لا يكشف كل ضر غيره، وهو رب العالمين.

والمتمنى للموت أراد خلاف ذلك؛ ولأن الموت مقدر بأجل إذا جاء لا يتأخر فتمنيه

إرادة لإخراجه عما قدره الله من وقته.

قوله: «وإن كان لا بد فاعلاً».

(١) أخرجه البخاري رقم (٥٦٧١) وطرفاه رقم (٦٣٥١، ٧٢٣٣) ومسلم رقم (٢٦٨٠)، وأبو داود رقم

(٣١٠٨) والترمذي رقم (٩٧١)، والنسائي رقم (١٨٢٠-١٨٢٢).

(٢) انظر: «فتح الباري» (١٠/١٢٨).

(٣) في صحيحه رقم (٥٦٧٣). وأخرجه مسلم في صحيحه رقم (٢٦٨٢).

(٤) في «السنن» رقم (١٨١٩).

(٥) سورة الأنعام الآية (١٧).

أقول: كأن المراد لا فراق له عن التكلم بالتمني فلينتقل إلى غيره وهو سؤال الله ﷻ وتفويض^(١) الأمر إليه.

وقوله: «لا بد» قال أهل اللغة^(٢): معناه: لا إنفكاك ولا فراق ولا مندوحة، أي: هو للثلاثة.

٢- وَفِي رِوَايَةٍ لِلنَّسَائِيِّ^(٣) عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ قَالَ: «دَخَلْتُ عَلَى حَبَابٍ وَقَدْ اِكْتَوَى فِي بَطْنِهِ سَبْعًا، وَقَالَ: لَوْلَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَانَا أَنْ نَدْعُوَ بِالْمَوْتِ لَدَعَوْتُ بِهِ». [صحيح] قوله حديث حباب: قدمه المصنف في البناء ونسبه إلى الشيخين^(٤)، وله ألفاظ أحدها: ما ذكره هنا، وفي رواية حارثة بن مُضَرَّبٍ عند الترمذي^(٥) والنسائي^(٦) قال: دخلت على حباب وقد اكتوى في بطنه فقال: ما أعلم أحداً من أصحاب رسول الله ﷺ لقي من البلاء ما لقيت، لقد كنت وما أجد درهماً على عهد رسول الله ﷺ وفي ناحية بيتي أربعون ألفاً... الحديث [٤٨٤/ب].

(١) انظر: «فتح الباري» (١٠/١٢٨-١٢٩).

(٢) «لسان العرب» (٣/٨١)، «تهذيب اللغة» (١٤/٧٧).

(٣) في «السنن» رقم (١٨٢٣).

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه رقم (٥٦٧٢) وأطرافه في (٦٣٤٩، ٦٣٥٠، ٦٤٣٠، ٦٤٣١، ٦٤٣٤) ومسلم رقم (٢٦٨١) وقد تقدم.

(٥) في «السنن» رقم (٩٧٠).

(٦) في «السنن» رقم (١٨٢٣).

وأخرجه البخاري رقم (٥٦٧٢) ومسلم رقم (٢٦٨١) مختصراً، وابن ماجه في «السنن» رقم (٤١٦٣).

حرف الثناء [أي: المثلثة] ^(١)

[وفيه كتاب واحد] ^(٢)

أكتاب: الثناء والشكر ^(٣)

قوله: «كتاب الثناء» بتقديم المثلثة، في التعريفات ^(٤): الثناء على الشيء فعل ما يشعر بتعظيمه، والثناء ^(٥) ما يذكر من محامد الناس فيثني حالاً محالاً. انتهى.

وأما الثناء بتقديم النون على المثلثة ففي «القاموس» ^(٦) ثنا الحديث حدث به وأشاعه، والشيء فرقه وأذاعه، والثنا ما أخبر به عن الرجل من حسن أو سيئ.

قوله: «والشكر» في التعريفات ^(٧): الشكر اللغوي الوصف بالجميل على جهة التعظيم على النعمة من اللسان والجنان والأركان، والشكر العرفي صرف العبد كل ما أنعم ربه عليه إلى ما خلق لأجله والشكر عند القوم نشر الفضل بنعت التذلل، وصرف النعمة في وجه الخدمة، والإقرار بالإفضال على وجه الإدلال والإفضال.

(١) زيادة من (أ).

(٢) زيادة من التيسير.

(٣) زيادة من (ب).

(٤) (ص ٧٦).

(٥) ذكره المناوي في «التوقيف على مهمات التعاريف» (ص ٢٢٤).

(٦) «القاموس المحيط» (ص ٦٨).

(٧) للجرجاني (ص ١٣٣).

وأما ما ذكره المصنف فهو نصاً في «التوقيف على مهمات التعاريف» (ص ٤٣٥).

١ - عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ صُنِعَ إِلَيْهِ مَعْرُوفٌ فَقَالَ

لِفَاعِلِهِ: جَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا، فَقَدْ أَبْلَغَ فِي الثَّنَاءِ». أخرجه الترمذي ^(١). [حسن]

قوله: «معروف ^(٢)» المعروف ما تقبله الأنفس، ولا تجد منه تكرها. وقال: ما قبله العقل

وأقره الشرع وأحبه كرم الطبع.

قوله: «فقد أبلغ في الثناء» أي: على فاعله إليه، فدل أن الدعاء لفاعل المعروف ثناء عليه

بالغ، وفيه دليل على أن صانع المعروف يستحق على من ابتدأه إليه الثناء عليه، وأبلغ الثناء هو

الدعاء، فإن فيه الإقرار بأنه لا يستطيع المكافأة له، على ما أسداه إلا الله، بجزائه عليه خيراً،

ونكر الخبر تعظيماً له، قد يأتي في الحديث الثاني الأمر بالجزاء على العطفية، فإن لم يجد أثنى فهو

مقيد لهذا المطلق وأخص منه كما يأتي.

قوله: «أخرجه الترمذي».

قلت: وقال ^(٣): هذا حديث حسن جيد غريب، لا نعرفه من حديث أسامة بن زيد إلا

من هذا الوجه، وقد روي عن أبي هريرة عن النبي ﷺ مثله. انتهى.

٢ - وَعَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أُعْطِيَ عَطَاءً فَلْيَجْزِ بِهِ إِنْ وَجَدَ،

فَإِنْ لَمْ يَجِدْ فَلْيُثِّنْ بِهِ، فَإِنَّ مَنْ أَثْنَى بِهِ فَقَدْ شَكَرَهُ، وَمَنْ كَتَمَهُ فَقَدْ كَفَرَهُ». أخرجه أبو داود ^(٤)

والترمذي ^(٥). [صحيح]

(١) في «السنن» (٢٠٣٥) وهو حديث حسن.

(٢) قال الجرجاني في «التعريفات» (ص ٣٣٧) المعروف هو كل ما يحسن في الشرع.

وقال الراغب في «مفرداته» (ص ٥٦١) المعروف اسم لكل فعل يعرف بالعقل أو الشرع حسنه.

(٣) في «السنن» (٤/٣٨٠).

(٤) في «السنن» رقم (٤٨١٣).

(٥) في «السنن» رقم (٢٠٣٤) وهو حديث صحيح.

٣- وفي رواية الترمذي^(١): «وَمَنْ تَحَلَّى بِمَا لَمْ يُعْطَهُ كَانَ كَلَابِسٍ ثَوْبِي زُورٍ».

قوله في حديث جابر [١٤٠/أ]: «من أعطي عطاءً فليجز به»، هذا أخص من حديث أسامة؛ لأنه في العطية، وهي أخص من مطلق المعروف، لتبادرها إلى عطية الأعيان [٤٨٥/ب] والمعروف أعم، وقد أمر هنا بالجزاء إن وجد، فإن لم يجد أجزاءه الشاء على من أعطاه، وتقدم أن أبلغه قوله جزاه الله خيراً، وعبارة لفظ الترمذي: «من أعطي عطاءً فوجد فليجز به»^(٢).

قوله: «ومن تحلى بما لم يعطه كان كلابس ثوبي زور» في «الجامع»: إنها شبه المتحلي بما ليس عنده بلباس ثوبي زور، أي: ثوبي ذي زور، وهو الذي يزور على الناس، بأن يتزيا بزي أهل الزهد، ويلبس ثياب التقشف رياءً، أو أنه يظهر أن عليه ثوبين وليس عليه إلا ثوب واحد، وقال الأزهري^(٣): لابس ثوبي زور: هو أن يخيظ كماً على كُم ليظهر لمن يراه أن عليه قميصين وليس عليه إلا قميص واحد كما من كل جانب. انتهى.

قوله: «وفي أخرى للترمذي».

قلت: وقال^(٤) الترمذي عقب إخرجه: هذا حديث حسن غريب.

وقوله: «ومن كتم فقد كفر» يقول^(٥): كفر تلك النعمة.

وأخرجه البخاري في «الأدب» (٢١٥) وابن حبان في صحيحه رقم (٢٠٧٣) وانظر «الصحيحة» رقم (٦١٧).

(١) في «السنن» رقم (٢٠٣٤) وهو حديث صحيح.

(٢) (٥٥٩/٢).

(٣) انظر: «تهذيب اللغة» (١٣/٢٤٢-٢٤٣)، وذكره ابن الأثير في «الجامع» (٥٥٩/٢).

(٤) في «السنن» (٣٧٩/٤).

(٥) ذكره أبو داود في «السنن» (٣٨٠/٤).

٤- وفي أخرى للترمذي^(١) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ لَا يَشْكُرُ النَّاسَ لَا يَشْكُرُ اللَّهَ تَعَالَى».

قوله: «وفي أخرى للترمذي عن أبي سعيد».

قلت: وقال عقبها^(٢): هذا حديث حسن، وأخرج^(٣) قبله من حديث أبي هريرة بلفظ:

«من لا يشكر الناس لا يشكر الله» بكلمة لا في الموضعين، ونسب هذا اللفظ إلى أبي هريرة.

وأخرج حديث أبي سعيد بلفظ: «من لم يشكر» بكلمة لم في الموضعين، فاللفظ الذي

أتى به المصنف هو لفظ حديث أبي هريرة لا أبي سعيد، وحديث أبي هريرة قال الترمذي^(٤)

عقبه: هذا حديث صحيح، وفي «الجامع^(٥)» ذكر لحديث أبي هريرة لفظين بكلمة لا فيها

والأخرى بكلمة لم فيها.

وأما حديث أبي سعيد فليس فيه إلا لفظ واحد بكلمة لا فيها.

ومعنى الحديث: أن من ترك شكر من أحسن إليه، فإنه قد ترك شكر الله، وذلك؛ لأن

الله قد أمره بشكر من أحسن إليه، فإذا لم يشكره فلم يمتثل أمر الله، ومن لم يمتثل أمره تعالى

فقد ترك شكر الله، إذ من شكره امتثال أمره ويحتمل أن يراد أن من ترك شكر من أحسن

[٤٨٦/ب] إليه من العباد ترك شكر الله؛ لأنه بشكره العباد شكر الله حيث سخرهم

(١) في «السنن» رقم (١٩٥٥) عن أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ: «من لم يشكر الناس لم يشكر الله».

وهو حديث صحيح.

(٢) في «السنن» (٣٣٩/٤) وقال: هذا حديث حسن صحيح.

(٣) في «السنن» رقم (١٩٥٤) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من لا يشكر الناس لا يشكر الله»

بسنن حسن.

(٤) في «السنن» (٣٣٩/٤) وقال: هذا حديث حسن صحيح.

(٥) (٥٦٠-٥٥٩/٢).

للإحسان إليه، وفي «الجامع»^(١) معناه من كان من طبعه وعادته كفران نعمة الناس، وترك الشكر لهم، كان من عادته، كفران نعمة الله، وترك الشكر له، وقيل^(٢): معناه أن الله لا يقبل شكر العبد على إحسانه إليه إذا كان العبد لا يشكر إحسان الناس ويكفر معروفهم لاتصال أحد الأمرين بالآخر. انتهى.

٥- وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لَمَّا قَدِمَ الْمُهَاجِرُونَ الْمَدِينَةَ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا رَأَيْتَنَا قَوْمًا أَبَدَلَ مِنْ كَثِيرٍ وَلَا أَحْسَنَ مُوَاسَاةً مِنْ قَلِيلٍ مِنْ قَوْمٍ نَزَلْنَا بَيْنَ أَظْهُرِهِمْ لَقَدْ كَفَوْنَا الْمُؤَنَّةَ، وَأَشْرَكُونَا فِي الْمَهْنَاءِ، حَتَّى خِفْنَا أَنْ يَذْهَبُوا بِالْأَجْرِ كُلِّهِ، قَالَ: «لَا، مَا دَعَوْتُمْ لَهُمْ وَأَنْتَيْتُمْ عَلَيْهِمْ». أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ^(٣)، وَالتِّرْمِذِيُّ^(٤) وَصَحَّحَهُ. [صحيح]

قوله: «لقد كفونا المؤنة» في «القاموس»^(٥): أنه مهموز قال: وقد لا يهمز، فإن القوم احتمل مونتهم، أي: قوتهم.
قوله: «أخرجه أبو داود والترمذي».

قلت: لفظ «الجامع»^(٦) بعد سياقه بلفظه: هذه رواية الترمذي، واختصره^(٧) أبو داود وقال: إن المهاجرين قالوا: يا رسول الله! ذهبت الأنصار بالأجر كله. قال: «لا ما دعوتم الله لهم وأنثيتم عليهم». انتهى.

(١) (٢/٥٥٩-٥٦٠).

(٢) قاله ابن الأثير في «الجامع» (٢/٥٦٠).

(٣) في «السنن» رقم (٤٨١١).

(٤) في «السنن» رقم (٢٤٨٧). وهو حديث صحيح.

(٥) «القاموس المحيط» (ص ١٥٩٠).

(٦) (٢/٥٦١).

(٧) وهو كما قال.

وقال الترمذي^(١) عقب روايته: هذا حديث حسن صحيح غريب.

[انتهى نقل الجزء الأول من التحبير من الأم التي بخط المصنف رحمته، ويليه الجزء

الثاني أوله الكتاب الأول من حرف الجيم في الجهاد.

كان تمام نقل هذا الجزء الأول ليلة الخميس ٢٢/ المحرم سنة (١٣٦٢هـ)، بعناية مولانا

أمير المؤمنين المتوكل على الله يحيى بن الإمام المنصور بالله محمد بن يحيى حميد الدين حفظه الله.

كتبه بخطه محمد بن أحمد بن علي الحجري لطف الله به^(٢).

تم المجلد الثاني من التحبير لإيضاح معاني التيسير

ويليه المجلد الثالث

ويبدأ بحرف الجيم - الكتاب الأول في الجهاد

ولله الحمد والمنة.

(١) «في السنن» (٤/٦٥٣).

(٢) زيادة من (ب).

فهرس الأحاديث

- (لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ عَن بَدْرِ وَالْخَارِجُونَ إِلَيْهَا) ٩٠
- ﴿لَا يَسْتَعْدِنُكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ نَسَخَتْهَا النَّبِيُّ فِي النُّورِ ١٩١
- ﴿إِنْ كَانَ بِكُمْ أذى مِّن مَّطَرٍ أَوْ كُنْتُمْ مَرَضَى﴾. قَالَ: نَزَلَتْ فِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ ٩٣
- ﴿مَا جَعَلَ اللَّهُ لِرَجُلٍ مِّن قَلْبَيْنِ فِي جَوْفِهِ﴾ قَالَ: قَامَ نَبِيُّ اللَّهِ يَوْمًا لِيُصَلِّيَ ... ٣٠٩
- ﴿إِنَّ شَرَّ الدَّوَابِّ عِنْدَ اللَّهِ الصُّمُّ الْبُكْمُ﴾ الآية. قَالَ: هُمْ نَفَرٌ مِّن بَنِي عَبْدِ الدَّارِ ١٥٣
- ﴿قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا﴾ [الكهف: ١٠٣]، أَهْمُ الْحَرُورِيَّةُ؟ ٢٦٧
- ﴿إِنَّ مِّنْ أَزْوَاجِكُمْ وَأَوْلَادِكُمْ عَدُوًّا لَّكُمْ﴾ هَؤُلَاءِ رِجَالٌ مِّنْ أَهْلِ مَكَّةَ . ٤١٤
- ﴿هُوَ أَهْلُ التَّقْوَى وَأَهْلُ الْمَغْفِرَةِ﴾ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: «أَنَا أَهْلُ أَنْ ٤٢٩
- ﴿قُرِ اللَّيْلَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ نَصَّفَهُ ﴿نَسَخَتْهَا الْآيَةُ: ﴿عَلِمَ أَنْ لَنْ تُحْصَوْهُ﴾ ٤٢٦
- ﴿أَوْ يَأْتِيَ بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ﴾ قَالَ: «طُلُوعُ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا ١٢٩
- ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُنَادُونَكَ مِنْ وَرَاءِ الْحُجُرَاتِ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ﴾ قَالَ: ٣٧٢
- فَقَامَ رَجُلٌ ٣٧٢
- ﴿إِذْ يُلْقُونَ أَقْلَمَهُمْ﴾ ؛ قَالَ: اقْتَرَعُوا فَجَرَّتْ أَقْلَامُهُمْ مَعَ الْجَرِيَّةِ فَعَالَ ٦٢
- ﴿إِذْ جَاءَ وَكُم مِّن فَوْقِكُمْ وَمِنْ أَسْفَلَ مِنكُمْ﴾. قَالَتْ: كَانَ ذَلِكَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ ... ٣١٠
- ﴿وَلَا يَعْصِيكَ فِي مَعْرُوفٍ﴾ قَالَ: إِنَّمَا هُوَ شَرْطٌ شَرْطُهُ اللَّهُ لِلنِّسَاءِ ٤٠٦
- ﴿وَلَا تَيَمَّمُوا الْخَبِيثَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ﴾ نَزَلَتْ فِيْنَا مَعَشَرَ الْأَنْصَارِ ٥٣
- ﴿ثُمَّ لَتَسَلُنَّ يَوْمَئِذٍ عَنِ النَّعِيمِ﴾ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَأَيُّ النَّعِيمِ سُئِلَ عَنْهُ؟ ٤٥٤
- ﴿وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ﴾ أَنَّمَا نَزَلَتْ فِي وَالِي الْيَتِيمِ ٦٩
- ﴿وَمَا لَكُمْ لَا تُقْنِتُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ﴾ كُنْتُ أَنَا وَأُمِّي مِنَ الْمُسْتَضْعَفِينَ ٨٥

- ٤٥٨ ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾ ﴿١٠٦﴾ تَعْدِلُ رُبْعَ الْقُرْآنِ
- ٦٢ ﴿رَبِّ إِنِّي نَذَرْتُ لَكَ مَا فِي بَطْنِي مُحَرَّرًا﴾ أَي: خَالِصًا لِلْمَسْجِدِ يُحْدِثُهُ
- ٤١٣ ﴿وَمَنْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ يَهْدِ قَلْبَهُ﴾ قَالَ: هِيَ الْمَصَائِبُ تُصِيبُ الرَّجُلَ
- ٨٩ ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ﴾ قَالَ: هِيَ جَزَاؤُهُ
- ٨٩ ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا﴾ مَا نَسَخْتَهَا شَيْءٌ
- ٢٣٣ ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ مُشْرِكُونَ﴾ ﴿١١٦﴾ قَالَ: يَسْأَلُهُمْ مَنْ خَلَقَهُمْ
- ١٠٧ ﴿فَإِنْ جَاءَ وَكَ فَاحْكُم بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ﴾ فَنَسِخَتْ
- ٤١٠ ﴿لِنْ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لِيُخْرِجَنَا الْأَعْرَابُ مِنَهَا الْأَذَلَّ﴾ قَالَه عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي
- ٢٩٣ ﴿وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَرِهِنَّ﴾ الْآيَةُ، فَنَسِخَ، وَاسْتَشْبَى
- ٣٠٠ ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ﴾ قَالَ: نَزَلَتْ فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَيْثُ يَرَاوِدُ عَمَّهُ
- ٤٠٥ ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ نَافَقُوا يَقُولُونَ لِإِخْوَانِهِمْ﴾ هُوَ ابْنُ أَبِي قَالَهُ لِيَهُودٍ
- ٢٧٥ ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَعْبُدُ اللَّهَ عَلَى حَرْفٍ﴾ قَالَ: كَانَ الرَّجُلُ يَقْدُمُ الْمَدِينَةَ
- ٤٠٢ ﴿فَمَا أَوْجَفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ﴾ قَالَ: صَالِحَ النَّبِيِّ ﷺ أَهْلَ فَدَكَ ...
- ١٢٧ ﴿وَإِنَّ الشَّيَاطِينَ لَيُوحُونَ إِلَىٰ أَوْلِيَآئِهِمْ لِيُجِدُوا لَكُمْ﴾ قَالَ: يَقُولُونَ: مَا ذَبَحَ اللَّهُ ...
- ٣٨٨ ﴿إِنَّا أَنْشَأْنَاهُنَّ إِنْشَاءً﴾ ﴿١٢٥﴾ إِنْ مِنَ الْمُنْشَأَاتِ اللَّائِي كُنَّ فِي الدُّنْيَا عَجَائِزَ عُمْشًا ...
- ٦٣ ﴿إِنِّي مُتَوَفِّيكَ﴾ أَي: مُمِيتُكَ
- ٦٣ ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ قَالَ: «أَنْتُمْ تُتِمُونَ سَبْعِينَ أُمَّةً أَنْتُمْ خَيْرُهَا»
- ٤٢١ ﴿عُتِلَّ بَعْدَ ذَلِكَ زَنِيمٌ﴾ ﴿١٢٦﴾ قَالَ رَجُلٌ مِنْ فُرَيْشٍ كَانَتْ لَهُ زَنَمَةٌ مِثْلُ زَنَمَةِ الشَّاةِ ..
- ٧٠ ﴿وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُولُو الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينُ فَأَرْزُقُوهُمْ مِنْهُ﴾ قَالَ: هِيَ ...
- ٤٣٢ ﴿إِنَّهَا تَرْمِي بِشَرِّرٍ كَالْقَصْرِ﴾ ﴿١٢٧﴾ كُنَّا نَرْفَعُ الْخَشَبَ لِلشَّتَاءِ ثَلَاثَةَ أَذْرُعٍ

- ﴿وَإِنَّا لَنَحْنُ الصَّافُونَ﴾ ﴿٣٤٠﴾ قَالَ: الْمَلَائِكَةُ تَصَفُّ عِنْدَ رَبِّهَا تَعَالَى بِالتَّسْبِيحِ ٣٤٠
- ﴿إِنَّمَا جَزَأُ مَا كَفَرُوا الَّذِي تَحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ الآية. قَالَ: أَنْزَلْتُ فِي الْمُشْرِكِينَ ١٠٣
- ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينَ﴾ فَكَانَ مِنْ شَاءِ مِنْهُمْ أَنْ يَفْتَدِي بِطَعَامٍ ٢١ .
- ﴿وَلَوْلَا أَنْ يَكُونَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً﴾ أَي: لَوْلَا أَنْ جَعَلَ النَّاسَ كُلَّهُمْ كُفَّارًا ٣٥٤
- ﴿وَيَوْمَ يَعِضُ الظَّالِمُ عَلَى يَدَيْهِ﴾ [الفرقان: ٢٧] قَالَ: الظَّالِمُ عُقْبَةُ بْنُ أَبِي مُعَيْطٍ ٢٩٥
- ﴿كَانُوا قَلِيلًا مِّنَ اللَّيْلِ مَا يَهْجَعُونَ﴾ ﴿٣٧٥﴾ قَالَ: كَانُوا يُصَلُّونَ بَيْنَ الْمَغْرِبِ ٣٧٥
- ﴿أَدْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ قَالَ: الصَّبْرُ عِنْدَ الْغَضَبِ، وَالْعَفْوُ عِنْدَ الْإِسَاءَةِ ٣٥٢
- ﴿وَفُرْشٍ مَّرْفُوعَةٍ﴾ ﴿٣٨٧﴾ قَالَ: «ارْتِفَاعُهَا لِكَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ مَسِيرَةَ خَمْسِمِائَةِ سَنَةٍ ٣٨٧
- ﴿كُونُوا رَبَّيِّنِينَ﴾ قَالَ: حُكَمَاءُ فُقَهَاءَ ٦٤
- ﴿فَكُلُوا مِمَّا ذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ﴾، ﴿وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذَكَّرْ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ﴾ فَتَسِيخَ ١٢٨
- ﴿وَكَاَسًا دِهَاقًا﴾ ﴿٤٣٣﴾ قَالَ: مَلَأَى مُتَابَعَةً ٤٣٣
- ﴿الَّذِينَ جَعَلُوا الْقُرْآنَ عِضِينَ﴾ ﴿٢٤٢﴾ قَالَ: هُمْ أَهْلُ الْكِتَابِ: الْيَهُودُ ٢٤٢
- ﴿وَلِكُلِّ جَعَلْنَا مَوْلَى﴾ قَالَ: وَرَثَةٌ: ﴿وَالَّذِينَ عَقَدْتَ أَيْمَنُكُمْ﴾ كَانَ الْمُهَاجِرُونَ .. ٧٦
- ﴿وَلَذِكْرُ اللَّهِ أَكْبَرُ﴾ قَالَ: ذَكَرَ الْعَبْدَ اللَّهِ تَعَالَى بِلِسَانِهِ كَثِيرًا ٣٠٣
- ﴿لَرَأَدُكَ إِلَى مَعَادٍ﴾ قَالَ: إِلَى مَكَّةَ ٣٠١
- ﴿وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ﴾ ﴿٣٦٦﴾ قَالَهَا إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ حِينَ أُلْقِيَ فِي النَّارِ ٦٦
- ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِن قُوَّةٍ﴾ أَلَا إِنَّ الْقُوَّةَ الرَّمِي تَلَاثًا ١٥٧
- ﴿وَالَّذِينَ عَقَدْتَ أَيْمَنُكُمْ فَفَاتُوهُمْ نَصِيحَتِهِمْ﴾ كَانَ الرَّجُلُ يُجَالِفُ الرَّجُلَ ٧٧
- ﴿وَأَدْبَرَ السُّجُودِ﴾ ﴿٣٧٥﴾ قَالَ: أَمْرُهُ أَنْ يُسَبِّحَ فِي أَدْبَارِ الصَّلَوَاتِ كُلِّهَا ٣٧٥
- ﴿تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ﴾ نَزَلَتْ فِي انْتِظَارِ الصَّلَاةِ الَّتِي تُدْعَى الْعَتَمَةَ .. ٣٠٧

- ﴿وَجَعَلْنَا ذُرِّيَّتَهُ هُمُ الْبَاقِينَ﴾ ﴿٧٧﴾ قَالَ ﷺ: «حَامٌ، وَسَامٌ، وَيَافِثٌ ٣٣٧
- ﴿وَأَنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾ قَالَ: نَزَلَتْ فِي النَّفَقَةِ ٣٠
- ﴿أَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ تَحِي الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا﴾. قَالَ: يُلْدِنُ الْقُلُوبَ بَعْدَ قَسْوَتِهَا ٣٩١
- ﴿لَتَرْكَبَنَّ طَبَقًا عَن طَبَقٍ﴾ ﴿٢٠﴾ قَالَ: حَالًا بَعْدَ حَالٍ، قَالَ هَذَا نَبِيُّكُمْ ﷺ ٤٣٧
- ﴿وَجَاءَكُمْ النَّذِيرُ﴾. قَالَ: هُوَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْقُرْآنِ ٣٢٩
- ﴿وَيُؤَثِّرُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ﴾ الآية. أَنَّ رَجُلًا مِّنَ ٤٠٤
- ﴿وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنْكُمْ تُكَذِّبُونَ﴾ ﴿٤٧﴾ قَالَ: شُكْرُكُمْ، تَقُولُونَ: مُطِرْنَا بِنِوَاءِ كَذَا. ٣٩٠
- ﴿أَفَرَأَيْتُمُ اللَّتَّ وَالْعُزَّىٰ﴾ ﴿٢١﴾ قَالَ: كَانَ اللَّاتُ رَجُلًا يَلْتُ سُوَيْقَ الْحَاجِّ ٣٨١
- ﴿وَالزَّمَهُمْ كَلِمَةَ التَّقْوَىٰ﴾ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ٣٦٧
- ﴿وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا﴾ قَالَ الشُّعُوبُ: الْقَبَائِلُ الْعِظَامُ ٣٧٤
- ﴿وَلَنُنذِرَنَّهُمْ مِنَ الْعَذَابِ الْأَدْنَىٰ﴾ قَالَ: مَصَائِبُ الدُّنْيَا وَاللُّزُومُ ٣٠٨
- ﴿لَنَسْأَلَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ﴾ ﴿٢٢﴾ عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿٢١﴾ قَالَ: عَن قَوْل: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ٢٤٢
- ﴿كَالْمُهْلِ﴾ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَعَكْرِ الزَّيْتِ، فَإِذَا قَرَبَهُ إِلَى وَجْهِهِ سَقَطَتْ فَرَوْهُ ٣٥٩
- أَبْطَأَ جِرْيَلٍ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ: قَدْ وَدَّعَ مُحَمَّدٌ فَنَزَلَتْ قَلَاهُ إِذَا هَجَرَهُ ٤٤٤
- اتَّقُوا فِرَاسَةَ الْمُؤْمِنِ فَإِنَّهُ يَنْظُرُ بِنُورِ اللَّهِ تَعَالَى ٢٤٠
- أَتَى أَنَاسٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّا نَأْكُلُ مَا نَقْتُلُ وَلَا نَأْكُلُ ١٢٧
- أَتَى رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «أَقْرَبُنِي سُورَةَ جَامِعَةٍ، فَأَقْرَأَهُ النَّبِيُّ ﷺ: ﴿إِذَا زُلْزِلَتْ﴾. ٤٥١
- أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَفِي عُنُقِي صَلِيبٌ مِّنْ ذَهَبٍ، فَقَالَ: «يَا عَدِي! اطْرَحْ عَنْكَ هَذَا الْوَثْنَ ... ١٨٤
- أُتْبِتُ لِلْحُبْلَى وَالْمَرْضِعِ، يَعْنِي الْفِدْيَةَ وَالْإِفْطَارَ ٢١
- اجْتَمَعَ عِنْدَ الْبَيْتِ ثَلَاثَةٌ نَفَرٍ: نَفْفِيَانِ، وَقَرْشِي، وَأَوْ قَرْشِيَانِ وَتَقْفِي ٣٥٠

- ١٨٧ وَأَلَّذِينَ يَكْتُمُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ
- ٢٧ أَخَذَ عَدِيُّ بْنُ حَاتِمٍ رضي الله عنه عَقَالًا أَبْيَضَ وَعَقَالًا أَسْوَدَ حَتَّى كَانَ بَعْضُ اللَّيْلِ
- ٣٧٦ إِذْ بَارَ النُّجُومِ الرَّكَعَتَانِ قَبْلَ الْفَجْرِ، وَإِذْ بَارَ السُّجُودِ الرَّكَعَتَانِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ
- ٢٧٥ إِذَا أَحَبَّ اللَّهُ عَبْدًا نَادَى جِبْرِيلَ عليه السلام: إِنِّي قَدْ أَحْبَبْتُ فَلَانًا فَأَحِبَّهُ
- ٥٢٠ إِذَا اقْتَرَبَ الزَّمَانُ لَمْ تَكْذُرُؤِيَا الْمُؤْمِنِينَ تَكْذِبًا، وَرُؤِيَا الْمُؤْمِنِينَ جُزْءًا مِنْ سِنِّهِ
- ٣٢٦ إِذَا تَكَلَّمَ اللَّهُ تَعَالَى بِالْوَحْيِ سَمِعَ أَهْلُ السَّمَاءِ صَلَصلةً كَجَرِّ السَّلْسِلَةِ عَلَى الصَّفَا
- ٢٦٧ إِذَا جَمَعَ اللَّهُ تَعَالَى النَّاسَ لِيَوْمٍ لَا رَيْبَ فِيهِ يُنَادِي مُنَادٍ: مَنْ كَانَ يُشْرِكُ بِاللَّهِ تَعَالَى
- ٤٥٢ إِذَا زُلْزِلَتْ تَعْدِلُ رُبْعَ الْقُرْآنِ
- ١٢٨ إِذَا سَرَكَ أَنْ تَعْلَمَ جَهْلَ الْعَرَبِ فَاقْرَأْ مَا فَوْقَ الثَّلَاثِينَ وَالْمِائَةِ
- ٤٨٣ إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ مِنَ اللَّيْلِ فَاسْتَعْجَمَ الْقُرْآنَ عَلَى لِسَانِهِ فَلَمْ يَدْرِ مَا يَقُولُ فَلْيُصْطَجِعْ
- ١٢ إِذَا قَضَى أَحَدُكُمْ الصَّلَاةَ فِي الْمَسْجِدِ فَلْيَجْعَلْ لِبَيْتِهِ نَصِيبًا مِنْ صَلَاتِهِ
- ٣٢٥ إِذَا قَضَى اللَّهُ تَعَالَى الْأَمْرَ فِي السَّمَاءِ صَرَبَتِ الْمَلَائِكَةُ عليها السلام بِأَجْنِحَتِهَا خُضْعَانًا
- ٩٠ إِذَا كَانَ رَجُلٌ مُؤْمِنٌ يُخْفِي إِيْمَانَهُ مَعَ قَوْمٍ كُفَّارٍ، فَأَظْهَرَ إِيْمَانَهُ، فَقَتَلْتَهُ
- ٥٠٥ أَرْسَلَ إِلَيَّ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه مَقْتَلِ أَهْلِ الْيَمَامَةِ، فَإِذَا عُمَرُ جَالِسٌ عِنْدَهُ
- ٤٤٧ أَرَى رُؤْيَاكُمْ قَدْ تَوَاطَأَتْ فِي السَّبْعِ الْأَوَاخِرِ، فَمَنْ كَانَ مُتَحَرِّبًا فَلْيَتَحَرَّهَا
- ٤٤٨ أَرَيْتُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ وَرَأَيْتُنِي أَسْجُدُ فِي صُبْحِهَا فِي مَاءٍ وَطِينٍ، فَهَاجَتِ السَّمَاءُ
- ٤٤٤ اشْتَكَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَلَمْ يَقُمْ لَيْلَةً أَوْ لَيْلَتَيْنِ فَجَاءَتْهُ امْرَأَةٌ فَقَالَتْ: يَا مُحَمَّدُ!
- ٧٢ اشْتَكَيْتُ وَعِنْدِي سَبْعُ أَخَوَاتٍ فَدَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَفَتَحَ فِي وَجْهِ
- ٤٦٧ أَصَابَنَا طُسٌّ وَظُلْمَةٌ فَانْتَظَرْنَا رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَصَلَّى بِنَا ثُمَّ ذَكَرَ كَلَامًا
- ٣٨٩ أَصْبَحَ مِنَ النَّاسِ شَاكِرٌ وَمِنْهُمْ كَافِرٌ، قَالُوا: هَذِهِ رَحْمَةُ اللَّهِ
- ٥٢٥ أَصْدَقُ الرُّؤْيَا بِالْأَسْحَارِ
- ٥٤٤ أَصِيبَ رَجُلٌ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِي تِهَارٍ ابْتِغَاءَهَا فَكَثُرَ دِينُهُ فَأَفْلَسَ
- ٣٥ أَقْبَلَ صَهيبَ رضي الله عنه مهاجرًا من مكة فاتبعه رجال من قريش، فنزل عن راحلته
- ٤٧٧ اقْرَأُوا الْقُرْآنَ بِالْحُجُونِ الْعَرَبِ وَأَصْوَاتِهَا، وَإِيَّاكُمْ وَحُجُونَ أَهْلِ الْعَشِقِ

- أَفْرَأُوا الْقُرْآنَ فَإِنَّهُ يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ شَفِيعاً لِأَصْحَابِهِ وَأَفْرَأُوا الزَّهْرَ أَوْ زَيْنَ ٩
- أَفْرَأُوا فَكُلُّ حَسَنٍ وَسَيِّئٍ أَقْوَامٌ يُقِيمُونَهُ كَمَا يُقَامُ الْقِدْحُ، يَتَعَجَّلُونَهُ وَلَا يَتَأَجَّلُونَهُ ٤٧٣
- أَفْرَأُ يَا جَابِرُ! قُلْتُ: وَمَاذَا أَفْرَأُ بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي؟ قَالَ: «أَفْرَأُ ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾» ٤٦٧
- أَفْرَأُنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنِّي أَنَا الرَّزَاقُ ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِينُ) ٤٩٩
- آلِ إِبْرَاهِيمَ وَآلِ عِمْرَانَ، قَالَ: هُمُ الْمُؤْمِنُونَ مِنْ آلِ إِبْرَاهِيمَ، وَآلِ عِمْرَانَ ٦١
- أَلَا أَفْرَيْتُكَ آيَةٌ أَنْزَلْتُ عَلَيَّ قُلْتُ: بَلَى. فَأَفْرَأْنِيهَا، فَلَا أَعْلَمُ إِلَّا أَنِّي قَدْ كُنْتُ ٩٩
- أَلَا إِنَّ الْقِبْلَةَ قَدْ حَوَّلْتُ إِلَى نَحْوِ الْكَعْبَةِ ١٧
- أَلَا إِنَّ اللَّهَ سَيَفْتَحُ لَكُمْ الْأَرْضَ، وَسَتَكْفُونَ الْمُؤْمِنَةَ، فَلَا يَعْجَزَنَّ أَحَدُكُمْ ١٥٧
- أَلَا إِنَّ كُلَّكُمْ يُنَاجِي رَبَّهُ فَلَا يُؤْذِنَنَّ بَعْضُكُمْ بَعْضًا، وَلَا يَرْفَعَنَّ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ ٤٧٨
- الْبَاقِيَاتِ الصَّالِحَاتِ: هِيَ قَوْلُ الْعَبْدِ: اللَّهُ أَكْبَرُ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ ٢٥٧
- الْبَحِيرَةُ الَّتِي يُمْنَعُ ذَرْهَا لِلطَّوَاغِيَتِ فَلَا يَحْلُبُهَا أَحَدٌ. وَالسَّائِبَةُ كَانُوا يُسَيِّبُونَهَا ١١٥
- الْتَمِسُوهَا فِي أَرْبَعٍ وَعِشْرِينَ ٤٤٩
- الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي وَسِعَ سَمْعُهُ الْأَصْوَاتَ، لَقَدْ جَاءَتْ الْمُجَادِلَةُ خَوَلَّةُ ٣٩٤
- الدُّعَاءُ هُوَ الْعِبَادَةُ، وَقَرَأَ ﴿وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ ٢٤
- الرُّؤْيَا مِنَ اللَّهِ، وَالْحُلْمُ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَإِذَا حَلَمَ أَحَدُكُمْ الْحُلْمَ يَكْرَهُهُ ٥٢٢
- السَّبْعُ الْمَثَانِي الطَّوَالُ ٢٤١
- الشَّيْطَانُ جَائِمٌ عَلَى قَلْبِ ابْنِ آدَمَ، فَإِذَا ذَكَرَ اللَّهُ تَعَالَى حَنَسَ، وَإِذَا عَقَلَ وَسَوَسَ ٤٧٠
- الصُّعُودُ عَقَبَةٌ فِي النَّارِ يَتَصَعَّدُهَا الْكَافِرُ سَبْعِينَ خَرِيفًا، ثُمَّ يَهْوِي فِي النَّارِ سَبْعِينَ ٤٢٨
- الصَّلَاةُ الْوُسْطَى صَلَاةُ الظُّهْرِ ٤٧
- الصَّمَدُ: السَّيِّدُ الَّذِي انْتَهَى سُودُدُهُ ٤٦٤
- اللَّهُمَّ الْعَنِ أَبَا سُفْيَانَ، اللَّهُمَّ الْعَنِ الْحَارِثَ بْنَ هِشَامٍ ٦٥
- اللَّهُمَّ بَيِّنْ لَنَا فِي الْحَمْرِ بَيَانَ شِفَاءٍ. فَفَزَلْتِ الْآيَةُ الَّتِي فِي الْبَقَرَةِ: ﴿يَسْأَلُونَكَ ١١٠
- أَلَمْ أَخْبِرْ أَنَّكَ تَصُومُ النَّهَارَ وَتَقُومُ اللَّيْلَ؟ ٤٨٤

- أَلَمْ تَرَ: آيَاتِ أَنْزَلْتِ هَذِهِ اللَّيْلَةَ لَمْ يُرِ مِثْلَهُنَّ قَطُّ؟ ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ أَلْفَلَقِ﴾ ٤٦٦
- المَعْضُوبُ عَلَيْهِمْ: الْيَهُودُ، وَالصَّالِحِينَ: النَّصَارَى ٨
- أَلَمْ يَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا مِنْ تَوْبَةٍ قَالَ: لَا. قَالَ: فَتَلَوْتُ عَلَيْهِ هَذِهِ الْآيَةَ الَّتِي فِي الْفُرْقَانِ ٨٦
- الْوَائِدَةُ وَالْمَوْءُودَةُ فِي النَّارِ ٤٣٦
- الْيَوْمَ الْمَوْعُودُ: يَوْمُ الْقِيَامَةِ، وَالْيَوْمُ الْمَشْهُودُ: يَوْمُ عَرَفَةَ، وَالشَّاهِدُ: يَوْمُ الْجُمُعَةِ ٤٣٩
- أَمَّا إِنَّمَا كَانَتْهُ وَلَمْ يَأْتِ تَأْوِيلُهَا بَعْدُ ١٢٣
- أَمَرَ اللَّهُ نَبِيَّهُ ﷺ أَنْ يَأْخُذَ الْعَفْوَ مِنْ أَخْلَاقِ النَّاسِ ١٤٧
- أَمَرَنِي عَائِشَةُ رضي الله عنها أَنْ أَكْتُبَ لَهَا مُصْحَفًا وَقَالَتْ إِذَا بَلَغْتَ ٤٥
- أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ أَقْرَأَ الْمَعْوَدَتَيْنِ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ ٤٦٦
- أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رضي الله عنه: بَعَثَهُ فِي الْحِجَّةِ الَّتِي أَمَرَهُ عَلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ حِجَّةِ الْوَدَاعِ ١٦٩
- إِنَّ ابْنَ عَمْرٍ - وَاللَّهُ يَغْفِرُ لَهُ - أَوْ هَمَّ إِنَّمَا كَانَ هَذَا الْحَيِّ مِنَ الْأَنْصَارِ ٣٩
- أَنَّ الْأَنْصَارَ كَانُوا قَبْلَ أَنْ يُسَلِّمُوا هُمْ وَعَسَانُ يَهْلُونَ لِمَنَاءَ فَتَحَرَّجُوا أَنْ يَطُوفُوا ٢٠
- إِنَّ الرَّجُلَ كَانَ يَرِثُ امْرَأَةً ذِي قَرَابَتِهِ، فَيَعْضُلُهَا حَتَّى تَمُوتَ، أَوْ تَرُدَّ إِلَيْهِ صَدَاقَهَا ٧٤
- إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا أَخْطَأَ خَطِيئَةً نُكِبَتْ فِي قَلْبِهِ نُكْبَتُهُ، فَإِذَا هُوَ نَزَعَ وَاسْتَعْفَرَ وَتَابَ صُقِلَ قَلْبُهُ ... ٤٣٧
- إِنَّ الْكَرِيمَ بْنَ الْكَرِيمِ بْنِ الْكَرِيمِ يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ... ٥١
- إِنَّ اللَّهَ ﷻ يَنْسُطُ يَدَهُ بِاللَّيْلِ لِيَتُوبَ مُسِيءُ النَّهَارِ، وَيَنْسُطُ يَدَهُ بِالنَّهَارِ لِيَتُوبَ مُسِيءُ اللَّيْلِ ٥١٦
- إِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ الْقُرْآنَ، فَقَرَأَ عَلَيْهِ: ﴿لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ ٥٠١
- إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى تَجَاوَزَ عَنْ أُمَّتِي مَا حَدَّثَتْ بِهِ أَنْفُسَهَا ٥٧
- إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى خَلَقَ آدَمَ ثُمَّ مَسَحَ ظَهْرَهُ بِيَمِينِهِ، فَاسْتَخْرَجَ مِنْهُ ذُرِّيَّةً ١٣٤
- إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَمْ يَفْرِضِ الزَّكَاةَ إِلَّا لِطَيْبٍ بِهَا مَا بَقِيَ مِنْ أَمْوَالِكُمْ ١٩١
- إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لِيُجِبِي لِلظَّالِمِ حَتَّى إِذَا أَخَذَهُ لَمْ يُفْلِتْهُ ٢٢٨
- إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ عَلَى ابْنِ آدَمَ حِطَّةً مِنَ الزَّنَا أَدْرَكَ ذَلِكَ لَا مَحَالَةَ ٣٨٢
- إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ كِتَابًا قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ بِالْفَنِيِّ عَامٍ ١٢
- إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مُؤْمِنًا حَسَنَةً يُعْطَى بِهَا فِي الدُّنْيَا وَيُجْزَى بِهَا فِي الْآخِرَةِ ٧٨

- ٥١٥ إِنَّ اللَّهَ يَقْبَلُ تَوْبَةَ الْعَبْدِ مَا لَمْ يُغْرَعْرَ.
- ٥١٢ إِنَّ الْمُؤْمِنَ يَرَى ذُنُوبَهُ كَأَنَّهُ قَاعِدٌ تَحْتَ جَبَلٍ يَخَافُ أَنْ يَقَعَ عَلَيْهِ.
- ٢٣٧ إِنَّ الْمُسْلِمَ إِذَا سُئِلَ فِي الْقَبْرِ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ.
- ٢٥٠ إِنَّ النَّاسَ يَصِيرُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ جُثًّا، كُلُّ أُمَّةٍ تَتَّبِعُ نَبِيَّهَا.
- ٨٠ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَالَّتِي تَخَافُونَ ذُنُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ﴾.
- ٣٢٧ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا﴾.
- ٣٥١ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَرَأَ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَمُوا﴾.
- ٤٨٩ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَرَأَ: ﴿وَآخِذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلِّينَ﴾.
- ٤٩٠ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ: (والعين بالعين) [المائدة: ٤٥] بِالرَّفْعِ فِي الْأُولَى.
- ٤٩٠ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ: هَلْ تَسْتَطِيعُ رَبُّكَ.
- ٣٣٨ أَنَّ الْيَاسَ هُوَ إِدْرِيسُ، وَكَانَ ابْنُ مَسْعُودٍ يَقْرَأُ سَلَامًا عَلَى إِدْرِيسِينَ.
- ٤٠٣ أَنَّ أَمْوَالَ بَنِي النَّضِيرِ كَانَتْ مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ مِمَّا لَمْ يُوجِفِ الْمُسْلِمُونَ.
- ٤٥٤ إِنَّ أَوَّلَ مَا يُسْأَلُ عَنْهُ الْعَبْدُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنَ التَّعِيمِ أَنْ يُقَالَ لَهُ: أَلَمْ نُنْصَحْ لَكَ جِسْمَكَ.
- ٣٦٥ أَنَّ ثَمَانِينَ رَجُلًا نَزَلُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ جَبَلِ التَّنْعِيمِ عِنْدَ صَلَاةِ الصُّبْحِ يُرِيدُونَ قَتْلَهُ.
- ٥٠٨ أَنَّ حُذَيْفَةَ بْنَ الْيَمَانِ قَدِمَ عَلَى عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! أَدْرِكُ هَذِهِ الْأُمَّةَ.
- ٦٦ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْمُتَنَافِقِينَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَانُوا إِذَا خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْغَزْوِ.
- ١٠٩ أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: إِنِّي إِذَا أَصَبْتُ اللَّحْمَ انْتَشَرْتُ لِلنِّسَاءِ.
- ٦٧ أَنَّ رَجُلًا كَانَتْ لَهُ بَيْتَمَةٌ فَكَحَّحَهَا، وَكَانَ لَهَا عَذْقٌ نَخْلٍ، وَكَانَتْ شَرِيكَتَهُ فِيهِ.
- ٨١ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ دَعَاهُ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، وَفِيهِ فَاتَاهُمْ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَأَمَّهُمْ.
- ٢٦٤ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا فَرِعَا يَقُولُ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَيَلُّ لِلْعَرَبِ مِنْ سُرٍّ».
- ٤٠ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأَتُوا حَرْثَكُمْ أَنِّي شَعْتُمْ﴾.
- ٤٩٥ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَرَأَ: (قد بلغت من لدني عذرا) مُثَقَّلَةً.
- ٤٩٧ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَرَأَ: ﴿وَتَرَى النَّاسَ سُكَرَى وَمَا هُمْ بِسُكَرَى﴾.

- ٤٩٦ أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَرَأَ: فِي عَيْنِ حَمِيئَةٍ
- ٣٠٦ أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ لَا يَنَامُ حَتَّى يَقْرَأَ: ﴿الْمَرْحُومِ﴾ تَنْزِيلًا وَ﴿تَبْرَكَ الَّذِي﴾
- ٤١٩ أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ لَهُ أُمَّةٌ يَطْوُهَا، فَلَمْ تَزَلْ بِهِ عَائِشَةُ وَحَفْصَةُ رضي الله عنهما حَتَّى حَرَمَهَا
- ٤٨٩ أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ: (غَيْرِ أُولِي الضَّرْرِ) بِنَضْبِ الرَّاءِ
- ٤٩١ أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ: (قُلْ بِفَضْلِ اللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِ فَبِذَلِكَ فَلْتَفَرِّحُوا) بِالتَّاءِ
- ٤٩١ أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ: ﴿إِنَّهُ عَمَلٌ غَيْرُ صَالِحٍ﴾
- ١٧٧ أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا رَجَعَ مِنْ عُمْرَةِ الْجِعْرَانَةِ بَعَثَ أَبَا بَكْرٍ رضي الله عنه عَلَى الْحَجِّ
- ٤٨٧ أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَبَا بَكْرٍ وَعُمَرُ - وَأَرَاهُ قَالَ - وَعُثْمَانُ رضي الله عنه كَانُوا يَقْرَأُونَ ﴿مَلِكِ يَوْمِ﴾
- ١٧٦ أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَقَفَ يَوْمَ النَّحْرِ بَيْنَ الْجَمْرَاتِ فِي الْحَجَّةِ الَّتِي حَجَّ فِيهَا
- ٣٠٨ أَنْ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ رضي الله عنه مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا كُنَّا نَدْعُوهُ إِلَّا زَيْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ
- ٥٠١ أَنْ عُمَرَ رضي الله عنه كَانَ يَقْرَأُ: (إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَامْضُوا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ)
- ٣٤٣ أَنْ قَوْمًا قَتَلُوا فَأَكْثَرُوا، وَزَنَوْا فَأَكْثَرُوا، وَانْتَهَكُوا فَأَكْثَرُوا
- ٣٨٩ أَنْ لَا يَمَسُّ الْقُرْآنَ إِلَّا طَاهِرٌ
- ٤٨ إِنَّ لِكُلِّ شَيْءٍ سَنَامًا، وَإِنَّ سَنَامَ الْقُرْآنِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ
- ٦١ إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ وُلَاةً مِنَ النَّبِيِّينَ، وَإِنَّ وَلِيَّيَّ أَبِي، وَخَلِيلَ رَبِّي إِبْرَاهِيمَ
- ٥٤ إِنَّ لِلشَّيْطَانِ لَمَّةً بِابْنِ آدَمَ، وَلِلْمَلِكِ لَمَّةً
- ٤٥٧ إِنَّ مُحَمَّدًا لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ، وَسَيَمُوتُ وَيَنْقُطُ أَثَرُهُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ ...﴾
- ٣٢١ إِنَّ مُوسَى عليه السلام كَانَ رَجُلًا حَيِيًّا سَتِيرًا لَا يَرَى شَيْءٌ مِنْ جِلْدِهِ اسْتَحْيَاءً مِنْهُ
- ٢٩٤ إِنَّ نَفْرًا مِنْ أَهْلِ الْعِرَاقِ قَالُوا لِابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه: كَيْفَ تَرَى فِي هَذِهِ آيَةِ التِّي
- ٢٧٩ أَنَّ هِلَالَ بْنَ أُمِيَّةٍ رضي الله عنه قَذَفَ امْرَأَتَهُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ بِشَرِيكِ ابْنِ سَحْمَاءَ
- ٢٥٣ أَنَّ يَهُودِيَيْنِ قَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ: اذْهَبْ بِنَا إِلَى هَذَا النَّبِيِّ نَسْأَلُهُ، قَالَ لَا تَقُلْ لَهُ نَبِيٌّ
- ٢٧٦ أَنَا أَوَّلُ مَنْ يَجْتُمِعُ لِلْخُصُومَةِ بَيْنَ يَدَيِ الرَّحْمَنِ ﷻ يَوْمَ الْقِيَامَةِ
- ١٢١ إِنَّا لَا نُكْذِبُكَ، وَلَكِنْ نُكْذِبُ بِمَا جِئْتَ بِهِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿فَابْتِهِمْ لَا يُكَذِّبُونَكَ﴾

- أُنزِلَ ﴿عَبَسَ وَتَوَلَّى﴾ في ابنِ أمِّ مكتومِ الأعمى ٤٣٤
- أُنزِلَتِ المائدةُ مِنَ السَّمَاءِ خُبْرًا وَلَحْمًا، فَأَمُرُوا أَنْ لَا يُجُونُوا وَلَا يَدَّخِرُوا لِغَدٍ ١٢٠
- أُنزِلَتِ هَذِهِ الآيةُ فِي الدُّعَاءِ تَعْنِي: ﴿وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ﴾ ٢٥٦
- أُنزِلَتِ هَذِهِ الآيةُ: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا﴾ بَعْدَ التي ... ٨٦
- انْسُبْ لَنَا رَبَّكَ، فَنَزَلَ: ﴿قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ ﴿١﴾ اللهُ الصَّمَدُ ﴿٢﴾ لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ ﴿٣﴾﴾ ٤٦٣
- إِنَّكُمْ تُحْشَرُونَ حُفَاةَ عُرَاهُ غُرْلًا ٤٣٥
- إِنَّكُمْ تَقْرءُونَ آيَةً لَوْ نَزَلَتْ فِيْنَا لَاتَّخَذْنَاها عِيدًا. فَقَالَ عُمَرُ: إِنِّي لَأَعْلَمُ حَيْثُ أُنزِلَتِ ١٠٢
- إِنَّمَا سُمِّيَ النَّبِيُّ العَتِيقَ لِأَنَّهُ لَمْ يَظْهَرْ عَلَيْهِ جَبَّارٌ ٢٧٦
- إِنَّمَا مَثَلُ صَاحِبِ القُرْآنِ كَمَثَلِ صَاحِبِ الإِبِلِ المُعَقَّلَةِ: إِنْ عَاهَدَ عَلَيْهَا أَمْسَكَهَا ٤٧٢
- أَنَّهُ بَلَغَهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أُرِيَ أَعْمَارَ أُمَّتِهِ، فَكَأَنَّهُ تَقَاصَرَ أَعْمَارُهُمْ أَنْ لَا يَبْلُغُوا ٤٤٦
- أَنَّهُ بَلَغَهُ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه قَالَ فِي الحَكَمِينَ اللَّذَيْنِ ٧٩
- أَنَّهُ بَلَغَهُ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه، وَابْنَ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما كَانَا يَقُولَانِ: الصَّلَاةُ ٤٧
- أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ المُعْمُورَ يَدْخُلُهُ كُلُّ يَوْمٍ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ ٣٧٦
- أَنَّهُ سئِلَ عَن قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَلَا إِنَّهُمْ يَثْنُونَ صُدُورَهُمْ لِيَسْتَخْفُوا مِنْهُ﴾ ٢٢٧
- أَنَّهُ سئِلَ عَن قَوْلِهِ: ﴿إِلَّا المودَّةَ فِي القُرْبَى﴾ فَقَالَ سَعِيدُ ابْنِ جُبَيْرٍ: قُرْبَى آلِ مُحَمَّدٍ ﷺ ٣٥٣
- أَنَّهُ سَأَلَ عائِشَةَ رضي الله عنها عَن قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿حَتَّى إِذَا اسْتَيْسَسَ الرُّسُلُ ٢٣١
- أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ فِي لَيْلَةِ القَدْرِ: ﴿إِنَّمَا أَوَّلُ السَّعِّ مِنَ العَشْرِ الأَوَّخِرِ ٤٤٩
- أَنَّهُ سَمِعَهُ حِينَ رَفَعَ رَأْسَهُ مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ مِنَ الرُّكْعَةِ الآخِرَةِ وَقَالَ: «اللَّهُمَّ العَن ٦٥
- أَنَّهُ قَرَأَ (هَيْتَ لَكَ)؛ وَ: (بَلْ عَجِبْتُ وَيَسْخَرُونَ)، يَعْنِي: بِالرَّفْعِ ٤٩٢
- أَنَّهُ قَرَأَ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ: ﴿مِنْ ضَعْفٍ﴾ فَقَالَ: (مِنْ ضَعْفٍ) ٤٩٨
- أَنَّهُ قَرَأَ: ﴿فِدْيَةٌ طَعَامُ مَسْكِينٍ﴾ وَقَالَ: هِيَ مَنسُوخَةٌ ٢٤
- أَنَّهُ قَرَأَ: فَطَلَّفُوهُنَّ لِقَبْلِ عِدَّتِهِنَّ ٤١٥

- ٤٩ أَنَّهُ كَانَ لَهُ سَهْوَةٌ فِيهَا تَمَرٌ، وَكَانَتْ نَجِيءُ الْعُورِ فَتَأْخُذُ مِنْهُ قَالَ فَشَكَا
- ٣٤٩ أَنَّهُ كَانَ يُدَكِّرُ بِالنَّارِ، فَقَالَ رَجُلٌ: لِمَ تُقْنِطُ النَّاسَ؟ فَقَالَ: وَأَنَا أَقْدِرُ أَنْ أَقْنِطَ النَّاسَ
- ٢٤٩ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: دَلُّوكَ الشَّمْسِ مِثْلَهَا
- ١٧٧ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: يَوْمَ النَّحْرِ يَوْمَ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ، يَوْمٌ يُهْرَاقُ فِيهِ الدَّمَاءُ
- ٤٦ أَنَّهُ كَانَ يَكْتُبُ لِحِفْصَةَ رضي الله عنها مُصْحَفًا فَذَكَرَ عَنْهَا مِثْلَ مَا قَالَتْ عَائِشَةُ
- ٦٦ إِنَّهُ لَمَّا أُصِيبَ إِخْوَانُكُمْ بِأَحَدٍ جَعَلَ اللَّهُ تَعَالَى أَرْوَاحَهُمْ فِي جُوفِ طَيْرٍ خُضِرِ
- ٢٦٧ إِنَّهُ لَيَأْتِي الرَّجُلَ الْعَظِيمُ السَّمِينُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَا يَزِينُ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى جَنَاحَ بَعُوضَةٍ
- ٤٥٢ أَنَّهَا تَعْدِلُ نِصْفَ الْقُرْآنِ، وَقُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ تَعْدِلُ ثُلُثَ الْقُرْآنِ، وَقُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ
- ٤٩٨ أَنَّهَا كَانَتْ تَقْرَأُ: ﴿إِذْ تَلَقَوْنَهُ بِالْأَسْتِخْمِ﴾ [النور: ١٥] وَتَقُولُ: الْوَلُوقُ الْكُذْبُ
- ٤٨٠ أَنَّهَا نَعَتَتْ قِرَاءَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قِرَاءَةً مُفَسَّرَةً حَرْفًا حَرْفًا
- ٥٨ إِنِّي أَحَدٌ فِي الْقُرْآنِ أَشْيَاءٌ تَخْتَلِفُ عَلَيَّ؟ قَالَ: وَمَا هِيَ؟
- ٤٦١ إِنِّي أَحِبُّ هَذِهِ السُّورَةَ، قَالَ: «إِنَّ حُبَّكَ إِيَّاهَا أَدْخَلَكَ الْجَنَّةَ
- ٢٥٢ أَوْتِينَا عِلْمًا كَثِيرًا، أَوْتِينَا التَّوْرَةَ، وَمَنْ أَوْتِيَ التَّوْرَةَ فَقَدْ أُوْتِيَ عِلْمًا كَثِيرًا
- ١٥ أَوَّلَ مَا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ نَزَلَ عَلَى أَجْدَادِهِ أَوْ قَالَ: أَخْوَالِهِ مِنَ الْأَنْصَارِ
- ٣٠٠ أَيُّ الْأَجْلِينَ قَضَى مُوسَى؟ فَقَالَ قَضَى أَكْثَرَهُمَا وَأَطْيَبُهَا، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَالَ فَعَلَ
- ٤٦١ أَيَعْجِزُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَقْرَأَ ثُلُثَ الْقُرْآنِ فِي لَيْلَةٍ؟
- ٥١٥ بَابٌ مِنْ قِبَلِ الْمَغْرِبِ مَسِيرَةٌ عَرْضُهُ أَوْ يَسِيرُ الرَّابِئُ فِي عَرْضِهِ أَرْبَعِينَ أَوْ سَبْعِينَ سَنَةً
- ١٠ بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعَثًا وَهُمْ ذُو عَدَدٍ فَاسْتَقْرَأَهُمْ، فَقَرَأَ كُلُّ رَجُلٍ
- ٤٥٥ بَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ إِذْ أَغْفَى إِغْفَاءَةً ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ صَاحِكًا
- ٤٠٩ بَيْنَا نَحْنُ نُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ إِذْ أَقْبَلْتَ عَيْرٌ تَحْمِلُ طَعَامًا فَالْتَفَتُوا إِلَيْهَا مَا بَقِيَ
- ٨ بَيْنَا جَبْرِئِلُ رضي الله عنه فَاعْدُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ إِذْ سَمِعَ نَقِيضًا مِنْ فَوْقِهِ فَرَفَعَ رَأْسَهُ
- ٤٤٨ حَرَّوْا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ
- ٢٩٩ خَرُجِ الدَّابَّةَ وَمَعَهَا عَصَا مُوسَى وَخَاتَمُ سُلَيْمَانَ، فَتَجَلُّو وَجْهَ الْمُؤْمِنِ بِالْعَصَا
- ٢٥٠ تَشْهَدُهُ مَلَائِكَةُ اللَّيْلِ وَمَلَائِكَةُ النَّهَارِ

- تَشْوِيهِ النَّارِ فَتَمَلَّصْ شَفْتُهُ الْعُلْيَا حَتَّى تَبْلُغَ وَسَطَ رَأْسِهِ، وَتَسْتَرَّخِي ٢٧٨
- تَعَاهَدُوا هَذَا الْقُرْآنَ، فَوَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَهُوَ أَشَدُّ تَقَلُّبًا مِنْ صُدُورِ الرِّجَالِ ٤٧١
- تَلَا ابْنَ عَبَّاسٍ ﴿إِلَّا الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ﴾ فَقَالَ: كُنْتُ أَنَا ... ٨٥
- تَلَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ ٥٧
- ثَلَاثٌ إِذَا خَرَجْنَا لَمْ يَنْفَعْ نَفْسًا إِيَّانَهَا لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِنْ قَبْلِ: طُلُوعِ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا ... ١٢٩
- جِئْتُ مَعَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حِينَ بَعَثَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى أَهْلِ مَكَّةَ بِرِأَاءَةٍ ١٧١
- جَاءَ أَعْرَابِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: إِنِّي حَلَمْتُ أَنَّ رَأْسِي قُطِعَ فَأَنَا أَتَّبِعُهُ ٥٤١
- جَاءَ حَبْرٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ! إِنَّ اللَّهَ يَضَعُ السَّمَاءَ عَلَى إِصْبَعٍ ٣٤٥
- جَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي عَاجَلْتُ امْرَأَةً فِي أَفْصَى الْمَدِينَةِ، وَإِنِّي أَصَبْتُ مِنْهَا ... ٢٢٩
- جَاءَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! هَلَكْتُ ٣٨
- جَاءَ مُشْرِكُو قُرَيْشٍ يُحَاصِمُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي الْقَدْرِ ٣٨٤
- جَاءَتِ الْمَرْأَةُ بِابْنَيْنِ لَهَا فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! هَاتَانِ بِنْتَانِ ثَابِتِ بْنِ قَيْسٍ قُتِلَ ٧٢
- جَمَعَ الْقُرْآنَ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ أَرْبَعَةً، كُلُّهُمْ مِنَ الْأَنْصَارِ: أَبِي بِنِ كَعْبٍ، وَمُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ. ٥١٠
- جَمَعْتُ الْمُحْكَمَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ لَهُ: وَمَا الْمُحْكَمُ؟ قَالَ الْمُفْصَلُ ٥١٠
- حَرَّقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَخْلَ بَنِي النَّضِيرِ وَقَطَعَ، وَهِيَ الْبُؤَيْرَةُ ٤٠٠
- حُمِلْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَالْقَمْلُ يَتَنَاطَرُ عَلَى وَجْهِهِ فَقَالَ: «مَا كُنْتُ أَرَى أَنَّ الْجَهْدَ ٣١
- حَاصِمُهُمُ الْمُشْرِكُونَ فَقَالُوا: مَا ذَبَحَ اللَّهُ فَلَا تَأْكُلُوهُ، وَمَا ذَبَحْتُمْ أَنْتُمْ أَكَلْتُمُوهُ ١٢٨
- خَرَجَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي سَهْمٍ مَعَ تَمِيمِ الدَّارِيِّ وَعَدِيِّ بْنِ بَدَاءٍ، فَهَاتِ السَّهْمِيَّ بِأَرْضٍ ١١٨
- خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى أَصْحَابِهِ فَقَرَأَ عَلَيْهِمْ سُورَةَ الرَّحْمَنِ إِلَى آخِرِهَا فَسَكَتُوا ٣٨٥
- خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ أَصَابَ النَّاسَ فِيهِ شِدَّةٌ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بِنِ سُلُوقٍ ٤١١
- خَشِيتُ سَوْدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنْ يُطَلِّقَهَا النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَتْ: لَا تُطَلِّقْنِي وَأَمْسِكْنِي ١٠١
- خَطَبَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَعْتَذَرْتُ إِلَيْهِ فَعَذَرَنِي، ثُمَّ أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ ٣١٨
- خَمْسُ آيَاتٍ مَا يَسْرُنِي أَنْ لِي بَيْنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا، إِحْدَاهُنَّ: ﴿إِنْ جَحْتَبُوا كَبَابِيرَ ٧٥

- دَخَلْتُ عَلَى حَبَابٍ وَقَدِ اكْتَوَى فِي بَطْنِهِ سَبْعًا، وَقَالَ: لَوْلَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَانَا ٥٤٧
- دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْمَسْجِدَ فَقَالَ: يَا أَبَا ذَرٍّ! إِنَّ لِلْمَسْجِدِ حَيَّةً ٤٣٩
- دُلُوكَ الشَّمْسِ إِذَا فَاءَ الْفَيْءِ، وَعَسَقَ اللَّيْلِ: اجْتِمَاعُ اللَّيْلِ وَظُلْمَتُهُ ٢٤٩
- رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ جُزْءٌ مِنْ أَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوءَةِ، وَهِيَ عَلَى رَجُلٍ طَائِرٍ مَا لَمْ يَتَحَدَّثْ بِهَا ... ٥٢٤
- رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوءَةِ ٥٢٥
- رَأَى جَبْرِيلَ فِي صُورَتِهِ ٣٧٧
- رَأَى مُحَمَّدٌ ﷺ رَبَّهُ ٣٧٧
- رَأَيْتُ اللَّيْلَةَ فِيمَا يَرَى النَّائِمُ كَأَنِّي فِي دَارِ عُقْبَةَ بْنِ رَافِعٍ، وَأُتَيْتُ بِرُطْبٍ مِنْ رُطْبِ ابْنِ طَابٍ ٥٣٥
- رَأَيْتُ اللَّيْلَةَ كَأَنَّ ظِلَّةً تَنْطِفُ السَّمْنَ وَالْعَسَلَ، وَأَرَى النَّاسَ يَتَكَفَّفُونَ مِنْهَا فَالْمُسْتَكْبِرُ .. ٥٣٨
- رَأَيْتُ امْرَأَةً سَوْدَاءَ نَائِرَةَ الرَّأْسِ خَرَجَتْ مِنَ الْمَدِينَةِ حَتَّى نَزَلَتْ بِمَهْيَعَةٍ وَهِيَ الْجُحْفَةُ ٥٣٦
- رَأَيْتُ ثَلَاثَةَ أَقْمَارٍ سَقَطْنَ فِي حُجْرَتِي فَقَصَصْتُ رُؤْيَايَ عَلَى أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ ٥٤٠
- رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى نَاقَتِهِ يَقْرَأُ سُورَةَ الْفَتْحِ وَيُرْجِعُ فِي قِرَاءَتِهِ ٤٨٠
- رَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ أَنِّي أَهَاجِرُ مِنْ مَكَّةَ إِلَى أَرْضٍ بِهَا نَحْلٌ، فَذَهَبَ وَهَلِي إِلَى أَهْلِ الْيَمَامَةِ ٥٣٣
- رَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ كَأَنَّ فِي كَفِّي سَرَقَةً مِنْ حَرِيرٍ لَا أُرِيدُ بِهَا مَكَانًا فِي الْجَنَّةِ إِلَّا طَارَتْ بِي إِلَيْهِ ٥٣٧
- رَبُّنَا الْقُرْآنَ بِأَصْوَاتِكُمْ ٤٧٤
- سُئِلَ ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنه عَمَّنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا، ثُمَّ تَابَ وَأَمَّنَ وَعَمِلَ صَالِحًا ثُمَّ اهْتَدَى ... ٨٩
- سُئِلَ ابْنُ عُمَرَ رضي الله عنه عَنِ الْكَنْزِ مَا هُوَ؟ فَقَالَ: هُوَ الْهَالُ الَّذِي لَا تُؤَدِّي زَكَاتَهُ ١٨٧
- سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الشَّفْعِ وَالْوَتْرِ، فَقَالَ: هِيَ الصَّلَاةُ بَعْضُهَا شَفْعٌ، وَبَعْضُهَا وَتْرٌ .. ٤٤١
- سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْمَقَامِ الْمَحْمُودِ فَقَالَ: هُوَ الشَّفَاعَةُ ٢٥٠
- سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ لَيْلَةِ الْقَدْرِ، فَقَالَ: «هِيَ فِي كُلِّ رَمَضَانَ ٤٤٧
- سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ وَرَقَةَ بْنِ نُوفَلٍ فَقَالَتْ حَدِيثُهُ رضي الله عنه: إِنَّهُ قَدْ صَدَقَكَ ٥٤٠
- سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رضي الله عنه عَنْ هَذِهِ الْآيَةِ: «إِلَّا تَنْفِرُوا يُعَذِّبَكُمُ عَذَابًا أَلِيمًا» ٢١٧
- سَأَلْتُ أَبِي بَنٍ كَعْبٍ رضي الله عنه عَنِ الْمَعْوِذَتَيْنِ قُلْتُ: أَبَا الْمُنْدَرِّ! ٤٦٧

- سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأَرْسَلْنَاهُ إِلَىٰ مِائَةِ أَلْفٍ أَوْ يَزِيدُونَ﴾. ٣٣٩
- سَأَلْتُ أَنَسًا رضي الله عنه عَنْ قِرَاءَةِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: كَانَ يَمُدُّ مَدًّا. ٤٧٩
- سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْمُنْكَرِ الَّذِي كَانُوا يَأْتُونَهُ فِي نَادِيهِمْ فَقَالَ: «كَانُوا يَجْحِقُونَ فِيهِ». ٣٠٢
- سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَوْمَ تُبَدَّلُ الْأَرْضُ غَيْرَ الْأَرْضِ﴾. ٢٣٨
- سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَهُمُ الْبَشْرَىٰ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾. ٢١٧
- سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ يَوْمِ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ، فَقَالَ يَوْمُ النَّحْرِ. ١٧٦
- سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: أَيُّ الذَّنْبِ أَعْظَمُ؟ قَالَ: «أَنْ تَجْعَلَ لِلَّهِ نِدًّا وَهُوَ خَلَقَكَ». ٢٩٧
- سَأَلْتُ عَائِشَةَ رضي الله عنها عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الْأَصْفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ﴾. ١٩
- سَأَلْتُ عَائِشَةَ رضي الله عنها كَيْفَ كَانَتْ قِرَاءَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِاللَّيْلِ، أَكَانَ يُسِرُّ بِالْقِرَاءَةِ أَمْ يَجْهَرُ؟ ٤٧٨
- سَأَلُوا النَّبِيَّ ﷺ حَتَّىٰ أَحْفَوْهُ فِي الْمَسْأَلَةِ، فَصَعِدَ ذَاتَ يَوْمٍ عَلَى الْمِنْبَرِ. ١١٢
- سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ رضي الله عنه يَقْرَأُ: (وَعَلَى الَّذِينَ يُطَوَّقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مَسْكِينٍ) ٢١
- سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَخْطُبُ وَذَكَرَ النَّاقَةَ وَالَّذِي عَقَرَهَا. ٤٤٢
- سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ عَلَى الْمِنْبَرِ: ﴿وَنَادُوا يَا مَلِكُ﴾. ٤٩٩
- سَمِعْتُ رَجُلًا يَسْتَعْفِرُ لِأَبَوَيْهِ وَهُمَا مُشْرِكَانِ فَقُلْتُ: أَسْتَعْفِرُ لِأَبَوَيْكَ وَهُمَا مُشْرِكَانِ؟ ... ١٩٧
- سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا﴾ وَلَا يُبَالِي. ٣٤٤
- سَمِعْتُ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُ حَدِيثَهُ حِينَ تَخَلَّفَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ. ١٩٨
- سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ حَكِيمٍ بْنَ حِزَامٍ يَقْرَأُ سُورَةَ الْفُرْقَانِ عَلَى حُرُوفٍ كَثِيرَةٍ لَمْ يُقَرِّئْنِيهَا. ٤٨٥
- سُورَةُ الْأَنْفَالِ قَالَ: نَزَلَتْ فِي بَدْرٍ. ١٤٩
- شَرِبْتُ عَسَلًا عِنْدَ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ وَلَكِنْ أَعُوذُ لَهُ. ٤١٦
- صَارَتْ الْأَوْثَانُ الَّتِي كَانَتْ فِي قَوْمِ نُوحٍ فِي الْعَرَبِ بَعْدَ، أَمَا وَدُّ فَكَانَتْ لِكَلْبٍ بِدَوْمَةٍ. ٤٢٤
- صَنَعَ لَنَا ابْنُ عَوْفٍ رضي الله عنه طَعَامًا، فَدَعَانَا فَأَكَلْنَا، وَسَقَانَا خَمْرًا قَبْلَ أَنْ تَحْرَمَ. ٨٠
- ظَاهَرَ مِنِّي زَوْجِي أَوْسُ بْنُ الصَّامِتِ فَجِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَشْكُو إِلَيْهِ. ٣٩٦
- غَزَوْنَا مِنَ الْمَدِينَةِ نُرِيدُ الْقُسْطَنْطِينِيَّةَ، وَعَلَى الْجَمَاعَةِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنُ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ. ٣٠

- فَأَوْحَى اللَّهُ تَعَالَى إِلَى هَذِهِ أَنْ تَبَاعِدِي، وَإِلَى هَذِهِ أَنْ تَقْرَبِي ٥١٧
- فَقَالَ أَصْحَابُهُ: أَقْرِبُ رَبَّنَا [فَنُنَاجِيهِ أَمْ بَعِيدٌ فَنُنَادِيهِ ٢٤
- فَكَانَ الرَّجُلُ يَتَحَرَّجُ أَنْ يَأْكُلَ عِنْدَ أَحَدٍ مِنَ النَّاسِ بَعْدَ مَا نَزَلَتْ ٧٥
- فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِلَّا تَنْفِرُوا يُعَذِّبَكُمُ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ ٢١٦
- فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ تَبَدُّوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخَفُّوهُ ٥٥
- فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا جَعَلْنَا الرُّءْيَا الَّتِي أَرَيْنَاكَ إِلَّا فِتْنَةً لِلنَّاسِ﴾ ٢٤٥
- فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ بَدَّلُوا نِعْمَتَ اللَّهِ كُفْرًا وَأَحَلُّوا قَوْمَهُمْ ٢٣٧
- فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فِيمَا عَرَضْتُمْ بِهِ مِنْ خُطْبَةٍ﴾ هُوَ يَقُولُ: إِنِّي أُرِيدُ التَّرْوِيجَ ٤٢
- فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى﴾ ٣٧٧
- فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَجَاءَ مِنْ أَقْصَا الْمَدِينَةِ رَجُلٌ يَسْعَى﴾ ٣٣٣
- فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَالشُّعْرَاءُ يَتَّبِعُهُمُ الْغَاوُونَ﴾ قَالَ: اسْتَشْنَى اللَّهُ تَعَالَى ٢٩٩
- فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُكْمَلٌ ٢٤٢
- فَيَقُولُونَ: مَا آتَانَا مِنْ نَذِيرٍ، وَمَا آتَانَا مِنْ أَحَدٍ ١٧
- فِيمَ تَرَوْنَ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ: ﴿أَيُّودُ أَحَدِكُمْ أَنْ تَكُونَ لَهُ جَنَّةٌ﴾ ٥٢
- فِينَا بَنِي سَلَمَةَ نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: قَدِمَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَكَيْسَ مِثْرًا رَجُلًا إِلَّا وَكَلَهُ اسْمَانِ ٣٧٣
- فِينَا نَزَلَتْ: ﴿إِذْ هَمَّتْ طَّائِفَتَانِ مِنْكُمْ أَنْ تَفْشَلَا وَاللَّهُ وَلِيُهُمَا﴾ ٦٤
- فَارْبُؤُوا وَسَدِّدُوا فَنَفِي كُلِّ مَا يُصَابُ بِهِ الْمُسْلِمُ كُفَّارَةً، حَتَّى النِّكْبَةِ يُنْكَبُهَا ٩٨
- قَالَ أَبُو جَهْلٍ: ﴿اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ هَذَا هُوَ الْحَقُّ مِنْ عِنْدِكَ فَأَمْطِرْ عَلَيْنَا ١٥٤
- قَالَ اللَّهُ ﷻ لِبَنِي إِسْرَائِيلَ: ﴿وَادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا وَقُولُوا حِطَّةٌ﴾ ٤٨٩
- قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَلَمْ تَرَ كَيْفَ ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا كَلِمَةً طَيِّبَةً ٢٣٧
- قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَوْمَ نَدْعُوا كُلَّ أُنَاسٍ بِإِسْمِهِمْ﴾ ٢٤٨

- قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: «وَيُسْقَى مِنْ مَاءٍ صَدِيدٍ ﴿٦﴾ يَتَجَرَّعُهُ» ٢٣٦
- قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي قَوْلِهِ: «وَنُفِضَلُ بَعْضَهَا عَلَى بَعْضٍ فِي الْأَكْلِ» ٢٣٤
- قَامَ رَجُلٌ إِلَى الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عليه السلام بَعْدَ مَا بَايَعَ مُعَاوِيَةَ، فَقَالَ: سَوَدَتْ وُجُوهُ الْمُؤْمِنِينَ ٤٥٠
- قَامَ رَجُلًا مِنَ اللَّيْلِ فَقَرَأَ وَرَفَعَ صَوْتَهُ، فَلَمَّا أَصْبَحَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَأَيِّنْ مِنْ آيَةٍ ٤٧٨
- قَامَ مُوسَى عليه السلام خَطِيْبًا فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ، فَسُئِلَ أَيُّ النَّاسِ أَعْلَمُ؟ ٢٥٧
- قَدِمَ رَكْبٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ عليه السلام: أَمْرُ الْقَعْقَاعِ بْنِ مَعْبِدٍ ... ٣٧٠
- قَرَأَ أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ عليه السلام: «وَأَعْلَمُوا أَنَّ فِيكُمْ رَسُولَ اللَّهِ لَوْ يُطِيعُكُمْ فِي كَثِيرٍ ٣٧٢
- قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «يَوْمَئِذٍ تُحَدِّثُ أَخْبَارَهَا ﴿١﴾» قَالَ: «أَتَدْرُونَ مَا أَخْبَارُهَا؟ ٤٥٣
- قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هَذِهِ الْآيَةَ: «فَلَمَّا تَخَلَّى رَبُّهُ لِلْجَبَلِ جَعَلَهُ دَكًّا» ١٣٣
- قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَأَنْذِرْهُمْ يَوْمَ الْحَسْرَةِ» [مريم: ٣٩]، وَقَالَ: «يُؤْتَى بِالْمَوْتِ ٢٦٩
- قَرَأَ عَلِيٌّ الْقُرْآنَ، فَقُلْتُ: أَفَرَأَ عَلَيْكَ وَعَلَيْكَ أَنْزَلَ؟ ٤٨١
- قَرَأَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سُورَةٌ أَنْزَلْنَاهَا وَفَرَضْنَاهَا» [النور: ١]، يَعْنِي: مُحَقَّقَةُ الرَّاءِ ٤٩٧
- قَرَأْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ: (مذكر) فَرَدَّهَا عَلَيَّ: «مُذَكِّرٍ ﴿٦﴾» بِالذَّلَالِ الْمُهْمَلَةِ ٥٠٠
- قُطِعَ عَلَى أَهْلِ الْمَدِينَةِ بَعْثٌ فَانْتَبَتْ فِيهِ، فَلَقِيتُ عِكْرِمَةَ ٩٢
- قُلْتُ سُورَةَ الْحَشْرِ؟ قَالَ: بَلْ سُورَةُ النَّصِيرِ ١٦٨
- قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ عليه السلام سُورَةُ التَّوْبَةِ؟ قَالَ: [بَلْ] هِيَ الْفَاضِحَةُ مَا زَالَتْ تَنْزِلُ ١٦٧
- قُلْتُ لِأَبِي بَنٍ كَعْبٍ إِنَّ ابْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ: مَنْ قَامَ سُنَّتَهُ أَصَابَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ ٤٤٩
- قُلْتُ لِعُمْتَانَ عليه السلام: هَذِهِ الْآيَةُ الَّتِي فِي الْبَقَرَةِ: «وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ ٤٧
- قُلْتُ لِعِمْرَانَ بْنِ الْخَطَّابِ: «فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ ٩٣
- قَوْلُهُ تَعَالَى: «الَّذِينَ تَحْتَبُونَ كَبِيرَ الْإِثْمِ وَالْفَوَاحِشَ إِلَّا اللَّمَمَ» ٣٨٣
- قِيلَ لِبَنِي إِسْرَائِيلَ «وَادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا وَقُولُوا حِطَّةٌ ١٣
- كَانَ ابْنُ عُمَرَ عليه السلام إِذَا قَرَأَ الْقُرْآنَ لَا يَتَكَلَّمُ حَتَّى يَفْرُغَ مِنْهُ، فَأَخَذْتُ ٣٦

- كَانَ أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ ﷺ إِذَا كَانَ الرَّجُلُ صَائِمًا فَحَضَرَ الْإِفْطَارُ فَنَامَ قَبْلَ أَنْ يُفْطِرَ ٢٥
- كَانَ الْأَعْرَابِيُّ لَا يَرِثُ الْمُهَاجِرَ، وَلَا يَرِثُهُ الْمُهَاجِرُ، فَنَسِخَتْ ١٦٣
- كَانَ الْأَنْصَارُ إِذَا حَجُّوا فَجَاءُوا لَمْ يَدْخُلُوا مِنْ قِبَلِ أَبْوَابِ الْبُيُوتِ ٢٨
- كَانَ الرَّجُلُ إِذَا طَلَّقَ امْرَأَتَهُ ثُمَّ ارْتَجَعَهَا قَبْلَ أَنْ تَنْقُضِيَ عِدَّتَهَا كَانَ ذَلِكَ لَهُ ٤١
- كَانَ الرَّجُلُ إِذَا طَلَّقَ امْرَأَتَهُ فَهُوَ أَحَقُّ بِرَجْعَتِهَا وَإِنْ طَلَّقَهَا ثَلَاثًا ٤١
- كَانَ الرَّجُلُ فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذَا رَأَى رُؤْيَا فَصَّهَا عَلَيْهِ، وَكُنْتُ غُلَامًا شَابًّا عَزَبًا ... ٥٣٧
- كَانَ الْكَنْزُ ذَهَبًا وَفِضَّةً ٢٦٤
- كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُحْرَسُ لَيْلًا حَتَّى نَزَلَ: ﴿وَاللَّهُ يَعْصَمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾ فَأَخْرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ١٠٨
- كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي، فَجَاءَ أَبُو جَهْلٍ فَقَالَ: أَلَمْ أَنْهَكَ عَنْ هَذَا؟ أَلَمْ أَنْهَكَ عَنْ هَذَا؟ ٤٤٥
- كَانَ أَهْلُ الْيَمَنِ يَحْجُونَ وَلَا يَتَزَوَّدُونَ، وَيَقُولُونَ: نَحْنُ الْمُتَوَكِّلُونَ ٣٤
- كَانَ أَهْلُ بَيْتٍ مِمَّا يُقَالُ لَهُمْ: بَنُو أَبِي رِقٍ بِشْرٍ وَبَشِيرٍ وَمُبَشِّرٍ ٩٤
- كَانَ بِمَدِينَةِ أَنْطَاكِيَّةِ فِرْعَوْنٌ مِنَ الْفِرَاعِنَةِ، فَبَعَثَ اللَّهُ تَعَالَى إِلَيْهِمُ الْمُرْسَلِينَ ٣٣٢
- كَانَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ أَسْلَمَ ثُمَّ ارْتَدَّ وَلَحِقَ بِدَارِ الشَّرْكِ، ثُمَّ نَدَّمَ ٦٣
- كَانَ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ مَرْتِدُ بْنُ أَبِي مَرْتِدٍ رضي الله عنه، وَكَانَ رَجُلًا يَحْمِلُ الْأَسْرَى مِنْ مَكَّةَ ٢٧٨
- كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ سَفَرًا أَفْرَعَ بَيْنَ نِسَائِهِ، فَأَيَّتَهُنَّ خَرَجَ سَهْمُهَا ٢٨١
- كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَرُوسًا بَزِينَبَ فَقَالَتْ لِي أُمُّ سَلِيمٍ: لَوْ أَهْدَيْتَنَا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ هَدِيَّةً؟ ٣١٥
- كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِمَّا يُكْثِرُ أَنْ يَقُولَ لِأَصْحَابِهِ: «هَلْ رَأَى أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنْ رُؤْيَا؟» ٥٢٦
- كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُبَايِعُ النِّسَاءَ بِالْكَلامِ بِهَذِهِ الْآيَةِ: «أَنْ لَا يُشْرِكْنَ بِاللَّهِ شَيْعًا» ٤٠٥
- كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحِبُّ الْعَسَلَ وَالْحَلْوُ، وَكَانَ إِذَا أَنْصَرَفَ مِنْ صَلَاةِ الْعَصْرِ ٤١٥
- كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْعُو عَلَى صَفْوَانَ بْنِ أُمَيَّةَ، وَسَهَيْلِ بْنِ عَمْرٍو ٦٤
- كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الظُّهْرَ بِهَاجِرَةَ، وَلَمْ يَكُنْ يُصَلِّي صَلَاةً أَشَدَّ عَلَى أَصْحَابِهِ ٤٧
- كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعَالِجُ مِنَ التَّنْزِيلِ شِدَّةً، فَكَانَ يُحْرِكُ بِهِ شَفْتَيْهِ ٤٣٠
- كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ: (فَرُوحٌ وَرَجْحَانٌ) ٥٠٠

- ٤٨١ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾
- ٢٩٤ كَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بِنِ سُلُوقٍ يَقُولُ لِحَارِيَةِ لَهُ: اذْهَبِي فَابْغِينَا شَيْئًا
- ٤٥٨ كَانَ عُمَرُ رضي الله عنه يُدْخِلُنِي مَعَ أَشْيَاخِ بَدْرٍ، فَكَانَ بَعْضُهُمْ وَجَدَ فِي نَفْسِهِ
- ٢٠ كَانَ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ الْقِصَاصُ، وَلَمْ تَكُنْ فِيهِمُ الدِّيَةُ
- ٥١٦ كَانَ فِيمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ رَجُلٌ قَتَلَ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ نَفْسًا، فَسَأَلَ عَنْ أَهْلِ الْأَرْضِ
- ١٠٧ كَانَ قُرَيْظَةُ وَالنَّضِيرُ - وَكَانَ النَّضِيرُ أَشْرَفَ مِنْ قُرَيْظَةَ - فَكَانَ إِذَا قَتَلَ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْظَةَ ..
- ٣٦١ كَانَ مَرُوانُ عَلَى الْحِجَازِ اسْتَعْمَلَهُ مُعَاوِيَةَ رضي الله عنه، فَخَطَبَ، فَجَعَلَ يَذْكَرُ يَزِيدَ بْنَ مُعَاوِيَةَ .
- ٧٣ كَانَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ إِذَا نَزَلَ عَلَيْهِ كَرَبٌ لِدَلِكِ وَتَرَبَّدَ وَجْهُهُ
- ٢٤٨ كَانَ نَفَرٌ مِنَ الْإِنْسِ يَعْبُدُونَ نَفَرًا مِنَ الْجِنِّ فَأَسْلَمَ النَّفَرُ مِنَ الْجِنِّ
- ١٣٠ كَانَتِ الْمَرْأَةُ تَطُوفُ بِالْبَيْتِ وَهِيَ عُرْيَانَةٌ، فَتَقُولُ: مَنْ يُعِيرُنِي تَطَوُّفًا فَتَجْعَلُهُ عَلَى فَرْجِهَا ..
- ٣٧ كَانَتِ الْيَهُودُ تَقُولُ إِذَا جَامَعَهَا مِنْ وَرَائِهَا جَاءَ الْوَلَدُ أَحْوَلَ
- ٢٣٨ كَانَتِ امْرَأَةٌ تُصَلِّي خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَسَنَاءَ مِنْ أَحْسَنِ النَّاسِ
- ٣٣١ كَانَتْ بَنُو سَلَمَةَ فِي نَاحِيَةِ الْمَدِينَةِ، فَأَرَادُوا النُّقْلَةَ إِلَى قُرْبِ الْمَسْجِدِ
- ٣١٦ كَانَتْ خَوْلَةُ بِنْتُ حَكِيمٍ مِنَ اللَّاتِي وَهَبْنَ أَنْفُسَهُنَّ لِلنَّبِيِّ ﷺ
- ٣٢ كَانَتْ عُكَاطُ، وَجِنَّةُ، وَدُو الْمَجَازِ، أَسْوَأًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَلَمَّا كَانَ الْإِسْلَامُ
- ٤٢ كَانَتْ لِي أُخْتُ تُخْطَبُ إِلَيَّ وَأَمْنَعُهَا مِنَ النَّاسِ، فَآتَانِي ابْنُ عَمٍّ فَأَنْكَحْتُهَا إِيَّاهُ
- ٣٩٢ كَانَتْ مُلُوكٌ بَعْدَ عَيْسَى عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بَدَّلُوا التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ
- ٧٤ كَانُوا إِذَا مَاتَ الرَّجُلُ كَانَ أَوْلِيَاؤُهُ أَحَقَّ بِأَمْرَاتِهِ، إِنْ شَاءَ بَعْضُهُمْ تَرَوَّجَهَا
- ٣٠٨ كَانُوا يَتَنَفَّلُونَ مَا بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ وَقَالَ الْحَسَنُ رضي الله عنه: هُوَ قِيَامُ اللَّيْلِ
- ٥١٨ كُلُّ بَنِي آدَمَ خَطَاءٌ، وَخَيْرُ الْخَطَائِينَ التَّوَابُونَ
- ١٨١ كُنَّا عِنْدَ حُدَيْفَةَ رضي الله عنه فَقَالَ: مَا بَقِيَ مِنْ أَصْحَابِ هَذِهِ الْآيَةِ يَعْنِي: ﴿فَقَاتِلُوا أِيمَّةً
- ١٣ كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ فِي لَيْلَةٍ مُظْلِمَةٍ فَلَمْ نَدْرِ أَيْنَ الْقِبْلَةُ
- ١٢٢ كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سِتَّةَ نَفَرٍ فَقَالَ الْمُسْرِكُونَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: اطْرُدْ هَؤُلَاءِ

- كُنَّا نَعُدُّهَا عَوْنًا عَلَىٰ عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَارِيَةَ الدَّلْوِ وَالْقَدْرِ ٤٥٥
- كُنَّا نَقُولُ لِلْحَيِّ فِي الْجَاهِلِيَّةِ إِذَا كَثُرُوا قَدْ أَمَرَ بَنُو فُلَانٍ ٢٤٧
- كُنْتُ أَسْمَعُ قِرَاءَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا عَلَىٰ عَرِيشِي ٤٧٨
- كُنْتُ أَصَلِّي فِي الْمَسْجِدِ فَدَعَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَلَمْ أُجِبْهُ، ثُمَّ أَتَيْتُهُ ٥
- كُنْتُ أَقْرَأُ عَلَىٰ أُمِّ سَعْدِ بِنْتِ الرَّبِيعِ، وَكَانَتْ يَتِيمَةً فِي حِجْرِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رضي الله عنه ٧٨
- كُنْتُ جَالِسًا فِي نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَتَذَكَّرُونَ وَيَقُولُونَ: فَقُلْنَا: لَوْ نَعْلَمُ أَيَّ ٤٠٨
- كُنْتُ رَجُلًا أَكْرَىٰ فِي هَذَا الْوَجْهِ، وَكَانَ نَاسٌ يَقُولُونَ: إِنَّهُ لَيْسَ لَكَ حَجٌّ ٣٢
- كُنْتُ عِنْدَ مَنْبَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ رَجُلٌ: مَا أَبَالِي أَنْ لَا أَعْمَلَ عَمَلًا بَعْدَ الْإِسْلَامِ ١٨٣
- كُنْتُ قَيْنًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَعَمِلْتُ لِلْعَاصِ بْنِ وَائِلِ السَّهْمِيِّ سَيْنًا، فَجِئْتُ أَنْقَاضَهُ ٢٧٤
- كَيْفَ تَقْضُرُ الصَّلَاةَ، وَإِنَّمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا ٩٣
- لَا تَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ مَقَابِرَ، إِنَّ الشَّيْطَانَ يَنْفِرُ مِنَ الْبَيْتِ الَّذِي تُقْرَأُ فِيهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ ١٢
- لَا يَتَمَنَّى أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ مِنْ ضَرٍّ أَصَابَهُ، فَإِنْ كَانَ لَا بُدَّ فَاعِلًا فَلْيَقِلْ: اللَّهُمَّ أَحْنِي ٥٤٦
- لَا يَدْخُلُ النَّارَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ مِنْ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ أَحَدٌ ٢٧٢
- لَقِيَ ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنه كَعْبًا بِعَرَفَةَ فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ، فَكَبَّرَ حَتَّىٰ جَاوَبَتْهُ الْجِبَالُ ٣٨٠
- لَقِيَ نَاسٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ رَجُلًا فِي غَنِيمَةٍ لَهُ فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ فَأَخَذُوهُ فَقَتَلُوهُ ٨٩
- لِكُلِّ شَيْءٍ قَلْبٌ وَقَلْبُ الْقُرْآنِ يَسْ؛ وَمَنْ قَرَأَهَا كَتَبَ تَعَالَىٰ لَهُ بِقِرَائَتِهَا قِرَاءَةَ الْقُرْآنِ ٣٣١
- لَمْ يَحِلَّ الْغَنَائِمُ لِأَحَدِ سُودِ الرُّؤُوسِ مِنْ قَبْلِكُمْ، إِنَّمَا كَانَتْ تَنْزِلُ نَارًا مِنَ السَّمَاءِ فَتَأْكُلُهَا ١٦٠
- لَمَّا أُخْرِجَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ مَكَّةَ قَالَ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه: آذُوا نَبِيَّهُمْ حَتَّىٰ خَرَجَ لِيَهْلِكَنَّ ٢٧٧
- لَمَّا أَصَابَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قُرَيْشًا يَوْمَ بَدْرٍ وَقَدِمَ الْمَدِينَةَ جَمَعَ الْيَهُودَ ٦٠
- لَمَّا أَغْرَقَ اللَّهُ تَعَالَىٰ فِرْعَوْنَ قَالَ: ﴿ءَامَنْتُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا الَّذِي ءَامَنْتُ بِهِ ٢٢٠
- لَمَّا أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْهَجْرَةِ نَزَلَتْ عَلَيْهِ: ﴿وَقُلْ رَبِّ أَدْخِلْنِي مُدْخَلَ صِدْقٍ ٢٥١
- لَمَّا تُوِّفِيَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَنٍ سَلُولٌ جَاءَ ابْنُهُ إِلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلَهُ أَنْ يُعْطِيَهُ فَمِيصَهُ ١٩٣
- لَمَّا حَمَلَتْ حَوَاءَ عليها السلام طَافَ بِهَا إِبْلِيسُ، وَكَانَ لَا يَعِيشُ لَهَا وَكَذَّ ١٤٦

- لَمَّا خَلَقَ اللهُ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، مَسَحَ ظَهْرَهُ فَسَقَطَ مِنْ ظَهْرِهِ كُلُّ نَسَمَةٍ هُوَ خَالِقُهَا ١٣٩
- لَمَّا عُرِجَ بِي رَأَيْتُ إِدْرِيسَ فِي السَّمَاءِ الرَّابِعَةِ ٢٧١
- لَمَّا قَدِمَ الْمُهَاجِرُونَ الْمَدِينَةَ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ! مَا رَأَيْنَا قَوْمًا أَبْذَلَ مِنْ كَثِيرٍ وَلَا أَحْسَنَ ٥٥٢
- لَمَّا قَدِمَ الْمُهَاجِرُونَ طَارَ لَنَا عُثْمَانُ بْنُ مَظْعُونٍ فِي السُّكْنَى، فَاشْتَكَى فَمَرَضْنَاهُ حَتَّى تُوِّفِيَ ٥٤٢
- لَمَّا قَدِمْتُ نَجْرَانَ سَأَلُونِي وَقَالُوا: إِنَّكُمْ تَقْرءُونَ يَا أُخْتَ هَارُونَ ٢٦٨
- لَمَّا كَانَ يَوْمٌ أُحْدِ أُصِيبَ مِنَ الْأَنْصَارِ أَرْبَعَةٌ وَسِتُّونَ رَجُلًا، وَمِنَ الْمُهَاجِرِينَ سِتَّةٌ ٢٤٤
- لَمَّا كَانَ يَوْمٌ بَدْرٍ جِئْتُ بِسَيْفٍ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ! إِنَّ اللهَ قَدْ شَفَى صَدْرِي ١٤٩
- لَمَّا كَانَ يَوْمٌ بَدْرٍ ظَهَرَتِ الرُّومُ عَلَى فَارِسَ فَأَعْجَبَ ذَلِكَ الْمُؤْمِنِينَ، فَزَلَّتْ: ﴿الْمَرْءُ ①﴾ ٣٠٤
- لَمَّا كَانَ يَوْمٌ بَدْرٍ وَأَخَذَ -يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ الْفِدَاءَ، فَأَنْزَلَ اللهُ ﷻ: ﴿مَا كَانَ لِنَبِيِّ ②﴾ ١٦١
- لَمَّا نَزَلَ أَوَّلُ الْمُزْمَلِ كَانُوا يَقُومُونَ نَحْوًا مِنْ قِيَامِهِمْ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ ٤٢٧
- لَمَّا نَزَلَ صَوْمُ رَمَضَانَ كَانُوا لَا يَقْرُبُونَ النِّسَاءَ رَمَضَانَ كُلَّهُ، وَكَانَ رِجَالٌ يُحُونُونَ ٢٥
- لَمَّا نَزَلَ عُدْرِي قَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى الْمَنْبَرِ وَذَكَرَ ذَلِكَ وَتَلَا الْقُرْآنَ ٢٨٦
- لَمَّا نَزَلَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ ٣٦
- لَمَّا نَزَلَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ تُبَدُّوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُمْ بِهِ اللهُ﴾ ٥٦
- لَمَّا نَزَلَتْ ﴿إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عَشْرُونَ صَابِرُونَ يَغْلِبُوا مِائَتِينَ﴾ شَقَّ ذَلِكَ عَلَى ١٥٩
- لَمَّا نَزَلَتْ ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطَبِّقُونَهُ، فِدْيَةٌ طَعَامُ مَسْكِينٍ﴾ كَانَ مَنْ أَرَادَ أَنْ يُفِطَرَ ٢٣
- لَمَّا نَزَلَتْ ﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ﴾ شَقَّ ذَلِكَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ ١٢٦
- لَمَّا نَزَلَتْ آيَةُ الصَّدَقَةِ كُنَّا نَحَامِلُ عَلَى ظُهُورِنَا؛ فَجَاءَ رَجُلٌ فَتَصَدَّقَ بِشَيْءٍ كَثِيرٍ ١٩٢
- لَمَّا نَزَلَتْ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا نَجَّيْتُمُ الرَّسُولَ فَقَدِّمُوا ٣٩٨
- لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [النساء: ٩٥] دَعَا رَسُولُ اللهِ ﷺ ٩١
- لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عَشْرُونَ صَابِرُونَ يَغْلِبُوا مِائَتِينَ﴾؛ كُتِبَ عَلَيْهِمْ أَنْ لَا يَفِرَّ ١٥٩
- لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَى أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّنْ فَوْقِكُمْ﴾ قَالَ: «أَعُوذُ ١٢٤

- لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿ثُمَّ إِنَّكُمْ يَوْمَ الْقِيَمَةِ عِنْدَ رَبِّكُمْ تَخْتَصِمُونَ﴾ (٦) ٣٤٢
- لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ ١٠٩
- لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ (٦١) صَعِدَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى الصَّفَا ٢٩٨
- لَمَّا وَجَّهَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى الْكَعْبَةِ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! كَيْفَ يَا خَوَانِنَا الَّذِينَ مَاتُوا ١٧
- لَنْ يَبْقَى بَعْدِي مِنَ النَّبُوَّةِ إِلَّا الْمُبَشِّرَاتُ ٥٢٦
- لَوْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَأَيِّ شَيْئًا مِنَ الْوَحْيِ لَكَتَمَ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْنَا مَتَى لَأُنَاقِلَنَّكَ إِلَىٰ آبَائِكِ لَتَكُونُنَّ أَهْلًا لِّمَن لَّمْ يَرْجِ الْآخِرَةَ لَخَلْفَهُمْ قُرْءَانٌ وَّجِيدٌ﴾ ٣١٢
- مَا حَمَلَكُمْ عَلَىٰ أَنْ عَمَدْتُمْ إِلَىٰ «الْأَنْفَالِ» وَهِيَ مِنَ الْمَثَانِي ١٦٤
- مَا عَمِلَ بِهَذِهِ الْآيَةِ غَيْرِي ٣٩٩
- مَا فِي الْقُرْآنِ آيَةٌ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ ٨٤
- مَا قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْجَنِّ وَلَا رَأَاهُمْ، انْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي طَائِفَةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ .. ٤٢٤
- مَا كَانَ أَحَدٌ مِنَ السَّلَفِ يُعْشَى عَلَيْهِ وَلَا يَضَعُ عِنْدَ تِلَاوَةِ الْقُرْآنِ، وَإِنَّمَا كَانُوا يَبْكُونَ ٤٨٣
- مَا كَانَ بَيْنَ إِسْلَامِنَا، وَبَيْنَ أَنْ عَاتَبَنَا اللَّهُ تَعَالَى بِقَوْلِهِ: ﴿أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ ٣٩١
- مَا مَاتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّىٰ أَحَلَّ لَهُ النِّسَاءَ ٣٢١
- مَا مِنْ بَرٍّ وَلَا فَاجِرٍ إِلَّا وَالْمَوْتُ خَيْرٌ لَهُ، ثُمَّ تَلَا: ﴿إِنَّمَا نُمَلِّئُهُمْ لِيُزِدُوا إِثْمًا ٦٧
- مَا مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ مَوْلُودٍ إِلَّا نَحَسَهُ الشَّيْطَانُ حِينَ يُوَلَّدُ، فَيَسْتَهْلُ صَارِحًا ٦٢
- مَا مِنْ مُؤْمِنٍ إِلَّا وَأَنَا أَوْلَى النَّاسِ بِهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، أَقْرَأُوا إِنْ شِئْتُمْ: ﴿النَّبِيُّ أَوْلَىٰ ٣٠٩
- مَا مِنْ مُؤْمِنٍ إِلَّا وَلَهُ بَابَانِ: بَابٌ يَصْعَدُ مِنْهُ عَمَلُهُ، وَبَابٌ يَنْزِلُ مِنْهُ رِزْقُهُ ٣٥٨
- مَا نَزَلَتْ: ﴿حُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾ (٦٦) إِلَّا فِي أَحْلَاقٍ ... ١٤٧
- مَا يَمْنَعُكَ أَنْ تَزُورَنَا أَكْثَرَ مِمَّا تَزُورُنَا فَتَنْزَلَتْ: ﴿وَمَا نَنْزِلُ إِلَّا بِأَمْرِ رَبِّكَ﴾ ٢٧٢
- مَاتَ رِجَالٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ قَبْلَ أَنْ تُحَرَّمَ الْخَمْرُ، فَلَمَّا حُرِّمَتِ الْخَمْرُ ١١٠
- مَرَّ رَجُلٌ مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ عَلَى نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَمَعَهُ عَمَمٌ لَهُ ٩٠
- مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِنَفَرٍ مِنَ الْيَهُودِ فَقَالَ بَعْضُهُمْ: سَلُوهُ عَنِ الرُّوحِ ٢٥١

- مَرَّ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَهُودِيٍّ مُحِمًّا مَجْلُودًا فَدَعَاهُمْ فَقَالَ: «هَكَذَا تَحْدُونُ حَدَّ الزَّانِي ...» ١٠٤
- مَرَرْتُ بِالرَّبِذَةِ فَاِذَا اَنَا بِابِي دَرَّ هَيْلَةً فَقُلْتُ: مَا اَنْزَلَكَ مِنْزَلِكَ هَذَا؟ ١٨٥
- مَرِضَ أَبُو طَالِبٍ فَجَاءَتْهُ قُرَيْشٌ، وَجَاءَهُ النَّبِيُّ ﷺ وَعِنْدَ أَبِي طَالِبٍ مَجْلِسُ رَجُلٍ ٣٤١
- مَرِضْتُ فَأَتَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعُودُنِي وَأَبُو بَكْرٍ هَيْلَةً وَهُمَا مَاشِيَانِ ٧٠
- مَفَاتِيحُ الْعَيْبِ خَمْسٌ: ثُمَّ قَرَأَ: ﴿إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنزِلُ الْغَيْثَ﴾ ... ٣٠٥
- مَلَأَ اللَّهُ قُبُورَهُمْ وَيُؤْتِيهِمْ نَارًا، كَمَا شَغَلُونَا عَنِ الصَّلَاةِ الْوُسْطَى ٤٣
- مَنْ أَدْرَكَ مَالَهُ بَعَيْنِهِ عِنْدَ رَجُلٍ أَفْلَسَ فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ مِنْ غَيْرِهِ ٥٤٣
- مَنْ أَرَادَ أَنْ يَنَامَ عَلَى فِرَاشِهِ فَنَامَ عَلَى يَمِينِهِ ثُمَّ قَرَأَ: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ ٤٦٣
- مَنْ أُعْطِيَ عَطَاءً فَلْيَجْزِ بِهِ إِنْ وَجَدَ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ فَلْيُتِنِ بِهِ، فَإِنْ مَنَّ أَنْتَى بِهِ فَقَدْ شَكَرَهُ ٥٤٩
- مَنْ الْقُرْآنِ سُورَةٌ ثَلَاثُونَ آيَةً شَفَعَتْ لِرَجُلٍ حَتَّى عَفَرَ اللَّهُ لَهُ، وَهِيَ سُورَةُ تَبَارَكَ ٤١٩
- مَنْ تَابَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ ٥١٥
- مَنْ حَفِظَ عَشْرَ آيَاتٍ مِنْ أَوَّلِ؛ وَرَوَى مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْكَهْفِ عَصِمَ ٢٥٦
- مَنْ رَأَى فِي الْمَنَامِ فَقَدْ رَأَى فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَتَمَثَّلُ بِي ٥٢٢
- مَنْ رَأَى مِنْكُمْ رُؤْيَا؟» فَقَالَ رَجُلٌ: أَنَا رَأَيْتُ كَأَنَّ مِيزَانًا نَزَلَ مِنَ السَّمَاءِ ٥٣٨
- مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى الصَّحِيفَةِ الَّتِي عَلَيْهَا خَاتَمُ مُحَمَّدٍ ﷺ فَلْيَقْرَأْ هُوَ لَا ١٢٨
- مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى يَوْمِ الْفِيَاةِ كَأَنَّهُ رَأَى عَيْنٍ فَلْيَقْرَأْ: ﴿إِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ﴾ ٤٣٦
- مَنْ صُنِعَ إِلَيْهِ مَعْرُوفٌ فَقَالَ لِفَاعِلِهِ: جَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا، فَقَدْ أْبْلَغَ فِي الثَّنَاءِ ٥٤٩
- مَنْ قَالَ حِينَ يُصْبِحُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ: أَعُوذُ بِاللَّهِ السَّمِيعِ الْعَلِيمِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ ٤٠٠
- مَنْ قَرَأَ بِالْآيَتِينَ اللَّتَيْنِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ فِي لَيْلَةٍ كَفَتَاهُ ١٢
- مَنْ قَرَأَ حَمَّ الدُّخَانِ فِي لَيْلَةِ الْجُمُعَةِ عَفَرَ لَهُ ٣٥٥
- مَنْ قَرَأَ حَمَّ الْمُؤْمِنِ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿إِلَيْهِ الْمَصِيرُ﴾ وَآيَةَ الْكُرْسِيِّ حِينَ يُمْسِي ٣٤٨
- مَنْ قَرَأَ سُورَةَ الدُّخَانِ فِي لَيْلَةٍ أَصْبَحَ يَسْتَغْفِرُ لَهُ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ ٣٥٥
- مَنْ قَرَأَ سُورَةَ الْوَاقِعَةِ كُلَّ لَيْلَةٍ لَمْ تَصِبْهُ فَاقَةٌ، وَفِي الْمَسْبُوحَاتِ آيَةٌ كَأَلْفِ آيَةٍ ٣٨٦

- مَنْ قَرَأَ كُلَّ يَوْمٍ مَاتِي مَرَّةً ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ ﴿٤٦٣﴾ ٤٦٣
- مَنْ قَرَأَ مِنْكُمْ بِ﴿التِّينِ وَالزَّيْتُونِ﴾ فَأَنْتَهَى إِلَى: ﴿أَلَيْسَ اللَّهُ بِأَحْكَمِ الْحَاكِمِينَ﴾ ٤٨٣
- مَنْ كَانَ لَهُ مَالٌ يُبْلَغُهُ بَيْتَ رَبِّهِ أَوْ نَجِبٌ فِيهِ الزَّكَاةُ، فَلَمْ يَفْعَلْ سَأَلَ الرَّجْعَةَ عِنْدَ الْمَوْتِ .. ٤١٢
- مَنْ لَا يَشْكُرُ النَّاسَ لَا يَشْكُرُ اللَّهُ تَعَالَى ٥٥١
- مَنْ نَامَ عَنْ حِزْبِهِ مِنَ اللَّيْلِ أَوْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ فَقَرَأَهُ مَا بَيْنَ صَلَاةِ الْفَجْرِ ٤٨٤
- نَحْنُ أَحَقُّ بِالشُّكِّ مِنْ إِبْرَاهِيمَ إِذْ قَالَ: ﴿رَبِّ ارْنِي كَيْفَ تُحْيِي الْمَوْتَى﴾ ٥٠
- نَحْنُ الْآخِرُونَ السَّابِقُونَ، وَبَيْنَا أَنَا نَائِمٌ إِذْ أُوتِيَتْ خَزَائِنَ الْأَرْضِ ٥٣١
- رَأَى هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي عَمِّي أَنَسِ بْنِ النَّضْرِ: ﴿مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ﴾ ٣١٠
- نَزَلَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا﴾ ﴿١﴾ لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ ٣٦٤
- نَزَلَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ﴾ فِي الْأَنْصَارِ، كَانَتْ الْمَرْأَةُ تَكُونُ مَقْلَةً ٥٠
- نَزَلَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ﴾ ٤١
- نَزَلَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿مُخْرِبُونَ بُيُوتَهُمْ بِأَيْدِيهِمْ﴾ فِي الْيَهُودِ حِينَ أَجْلَاهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ٤٠٢
- نَزَلَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَى الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ فِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُدَافَةَ ٨٤
- نَزَلَتْ ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ﴾ ٢٧
- نَزَلَتْ فِي يَوْمِ بَدْرٍ: ﴿وَمَنْ يُؤْلِهِمْ يَوْمَئِذٍ دُبُرُهُ﴾ ١٥١
- نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ بِمَكَّةَ: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ﴾ ٨٨
- نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي أَهْلِ قُبَاءَ: ﴿فِيهِ رِجَالٌ مُحِبُّونَ أَنْ يَتَطَهَّرُوا﴾ ١٩٦
- نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيِّ أَنْ يُغَلَّ﴾ فِي قَطِيفَةَ حَمْرَاءَ فَقَدَتْ يَوْمَ بَدْرٍ ٦٥
- نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿حَفِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ﴾ وَصَلَاةِ الْعَصْرِ ٤٦
- نَزَلَتْ وَالنَّبِيُّ ﷺ مُتَوَارٍ بِمَكَّةَ، وَكَانَ إِذَا رَفَعَ صَوْتَهُ سَمِعَهُ الْمَشْرِكُونَ ٢٥٥
- نُبِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَصْنَافِ النِّسَاءِ إِلَّا مَا كَانَ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ الْمُهَاجِرَاتِ ٣١٩

- هَذِهِ الْآيَاتُ الثَّلَاثُ نَزَلَتْ فِي فُرْيَظَةَ وَالنَّضِيرِ ١٠٥
- هَذِهِ مُعَاتَبَةُ اللَّهِ تَعَالَى الْعَبْدَ بِمَا يُصِيبُهُ مِنَ الْحُمَى وَالنَّكْبَةِ، حَتَّى الْبِضَاعَةَ يَضَعُهَا ١٠١
- هَلْ صَحِبَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْكُمْ أَحَدٌ لَيْلَةَ الْجِنِّ؟ قَالَ: مَا صَحِبَهُ أَحَدٌ مِنَّا ٣٦٣
- هَلْ يَعْلَمُ نَبِيِّكُمْ عَدَدُ خَزَائِنِهِ جَهَنَّمَ؟ قَالُوا: لَا نَدْرِي حَتَّى نَسْأَلَهُ ٤٢٨
- هِيَ الْمَائِنَةُ هِيَ الْمُنْجِيَةُ تُنْجِيهِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ ٤٢٠
- هِيَ الْبَيْتَةُ تَكُونُ فِي حَجْرِ الرَّجُلِ، قَدْ شَرِكْتَهُ فِي مَالِهِ، فَيَرْغَبُ عَنْهَا أَنْ يَتَزَوَّجَهَا ٦٩
- هِيَ الْبَيْتَةُ تَكُونُ فِي حَجْرِ وَلِيِّهَا فَيَرْغَبُ فِي جَمَاهَا وَمَاهَا ٦٨
- وَاخْتَلَفُوا يَوْمَئِذٍ فِي التَّائُوتِ فَقَالَ زَيْدٌ: التَّائِبُوهُ ٥٠٨
- وَالَّذِي ذَكَرَ اللَّهُ تَعَالَى أَنَّهُ يُتْلَى عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ الْآيَةُ الْأُولَى ٦٨
- وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا أَنْزَلْتُ فِي التَّوْرَةِ، وَلَا فِي الْإِنْجِيلِ، وَلَا فِي الزَّبُورِ ٦
- وَأَمَّا شَتْمُهُ إِيَّايَ فَقَوْلُهُ: اتَّخَذَ اللَّهُ وَلَدًا، وَأَنَا الْأَحَدُ الصَّمَدُ، الَّذِي لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ ٤٦٥
- وَكَلَّنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِحِفْظِ زَكَاةِ رَمَضَانَ، فَأَتَانِي آتٍ فَجَعَلَ يُخْتَوِ مِنَ الطَّعَامِ ٤٨
- وَلَوْ عَلِمْنَا أَيُّ الْمَالِ خَيْرٌ اتَّخَذْنَاهُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَفْضَلُهُ لِسَانَ ذَاكِرٍ» ١٩٠
- وَمَا لَكُمْ وَهَذِهِ الْآيَةُ، إِنَّمَا نَزَلَتْ فِي أَهْلِ الْكِتَابِ ثُمَّ تَلَا: ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ ٦٧
- وَمَنْ تَحَلَّى بِمَا لَمْ يُعْطَهُ كَانَ كَالْبَاسِ نَوْبِي زُورٍ ٥٥٠
- وَيَوْمَ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ يَوْمَ النَّحْرِ، وَالْحَجِّ الْأَكْبَرِ الْحَجِّ ١٧٠
- يُؤْتَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِالْقُرْآنِ وَأَهْلِهِ الَّذِينَ كَانُوا يَعْمَلُونَ بِهِ الدُّنْيَا تَقْدُمُهُ سُورَةُ الْبَقَرَةِ ١١
- يَا أَبَا الْمُنْذِرِ! أَتَدْرِي أَيُّ آيَةٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ مَعَكَ أَعْظَمُ؟ ٤٨
- يَا أَبَا ذَرٍّ! أَتَدْرِي أَيَّنَ تَذْهَبُ الشَّمْسُ؟ ٣٣٤
- يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ! إِنَّ قَاصًّا يَزْعُمُ أَنَّ آيَةَ الدُّخَانِ نَجِيءٌ فَتَأْخُذُ بِأَنْفَاسِ الْكُفَّارِ ٣٥٦
- يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ صَلَّيْنَا خَلْفَ الْمَقَامِ؟ فَتَزَلْتِ: ﴿وَاتَّخَذُوا مِنْ مَقَامٍ ١٤
- يَا رَسُولَ اللَّهِ! ﴿وَالَّذِينَ يُؤْتُونَ مَا آتَوْا وَقُلُوبُهُمْ وَجِلَةٌ﴾؛ أَهْمُ الَّذِينَ يَشْرَبُونَ ٢٧٧
- يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَلَا أَقَاتِلُ مَنْ أَذْبَرَ مِنْ قَوْمِي بِمَنْ أَقْبَلَ مِنْهُمْ؟ فَأَذِنَ لِي فِي قِتَالِهِمْ وَأَمَرَنِي ... ٣٢٣

- يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّا كُنَّا فِي عِزٍّ وَنَحْنُ مُشْرِكُونَ، فَلَمَّا آمَنَّا صِرْنَا أَدِلَّةً ٨٥
- يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَدْ شَبْتُ! قَالَ: «شَيْتَنِي هُوَ، وَالْوَاقِعَةُ، وَالْمُرْسَلَاتُ ٢٢٧
- يَا رَسُولَ اللَّهِ! لَا أَسْمَعُ اللَّهَ تَعَالَى ذَكَرَ النِّسَاءِ فِي الْهَجْرَةِ بِشَيْءٍ ٦٧
- يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا أَرَى كُلَّ شَيْءٍ إِلَّا لِلرِّجَالِ، وَمَا أَرَى النِّسَاءَ يُذَكِّرْنَ بِشَيْءٍ ٣١٢
- يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ؟ أَهُمَا خَيْطَانِ؟ ٢٨
- يَا عَائِشَةُ! اسْتَعِيدِي بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ هَذَا، فَإِنَّ هَذَا الْغَاسِقُ إِذَا وَقَبَ ٤٦٩
- يَا مَعْشَرَ الْقُرَاءِ! اسْتَقِيمُوا فَقَدْ سُبِقْتُمْ سَبْقًا بَعِيدًا، وَإِنْ أَخَذْتُمْ يَمِينًا وَشِمَالًا ٤٨٤
- يَحْيَىٰ نُوحٌ وَأُمَّتُهُ فَيَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: هَلْ بَلَغْتَ؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ، أَيُّ رَبِّ ١٧
- يَحْمُرُونَهُ كُلَّ يَوْمٍ حَتَّىٰ إِذَا كَادُوا يَجْرِقُونَهُ، قَالَ الَّذِي عَلَيْهِمْ: ارْجِعُوا فَسْتَخْرِقُونَهُ غَدًا ٢٦٦
- يَرْحَمُ اللَّهُ نِسَاءَ الْمُهَاجِرَاتِ الْأُولَى، لَمَّا نَزَلَ: ﴿وَلْيَضْرِبْنَ خُمْرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ﴾ ٢٩٣
- يَرِدُ النَّاسُ النَّارَ، ثُمَّ يَصْدُرُونَ عَنْهَا بِأَعْمَاهُمْ، فَأَوَّلُهُمْ كَلْمَحُ الْبَرِّقِ، ثُمَّ كَالرِّيحِ ٢٧٣
- يَطُوفُ الرَّجُلُ بِالْبَيْتِ مَا كَانَ حَلَالًا حَتَّىٰ يُهَلَّ بِالْحَجِّ، فَإِذَا رَكِبَ إِلَىٰ عَرَفَةَ ٣٤
- يَطُوي اللَّهُ ﷻ السَّمَوَاتِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، ثُمَّ يَأْخُذُهُنَّ بِيَدِهِ الْيُمْنَى، ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ! ... ٣٤٧
- يَغْزُو الرِّجَالُ وَلَا تَغْزُو النِّسَاءُ، وَإِنَّمَا لَنَا نِصْفُ الْمِيرَاثِ ٧٦
- يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: يَسْتَمْنِي ابْنُ آدَمَ وَمَا يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَسْتَمْنِي ٤٦٥
- يَكْشِفُ رَبُّنَا عَنْ سَاقِهِ فَيَسْجُدُ لَهُ كُلُّ مُؤْمِنٍ وَمُؤْمِنَةٍ، وَيَبْقَى مَنْ كَانَ يَسْجُدُ فِي الدُّنْيَا ٤٢١

فهرس العناوون

٥.....	الباب الثاني: في أسباب النزول
٥.....	(فاتحة الكتاب)
٩.....	(سورة البقرة)
٥٧.....	(سورة آل عمران)
٦٧.....	(سورة النساء)
١٠٢.....	سورة المائدة
١٢١.....	(سورة الأنعام)
١٣٠.....	(سورة الأعراف)
١٤٨.....	(سورة الأنفال)
١٦٤.....	(سورة براءة)
٢١٧.....	(سورة يونس)
٢٢٧.....	(سورة هود)
٢٣١.....	(سورة يوسف)
٢٣٤.....	(سورة الرعد)
٢٣٦.....	(سورة إبراهيم <small>عليه السلام</small>)
٢٣٨.....	(سورة الحجر)
٢٤٢.....	(سورة النحل)
٢٤٥.....	(سورة بني إسرائيل)
٢٥٦.....	(سورة الكهف)
٢٦٨.....	(سورة مريم)
٢٧٥.....	(سورة الحج)
٢٧٧.....	(سورة قد أفلح)

- ٢٧٨ (سورة النور)
- ٢٩٥ (سورة الفرقان)
- ٢٩٨ (سورة الشعراء)
- ٢٩٩ (سورة النمل)
- ٣٠٠ (سورة القصص)
- ٣٠٢ (سورة العنكبوت)
- ٣٠٤ (سورة الروم)
- ٣٠٥ (سورة لقمان عليه السلام)
- ٣٠٦ (سورة السجدة)
- ٣٠٨ (سورة الأحزاب)
- ٣٢٣ (سورة سبأ)
- ٣٢٧ (سورة فاطر)
- ٣٣١ (سورة يس)
- ٣٣٧ (سورة الصافات)
- ٣٤١ (سورة ص)
- ٣٤٢ (سورة الزمر)
- ٣٤٨ (سورة حم المؤمن)
- ٣٥٠ (سورة حم السجدة)
- ٣٥٣ (سورة حم عسق)
- ٣٥٤ (سورة الزخرف)
- ٣٥٥ (سورة الدخان)
- ٣٦١ (سورة حم الأحقاف)
- ٣٦٤ (سورة الفتح)
- ٣٧٠ (سورة الحجرات)

- ٣٧٥ (سورة ق)
- ٣٧٥ (سورة والذاريات)
- ٣٧٦ (سورة والطور)
- ٣٧٧ (سورة النجم)
- ٣٨٤ (سورة القمر)
- ٣٨٥ (سورة الرحمن عز وجل)
- ٣٨٦ (سورة الواقعة)
- ٣٩١ (سورة الحديد)
- ٣٩٤ (سورة المجادلة)
- ٤٠٠ (سورة الحشر)
- ٤٠٥ (سورة الممتحنة)
- ٤٠٨ (سورة الصف)
- ٤٠٩ (سورة الجمعة)
- ٤١٠ (سورة المنافقين)
- ٤١٣ (سورة التغابن)
- ٤١٥ (سورة الطلاق)
- ٤١٥ (سورة التحريم)
- ٤١٩ (سورة الملك)
- ٤٢١ (سورة «ن»)
- ٤٢٤ (سورة نوح عليه السلام)
- ٤٢٤ (سورة الجن)
- ٤٢٦ (سورة المزمل)
- ٤٢٧ (سورة المدثر)
- ٤٣٠ (سورة القيامة)

- ٤٣٢ (سورة والمرسلات)
- ٤٣٣ (سورة عم)
- ٤٣٦ (سورة كورت)
- ٤٣٧ (سورة المطففين)
- ٤٣٧ (سورة انشقت)
- ٤٣٩ (سورة البروج)
- ٤٣٩ (سورة سبح [اسم ربك الأعلى])
- ٤٤١ (سورة الفجر)
- ٤٤٢ (سورة الشمس)
- ٤٤٣ (سورة الليل)
- ٤٤٤ (سورة والضحي)
- ٤٤٥ (سورة اقرأ)
- ٤٤٦ (سورة القدر)
- ٤٥١ (سورة الزلزلة)
- ٤٥٤ (سورة التكاثر)
- ٤٥٥ (سورة رأيت)
- ٤٥٥ (سورة الكوثر)
- ٤٥٨ (سورة النصر)
- ٤٦١ (سورة الإخلاص)
- ٤٦٦ (سورة المعوذتين)
- ٤٧١ كتاب: تلاوة القرآن وقراءته
- ٤٧١ الباب الأول: (في التلاوة)
- ٤٧١ الفصل الأول: في الحث عليها
- ٤٧٤ [الفصل الثاني: في آداب التلاوة]

- ٤٨٤ [الفصل الثالث: في تحزيب القرآن وأوراده]
- ٤٨٥ الباب الثاني: في القراءات
- ٤٨٥ الفصل الأول: في جواز اختلافها] [٤٥٧/ب]
- ٤٨٧ الفصل الثاني: فيما جاء من القراءات مفصلاً
- ٥٠٥ كتاب: تأليف القرآن [وترتيبه وجمعه]
- ٥١٢ كتاب: التوبة
- ٥١٩ كتاب: تعبير الرؤيا
- ٥١٩ الفصل الأول: في ذكر الرؤيا وآدابها
- ٥٢٦ الفصل الثاني: فيما جاء من الرؤيا المفسرة عن رسول الله ﷺ وأصحابه رضي الله عنهم
- ٥٤٣ كتاب: التفليس
- ٥٤٥ كتاب: [تمني الموت]
- ٥٤٨ حرف الثاء [أي: المثلثة]
- ٥٤٨ [كتاب: الثناء والشكر]
- ٥٥٤ فهرس الأحاديث
- ٥٧٩ فهرس العناوين